

# لسان العرب

لابن منظور

طبعة جديدة محققة ومشكولة شكلاً كاملاً  
ومذيّلة بفهارست مفصلة

٣٨



دارالمعارف

بَعْضُهُمْ بِالثُّونِ وَالْقَافِ جَمْعُ فَرَسٍ ، وَهُوَ الْأَلَمُ الْمَعْرُوفُ فِي الْأَقْدَامِ ، وَالْأَوَّلُ الصَّحِيحُ . وَفَارِسٌ : بَلَدٌ ذُو جَبَلٍ ، وَالتَّسْبُؤُ إِبْنُهُ فَارِسِيُّ ، وَالْجَمْعُ فَرَسٌ ؛ قَالَ ابْنُ مَقْبِلٍ :

طَافَتْ بِهِ الْفَرَسُ حَتَّى بَدَّ نَاهِضَهَا  
وَفَرَسٌ : بَلَدٌ ؛ قَالَ أَبُو بَيْتَةَ :

فَاعْلَوْهُمْ بِصُلِّ السَّيْفِ ضَرْبًا  
وَقُلْتُ : لَعَلَّهُمْ أَصْحَابُ فَرَسٍ  
ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : الْفَرَسُ التَّفْسِيرُ (١) ،  
وَهُوَ بَيَانٌ وَتَفْصِيلُ الْكِتَابِ . وَذُو الْفَوَارِسِ :  
مَوْضِعٌ ؛ قَالَ ذُو الرُّمَّةِ :

أَمْسَى بِوَهْبَيْنِ مُجْتَازًا لِطَيْبَتِهِ  
مِنْ ذِي الْفَوَارِسِ تَدْعُو أَتْفَهُ الرَّبِّبُ

وَقَوْلُهُ هُوَ :

إِلَى ظَعْنٍ يَفْرَضُنْ أَجْوَازَ مَشْرِيفٍ  
شِبَالًا وَعَنْ أَيْلَانِهِنَّ الْفَوَارِسُ  
يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ أَرَادَ ذُو الْفَوَارِسِ .

وَكَلَّ الْفَوَارِسِ : مَوْضِعٌ مَعْرُوفٌ ، وَذَكَرَ  
أَنَّ ذَلِكَ فِي بَعْضِ نُسَخِ الْمُصَنَّفِ ، قَالَ  
وَلَيْسَ ذَلِكَ فِي النُّسخِ كُلِّهَا . وَبِالدَّهْنَاءِ  
جِبَالٌ مِنَ الرَّمْلِ تُسَمَّى الْفَوَارِسِ ؛ قَالَ  
الْأَزْهَرِيُّ : وَقَدْ رَأَيْتَهَا .

وَالْفَرَسِيُّ ، بِالثُّونِ ، لِلْبَعِيرِ ؛ كَالْحَافِرِ  
لِلدَّابَّةِ ؛ قَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ : الْفَرَسِيُّ طَرْفُ خُفِّ  
الْبَعِيرِ ، أُنْثَى ، حَكَاهُ سَيِّبِيُّ فِي الثَّلَاثِي ،  
قَالَ : وَالْجَمْعُ فَرَسِيْنُ ، وَلَا يُقَالُ فَرَسِيَاتٌ ،  
كَمَا قَالُوا خَنَاصِرُ وَلَمْ يَقُولُوا خَنَصِرَاتٌ . وَفِي  
الْحَدِيثِ : لَا تَحْفِرَنَّ مِنَ الْمَعْرُوفِ شَيْئًا ،  
وَلَوْ فَرَسِيْنُ شَاةٍ . الْفَرَسِيُّ : عَظْمٌ قَلِيلٌ  
اللَّحْمِ ، وَهُوَ خُفُّ الْبَعِيرِ كَالْحَافِرِ لِلدَّابَّةِ ،  
وَقَدْ يُسْتَعَارُ لِلشَّاةِ يُقَالُ فَرَسِيْنُ شَاةٍ ، وَالَّذِي  
لِلشَّاةِ هُوَ الظِّلْفُ ، وَهُوَ فَعْلِيْنٌ ، وَالثُّونُ  
زَائِدَةٌ ، وَقِيلَ أَصْلِيَّتُهُ ، لِأَنَّهَا مِنْ فَرَسَتْ .  
وَفَرَسَانٌ ، بِالْفَتْحِ : لَقَبٌ قَبِيلَةٌ . وَفَرَسُ  
ابْنُ عَنَمٍ : قَبِيلَةٌ ، وَفَرَسُ بْنُ عَامِرٍ كَذَلِكَ .

(١) قوله : «الفرسن التفسير» هكذا في الأصل.

\* فَرَسِحٌ . الْأَزْهَرِيُّ عَنْ أَبِي زَيْدٍ :  
الْفَرَسِحُ الْأَرْضُ الْعَرِيضَةُ الْوَاسِعَةُ ؛ قَالَ  
الْأَزْهَرِيُّ : هَكَذَا أَقْرَأْنِيهِ الْإِيَادِيُّ ، ثُمَّ قَالَ  
شَمِيرٌ : هَذَا تَصْحِيفٌ ، وَالصَّوَابُ  
الْفَرَشَاخُ ، بِالشَّيْنِ الْمُعْجَمَةِ ، مِنْ فَرَشَحَ فِي  
جَلْسَتِهِ .

وَفَرَسَحَ الرَّجُلُ إِذَا وَتَبَ وَتَبَا مُتَقَارِبًا ؛  
قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : هَذَا الْحَرْفُ مِنَ الْجَمْهَرَةِ ،  
وَلَمْ أَجِدْهُ لِأَحَدٍ مِنَ الثَّقَاتِ ، فَلْيُحْصَ  
عَنَّهُ .

\* فَرَسَخٌ . الْفَرَسَخُ : السُّكُونُ ؛ وَقَالَتْ  
الْكَلْبَائِيَّةُ : فَرَسَخَ اللَّيْلُ وَالتَّهَارُ سَاعَاتُهَا  
وَأَوْقَاتُهَا ؛ وَقَالَ خَالِدُ بْنُ جُبَيْتَةَ : هُوَ لَا  
قَوْمٌ لَا يَعْرِفُونَ مَوَاقِيتَ الدَّهْرِ وَفَرَسَخَ  
الْأَيَّامُ ؛ قَالَ : حَيْثُ يَأْخُذُ اللَّيْلُ مِنَ  
التَّهَارِ ، وَالْفَرَسَخُ مِنَ الْمَسَافَةِ الْمَعْلُومَةِ فِي  
الْأَرْضِ مَأْخُودٌ مِنْهُ . وَالْفَرَسَخُ : ثَلَاثَةُ أَمْيَالٍ  
أَوْ سِتَّةٌ ، سُمِّيَ بِذَلِكَ لِأَنَّ صَاحِبَهُ إِذَا مَشَى  
قَعَدَ وَاسْتَرَاحَ مِنْ ذَلِكَ كَأَنَّهُ سَكَنَ ، وَهُوَ  
وَاحِدٌ الْفَرَسَاخِ ؛ فَارِسِيُّ مُعَرَّبٌ . وَفِي  
حَدِيثٍ حَدِيثِيَّةٍ : مَا بَيْنَكُمْ وَبَيْنَ أَنْ يُرْسَلَ  
عَلَيْكُمْ الشَّرُّ إِلَّا فَرَسَخٌ مِنْ ذَلِكَ ، حَكَاهُ  
ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ ؛ وَفِي رِوَايَةٍ : مَا بَيْنَكُمْ وَبَيْنَ  
أَنْ يُصَبَّ عَلَيْكُمْ الشَّرُّ فَرَسَخٌ إِلَّا مَوْتُ  
رَجُلٍ ، يَعْنِي عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ ، رَضِيَ اللَّهُ  
عَنْهُ ، فَلَوْ قَدْ مَاتَ صَبَّ عَلَيْكُمْ الشَّرُّ . قَالَ  
ابْنُ شُمَيْلٍ : كُلُّ شَيْءٍ دَائِمٌ كَثِيرٌ لَا يَنْقَطِعُ  
فَرَسَخٌ .

وَالْفَرَسَخُ : الرِّاحَةُ وَالْفَرَجَةُ ؛ وَقَالَ  
لِلشَّيْءِ الَّذِي لَا فُرْجَةَ فِيهِ : فَرَسَخَ ، كَأَنَّهُ  
عَلَى السَّلْبِ .  
وَأَنْتَظِرْتُكَ فَرَسَخًا مِنَ اللَّيْلِ ، أَوْ مِنَ  
التَّهَارِ ، أَيْ طَوِيلًا ، وَكَانَ الْفَرَسَخُ أَخَذَ مِنْ  
هَذَا .

وَفَرَسَخَتْ عَنْهُ الْحُمَى وَفَرَسَخَتْ  
وَأَفْرَسَخَتْ : انْكَسَرَتْ وَبَعُدَتْ ، وَكَذَلِكَ  
غَيْرُهَا مِنَ الْأَمْرِيَّاتِ .

وَالْفَرَسَخُ : السَّاعَةُ مِنَ النَّهَارِ ؛ قَالَ  
أَبُو زَيْدٍ : مَا مَطَرَ النَّاسُ مِنْ مَطَرٍ بَيْنَ نَوَيْتِهِ  
إِلَّا كَانَ يَبِينُهَا فَرَسَخٌ . قَالَ : وَالْفَرَسَخُ انْكَسَارُ  
الْبُرْدِ . وَقَالَ بَعْضُ الْعَرَبِ : أَعْصَبَتِ السَّمَاءُ  
أَيَّامًا بَعَيْنٍ مَا فِيهَا فَرَسَخٌ (٢) ؛ وَالْعَيْنُ : أَنْ  
يَدُومَ الْمَطَرُ أَيَّامًا . وَقَوْلُهُ : مَا فِيهَا فَرَسَخٌ  
يَقُولُ : لَيْسَ فِيهَا فُرْجَةٌ وَلَا أَقْلَاعٌ . قَالَ :  
وَإِذَا احْتَبَسَ الْمَطَرُ اشْتَدَّ الْبُرْدُ فَإِذَا مَطَرَ النَّاسُ  
كَانَ لِلْبُرْدِ بَعْدَ ذَلِكَ فَرَسَخٌ ، أَيْ سَكُونٌ ، مِنْ  
قَوْلِكَ فَرَسَخَ عَنِّي الْمَرَضُ ، وَأَفْرَسَخَ أَيْ  
تَبَاعَدَ .

\* فَرَسِكٌ . الْفَرَسِكُ : الْحَوْخُ ، بِأَيَّةٍ ،  
وَقِيلَ : هُوَ مِثْلُ الْحَوْخِ فِي الْقَدْرِ ، وَهُوَ  
أَجْرَدٌ أَمْلَسٌ أَحْمَرٌ أَصْفَرٌ . قَالَ شَمِيرٌ :  
سَمِعْتُ حَمِيرِيَّةً فَصِيحَةً سَأَلَتْهَا عَنْ بِلَادِهَا ،  
فَقَالَتْ : التَّحْلُ قُلٌّ ، وَلَكِنْ عَيْشُنَا أَمْتَمَحُ  
أَمْفَرَسِكُ أَمْعَبٌ أَمْحَمَاطُ ، طُوبٌ ، أَيْ  
طَيِّبٌ ، فَقُلْتُ لَهَا : مَا الْفَرَسِكُ ؟ فَقَالَتْ :  
هُوَ أَمْتَمِينٌ عِنْدَكُمْ ؛ قَالَ الْأَغْلَبُ :

كَمْ لَعِبَ الْفَرَسِكُ الْمَهَالِبَ (٣)

الْجَوْهَرِيُّ : الْفَرَسِكُ ضَرْبٌ مِنَ الْحَوْخِ  
لَيْسَ يَتَقَلَّبُ عَنْ نَوَاهُ . وَفِي حَدِيثٍ عَمَرَ ،  
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : كَتَبَ إِلَيْهِ سُفْيَانُ بْنُ عَبْدِ  
اللَّهِ الثَّقَفِيُّ ، وَكَانَ عَامِلًا لَهُ عَلَى الطَّائِفِ :  
إِنَّ قِبْلَنَا حَيْطَانًا فِيهَا مِنَ الْفَرَسِكِ ؛ هُوَ  
الْحَوْخُ ، وَقِيلَ : هُوَ مِثْلُ الْحَوْخِ مِنْ شَجَرِ  
الْعِضَاءِ ، وَهُوَ أَجْرَدٌ أَمْلَسٌ أَحْمَرٌ أَصْفَرٌ ،  
وَطَعْمُهُ كَطَعْمِ الْحَوْخِ ، وَيُقَالُ لَهُ الْفَرَسِكُ  
أَيْضًا .

(٢) قوله : «أعصبت» بالعين المهملة والصاد  
المهملة والباء ، هكذا في الطبقات جميعها ، وهو  
خطأ صوابه «أغضبت» بغير معجمة وضاد معجمة  
بعدها نون ، كما في مادة «غضن» من اللسان ، وكما  
في مادة «فرسخ» من التهذيب . «وأغضبت  
السما» ، وأغضبت السما إغضانا : دام مطرها .

[عبد الله]

(٣) قوله : «للهالِب» كذا بالأصل بدون  
ضبط ، ولا نفهم له معنى مناسباً .

• فوسن • الفُوسُن وَالْفُوسَانُ مِنَ الْأَسَدِ ،  
وَأَعْتَدَ سَبِيؤُهُ الْفُوسَانِ ثَلَاثِيًا ، وَهُوَ مَذْكُورٌ  
فِي مَوْضِعِهِ .

وَالْفُوسِنُ : فُوسِنُ الْبَعِيرِ ، وَهِيَ مَوْئِئَةٌ ،  
وَجَمَعُهَا فُوسِينٌ . وَفِي الْفُوسِينِ السَّلَامِيُّ :  
وَهِيَ عِظَامُ الْفُوسِينِ وَقَصَبُهَا ، ثُمَّ الرَّسْعُ فَوْقَ  
ذَلِكَ ، ثُمَّ الْوُظِيفُ ، ثُمَّ فَوْقَ الْوُظِيفِ مِنْ  
يَدِ الْبَعِيرِ الذَّرَاعُ ، ثُمَّ فَوْقَ الذَّرَاعِ الْعَضُدُ ،  
ثُمَّ فَوْقَ الْعَضُدِ الْكَيْفُ ، وَفِي رِجْلِهِ بَعْدَ  
الْفُوسِينِ الرَّسْعُ ، ثُمَّ الْوُظِيفُ ، ثُمَّ السَّاقُ ،  
ثُمَّ الْفَخْذُ ، ثُمَّ الْوَرَكُ ، وَيُقَالُ لِمَوْضِعِ  
الْفُوسِينِ مِنَ الْحَيْلِ الْحَاظِرُ ثُمَّ الرَّسْعُ . وَالْفُوسِينُ  
مِنَ الْبَعِيرِ : بِمَثَلَةِ الْحَاظِرِ مِنَ الدَّابَّةِ ، قَالَ :  
وَرَبِّمَا اسْتَعِيرَ فِي السَّاقِ .

قَالَ ابْنُ السَّرَاجِ : الثُّونُ زَائِدَةٌ ، لِأَنَّهَا  
مِنْ فُوسْتٍ ، وَقَدْ تَقَدَّمَ . وَالَّذِي لِلشَّاقِ هُوَ  
الظَّلْفُ . وَفِي الْحَدِيثِ : لَا تَحْقِرَنَّ مِنْ  
الْمَعْرُوفِ شَيْئًا وَلَوْ فُوسِنَ شَاةٌ ، الْفُوسِينُ :  
عَظْمٌ قَلِيلٌ لِلْحَمَمِ ، وَهُوَ خُفُّ الْبَعِيرِ كَالْحَاظِرِ  
لِلدَّابَّةِ (١) .

• فوش • فَرَشَ الشَّيْءَ يَفْرِشُهُ وَيَفْرِشُهُ فَرَشًا  
وَفَرَشَةً فَانْفَرَشَ وَافْتَرَشَهُ : بَسَطَهُ . اللَّيْثُ :  
الْفَرَشُ مَصْدَرٌ فَرَشَ يَفْرِشُ وَيَفْرِشُ ، وَهُوَ  
بَسَطُ الْفِرَاشِ ، وَافْتَرَشَ فَلَانٌ ثُرَابًا أَوْ ثَوْبًا  
تَحْتَهُ .

وَافْتَرَشَتِ الْفَرَسُ إِذَا اسْتَأْتَتْ ، أَيْ طَلَبَتْ  
أَنْ تُؤْتَى .  
وَافْتَرَشَ فَلَانٌ لِسَانَهُ : تَكَلَّمَ كَيْفَ شَاءَ ،  
أَيْ بَسَطَهُ .

وَافْتَرَشَ الْأَسَدُ وَالذَّبُّ ذِرَاعِيَهُ : رَبَضَ  
عَلَيْهِمَا وَمَدَّهُمَا ، قَالَ :

تَرَى السَّرْحَانَ مُفْتَرَشًا يَدِيهِ  
كَأَنَّ بَيَاضَ لَبِيهِ الصَّادِعُ  
وَافْتَرَشَ ذِرَاعِيَهُ : بَسَطَهَا عَلَى الْأَرْضِ .

وَرَوَى عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، أَنَّهُ نَهَى فِي  
(١) زاد في التكملة : المَفْرَسَن - بصيغة  
المفعول : الكثير لحم الوجه . ومثله في القاموس .

الصَّلَاةِ عَنِ افْتِرَاشِ السَّبْعِ ، وَهُوَ أَنْ يَبْسُطَ  
ذِرَاعِيَهُ فِي السُّجُودِ وَلَا يُقْلِعُهَا وَيَرْفَعُهَا عَنِ  
الْأَرْضِ إِذَا سَجَدَ ، كَمَا يَفْتَرِشُ الذَّبُّ  
وَالكَلْبُ ذِرَاعِيَهُ وَيَسْطُهَا . وَالْافْتِرَاشُ ،  
افْتِعَالٌ : مِنَ الْفَرَشِ وَالْفِرَاشِ . وَافْتَرَشَهُ أَيْ  
وَطِنَهُ .

وَالْفِرَاشُ : مَا افْتَرَشَ ، وَالْجَمْعُ أَفْرِشَةٌ  
وَفَرَشٌ ، سَبِيؤُهُ : وَإِنْ شِئْتَ خَفَقْتَ فِي لَعْنَةِ  
بَنِي تَمِيمٍ . وَقَدْ يُكْنَى بِالْفَرَشِ عَنِ الْمَرْأَةِ .  
وَالْمِفْرِشَةُ : الْوِطَاءُ الَّذِي يُجْعَلُ فَوْقَ  
الصُّفَّةِ .

وَالْفَرَشُ : الْمَفْرُوشُ مِنْ مَتَاعِ الْبَيْتِ .  
وَقَوْلُهُ تَعَالَى : «الَّذِي جَعَلَ لَكُمْ الْأَرْضَ  
فِرَاشًا» ؛ أَيْ وِطَاءً ، لَمْ يَجْعَلْهَا حَزَنَةً غَلِيظَةً  
لَا يُمَكِّنُ الْإِسْتِقْرَارَ عَلَيْهَا . وَيُقَالُ : لَقِيَ  
فُلَانٌ فُلَانًا فَافْتَرَشَهُ إِذَا صَرَعَهُ .

وَالْأَرْضُ فِرَاشُ الْأَنْامِ ، وَالْفَرَشُ  
الْفَضَاءُ الْوَاسِعُ مِنَ الْأَرْضِ ، وَقِيلَ : هِيَ  
أَرْضٌ تَسْتَوِي وَتَلِينُ وَتَنْفَسِحُ عَنْهَا الْجِبَالُ .  
اللَّيْثُ : يُقَالُ فَرَشَ فُلَانٌ دَارَهُ إِذَا  
بَلَّطَهَا ، قَالَ أَبُو مَتَّصُورٍ : وَكَذَلِكَ إِذَا بَسَطَ  
فِيهَا الْأَجْرَ وَالصَّفِيحَ فَقَدْ فَرَشَهَا . وَفَرِيشُ  
الدَّارِ : تَلْبِيْطُهَا .

وَجَمَلٌ مُفْتَرَشُ الْأَرْضِ : لَا سِتَامَ لَهُ ،  
وَأَكَمَةٌ مُفْتَرِشَةُ الْأَرْضِ كَذَلِكَ ، وَكُلُّهُ مِنْ  
الْفَرَشِ .

وَالْفَرِيشُ : الثُّورُ الْعَرَبِيُّ الَّذِي لَا سِتَامَ  
لَهُ ؛ قَالَ طَرْنُجٌ :

غَبَسُ خَنَابِسُ كُلِّهِنَّ مُصَدَّرٌ  
نَهْدُ الرُّبَيْئَةِ كَالْفَرِيشِ شَتِيمٌ  
وَفَرَشُهُ فِرَاشًا وَافْرَشَهُ : فَرَشَهُ لَهُ .

ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : فَرَشْتُ زَيْدًا بِسَاطًا وَأَفْرَشْتُهُ  
وَفَرَشْتُهُ إِذَا بَسَطْتُ لَهُ بِسَاطًا فِي ضِيَابِقِهِ ،  
وَأَفْرَشْتُهُ إِذَا أَعْطَيْتُهُ فَرَشًا مِنَ الْإِبِلِ . اللَّيْثُ :

فَرَشْتُ فَلَانًا أَيْ فَرَشْتُ لَهُ ، وَيُقَالُ : فَرَشْتُهُ  
أَمْرِي أَيْ بَسَطْتُهُ كُلَّهُ ، وَفَرَشْتُ الشَّيْءَ أَفْرَشْتُهُ  
وَأَفْرَشْتُهُ : بَسَطْتُهُ . وَيُقَالُ : فَرَشَهُ أَمْرَهُ إِذَا  
أَوْسَعَهُ أَيَّاهُ وَبَسَطَهُ لَهُ .

وَالْمِفْرِشُ : شَيْءٌ كَالشَّادِكُونَةِ (١) .  
وَالْمِفْرِشَةُ : شَيْءٌ يَكُونُ عَلَى الرَّجْلِ ، يَقَعْدُ  
عَلَيْهَا الرَّجْلُ ، وَهِيَ أَصْعَرُ مِنَ الْمِفْرِشِ ،  
وَالْمِفْرِشُ أَكْبَرُ مِنْهَا .

وَالْفَرَشُ وَالْمَفَارِشُ : النِّسَاءُ لِأَنَّهُنَّ  
يَفْتَرِشْنَ ؛ قَالَ أَبُو كَبِيرٍ :

مِنْهُمُ وَلَا هَلْكَ الْمَفَارِشِ عَزَلُ  
أَيَّ النِّسَاءِ ، وَافْتَرَشَ الرَّجُلُ الْمَرْأَةَ لِلذَّةِ .  
وَالْفَرِيشُ : الْجَارِيَةُ يَفْتَرِشُهَا الرَّجُلُ .  
اللَّيْثُ : جَارِيَةٌ فَرِيشٌ قَدْ افْتَرَشَهَا الرَّجُلُ ،  
فَعِيلٌ جَاءَ مِنْ افْتَعَلَ ، قَالَ أَبُو مَتَّصُورٍ : وَلَمْ  
أَسْمَعْ جَارِيَةً فَرِيشَ لِعَبْرَةٍ .

أَبُو عَمْرٍو : الْفِرَاشُ الرَّوْجُ ، وَالْفِرَاشُ  
الْمَرْأَةُ ، وَالْفِرَاشُ مَا يَتَمَانَى عَلَيْهِ ، وَالْفِرَاشُ  
النِّسَاءُ ، وَالْفِرَاشُ عُشُّ الطَّائِرِ ؛ قَالَ أَبُو كَبِيرٍ  
الْهَدَلِيُّ :

حَتَّى انْتَهَيْتُ إِلَى فِرَاشِ عَزِيْزَةٍ  
وَالْفِرَاشُ : مَوْجِعُ السَّنَانِ فِي قَعْرِ الصَّمْرِ .  
وَقَوْلُهُ تَعَالَى : «وَفَرِشٌ مَرْفُوعَةٌ» ؛ قَالُوا :  
أَرَادَ بِالْفَرِيشِ نِسَاءَ أَهْلِ الْجَنَّةِ ذَوَاتِ الْفَرِيشِ .  
يُقَالُ لِامْرَأَةِ الرَّجُلِ : هِيَ فِرَاشُهُ وَإِزَارُهُ  
وَلِحَافُهُ ، وَقَوْلُهُ «مَرْفُوعَةٌ» رَفَعَنُ بِالْجِبَالِ عَنَ  
نِسَاءِ أَهْلِ الدُّنْيَا ، وَكُلُّ فَاضِلٍ رَفِيعٌ .

وَقَوْلُهُ ﷺ : الْوَلَدُ لِلْفِرَاشِ وَلِلْعَاهِرِ  
الْحَجَرُ ؛ مَعْنَاهُ أَنَّهُ لِلْأَلِكِ الْفِرَاشِ ، وَهُوَ  
الرَّوْجُ وَالْمَوْتَى ، لِأَنَّهُ يَفْتَرِشُهَا ، وَهَذَا مِنْ  
مُخْتَصِرِ الْكَلَامِ ، كَقَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ : «وَأَسْأَلُ  
الْقَرْيَةَ» ، يُرِيدُ أَهْلَ الْقَرْيَةِ . وَالْمَرْأَةُ تُسَمَّى  
فِرَاشًا لِأَنَّ الرَّجُلَ يَفْتَرِشُهَا .

وَيُقَالُ : افْتَرَشَ الْقَوْمُ الطَّرِيقَ إِذَا  
سَلَكُوهُ . وَافْتَرَشَ فَلَانٌ كَرِيمَةً فَلَانٌ  
فَلَمْ يُحْسِنْ صَحْبَتَهَا إِذَا تَرَوَّجَهَا .

وَيُقَالُ : فَلَانٌ كَرِيمٌ مُفْتَرَشٌ لِأَصْحَابِهِ ،  
إِذَا كَانَ يَفْرِشُ نَفْسَهُ لَهُمْ . وَفُلَانٌ كَرِيمٌ  
الْمَفَارِشِ إِذَا تَرَوَّجَ كَرَائِمَ النِّسَاءِ .

وَالْفَرِيشُ مِنَ الْحَاظِرِ : الَّتِي آتَى عَلَيْهَا  
(٢) الشادكونة : ثياب مضرية تعمل باليمن  
(القاموس) .

مِنْ يَتَاجِهَا سَبْعَةُ أَيَّامٍ ، وَاسْتَحَقَّتْ أَنْ تُضْرَبَ ، أَنَا أَنَا كَانَتْ أَوْ قَرَسًا ، وَهُوَ عَلَى الشَّيْبِ بِالْفَرِيشِ مِنَ النَّسَاءِ ، وَالْجَمْعُ فَرَائِشُ ؛ قَالَ الشَّمَاخُ :

رَاحَتٌ يُقَحِّمُهَا ذُو أَرْمَلٍ وَسَقَتَ لَهُ الْفَرَائِشُ وَالسُّلْبُ الْقِيَادِيدُ الْأَضْمَعِيُّ : فَرَسٌ فَرِيشٌ إِذَا حِيلَ عَلَيْهَا بَعْدَ النَّتَاجِ بِسَبْعِ . وَالْفَرِيشُ مِنْ ذَوَاتِ الْحَافِرِ : بِمِثْلَةِ النَّفْسَاءِ مِنَ النَّسَاءِ إِذَا طَهَّرَتْ ، وَبِمِثْلَةِ الْعُودِ مِنَ الثُّوقِ .

وَالْفَرَشُ : الْمَوْضِعُ الَّذِي يَكْتُرُ فِيهِ الثِّبَاتُ . وَالْفَرَشُ : الزَّرْعُ إِذَا قَرَشَ . وَقَرَشَ الثِّبَاتُ قَرَشًا : انْبَسَطَ عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ . وَالْمُفْرَشُ : الزَّرْعُ إِذَا انْبَسَطَ ، وَقَدْ قَرَشَ تَمْرِيشًا .

وَفَرَّاشُ اللَّسَانِ : اللَّحْمَةُ الَّتِي تَحْتَهُ ؛ وَقِيلَ : هِيَ الْجِلْدَةُ الْحَشَنَاءُ الَّتِي تَلِي أُصُولَ الْأَسْنَانِ الْعُلْيَا ؛ وَقِيلَ : الْفَرَّاشُ مَوْجِعُ اللَّسَانِ مِنْ اسْتَقْلِلِ الْحَتْلُ ؛ وَقِيلَ : الْفَرَّاشَتَانِ بِأَلْهَاءِ غُرُصُوفَانِ عِنْدَ اللَّهَاءِ . وَفَرَّاشُ الرَّأْسِ : عِظَامٌ رِقَاقٌ تَلِي الْقِحْفَ . النَّضْرُ : الْفَرَّاشَانِ عِرْقَانِ أَخْضِرَانِ تَحْتَ اللَّسَانِ ؛ وَأَشَدُّ يَصِفُ قَرَسًا :

خَفِيفُ السَّعَامَةِ ذُو مِجْعَةٍ كَيْفُ الْفَرَّاشَةِ نَانِي الصُّرْدِ ابْنُ شَمِيلٍ : فَرَّاشَا اللَّجَامِ الْحَدِيدَتَانِ اللَّتَانِ يَرْبُطُ بِهِمَا الْعِدَارَانِ ، وَالْعِدَارَانِ السِّرَّانِ اللَّذَانِ يُجَمَعَانِ عِنْدَ الْقَفَا . ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : الْفَرَّاشُ الْكَذِيبُ ،

يُقَالُ : كَمَ تَمْرَشُ كَمَ ! وَفَرَّاشُ الرَّأْسِ : طَرَائِقُ دِقَاقٍ مِنَ الْفَحْفَفِ ؛ وَقِيلَ : هُوَ مَارِقٌ مِنْ عِظْمِ الْهَامَةِ ؛ وَقِيلَ : كُلُّ رِيقِيٍّ مِنْ عِظْمِ فَرَّاشَةٍ ؛ وَقِيلَ : كُلُّ عِظْمٍ ضَرَبَ فَطَارَتْ مِنْهُ عِظَامٌ رِقَاقٌ فَهِيَ الْفَرَّاشُ ؛ وَقِيلَ : كُلُّ قُشُورٍ تَكُونُ عَلَى الْعِظْمِ دُونَ اللَّحْمِ ؛ وَقِيلَ : هِيَ الْعِظَامُ الَّتِي تَخْرُجُ مِنْ رَأْسِ الْإِنْسَانِ إِذَا شَجَّ وَكَسِرَ ؛ وَقِيلَ : لَا تُسَمَّى عِظَامُ الرَّأْسِ فَرَّاشًا

حَتَّى تَبِينَ ؛ الْوَاحِدَةُ مِنْ كُلِّ ذَلِكَ فَرَّاشَةٌ : وَالْمُفْرَشَةُ وَالْمُفْرَشَةُ مِنَ الشَّجَاجِ : الَّتِي تُبْلَغُ الْفَرَّاشُ . وَفِي حَدِيثِ مَالِكٍ : فِي الْمُتَقَلَّةِ الَّتِي يَطِيرُ فَرَّاشُهَا خَمْسَةَ عَشَرَ ؛ الْمُتَقَلَّةُ مِنَ الشَّجَاجِ الَّتِي تُنْقَلُ الْعِظَامُ . الْأَضْمَعِيُّ : الْمُتَقَلَّةُ مِنَ الشَّجَاجِ هِيَ الَّتِي يَخْرُجُ مِنْهَا فَرَّاشُ الْعِظَامِ ؛ وَهِيَ قِشْرَةٌ تَكُونُ عَلَى الْعِظْمِ دُونَ اللَّحْمِ ؛ وَمِنْهُ قَوْلُ النَّابِغَةِ : وَتَبِعُهَا مِنْهُمْ فَرَّاشُ الْحَوَاجِبِ

وَالْفَرَّاشُ : عِظْمُ الْحَاجِبِ . وَيُقَالُ : ضَرَبَهُ فَطَارَ فَرَّاشَ رَأْسِهِ ، وَذَلِكَ إِذَا طَارَتْ الْعِظَامُ رِقَاقًا مِنْ رَأْسِهِ . وَكُلُّ رِيقِيٍّ مِنْ عِظْمٍ أَوْ حَدِيدٍ فَهَوُ فَرَّاشَةٌ ؛ وَبِهِ سُمِّيَتْ فَرَّاشَةُ الْقِفْلِ لِرِقَّتِهَا . وَفِي حَدِيثِ عَلِيٍّ ، كَرَّمَ اللَّهُ وَجْهَهُ : ضَرَبُ يَطِيرُ مِنْهُ فَرَّاشُ الْهَامِ ؛ الْفَرَّاشُ : عِظَامٌ رِقَاقٌ تَلِي قِحْفَ الرَّأْسِ . الْجَوْهَرِيُّ : الْمُفْرَشَةُ الشَّجَّةُ الَّتِي تُصَدِّعُ الْعِظْمَ وَلَا تَهْشِمُ .

وَالْفَرَّاشَةُ : مَا شَخَّصَ مِنْ فُرُوعِ الْكَيْفَيْنِ فِيهَا بَيْنَ أَصْلِ الْعُنُقِ وَمُسْتَوَى الظَّهْرِ ، وَهِيَ فَرَّاشَا الْكَيْفَيْنِ . وَالْفَرَّاشَتَانِ : طَرَفَا الْوَرَكَيْنِ فِي الثَّقْرَةِ . وَفَرَّاشُ الظَّهْرِ : مَشْكٌ أَعْلَى الصُّلُوعِ فِيهِ . وَفَرَّاشُ الْقِفْلِ : مَنَاشِبُهُ ، وَاحِدَتُهَا فَرَّاشَةٌ ؛ حَكَاهَا أَبُو عُبَيْدٍ ؛ قَالَ ابْنُ دُرَيْدٍ : لَا أَحْسِبُهَا عَرَبِيَّةً . وَكُلُّ حَدِيدَةٍ رِيقِيَّةٍ : فَرَّاشَةٌ . وَفَرَّاشَةُ الْقِفْلِ : مَا يَنْشَبُ فِيهِ . يُقَالُ : أَقْفَلَ فَاْفَرَشَ . وَفَرَّاشُ النَّيْدِ : الْحَبِيبُ الَّذِي عَلَيْهِ .

وَالْفَرَّاشُ : الزَّرْعُ إِذَا صَارَتْ لَهُ ثَلَاثُ وَرَقَاتٍ وَأَرْبَعُ . وَفَرَّاشُ الْإِبِلِ وَغَيْرِهَا : صِغَارُهَا ، الْوَاحِدُ وَالْجَمْعُ فِي ذَلِكَ سَوَاءٌ . قَالَ الْفَرَّاءُ : لَمْ أَسْمَعْ لَهُ بِجَمْعٍ ، قَالَ : وَيَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ مُصَدَّرًا سُمِّيَ بِهِ ، مِنْ قَوْلِهِمْ قَرَشَهَا اللَّهُ قَرَشًا ، أَيْ بَغَّهَا بَغًّا . وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَرَبِيِّ : « وَمِنَ الْأَنْعَامِ حَمُولَةٌ وَقَرَشًا » ؛ وَقَرَشَهَا : كِبَارُهَا (عَنْ ثَعْلَبٍ) ؛ وَأَشَدُّ :

لَهُ إِبِلٌ فَرَّاشٌ وَذَاتُ أَسِنَّةٍ صُهَايِبَةٌ حَانَتْ عَلَيْهِ حُقُوقُهَا وَقِيلَ : الْفَرَّاشُ مِنَ النَّعَمِ مَا لَا يَصْلُحُ إِلَّا لِلذَّبْحِ . وَقَالَ الْفَرَّاءُ : الْحَمُولَةُ مَا أَطَاقَ الْعَمَلَ وَالْحَمَلُ . وَالْفَرَّاشُ : الصَّغَارُ . وَقَالَ أَبُو إِسْحَاقَ : أَجْمَعَ أَهْلُ اللُّغَةِ عَلَى أَنَّ الْفَرَّاشَ صِغَارُ الْإِبِلِ . وَقَالَ بَعْضُ الْمُفَسِّرِينَ :

الْفَرَّاشُ صِغَارُ الْإِبِلِ ، وَأَنَّ الْبَقْرَ وَالنَّعَمَ مِنَ الْفَرَّاشِ . قَالَ : وَالَّذِي جَاءَ فِي التَّفْسِيرِ بِدَلُّ عَلَيْهِ قَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ : « ثَمَانِيَةَ أَزْوَاجٍ مِنَ الضَّأْنِ اثْنَيْنِ وَمِنَ الْمَعَزِ اثْنَيْنِ » ، فَلَمَّا جَاءَ هَذَا بَدَلًا مِنْ قَوْلِهِ : « حَمُولَةٌ وَقَرَشًا » جَعَلَهُ لِلْبَقْرِ وَالنَّعَمِ مَعَ الْإِبِلِ ؛ قَالَ أَبُو مَنْصُورٍ : وَأَنْشَدَنِي غَيْرُهُ مَا يَحَقُّقُ قَوْلَ أَهْلِ التَّفْسِيرِ : وَلَنَا الْحَامِلُ الْحَمُولَةُ وَالْفَرَّاشُ

شُ مِنَ الضَّأْنِ وَالْحَمُصُونَ السُّيُوفُ وَفِي حَدِيثِ أُذَيْنَةَ : فِي الظَّفْرِ قَرَّاشٌ مِنَ الْإِبِلِ ؛ هُوَ صِغَارُ الْإِبِلِ ؛ وَقِيلَ : هُوَ مِنَ الْإِبِلِ وَالْبَقْرِ وَالنَّعَمِ مَا لَا يَصْلُحُ إِلَّا لِلذَّبْحِ . وَأَفْرَشْتُهُ : أَعْطَيْتُهُ قَرَّاشًا مِنَ الْإِبِلِ ، صِغَارًا أَوْ كِبَارًا . وَفِي حَدِيثِ خَزِيمَةَ يَذْكُرُ السَّنَةَ : وَتَرَكْتُ الْفَرِيشَ مُسْحَكًا (١) ، أَيْ شَدِيدًا السَّوَادِ مِنَ الْإِحْرَاقِ . قِيلَ : الْفَرَّاشُ الصَّغَارُ مِنَ الْإِبِلِ ؛ قَالَ أَبُو بَكْرٍ : هَذَا غَيْرُ صَحِيحٍ عِنْدِي ، لِأَنَّ الصَّغَارَ مِنَ الْإِبِلِ لَا يُقَالُ لَهَا إِلَّا الْفَرَّاشُ . وَفِي حَدِيثٍ آخَرَ : لَكُمْ الْعَارِضُ وَالْفَرِيشُ ؛ قَالَ الْقُتَيْبِيُّ : هِيَ الَّتِي وَصَعَتْ حَدِيثًا ، كَالنَّفْسَاءِ مِنَ النَّسَاءِ . وَالْفَرَّاشُ :

مَنَابِتُ الْعُرْفِطِ ؛ قَالَ الشَّاعِرُ : وَأَشَعَتْ أَعْلَى مَالِهِ كَيْفَ لَهُ بِفَرَّاشِ فَلَاةٍ يَبْهَنُ قَصِيمِ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : فَرَّاشٌ مِنْ عُرْفِطٍ ، وَقَصِيمَةٌ مِنْ غَضَا ، وَأَبْيَكَةٌ مِنْ أَثْلَى ، وَغَالٌ مِنْ سَلَمٍ ، وَسَلِيلٌ مِنْ سَمَرٍ . وَفَرَّاشُ الْحَطَبِ وَالشَّجَرِ : دِقَّةٌ وَصِغَارَةٌ . وَيُقَالُ : مَا بِهَا إِلَّا قَرَّاشٌ مِنَ الشَّجَرِ . وَفَرَّاشُ الْعِضَاءِ :

(١) قوله : « مسحككك » في النهاية : « مستحلكك » ، وهما بمعنى .

جماعتها. والفَرْشُ: الدَّارَةُ مِنَ الطَّلْحِ؛  
وقيل: الفَرْشُ الغَمَضُ مِنَ الأَرْضِ فِيهِ  
العَرْفُطُ والسَّلْمُ والعَرِيقُ والطَّلْحُ والقَتَادُ  
والسَّمْرُ والعَوْسُجُ، وهو يَنْبْتُ فِي الأَرْضِ  
مُسْتَوِيَةً مِيلاً وَفَرَسْحًا؛ أَنشَدَ ابْنُ الأَعْرَابِيِّ:  
وَقَدْ أَرَاهَا وَسْوَاهَا الحَيْشَا  
وَمِشْفَرًا إِنْ نَطَقْتَ أَرَشًا  
كَمِشْفَرِ الثَّابِ تَلْوُكُ الفَرَشَا  
ثُمَّ فَسَّرَهُ فَقَالَ: إِنْ الأَيْلُ إِذَا أَكَلَتْ العَرْفُطَ  
وَالسَّلْمَ اسْتَرَحَّتْ أَفْوَاهُهَا.

وَالفَرْشُ فِي رِجْلِ البَعِيرِ: اتِّسَاعُ قَلِيلٍ،  
وهو مَحْمُودٌ، وَإِذَا كَثُرَ وَأَفْرَطَ الرُّوحُ حَتَّى  
اضْطَلَّ العَرْفُوبَانِ فَهِيَ العَقْلُ، وهو مَذْمُومٌ.  
وَنَاقَةُ مَفْرُوشَةٌ الرَّجُلُ إِذَا كَانَ فِيهَا إِسْطَارٌ  
وَأَنْجِنَاءٌ؛ وَأَنشَدَ الجَعْلِيُّ:  
مَطْوِيَةٌ الرُّورِ طَيِّئِ البِئْرِ دَوَسْرَةٌ  
مَفْرُوشَةُ الرَّجُلِ قَرَشًا لَمْ يَكُنْ عَقْلًا  
وَيُقَالُ: الفَرْشُ فِي الرَّجُلِ هُوَ الأَيْكُونُ فِيهَا  
إِتِّصَابٌ وَلَا إِفْعَادٌ.

وَأَقْرَشَ الشَّيْءُ أَيْ انْبَسَطَ. وَيُقَالُ:  
أَكَمَةٌ مَفْرُوشَةُ الظَّهْرِ إِذَا كَانَتْ دَكَّاءَ. وَفِي  
حَدِيثٍ طَهْفَةٌ: لَكُمْ العَارِضُ وَالْفَرِيشُ؛  
الفَرِيشُ مِنَ الثَّبَاتِ: مَا انْبَسَطَ عَلَى وَجْهِ  
الأَرْضِ وَلَمْ يَقُمْ عَلَى سَاقٍ.  
وَقَالَ ابْنُ الأَعْرَابِيِّ: الفَرْشُ مَدْحٌ،  
وَالعَقْلُ ذَمٌّ؛ وَالفَرْشُ اتِّسَاعٌ فِي رِجْلِ  
البَعِيرِ، فَإِنْ كَثُرَ فَهِيَ عَقْلٌ.

وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ: الفَرَشَةُ الطَّرِيقَةُ  
المُطْمَئِنَّةُ مِنَ الأَرْضِ شَيْئًا يَقُودُ اليَوْمَ وَاللَّيْلَةَ  
وَنَحْوَ ذَلِكَ؛ قَالَ: وَلَا يَكُونُ إِلا فِيهَا اتِّسَاعٌ  
مِنَ الأَرْضِ وَاسْتَوَى وَأَصْحَرَ، وَالجَمْعُ  
فُرُوشٌ.

وَالفَرَاشَةُ: حِجَارَةٌ عِظَامٌ أَمْثَالُ الأَرْحَاءِ  
تُوضَعُ أَوَّلًا ثُمَّ يُبْنَى عَلَيْهَا الرِّكْبُ، وَهُوَ  
حَاطِطُ النَّحْلِ. وَالفَرَاشَةُ: البَيْعَةُ تَبْقَى فِي  
الْحَوْضِ مِنَ المَاءِ القَلِيلِ الَّذِي تَرَى أَرْضَ  
الْحَوْضِ مِنْ ورائِهِ مِنْ صَفَائِهِ. وَالفَرَاشَةُ:  
مَتَّعُ المَاءِ فِي الصَّفَاةِ، وَجَمْعُهَا فَرَاشٌ.

وَفَرَاشُ القَاعِ وَالطَّيْنِ: مَا يَسِبُ بَعْدَ نُضُوبِ  
المَاءِ مِنَ الطَّيْنِ عَلَى وَجْهِ الأَرْضِ،  
وَالفَرَاشُ: أَقْلٌ مِنَ الصَّخْرَةِ؛ قَالَ  
ذُو الرُّمَّةِ يَصِفُ الحُمْرَ:  
وَأَبْصُرَنَّ أَنَّ القَنْعَ صَارَتْ نِطَافُهُ  
فَرَاشًا وَأَنَّ البَقْلَ ذَاوُ وَيَاسِئُ  
وَالفَرَاشُ: حَبُّ المَاءِ مِنَ العَرِيقِ،  
وَقِيلَ: هُوَ القَلِيلُ مِنَ العَرِيقِ (عَنْ  
ابْنِ الأَعْرَابِيِّ)؛ وَأَنشَدَ:

فَرَاشَ المَسِيحِ قَوْفَهُ يَتَّصِبُ  
قَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ: وَلَا أَعْرِفُ هَذَا البَيْتَ،  
إِنَّمَا المَعْرُوفُ يَنْبْتُ لَبِيدٍ:  
عَلَا المَسْكُ وَالدِّيَابِجُ فَوْقَ نُحُورِهِمْ  
فَرَاشَ المَسِيحِ كَالجَمَانِ المُنْتَبِ  
قَالَ: وَأَرَى ابْنَ الأَعْرَابِيِّ إِنَّمَا أَرَادَ هَذَا  
البَيْتَ فَاحَالَ الرِّوَايَةَ إِلا أَن يَكُونَ لَبِيدٌ قَدْ  
أَقْوَى فَقَالَ:

فَرَاشَ المَسِيحِ قَوْفَهُ يَتَّصِبُ  
قَالَ: وَإِنَّمَا قُلْتُ إِنَّهُ أَقْوَى لِأَن رَوَى هَذِهِ  
القَصِيدَةَ مَجْرُورًا، وَأَوَّلُهَا:  
أَرَى النَّفْسَ لَجَّتْ فِي رِجَاءِ مُكْدَبٍ

وَقَدْ جَرَّتْ لَوْ تَقْتَدِي بِالمُجْرَبِ  
وَرَوَى البَيْتَ: كَالجَمَانِ المُحَبِّبِ؛ قَالَ  
الجوهري: مَنْ رَفَعَ الفَرَاشَ وَنَصَبَ المَسْكُ  
فِي البَيْتِ رَفَعَ الدِّيَابِجَ عَلَى أَنْ الوَاوُ لِلحَالِ،  
وَمَنْ نَصَبَ الفَرَاشَ رَفَعَهَا.

وَالفَرَاشُ: دَوَابٌّ مِثْلُ البَعُوضِ تَطِيرُ،  
وَاحِدُهَا فَرَاشَةٌ. وَالفَرَاشَةُ: الَّتِي تَطِيرُ  
وَتَهَافَتُ فِي السَّرَاجِ، وَالجَمْعُ فَرَاشٌ. وَقَالَ  
الرَّجَّاحُ فِي قَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ: «يَوْمَ يَكُونُ النَّاسُ  
كَالفَرَاشِ المَبْتُوثِ»، قَالَ: الفَرَاشُ مَا تَرَاهُ  
كَصِغَارِ النَّبَقِ يَهَافَتُ فِي النَّارِ، شَبَّهَ اللهُ عَزَّ  
وَجَلَّ النَّاسَ يَوْمَ البَعْثِ بِالجَرَادِ المُنْتَشِرِ  
وَبِالفَرَاشِ المَبْتُوثِ، لِأَنَّهُمْ إِذَا بُعِثُوا يَمُوجُ  
بَعْضُهُمْ فِي بَعْضٍ كَالجَرَادِ الَّذِي يَمُوجُ بَعْضُهُ  
فِي بَعْضٍ، وَقَالَ الفَرَّاءُ: يُرِيدُ كَالعَوَاغِ مِنْ  
الجَرَادِ يَرْكَبُ بَعْضُهُ بَعْضًا، كَذَلِكَ النَّاسُ  
يَجُولُ يَوْمَئِذٍ بِبَعْضِهِمْ فِي بَعْضٍ، وَقَالَ

البَيْتُ: الفَرَاشُ الَّذِي يَطِيرُ؛ وَأَنشَدَ:  
أَوْدَى بِجِلْمِهِمُ الفَيَاشُ فَجَلْمُهُمْ  
جِلْمُ الفَرَاشِ عَشِينَ نَارَ المِصْطَلَى (١)  
وَفِي المَثَلِ: أَطْيَشُ مِنْ فَرَاشَةٍ. وَفِي  
الحَدِيثِ: فَتَقَادَعُ بِهِمْ جَنَبَةَ السَّرَاطِ تَقَادَعُ  
الفَرَاشُ؛ هُوَ بِالفَتْحِ الطَّيْرُ الَّذِي يُلْقَى نَفْسُهُ  
فِي ضَوْءِ السَّرَاجِ؛ وَمِنَهُ الحَدِيثُ: جَعَلَ  
الفَرَاشُ وَهَذِهِ الدَّوَابُّ تَقَعُ فِيهَا.  
وَالفَرَاشُ: الحَفِيفُ الطَّيَاشَةُ مِنَ  
الرِّجَالِ.

وَتَفَرَشَ الطَّائِرُ: رَفُوفٌ بِجَنَاحِيهِ  
وَسَطَطَهَا؛ قَالَ أَبُو دُوَادٍ يَصِفُ رَبِيئَةَ:  
فَأَنَّا نَسَمَى تَفَرَشَ أُمَّ الدِّ  
بِضِّ شَدًّا وَقَدْ تَعَالَى التَّهَارُ  
وَيُقَالُ: فَرَشَ الطَّائِرُ تَفَرِيشًا إِذَا جَعَلَ  
يُرْفُوفٌ عَلَى الشَّيْءِ، وَهِيَ الشَّرْشُرَةُ وَالرَّفُوفَةُ.  
وَفِي الحَدِيثِ: فَجَاءَتِ الحُمْرَةُ فَجَعَلَتْ  
تَفَرَشُ؛ هُوَ أَنْ تَقْرُبَ مِنَ الأَرْضِ وَتَفَرَشَ  
جَنَاحِيهَا وَتُرْفُوفَ.

وَضَرَبَهُ فَمَا أَفْرَشَ عَنْهُ حَتَّى قَتَلَهُ، أَيْ  
مَا أَقْلَعَ عَنْهُ. وَأَفْرَشَ عَنْهُمْ المَوْتَ أَيْ ارْتَمَعَ  
(عَنْ ابْنِ الأَعْرَابِيِّ). وَقَوْلُهُمْ: مَا أَفْرَشَ  
عَنْهُ، أَيْ مَا أَقْلَعَ؛ قَالَ بَرِيدٌ بِنُ عَمْرٍو  
ابْنِ الصَّعِقِ (٢):

نَحْنُ رُمُوسُ القَوْمِ بَيْنَ جَبَلِهِ  
يَوْمَ أَتَيْنَا أَسَدًا وَحَنَظَلَهُ

(١) هذا البيت لجرير، وهو في ديوانه على  
هذه الصورة:

أُرزَى بِجِلْمِكُمُ الغِيَاشُ فَأَتَمُّ  
مِثْلُ الفَرَاشِ عَشِينَ نَارَ المِصْطَلَى

(٢) قوله «قال يزيد الخ» هكذا في  
الأصل، والذي في ياقوت وأمثال الميداني:

لَامُ أُرُ يَوْمًا مِثْلِيومُ جِلْمِ  
لَا أَتَيْنَا أَسَدًا وَحَنَظَلَهُ  
وَعُظْفَانِ وَالْمَلُوكِ أَرْفَلَهُ  
تَعْلُومِهِمُ بِقَضْبِ مِثْلِ  
وَزَادِ المِيدَانِي:

لَمْ تَعُدْ أَنْ أَفْرَشَ عَنْهَا الصَّقْلَةَ

تَعْلُوهُمْ يُقْضِبُ مُتَخَلَّةً  
لَمْ تَعُدْ أَنْ أَفْرَشَ عَنْهَا الصَّقْلَةَ  
أَيُّ أَنهَا جُدُدٌ. وَمَعْنَى: مُتَخَلَّةٌ: مُتَحَيَّرَةٌ.  
يُقَالُ: تَنَخَّلْتُ الشَّيْءَ وَانْتَخَلْتُهُ اخْتَرْتُهُ.  
وَالصَّقْلَةُ: جَمْعُ صَاقِلٍ مِثْلُ كَاتِبٍ وَكَتَبَةٍ.  
وَقَوْلُهُ لَمْ تَعُدْ أَنْ أَفْرَشَ أَيُّ لَمْ تُجَاوِزْ أَنْ أَقْلَعَ  
عَنْهَا الصَّقْلَةَ، أَيُّ أَنهَا جُدُدٌ قَرِيبَةٌ الْعَهْدِ  
بِالصَّقْلِ. وَفَرَشَ عَنْهُ: أَرَادَهُ وَهَيَّأَ لَهُ.  
وَفِي حَدِيثِ ابْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ: إِلَّا أَنْ  
يَكُونَ مَالًا مُفْتَرَشًا، أَيُّ مَعْصُوبًا قَدْ انْبَسَطَتْ  
فِيهِ الْأَيْدِي بِغَيْرِ حَقٍّ، مِنْ قَوْلِهِمْ: أَفْرَشَ  
عَرَضُ فُلَانٍ إِذَا اسْتَبَاحَهُ بِالْوَبِيحَةِ فِيهِ،  
وَحَقِيقَتُهُ جَعَلَهُ لِنَفْسِهِ فِرَاشًا يَطْوُهُ.  
وَفَرَشَ الْجَبَا: مَوْضِعٌ؛ قَالَ كَثِيرٌ عَزَّةَ:  
أَهَاجَكَ بَرَقَ آخِرَ اللَّيْلِ وَاصْبُ

تَضَمَّنَهُ فَرَشُ الْجَبَا فَاَلْمَسَارِبُ؟  
وَالْفَرَاشَةُ: أَرْضٌ؛ قَالَ الْأَخْطَلُ:  
وَأَقْرَبَتِ الْفَرَاشَةُ وَالْحَبِيْبَا  
وَأَقْفَرٌ بَعْدَ فَاطِمَةَ الشَّقِيْرِ (١)  
وَفِي الْحَدِيثِ ذَكَرَ فَرَشٌ، يَفْتَحُ الْفَاءَ  
وَتَسْكِينِ الرَّاءِ، وَإِذْ سَلَكَ النَّبِيُّ ﷺ،  
حِينَ سَارَ إِلَى بَدْرٍ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

• فَرَشٌ: الْفَرِشَاخُ مِنَ النَّسَاءِ: الْكَبِيْرَةُ  
السَّمِيْجَةُ، وَكَذَلِكَ هِيَ مِنَ الْإِبِلِ؛ قَالَ:  
سَقَيْتُكُمْ الْفَرِشَاخَ نَائِبًا لِأُمُكُمْ!  
تَدْبُوْنَ لِلْمَوْلَى ذَبِيْبَ الْعَقَارِبِ  
وَالْفَرِشَاخُ مِنَ السَّحَابِ: الَّذِي لَا يَمْطُرُ  
فِيهِ. وَالْفَرِشَاخُ: الْأَرْضُ الْوَاسِعَةُ الْعَرِيْضَةُ.  
وَحَافِرُ فَرِشَاخٍ: مُنْبَطِحٌ؛ قَالَ أَبُو النَّجْمِ  
فِي صِفَةِ الْحَافِرِ:

بِكُلِّ وَأَبٍ لِلْحَصَى رَضَاخٍ  
لَيْسَ بِمُضْطَرِّ وَلَا فَرِشَاخٍ  
الرَّوَابِ: الْمُعْقَبُ الشَّدِيْدُ. وَالْمُضْطَرُّ:  
الضَّيْبُ.

وَفَرَشَتْ النَّاقَةَ: تَفَحَّجَتْ لِلْحَلَبِ  
(١) قوله: «الشقير» كذا بالأصل هنا وفي  
مادة شفر بالقاف، وفي ياقوت: الشقير بالقاف.

وَفَرَشَتْ لِلْبَوْلِ؛ قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: هَكَذَا  
وَجَدْتُهُ فِي كِتَابِ، وَالصَّوَابُ فَطَرَشْتُ، إِلَّا  
أَنْ يَكُونَ مَقْبُولًا.

وَفَرَشَ الرَّجُلُ: وَبَّ وَنَبًا مَقْرَبًا، وَقَدْ  
تَقَدَّمَ فِي فَرَسٍ، بِالسِّينِ الْمُهْمَلَةِ.  
وَالْفَرَشَةُ: أَنْ يَفْعُدَ مُسْتَرْحِبًا فَيُلْصِقَ  
فَحْدَيْهِ بِالْأَرْضِ كَالْفَرَشَةِ سِوَاهُ؛ وَقَالَ  
اللَّحْيَانِيُّ: هُوَ أَنْ يَفْعُدَ وَيَفْتَحَ مَا بَيْنَ  
رِجْلَيْهِ؛ وَقَالَ أَبُو عُبَيْدٍ: الْفَرَشَةُ أَنْ يَفْرِشَ  
بَيْنَ رِجْلَيْهِ وَيُبَاعِدَ إِحْدَاهُمَا مِنَ الْأُخْرَى؛  
وَقَالَ الْكِسَائِيُّ: فَرَشَ الرَّجُلُ فِي صَلَاتِهِ،  
وَهُوَ أَنْ يَفْحَجَ بَيْنَ رِجْلَيْهِ جَدًّا وَهُوَ قَائِمٌ؛  
وَمِنْهُ حَدِيثُ ابْنِ عَمْرٍ: أَنَّهُ كَانَ لَا يَفْرِشُ  
رِجْلَيْهِ فِي الصَّلَاةِ، وَلَا يُلْصِقُهُمَا، وَلَكِنْ  
بَيْنَ ذَلِكَ.

فَرِشَطٌ: فَرِشَطُ الرَّجُلِ فَرِشَطَةٌ: الْفَصَقُ الَّذِي  
بِالْأَرْضِ وَتَوَسَّدَ سَاقِيَهُ. وَفَرِشَطَ الْبَعِيرُ فَرِشَطَةً  
وَفَرِشَاطًا: بَرَكَ بَرُوكًا مُسْتَرْحِبًا، فَالْصَقُّ  
أَعْضَادُهُ بِالْأَرْضِ، وَقِيلَ: هُوَ أَنْ يَشْتَرِ،  
بِرِكَتِهِ الْبَعِيرِ عِنْدَ الْبَرُوكِ.

وَفَرَشَطَتِ النَّاقَةَ إِذَا تَفَحَّجَتْ لِلْحَلَبِ.  
وَفَرِشَطَ الْجَمَلُ إِذَا تَفَحَّجَ لِلْبَوْلِ،  
وَالْفَرِشَطَةُ: أَنْ تُفْرَجَ رِجْلُكَ قَائِمًا  
أَوْ قَاعِدًا. وَالْفَرِشَطَةُ: بِمَعْنَى الْفَرَحَجَةِ.  
وَفَرِشَطَ الشَّيْءُ وَفَرِشَطَ بِهِ: مَدَّهُ؛ قَالَ:  
فَرِشَطَ لَمَّا كَرِهَ الْفَرِشَاطُ  
بِقَيْشِيَّةٍ كَانَهَا مِلْطَاطُ  
وَفَرِشَطَ اللَّحْمَ: شَرَّشَرَهُ. ابْنُ بَرُّوجٍ:  
الْفَرِشَطَةُ بَسَطُ الرَّجْلَيْنِ فِي الرُّكُوبِ مِنْ جَانِبٍ  
وَاحِدٍ.

• فَرُوصٌ: الْفَرُوصَةُ: الثَّهْرَةُ وَالثَّوْبَةُ؛ وَالسِّينُ  
لُغَةٌ؛ وَقَدْ فَرُوصَهَا فَرُوصًا، وَأَفْرُوصَهَا  
وَفَرُوصَهَا: أَصَابَهَا، وَقَدْ أَفْرُوصْتُ  
وَأَنْتَهَرْتُ. وَأَفْرُوصْتُ الْفَرُوصَةَ: أَمَكَّنْتُكَ.  
وَأَفْرُوصْتَنِي الْفَرُوصَةَ، أَيُّ أَمَكَّنْتَنِي،  
وَأَفْرُوصْتَهَا: اغْتَنَمْتَهَا.

ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: الْفَرُوصَةُ مِنَ الثَّوْبِ الَّتِي  
تَقُومُ نَاحِيَةً، فَإِذَا خَلَا الْحَوْضُ جَاءَتْ  
فَشَرَبَتْ؛ قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: أَخَذْتُ مِنْ  
الْفَرُوصَةِ، وَهِيَ الثَّهْرَةُ. يُقَالُ: وَجَدَ فُلَانٌ  
فَرُوصَةً، أَيُّ نَهْرَةً.

وَجَاءَتْ فَرُوصَتُكَ مِنَ الْبِرِّ، أَيُّ تَوَكَّلْتُكَ.  
وَأَنْتَهَرْتُ فُلَانًا الْفَرُوصَةَ، أَيُّ اغْتَنَمْتَهَا وَفَارَ بِهَا.  
وَالْفَرُوصَةُ وَالْفَرُوصَةُ وَالْفَرِيسَةُ (الْأَخِيْرَةُ  
عَنْ يَعْقُوبَ): الثَّوْبَةُ تَكُونُ بَيْنَ الْقَوْمِ  
يَتَنَاوَبُونَهَا عَلَى الْمَاءِ. قَالَ يَعْقُوبٌ: هِيَ  
الثَّوْبَةُ تَكُونُ بَيْنَ الْقَوْمِ يَتَنَاوَبُونَهَا عَلَى الْمَاءِ فِي  
أَطْلَانِهِمْ، مِثْلُ الْخَمْسِ وَالرَّبْعِ وَالسُّدُسِ  
وَمَا زَادَ مِنْ ذَلِكَ، وَالسِّينُ لُغَةٌ (عَنْ  
ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ). الْأَصْمَعِيُّ: يُقَالُ: إِذَا  
جَاءَتْ فَرُوصَتُكَ مِنَ الْبِرِّ فَادْلُبْ، وَفَرُوصَتُهُ:  
سَاعَتُهُ الَّتِي يُسْتَقَى فِيهَا. وَيُقَالُ: بُوْتُ فُلَانٍ  
يَتَقَارِصُونَ بِقَرْمِهِمْ، أَيُّ يَتَنَاوَبُونَهَا. الْأُمَوِيُّ:  
هِيَ الْفَرُوصَةُ وَالرُّفُوصَةُ لِلثَّوْبَةِ تَكُونُ بَيْنَ الْقَوْمِ  
يَتَنَاوَبُونَهَا عَلَى الْمَاءِ. الْجَوْهَرِيُّ: الْفَرُوصَةُ  
الشَّرْبُ وَالثَّوْبَةُ.

وَالْفَرِيصُ: الَّذِي يُفَارِصُكَ فِي الشَّرْبِ  
وَالثَّوْبَةِ.  
وَفَرُوصَةُ الْفَرَسِ: سَجِيْتُهُ وَسَيْفُهُ وَقُوْتُهُ؛  
قَالَ:

يَكْسُو الضَّوِي كُلَّ وَقَاحٍ مَتَكِبِ  
أَسْرَ فِي صُمِّ الْعَجَايِبِ مُكْرَبِ  
بَاقٍ عَلَى فَرُوصَتِهِ مُدْرَبِ  
وَأَقْرَصَتِ الْوَرَقَةَ: أُرْعِدَتِ.

وَالْفَرِيصَةُ: لَحْمَةٌ عِنْدَ نَعْضِ الْكَيْفِ فِي  
وَسَطِ الْجَنْبِ عِنْدَ مَنْبِضِ الْقَلْبِ، وَهِيَ  
فَرِيصَتَانِ تَرْتَعِدَانِ عِنْدَ الْفَرْعِ. وَفِي  
الْحَدِيثِ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ: إِنِّي  
لَأَكْرَهُ أَنْ أَرَى الرَّجُلَ نَائِرًا، فَرِيصُ رَفِيْتِهِ  
قَائِمًا عَلَى مَرِيْتِهِ (٢) يَضْرِبُهَا؛ قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ:  
الْفَرِيصَةُ الْمُضْعَمَةُ الْقَلِيلَةُ تَكُونُ فِي الْجَنْبِ

(٢) قوله: «مرته» تصغير المرأة، استضعاف  
لها واستضعاف، لئري أن الباطش بها في ضعفها  
مذموم لئيم (من هامش النهاية).

تُرْعَدُ مِنَ الدَّابَّةِ إِذَا فَرَعَتْ ، وَجَمَعَهَا فَرِيسٌ ،  
بِغَيْرِ الْفَرْسِ ، وَقَالَ أَيْضاً : هِيَ اللَّحْمَةُ الَّتِي  
بَيْنَ الْجَنْبِ وَالْكَفِّفِ الَّتِي لَا تَرَالُ تُرْعَدُ مِنَ  
الدَّابَّةِ ، وَقِيلَ : جَمَعَهَا فَرِيسٌ وَفَرِيسٌ .

قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : وَأَحْسِبُ الَّذِي فِي الْحَدِيثِ  
غَيْرَ هَذَا ، وَإِنَّمَا أَرَادَ عَصَبَ الرَّقَبَةِ  
وَعُرْوَقَهَا ، لِأَنَّهَا هِيَ الَّتِي تُثَوِّرُ عِنْدَ الْعَصَبِ ؛  
وَقِيلَ : أَرَادَ شَعْرَ الْفَرِيسَةِ ، كَمَا يُقَالُ : فَلَانٌ  
ثَائِرُ الرَّأْسِ ، أَيْ ثَائِرُ شَعْرِ الرَّأْسِ ، فَاسْتَعَارَهَا  
لِلرَّقَبَةِ وَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهَا فَرِيسٌ ، لِأَنَّ الْعَصَبَ  
يُثَوِّرُ عُرْوَقَهَا . وَالْفَرِيسَةُ : اللَّحْمُ الَّذِي بَيْنَ  
الْكَفِّفِ وَالصَّدْرِ ؛ وَمِنَهُ الْحَدِيثُ : فَجِءَ  
بِهِمَا تُرْعَدُ فَرِيسُهُمَا ، أَيْ تَرَجَفُ .  
وَالْفَرِيسَةُ : الْمُضْعَةُ الَّتِي بَيْنَ الْكُذِيِّ وَمَرْجِعِ  
الْكَفِّفِ مِنَ الرَّجُلِ وَالدَّابَّةِ ، وَقِيلَ : الْفَرِيسَةُ  
أَصْلٌ مَرْجِعُ الْجُرْفَقَيْنِ .

وَفَرِيسُهُ فَرِيسٌ : أَصَابَ فَرِيسَتَهُ ،  
وَفَرِيسٌ فَرِيسٌ وَفَرِيسٌ فَرِيسٌ : شَكَا فَرِيسَتَهُ .  
التَّهْدِيدُ : وَفَرِيسٌ الرَّقَبَةُ وَفَرِيسُهَا عُرْوَقُهَا .  
الْجَوْهَرِيُّ : وَفَرِيسٌ الْعُنُقُ أَوْ دَاجِئُهَا ،  
الْوَاحِدَةُ فَرِيسَةٌ (عَنْ أَبِي عُبَيْدٍ) ؛ تَقُولُ  
مِنْهُ : فَرِيسَتُهُ ، أَيْ أَصَبْتُ فَرِيسَتَهُ ؛ قَالَ :  
وَهُوَ مَقْتُلٌ . غَيْرُهُ : وَفَرِيسُ الرَّقَبَةِ فِي  
الْحَدَبِ عُرْوَقُهَا .

وَالْفَرِيسَةُ : الرِّيحُ الَّتِي يَكُونُ مِنْهَا  
الْحَدَبُ ، وَالسَّيْنُ فِيهِ لَفَةٌ . وَفِي حَدِيثِ  
قَيْلَةَ : أَنَّ جَوَابِيئَهُ لَهَا كَانَتْ قَدْ أَخَذَتْهَا  
الْفَرِيسَةُ . قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ : الْعَامَّةُ تَقُولُ لَهَا  
الْفَرَسَةُ ، بِالسَّيْنِ ، وَالْمُسْمُوعُ مِنَ الْعَرَبِ  
بِالصَّادِ ، وَهِيَ رِيحُ الْحَدَبَةِ .  
وَالْفَرَسُ ، بِالسَّيْنِ : الْكَسْرُ . وَالْفَرِيسُ :  
الشَّقُّ . وَالْفَرِيسُ : الْقَطْعُ .

وَفَرِيسَ الْجِلْدِ فَرِيساً : قَطَعَهُ .  
وَالْمَفْرِيسُ وَالْمَفْرِاصُ : الْحَدِيدَةُ  
الْفَرِيسَةُ الَّتِي يُقَطَعُ بِهَا ، وَقِيلَ : الَّتِي يُقَطَعُ  
بِهَا الْفَرِيسَةُ ؛ قَالَ الْأَعْمَشِيُّ :

وَأَذْفَعُ عَنْ أَعْرَاصِكُمْ وَأَعِيرُكُمْ  
لِسَانًا كَمَفْرِاصِ الْحَفَاجِيِّ مِلْحًا

وَفِي الْحَدِيثِ : رَفَعَ اللَّهُ الْحَرَجَ الْأَمَنَ  
أَفْرَصَ مُسْلِمًا ظُلْمًا . قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ : هَكَذَا  
جَاءَ بِالْفَاءِ وَالصَّادِ الْمُهْمَلَةِ ، مِنَ الْفَرِيسِ  
الْقَطْعِ ، أَوْ مِنَ الْفَرِيسَةِ التَّهْرَةِ ؛ يُقَالُ :  
أَفْرَصَهَا أَنْتَهَرَهَا ؛ أَرَادَ الْأَمَنَ تَمَكَّنَ مِنْ  
عَرِضِ مُسْلِمٍ ظُلْمًا بِالْفَيْعَةِ وَالْوَقِيْعَةِ .

وَيُقَالُ : أَفْرَصُ نَعْلَكَ أَيْ أَخْرُقُ فِي  
أُذُنِهَا لِلشَّرَاكِ . اللَّيْثُ : الْفَرِيسُ شَقُّ الْجِلْدِ  
بِحَدِيدَةٍ عَرَبِيَّةِ الطَّرْفِ ، تَفْرِصُهُ بِهَا فَرِيسًا  
كَمَا يَفْرِصُ الْحَدَاءُ أُذُنِي التَّغْلُ عِنْدَ عَقَبِهَا  
بِالْمَفْرِيسِ ، لِيَجْعَلَ فِيهَا الشَّرَاكَ ، وَأَنْشَدَ :  
جَوَادُ حِينَ يَفْرِصُهُ الْفَرِيسُ  
بِعْنَى حِينَ يَسْتَقُ جِلْدَهُ الْعَرَقُ .

وَتَفْرِيسُ أَسْفَلَ نَعْلِ الْقِرَابِ : تَنْقِيشُهُ  
بِطَرْفِ الْحَدِيدِ . يُقَالُ : فَرِصْتُ النَّعْلَ ، أَيْ  
خَرَقْتُ أُذُنَيْهَا لِلشَّرَاكِ .

وَالْفَرِيسَةُ وَالْفَرِيسَةُ وَالْفَرِيسَةُ (الْأَخِيرَتَانِ  
عَنْ كُرَاعٍ) : الْقِطْعَةُ مِنَ الصُّوفِ  
أَوْ الْقَطْنِ ، وَقِيلَ : هِيَ قِطْعَةٌ قَطْنٌ أَوْ خِرْقَةٌ  
تَتَمَسَّحُ بِهَا الْمَرْأَةُ مِنَ الْحَيْضِ . وَفِي  
الْحَدِيثِ : أَنَّهُ قَالَ لِلْأَنْصَارِيِّ يَصِفُ لَهَا  
الْإِغْتِسَالَ مِنَ الْحَيْضِ : خَذِي فَرِيسَةً  
مُمَسَّكَةً فَتَطْهَرِي بِهَا ، أَيْ تَتَّبَعِي بِهَا أَثَرِ  
الدَّمِّ ؛ وَقَالَ كُرَاعٌ : هِيَ الْفَرِيسَةُ ،  
بِالْفَتْحِ . الْأَصْمَعِيُّ : الْفَرِيسَةُ الْقِطْعَةُ مِنَ  
الصُّوفِ أَوْ الْقَطْنِ أَوْ غَيْرِهِ ، أَخَذَ مِنْ فَرِيسْتُ  
الشَّيْءِ ، أَيْ قَطَعْتُهُ ؛ وَفِي رِوَايَةٍ : خَذِي  
فَرِيسَةً مِنْ مِسْكِ ، وَالْفَرِيسَةُ الْقِطْعَةُ مِنَ  
المِسْكِ (عَنْ الْفَارِسِيِّ حَكَاهُ فِي الْبَصْرِيَّاتِ  
لَهُ) ؛ قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ : الْفَرِيسَةُ ، بِكسْرِ  
الْفَاءِ ، قِطْعَةٌ مِنَ صُوفٍ أَوْ قَطْنٍ أَوْ خِرْقَةٍ .  
يُقَالُ : فَرِصْتُ الشَّيْءَ إِذَا قَطَعْتَهُ ؛

وَالْمُمَسَّكَةُ : الْمُطَيَّبَةُ بِالمِسْكِ يُتَّبَعُ بِهَا أَثَرُ  
الدَّمِّ ، فَحِضْلٌ مِنْهُ الطَّيْبُ وَالتَّنَشِيفُ .  
قَالَ : وَقَوْلُهُ مِنْ مِسْكِ ، ظَاهِرُهُ أَنَّ الْفَرِيسَةَ  
مِنْهُ ، وَعَلَيْهِ الْمَذْهَبُ وَقَوْلُ الْفُقَهَاءِ . وَحَكَى  
أَبُو دَاوُدَ فِي رِوَايَةٍ عَنْ بَعْضِهِمْ : فَرِيسَةٌ ،  
بِالْقَافِ ، أَيْ شَيْئًا سَيِّئًا مِثْلُ الْفَرِيسَةِ بِطَرْفِ

الْأَصْبُعَيْنِ . وَحَكَى بَعْضُهُمْ عَنْ ابْنِ قُتَيْبَةَ :  
فَرِيسَةٌ ، بِالقَافِ وَالصَّادِ الْمُعْجَمَةِ ، أَيْ  
قِطْعَةٌ مِنَ الْفَرِيسِ : الْقَطْعُ .

وَالْفَرِيسَةُ : أُمُّ سُوَيْدٍ .  
وَفَرِاصٌ : أَبُو قَبِيلَةٍ .

ابْنُ بَرِّي : الْفَرِاصُ هُوَ الْأَحْمَرُ ؛ قَالَ  
أَبُو النَّجْمِ :

وَلَا يَدَاكَ الْأَحْمَرِ الْفَرِاصِ

• فَرِيسٌ : الْفَرِيسُ وَالْفَرِيسِيُّ وَالْفَرِيسِيُّ وَالْفَرِيسِيُّ :  
عَجْمُ الزَّبِيبِ وَالْعَنْبِ ، وَهُوَ الْعُنْجُدُ أَيْضاً .  
وَالْفَرِيسِيُّ : الثُّوتُ ، وَقِيلَ حَمَلُهُ ، وَهُوَ  
الْأَحْمَرُ مِنْهُ . وَالْفَرِيسِيُّ : الْحُمْرَةُ ؛ قَالَ  
الْأَسْوَدُ بْنُ يَعْفَرَ :

يَسْعَى بِهَا ذُو ثَوْبَتَيْنِ مُنْطَقٌ  
قَتَاتٌ أَنَامَلُهُ مِنَ الْفَرِيسَادِ  
وَالنَّهَاءُ فِي قَوْلِهِ بِهَا تَعُودُ عَلَى سَلَاةٍ ذَكَرَهَا فِي  
بَيْتِ قَبْلَهُ وَهُوَ :

وَلَقَدْ لَهَوْتُ وَلِلشَّبَابِ بِشَاشَةٌ  
بِسَلَاةٍ مُرَجَّتْ بِمَاءِ غَوَادِي  
وَالثُّومَةُ : النُّجْبَةُ مِنَ الدَّرِّ . وَالسَّلَاةُ : أَوَّلُ  
الْحَمْرِ . وَالغَوَادِي : جَمْعُ غَادِيَةٍ ، هِيَ  
السَّحَابَةُ الَّتِي تَأْتِي غَدَوَةً . اللَّيْثُ : الْفَرِيسَادُ  
شَجَرٌ مَعْرُوفٌ ؛ وَأَهْلُ الْبَصْرَةِ يَسْمُونَ الشَّجَرَ  
فَرِيسَادًا وَحَمَلُهُ الثُّوتُ ؛ وَأَنْشَدَ :

كَأَنَّمَا نَفَضَ الْأَحْمَالُ ذَاوِيَةً  
عَلَى جَوَانِبِهِ الْفَرِيسَادُ وَالْعَنْبُ  
أَرَادَ بِالْفَرِيسَادِ وَالْعَنْبِ الشَّجَرَيْنِ لَا حَمَلَهُمَا .  
أَرَادَ : كَأَنَّمَا نَفَضَ الْفَرِيسَادُ أَحْمَالَهُ ذَاوِيَةً ،  
نُصِبَ عَلَى الْحَالِ ؛ وَالْعَنْبُ كَذَلِكَ ؛ شَبَّهَ  
أَبْعَارَ الْبَقْرِ بِحَبِّ الْفَرِيسَادِ وَالْعَنْبِ .

• فَرِيسٌ : الْفَرِيسُ : مِنْ أَسْمَاءِ الْأَسَدِ .

• فَرِيسٌ : فَرِيسٌ الشَّيْءُ : قَطَعَهُ (عَنْ  
كُرَاعٍ) .

• فَرِيسٌ : فَرِيسٌ الشَّيْءُ فَرِيسٌ فَرِيسًا

وَقَرَضَهُ لِلتَّكْبِيرِ : أَوْجِبَتْهُ . وَقَوْلُهُ  
تَعَالَى : «سُورَةٌ أَنْزَلْنَاهَا وَفَرَضْنَاهَا» ؛  
وَيُقْرَأُ : «وَقَرَضْنَاهَا» ؛ فَمَنْ قَرَأَ بِالتَّخْفِيفِ  
فَمَعْنَاهُ الزَّمَانُ كَمَا الْعَمَلُ بِمَا فُرِضَ فِيهَا ، وَمَنْ  
قَرَأَ بِالتَّشْدِيدِ فَعَلَى وَجْهَيْنِ : أَحَدُهَا عَلَى  
مَعْنَى التَّكْبِيرِ ، عَلَى مَعْنَى : إِنَّا فَرَضْنَا فِيهَا  
فُرُوسًا ، وَعَلَى مَعْنَى بَيْتًا وَفَضَلْنَا مَا فِيهَا مِنْ  
الْحَلَالِ وَالْحَرَامِ وَالْحُدُودِ . وَقَوْلُهُ  
تَعَالَى : «قَدْ فَرَضَ اللَّهُ لَكُمْ تَحِلَّةَ  
أَنفُسِكُمْ» ؛ أَيْ بَيْتَهَا . وَافْتَرَضَهُ : كَفَرَضَهُ ،  
وَالاسْمُ الْفَرِيضَةُ . وَفَرَايَضُ اللَّهُ : حُدُودُهُ  
الَّتِي أَمَرَ بِهَا وَنَهَى عَنْهَا ، وَكَذَلِكَ الْفَرَايِضُ  
بِالْمِيرَاثِ . وَالْفَارِضُ وَالْفَرَضِيُّ : الَّذِي  
يَعْرِفُ الْفَرَايِضَ ؛ وَيُسَمَّى الْعِلْمُ بِقِسْمِهِ  
لِلْمَوَارِيثِ فَرَايِضُ . وَفِي الْحَدِيثِ :  
أَفْرَضَكُمْ زَيْدًا .

وَالْفَرَضُ : السُّنَّةُ ؛ فَرَضَ رَسُولُ اللَّهِ ،  
ﷺ ، أَيْ سَنَّ ؛ وَقِيلَ : فَرَضَ رَسُولُ  
اللَّهِ ، ﷺ ، أَيْ أَوْجَبَ وَجُوبًا لَازِمًا ،  
قَالَ : وَهَذَا هُوَ الظَّاهِرُ .

وَالْفَرَضُ : مَا أَوْجِبَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ ،  
سُمِّيَ بِذَلِكَ لِأَنَّ لَهُ مَعَالِمَ وَحُدُودًا . وَفَرَضَ  
اللَّهُ عَلَيْنَا كَذَا وَكَذَا وَافْتَرَضَ ؛ أَيْ أَوْجَبَ .  
وَقَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ : «فَمَنْ فَرَضَ فِيهِمْ  
الْحَجَّ» ؛ أَيْ أَوْجِبَهُ عَلَى نَفْسِهِ بِإِحْرَامِهِ .  
وَقَالَ ابْنُ عَرَفَةَ : الْفَرَضُ التَّوَقُّيْتُ ؛ وَكُلُّ  
وَاجِبٍ مُوقَّتٍ ، فَهُوَ مَفْرُوضٌ . وَفِي حَدِيثِ  
ابْنِ عَمَرَ : الْعِلْمُ ثَلَاثَةٌ مِنْهَا فَرِيضَةٌ عَادِلَةٌ ؛  
يُرِيدُ الْعَدْلَ فِي الْقِسْمَةِ ، بِحَيْثُ تَكُونُ عَلَى  
السَّهَامِ وَالْأَنْصِبَاءِ الْمَذْكُورَةِ فِي الْكِتَابِ  
وَالسُّنَّةِ ؛ وَقِيلَ : أَرَادَ أَنَّهَا تَكُونُ مُسْتَبْتِطَةً مِنْ  
الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ ، وَإِنْ لَمْ يَرِدْ بِهَا نَصٌّ  
فِيهَا ، فَتَكُونُ مُعَادِلَةً لِلنَّصِّ ؛ وَقِيلَ :  
الْفَرِيضَةُ الْعَادِلَةُ مَا اتَّفَقَ عَلَيْهِ الْمُسْلِمُونَ .  
وَقَوْلُهُ تَعَالَى : «وَقَالَ لِأَمْخِدَانَ مِنْ عِبَادِكَ  
نَصِيبًا مَفْرُوضًا» ؛ قَالَ الزَّجَّاجُ : مَعْنَاهُ  
مَوْقَّتًا .

وَالْفَرَضُ : الْقِرَاءَةُ . يُقَالُ : فَرَضْتُ

جُزْئِي ، أَيْ قَرَأْتُهُ .  
وَالْفَرِيضَةُ مِنَ الْإِبِلِ وَالْبَقَرِ : مَا بَلَغَ  
عَدْدَهُ الرِّكَاءَةَ . وَأَفْرَضَتِ الْهَاشِمِيَّةُ ؛ وَجَبَتْ فِيهَا  
الْفَرِيضَةُ ، وَذَلِكَ إِذَا بَلَغَتْ نِصَابًا .  
وَالْفَرِيضَةُ : مَا فُرِضَ فِي السَّائِمَةِ مِنْ  
الصَّدَقَةِ . أَبُو الْهَيْثَمِ : فَرَايِضُ الْإِبِلِ الَّتِي  
تَحْتَ الثَّنِيِّ وَالرُّبْعِ . يُقَالُ لِلْقُلُوصِ الَّتِي  
تَكُونُ بِنْتِ سَنَةٍ ، وَهِيَ تُؤَخَذُ فِي خَمْسِ  
وَعِشْرِينَ : فَرِيضَةٌ ، وَالَّتِي تُؤَخَذُ فِي سِتِّ  
وَتَلَاثِينَ ، وَهِيَ بِنْتُ كَبُونٍ ، وَهِيَ بِنْتُ  
سِتِّينَ : فَرِيضَةٌ ، وَالَّتِي تُؤَخَذُ فِي سِتِّ  
وَأَرْبَعِينَ ، وَهِيَ حِقَّةٌ ، وَهِيَ ابْنَةُ ثَلَاثِ  
سِنِينَ : فَرِيضَةٌ ، وَالَّتِي تُؤَخَذُ فِي إِحْدَى  
وَسِتِّينَ جَدْعَةً ، وَهِيَ فَرِيضَتُهَا ، وَهِيَ ابْنَةُ  
أَرْبَعِ سِنِينَ ، فَهَلِيزَةُ فَرَايِضُ الْإِبِلِ ؛ وَقَالَ  
غَيْرُهُ : سُمِّيَتْ فَرِيضَةً لِأَنَّهَا فُرِضَتْ ، أَيْ  
أُوجِبَتْ فِي عَدَدٍ مَعْلُومٍ مِنَ الْإِبِلِ ، فَهِيَ  
مَفْرُوضَةٌ وَفَرِيضَةٌ ، فَأَذْحَلَتْ فِيهَا الْهَاءَ لِأَنَّهَا  
جَعَلَتْ اسْمًا لَا نَعْنًا . وَفِي الْحَدِيثِ : فِي  
الْفَرِيضَةِ تَجِبَ عَلَيْهِ وَلَا يُوجَدُ عِنْدَهُ ، يَعْنِي  
السَّنَّ الْمَعْيَنَةَ لِلإِخْرَاجِ فِي الرِّكَاءَةِ ، وَقِيلَ :  
هُوَ عَامٌّ فِي كُلِّ فَرَضٍ مَشْرُوعٍ مِنْ فَرَايِضِ اللَّهِ  
عَزَّ وَجَلَّ . ابْنُ السَّكَيْتِ : يُقَالُ مَا لَهُمْ الْأُ  
الْفَرِيضَتَانِ ، وَهِيَ الْجَدْعَةُ مِنَ الْعَنَمِ ،  
وَالْحِقَّةُ مِنَ الْإِبِلِ . قَالَ ابْنُ بَرِّي : وَيُقَالُ  
لَهَا الْفَرِيضَتَانِ أَيْضًا (عَنِ ابْنِ السَّكَيْتِ) .  
وَفِي حَدِيثِ الرِّكَاءَةِ : هَلِيزَةُ فَرِيضَةٌ  
الصَّدَقَةِ الَّتِي فَرَضَهَا رَسُولُ اللَّهِ ، ﷺ ،  
عَلَى الْمُسْلِمِينَ ، أَيْ أَوْجَبَهَا عَلَيْهِمْ بِأَمْرِ اللَّهِ .  
وَأَصْلُ الْفَرَضِ الْقَطْعُ . وَالْفَرَضُ وَالْوَأْجِبُ  
سَيَّانٌ عِنْدَ الشَّافِعِيِّ ، وَالْفَرَضُ أَكْدٌ مِنَ  
الْوَأْجِبِ عِنْدَ أَبِي حَنِيفَةَ ؛ وَقِيلَ : الْفَرَضُ  
هَهُنَا بِمَعْنَى التَّقْدِيرِ ، أَيْ قَدَّرَ صَدَقَةَ كُلِّ  
شَيْءٍ وَبَيَّنَّهَا عَنْ أَمْرِ اللَّهِ تَعَالَى . وَفِي حَدِيثِ  
حُثَيْنِ : فَإِنَّ لَهُ عَلَيْنَا سِتَّ فَرَايِضَ ؛  
الْفَرَايِضُ : جَمْعُ فَرِيضَةٍ ، وَهُوَ الْبَعِيرُ الْمَأْخُودُ  
فِي الرِّكَاءَةِ ، سُمِّيَ فَرِيضَةً لِأَنَّهُ فَرَضَ وَاجِبٌ  
عَلَى رَبِّ الْبَالِ ، ثُمَّ أُسْعِ فِيهِ حَتَّى سُمِّيَ

وَالْفَارِضُ : الصَّحْمُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ ،  
الذِّكْرُ وَالْأُنْثَى فِيهِ سَوَاءٌ ، وَلَا يُقَالُ فَارِضَةٌ .  
وَلِخِيَةِ فَارِضٌ وَفَارِضَةٌ : صَحْمَةٌ عَظِيمَةٌ ،  
وَشَفِيفَةٌ فَارِضٌ ، وَسِقَاءٌ فَارِضٌ كَذَلِكَ ،  
وَبِقَرَةٍ فَارِضٌ : مُسْتَهُ . وَفِي التَّنْزِيلِ : «إِنَّهَا  
بِقَرَةٌ لَا فَارِضٌ وَلَا بَكْرٌ» ؛ قَالَ الْفَرَّاءُ :  
الْفَارِضُ الْهَرْمَةُ ، وَالْبَكْرُ الشَّابَّةُ . وَقَدْ فَرَضَتْ  
الْبِقَرَةُ تَفْرِضُ فَرُوسًا ، أَيْ كَبِرَتْ وَطَعَنْتْ فِي  
السَّنِّ ، وَكَذَلِكَ فَرَضَتْ الْبِقَرَةُ ، بِالضَّمِّ ،  
فَرَاضَةٌ ؛ قَالَ عَلْقَمَةُ بْنُ عَوْفٍ ، وَقَدْ عَنَى  
بِقَرَةٍ هَرْمَةٌ :

لَعَمْرِي لَقَدْ أَعْطَيْتَ ضَيْفَكَ فَارِضًا  
تُجْرُ إِلَيْهِ مَا تَقُومُ عَلَى رِجْلِ  
وَلَمْ تُعْطِهِ بِكْرًا فَرِيضِي سَمِيئَةً  
فَكَفَّفَ يُجَارِي بِالْمَوَدَّةِ وَالْفِعْلُ ؟  
وَقَالَ أُمِيَّةٌ فِي الْفَارِضِ أَيْضًا :

كَمَيْتٍ بِهِمِ اللَّوْنِ لَيْسَ بِفَارِضٍ  
وَلَا بِخَصِيفٍ ذَاتِ لَوْنٍ مُرْقَمٍ  
وَقَدْ بَسْتَعْمَلُ الْفَارِضُ فِي الْمُسِنَّ مِنْ غَيْرِ الْبَقْرِ  
فَيَكُونُ لِلْمُدَّكِرِ وَالْمَوْتِ؛ قَالَ:

شَوْلَاءُ مَسْكَ فَارِضٍ نَهَى  
مِنْ الْكِبَاشِ زَاهِرٍ خَصِيٍّ  
وَقَوْمٍ فَرَضُ: ضِحَامٌ، وَقِيلَ مَسَانٌ؛  
قَالَ رَجُلٌ مِنْ قُتَيْبٍ:

شَيْبٌ أَصْدَاغِي فَرَأْسِي أَبْيَضُ  
مَحَامِلٌ فِيهَا رِجَالُ فَرَضُ  
مِثْلُ الْبِرَازِينِ إِذَا تَأَرَّضُوا  
أَوْ كَالْمِرَاضِ غَيْرِ أَنْ لَمْ يَمْرَضُوا  
لَوْ يَهْجَعُونَ سَنَةً لَمْ يَعْرَضُوا  
إِنْ قُلْتَ يَوْمًا: لِلْعَدَاءِ أَعْرَضُوا  
نَوْمًا وَأَطْرَافُ السَّبَالِ تَنْبِضُ  
وِخْبِيَّ الْمَلْتَوْتُ وَالْمُحَمَّضُ  
وَاحِدُهُمْ فَارِضٌ؛ وَرَوَى ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ:

مَحَامِلُ بَيْضٌ وَقَوْمٌ فَرَضُ  
قَالَ: يُرِيدُ أَنَّهُمْ يُقَالُ كَالْمَحَامِلِ؛ قَالَ ابْنُ  
بَرِّ: وَمِثْلُهُ قَوْلُ الْعَجَّاجِ:

فِي شَعْشَعَانِ عُنِّي يَمْحُورُ  
حَابِي الْحَيُودِ فَارِضِ الْحُنْجُورِ  
قَالَ: وَقَالَ الْفَقْعِيُّ يَذُكُرُ غَرَبًا وَاسِعًا:  
وَالْغَرَبُ غَرَبٌ بَقْرِيٌّ فَارِضٌ  
الْتَهْدِيبُ: وَيُقَالُ مِنَ الْفَارِضِ:

فَرَضْتُ وَفَرَضْتُ؛ قَالَ: وَلَمْ نَسْمَعْ  
بِفَرَضٍ. وَقَالَ الْكِسَائِيُّ: الْفَارِضُ الْكَبِيرَةُ  
الْعَظِيمَةُ، وَقَدْ فَرَضْتُ تَفْرَضُ فَرُوضًا، ابْنُ  
الْأَعْرَابِيِّ: الْفَارِضُ الْكَبِيرَةُ؛ وَقَالَ أَبُو  
الْهَيْثَمِ: الْفَارِضُ الْمُسِنَّ. أَبُو زَيْدٍ: بَقْرَةٌ  
فَارِضٌ وَهِيَ الْعَظِيمَةُ السَّمِينَةُ، وَالْجَمْعُ  
فَوَارِضٌ. وَبَقْرَةٌ عَوَانٌ: مِنْ بَقْرَعُونَ، وَهِيَ  
الَّتِي تَنْجَتُ بَعْدَ بَطْنِهَا الْبِكْرُ، قَالَ قَتَادَةُ:  
«لَا فَارِضٌ» هِيَ الْهَرْمَةُ. وَفِي حَدِيثِ  
طَهْفَةَ: لَكُمْ فِي الْوُظَيْفَةِ الْفَرِيضَةُ؛ الْفَرِيضَةُ  
الْهَرْمَةُ الْمُسِنَّ، وَهِيَ الْفَارِضُ أَيْضًا، يَعْنِي  
هِيَ لَكُمْ لَا تُؤَخِّدُ مِنْكُمْ فِي الرِّكَاعَةِ،  
وَيُرْوَى: عَلَيْكُمْ فِي الْوُظَيْفَةِ الْفَرِيضَةُ، أَيْ

فِي كُلِّ نِصَابٍ مَا فَرَضَ فِيهِ. وَمِنْهُ الْحَدِيثُ:  
لَكُمْ الْفَارِضُ وَالْفَرِيضُ؛ الْفَرِيضُ  
وَالْفَارِضُ: الْمُسِنَّ مِنَ الْإِبِلِ، وَقَدْ  
فَرَضْتُ، فِيهَا فَارِضٌ وَفَارِضَةٌ وَفَرِيضَةٌ،  
وَمِثْلُهُ فِي التَّفْذِيرِ طَلَّقْتُ فِيهَا طَالِقٌ وَطَالِقَةٌ  
وَطَلِيقَةٌ؛ قَالَ الْعَجَّاجُ:

نَهْرٌ سَعِيدٌ خَالِصُ الْبِياضِ  
مُنْحَدِرٌ الْجَزِيَّةِ فِي اعْتِرَاضِ  
هَوْلٍ يَدُقُّ بِكُمْ الْعِرَاضِ  
يَجْرِي عَلَى ذِي تَبَجٍ فَرِيضِ  
كَأَنَّ صَوْتَ مَائِهِ الْخَصْخَاضِ  
أَجْلَابُ جِنٌّ بِنَقًا مَبَاغِضِ  
قَالَ: وَرَأَيْتُ بِالسَّكَّارِ الْأَغْبِرَ عَيْنًا يُقَالُ لَهَا  
فَرِيضٌ تَسْتَقِي نَحْلًا كَثِيرَةً وَكَانَ مَأْوَاهَا عَدْبًا؛  
وَقَوْلُهُ أَنَشَدَهُ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ:

يَا رَبِّ مَوْلَى حَاسِدٍ مَبَاغِضِ  
عَلَى ذِي ضِعْفٍ وَضَبٍ فَارِضِ  
لَهُ قُرُوءٌ كَقُرُوءِ الْحَائِضِ  
عَنِّي بَضْبٌ فَارِضٍ عِدَاوَةٌ عَظِيمَةٌ كَبِيرَةٌ مِنْ  
الْفَارِضِ الَّتِي هِيَ الْمُسِنَّ؛ وَقَوْلُهُ:

لَهُ قُرُوءٌ كَقُرُوءِ الْحَائِضِ  
يَقُولُ: لِعِدَاوَتِهِ أَوْقَاتٌ تَهْجِي فِيهَا مِثْلُ وَقْتِ  
الْحَائِضِ. وَيُقَالُ: أَضْمَرَ عَلَى ضِعْفًا فَارِضًا  
وَضِعْفَةً فَارِضًا، بِعَيْرِ هَاءٍ، أَيْ عَظِيمًا، كَأَنَّهُ  
ذُو قَرَضٍ أَيْ ذُو حَرْ؛ وَقَالَ:

يَا رَبِّ ذِي ضِعْفٍ عَلَى فَارِضِ  
وَالْفَرِيضُ: جَزَةٌ الْجَبْرِ (عَنْ كُرَاعٍ)،  
وَهِيَ عِنْدَ غَيْرِهِ الْفَرِيضُ بِالْقَافِ، وَسَيَأْتِي  
ذِكْرُهُ.

ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: الْفَرَضُ الْحَرْ فِي الْقِدْحِ  
وَالرَّزْدِ فِي السَّبْرِ وَغَيْرِهِ، وَفَرَضَةُ الرَّزْدِ الْحَرْ  
الَّذِي فِيهِ. وَفِي حَدِيثِ عُمَرَ، رَضِيَ اللَّهُ  
عَنْهُ: اتَّخَذَ عَامَ الْجَدْبِ قِدْحًا فِيهِ فَرَضٌ؛  
الْفَرَضُ: الْحَرْ فِي الشَّيْءِ وَالْقَطْعُ،  
وَالْقِدْحُ: السَّهْمُ قَبْلَ أَنْ يُعْمَلَ فِيهِ الرَّيْشُ  
وَالتَّصْلُ. وَفِي صِفَةِ مَرِيَمَ، عَلَيْهَا السَّلَامُ:  
لَمْ يَفْتَرِضْهَا وَلَدًا، أَيْ لَمْ يَوْثُرْ فِيهَا وَلَمْ  
يَحْزَها، يَعْنِي قَبْلَ الْمَسِيحِ. قَالَ: وَمِنْهُ

قَوْلُهُ تَعَالَى: «لَا تَحْدَنَّ مِنْ عِبَادِكَ نَصِيبًا  
مَقْرُوضًا»، أَيْ مَوْقَاتًا، وَفِي الصَّحَاحِ: أَيْ  
مُقْتَطَعًا مَحْدُودًا. وَفَرَضُ الرَّزْدِ: حَيْثُ  
يُقَدِّحُ مِنْهُ. وَفَرَضْتُ الْعُودَ وَالرَّزْدَ  
وَالْمِسْوَاكَ، وَفَرَضْتُ فِيهَا أَفْرَضُ فَرَضًا:  
حَزَزْتُ فِيهَا حَزًّا. وَقَالَ الْأَصْمَعِيُّ: فَرَضَ  
مِيسَاكَهُ فَهُوَ يَفْرَضُهُ فَرَضًا إِذَا حَزَّهُ بِأَسَانِيهِ.  
وَالْفَرَضُ: اسْمُ الْحَرْ، وَالْجَمْعُ فَرُوضٌ  
وَفَرَاضٌ؛ قَالَ:

مِنْ الرِّصْفَاتِ الْبَيْضِ غَيْرَ لَوْنِهَا  
بَنَاتُ فَرَاضِ الْمَرْخِ وَالْبَابِسِ الْجَزَلِ  
التَّهْدِيبُ فِي تَرْجَمَةِ قَرَضٍ: اللَّيْتُ  
التَّفْرِيسُ فِي كُلِّ شَيْءٍ كَتَفْرِيسِ يَدِي  
الْجُعَلِ؛ وَأَشَدُّ:

إِذَا طَرَحَا شَاوًا بِأَرَضٍ هَوَى لَهُ  
مَقْرَضٌ أَطْرَافِ الدَّرَاعَيْنِ أَفْلَحُ  
قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: هَذَا تَضْعِيفٌ، وَإِنَّمَا هُوَ  
التَّفْرِيسُ، بِالْفَاءِ، مِنَ الْفَرَضِ وَهُوَ الْحَرْ.  
وَقَوْلُهُمُ الْجَعْلَانَةُ مَقْرَضَةٌ كَأَنَّ فِيهَا حَزُورًا،  
قَالَ: وَهَذَا الْبَيْتُ رَوَاهُ الثَّقَاتُ أَيْضًا بِالْفَاءِ:  
مَقْرَضٌ أَطْرَافِ الدَّرَاعَيْنِ، وَهُوَ فِي شِعْرِ  
الشَّمَاخِ، وَأَرَادَ بِالشَّوِّ مَا يُقْبِيهِ الْعَيْرُ وَالْأَتَانُ  
مِنْ أُرْوَانِهَا، وَقَالَ الْبَاهِلِيُّ: أَرَادَ الشَّمَاخُ  
بِالْمَقْرَضِ الْمُحَزَّزِ، يَعْنِي الْجُعَلَ.

وَالْمَقْرَضُ: الْحَدِيدَةُ الَّتِي يُحَزُّ بِهَا.  
وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ: فَرَاضُ التَّحْلِ (١)  
مَا تَطْهَرُهُ الرَّزْدَةُ مِنَ النَّارِ إِذَا اقْتَدَحَتْ.  
قَالَ: وَالْفَرَاضُ إِنَّمَا يَكُونُ فِي الْأَثْنِ مِنَ  
الرَّزْدَتَيْنِ خَاصَّةً.

وَفَرَضَ فَوْقَ السَّهْمِ، فَهُوَ مَقْرُوضٌ  
وَفَرِيضٌ: حَزَّةٌ. وَالْفَرِيضُ: السَّهْمُ  
الْمَقْرُوضُ قَوْفُهُ. وَالتَّفْرِيسُ: التَّحْزِيرُ.  
وَالْفَرَضُ: الْعَلَامَةُ؛ وَمِنْهُ فَرَضُ الصَّلَاةِ  
وَعِيرِهَا إِنَّمَا هُوَ لِأَزْمٍ لِلْعَبْدِ كَلْرُومِ الْحَرْ  
لِلْقِدْحِ.

(١) قوله: «فراض التحل» كذا بالنسخة التي  
بأيدينا، والذي في شرح القاموس: الفراض  
ما تظهره الخ.

الفراء: يُقال حَرَجَتْ نَبَاهُ مُفْرَضَةٌ،  
أَي مَوْشَرَةٌ؛ قال: وَالْقُرُوبُ ماءُ الأَسنانِ،  
وَالظَّلْمُ بِياضُها كَأَنَّهُ يَغْلُوهُ سَوادٌ، وقيل:  
الأشْرُ تَحْرِيزٌ في أَطرافِ الأَسنانِ، وَأَطرافُها  
عُرُوبُها، واحِدُها عَرَبٌ. وَالْفَرَضُ: الشُّقُّ  
في وَسَطِ الفَيْرِ. وَفَرَضْتُ لِلْمَيْتِ: ضَرَحْتُ.  
وَالْفَرَضَةُ: كَالْفَرَضِ. وَالْفَرَضُ  
وَالْفَرَضَةُ: الحِزُّ الَّذِي في القُوسِ. وَفَرَضَةُ  
القُوسِ: الحِزُّ يَبْعُ عَلَيْهِ الوُتْرُ، وَفَرَضُ  
القُوسِ كَذَلِكَ، وَالجَمْعُ فِرَاضٌ.  
وَفَرَضَةُ النَّهْرِ: مَشْرَبُ الماءِ مِنْهُ،  
وَالجَمْعُ فُرُضٌ وَفِرَاضٌ. الأَصْمَعِيُّ:  
الفَرَضَةُ المَشْرَعَةُ، يُقال: سَقاهُ بِالفِرَاضِ،  
أَي مِنْ فَرَضَةِ النَّهْرِ. وَالْفَرَضَةُ: الثَّلْمَةُ الَّتِي  
تَكُونُ في النَّهْرِ. وَالْفِرَاضُ: فَوْهَةُ النَّهْرِ؛  
قال لَيْدٌ:

تَجَرَّى خَزائِنُهُ عَلَيَّ مِنْ نَبَاهُ  
جَرَى الفِرَاطِ عَلَيَّ فِرَاضِ الجَدُولِ  
وَفَرَضَةُ النَّهْرِ: لُثْمَةُ الَّتِي مِنْها يَسْتَقَى. وفي  
حَدِيثِ مُوسَى، عَلَيْهِ السَّلَامُ: حَتَّى أَرَفَا بِهِ  
عِنْدَ فَرَضَةِ النَّهْرِ، أَي مَشْرَعَتِهِ، وَجَمْعُ  
الفَرَضَةِ فُرُضٌ. وفي حَدِيثِ ابنِ الرُّبَيْزِيِّ:  
وَاجْعَلُوا السُّيُوفَ لِلْمَنابِيا فُرُضاً، أَي اجْعَلُوهَا  
مَنابِيعَ لِلْمَنابِيا، وَتَعَرَّضُوا لِلشَّهادَةِ. وَفَرَضَةُ  
البَحْرِ: مَحَطُّ السُّنَنِ. وَفَرَضَةُ الدَّوَاةِ:  
مَوْضِعُ النُّقْسِ مِنْها. وَفَرَضَةُ البابِ:  
نَجْرانُهُ (١).

وَالْفَرَضُ: القُدْحُ؛ قال عبيد بن  
الأبرص يصف برقاً:

فَهُوَ كَبيرِاسِ النَّبِيطِ أَوْ أَدِ  
فَرَضٌ بِكَفِّ اللّاعِبِ المُسْمِرِ  
وَالْمُسْمِرُ: الَّذِي دَخَلَ في السَّمْرِ.  
وَالْفَرَضُ: الثَّرَسُ؛ قال صَحْرُ الغَيِّ  
الهُنَلِيُّ:  
أَرِقْتُ لَهُ مِثْلَ لَمَعِ البَشِيِّ  
بِ قَلْبِ بِالكَفِّ فَرَضاً خَفِيفاً

(١) النجران: الحشبة التي تدور فيها رجل

الباب

قال أبو عبيد: ولا تَقُلْ فُرُضاً خَفِيفاً،  
وَالْفَرَضُ: ضَرْبٌ مِنَ الثَّمْرِ، وَقيل: ضَرْبٌ  
مِنَ الثَّمْرِ صِغارٌ لِأَهْلِ عَمَانَ؛ قال شاعِرُهُمْ:  
إِذا أَكَلْتُ سَمَكاً وَفَرَضاً  
ذَهَبْتُ طَوِلاً وَذَهَبْتُ عَرَضاً  
قال أبو حنيفة: وَهُوَ مِنَ أَجْرَدِ ثَمَرِ عَمَانَ هُوَ  
والبَلْعَقُ، قال: وَأَخْبَرَنِي بَعْضُ أَعْرابِها  
قال: إِذا أَرَبَيْتَ نَحْلَتَهُ فَمُتَوَحَّرَ عَنِ اخْتِرافِها  
تَساقَطَ عَنِ نَوَاهِها فَبَقِيََتِ الكِياسَةُ لَيْسَ فيها إِلَّا  
نَوَى مُعَلَّقٌ بِالثَّقارِيقِ.

ابن الأعرابي: يُقال لِدَكَرِ الخَنافِيسِ  
المُفَرَضِ وَأَبو سَلانَ وَالْحَوَارِ وَالكَبْرَيْتِ  
وَالْفِرَاضُ: مَوْضِعٌ؛ قال ابنُ أَحْمَرَ:  
جَزَى اللهُ قَوْمِي بِاللَّيْلَةِ نَصْرَةً  
وَمَبْدَى لَهُمْ حَوْلَ الفِرَاضِ وَمَحْضِرا  
وَأَمَّا قَوْلُهُ أَشَدُّهُ ابنُ الأَعْرابِيِّ:

كَأَنَّ لَمْ يَكُنْ مِثْلَ الفِرَاضِ مَطْئَةً  
وَلَمْ يُمْسِ يَوْماً مِلْكُها بِسِجْنِي  
فَقَدْ يَجُوزُ أَنْ يَعْني المَوْضِعَ نَفْسَهُ، وَقَدْ  
يَجُوزُ أَنْ يَعْني الثَّمَرَ يَسْبِهُها بِمِشارِعِ المِياهِ.  
وفي حَدِيثِ ابنِ عُمَرَ: أَنَّ النَّبِيَّ،  
ﷺ، اسْتَمْتَلَ فَرَضَتِي الجَبَلِ؛ فَرَضَةُ  
الجَبَلِ ما انْحَدَرَ مِنْ وَسَطِهِ وَجَانِبِهِ.

ويقال للرجل إذا لم يكن عليه ثوبٌ:  
ما عَلَيْهِ فِرَاضٌ، أَي ثَوْبٌ؛ وقال أبو  
الهيثم: ما عَلَيْهِ سِتْرٌ. وفي الصَّحاحِ:  
يُقال ما عَلَيْهِ فِرَاضٌ، أَي شَيْءٌ مِنْ لِياسِ.  
وفِرَاضٌ: مَوْضِعٌ.

• فَرَضٌ • الفِرَضُخُ: العَرِيضُ؛ يُقال:  
فَرَسِنُ فِرَضِخَةٍ وَقَدَّمَ فِرَضِخَةً وَفِرَضِخًا.  
وَالْفِرَضِخُ: النَّجْلَةُ الأَفْيَةُ؛ وَقيل: هُوَ  
ضَرْبٌ مِنَ الشَّجَرِ. وَرَجُلٌ فِرَضِخٌ: عَرِيضٌ  
غَلِيظٌ كَثِيرُ اللِّجَمِ. وَيُقال: رَجُلٌ فِرَضِخٌ  
وَأَمْرَأَةٌ فِرَضِخِيَّةٌ، وَأَياءُ لِلْمَبالَغَةِ.

وَأَمْرَأَةٌ فِرَضِخِيَّةٌ: كَحيمةٍ عَرِيضَةٌ. وفي  
حَدِيثِ الدَّجَّالِ: أَنَّ أُمَّهَ كَانَتْ فِرَضِخَةً،

أَي ضَحْمَةٌ عَرِيضَةٌ الكَثِيبِ.  
ومِنْ أَسْماءِ العَرَبِ: الفِرَضِخُ  
وَالشَّوْشَبُ وَثَمْرَةٌ، لا يَتَصَرَّفُ.

• فَرَضٌ • الفِرَضُ مِنَ الإِبِلِ: الضَّحْمَةُ  
الثَّقِيلَةُ. وَفَرَضٌ: اسْمٌ قَبِيلَةٍ، وَإِبِلٌ فِرَضِيَّةٌ  
مَنْسُوبَةٌ إِلَيْهِ.

• فَرَطٌ • الفَارِطُ: المَتَقَدِّمُ السَّابِقُ، فَرَطٌ  
يَفْرُطُ فَرُوطاً. قال أَعْرابِيُّ لِلحَسَنِ: يا أبا  
سَعِيدٍ، عَلِمْتَنِي دِيناً وَسُوطاً، لا ذاهِباً  
فَرُوطاً، ولا ساقِطاً سُقُوطاً، أَي دِيناً  
مُتَوَسِّطاً، لا مَتَقَدِّماً بِالْعُلُوِّ، ولا مَتَأَخِّراً  
بِالثُّلُوبِ؛ قال لَهُ الحَسَنُ: أَحْسَنْتَ  
يا أَعْرابِيُّ! خَيْرَ الأُمُورِ أَوْساطُها. وَفَرَطٌ  
غَيْرُهُ؛ أَنشَدَ ثَعْلَبٌ:

يَفْرُطُها عَنِ كَبِيَةِ الحَيْلِ مَصَدَقٌ  
كَرِيمٌ وَشَدٌّ لَيْسَ فِيهِ تَخادُلٌ  
أَي يُقَدِّمُها.

وَفَرَطٌ إِلَيْهِ رَسولُهُ: قَدَّمَهُ وَأرْسَلَهُ.  
وَفَرَطَةٌ في الحُصُومَةِ: جَرَأَةٌ.

وَفَرَطُ القَوْمِ يَفْرُطُهُمْ (٢) قَرَطاً وَفَرِاطَةً:  
تَقَدَّمَهُمْ إِلى الوُرْدِ لِإِصلاحِ الأَرشِيَّةِ وَالدَّلِلاءِ  
وَمَدَرَ الحِياضِ وَالسَّقِيَّ فِيها. وَفَرَطْتُ القَوْمَ  
أَفْرَطُهُمْ قَرَطاً، أَي سَبَقْتُهُمْ إِلى الماءِ، فَأَنَا  
فَارِطٌ وَهُمُ الفَرِاطُ؛ قال القَطامِيُّ:

فاسْتَجَلَّونا وَكانُوا مِنْ صَحابَتِنا  
كَمَا تَقَدَّمَ قَرِاطٌ لُورادِ (٣)  
وفي الحَدِيثِ أَنَّهُ قال بِطَرِيقِ مَكَّةَ: مَنْ  
يَسْبِقُنَا إِلى الأَثابَةِ فَيَمْدُرُ حَوْضَها وَيَفْرُطُ فِيها  
فَيَمْلُؤُها حَتَّى نَأْتِيها، أَي يَكْثُرُ مِنْ صَبِّ الماءِ  
فِيها. وفي حَدِيثِ سُرَّاقَةَ: الَّذِي يَفْرِطُ في

(٢) قوله: «وفرط القوم يفرطهم» كذا ضبط في الأصل، وهو لفظ الجحد، ففاده أنه من باب ضرب. قال في المختار: وبابه نصر. وقال في اللصباح: هو من باب تقدم.

(٣) قوله: «كما تقدم قراط لوراد» في الصّحاح: «كما تعجل».

حَوْضِهِ ، أَيْ بَمَلُوهُ ؛ وَمِنْهُ قَصِيدُ كَعْبٍ :  
تَنْفِي الرِّيحِ الْقَدَى عَنْهُ وَأَفْرَطَهُ  
أَيْ مَلَأَهُ ، وَقِيلَ : أَفْرَطَهُ هُنَا بِمَعْنَى تَرَكَهُ .  
وَالْفَارِطُ وَالْفَرَطُ ، بِالتَّخْرِيكِ :  
الْمَتَقَدِّمُ إِلَى الْمَاءِ ، يَتَقَدَّمُ الْوَارِدَةَ فَيَهَيِّئُ  
لَهُمُ الْأَرْسَانَ وَالِدَّلَاءَ ، وَيَمْلَأُ الْحِيَاضَ  
وَيَسْتَقِي لَهُمْ ، وَهُوَ فَعْلٌ بِمَعْنَى فَاعِلٍ ، مِثْلُ  
تَبِعَ بِمَعْنَى تَابِعَ ؛ وَمِنْهُ قَوْلُ النَّبِيِّ ﷺ :  
أَنَا فَرَطُكُمْ عَلَى الْحَوْضِ ، أَيْ أَنَا  
مُتَقَدِّمُكُمْ إِلَيْهِ ؛ رَجُلٌ فَرَطٌ ، وَقَوْمٌ فَرَطٌ  
وَرَجُلٌ فَارِطٌ ، وَقَوْمٌ فَرِاطٌ ؛ قَالَ :

فَأَنَارَ فَارِطُهُمْ غَطَاطًا جَمًّا  
أَصْوَانَهَا كَرَاتِنُ الْفَرَسِ  
وَيُقَالُ : فَرَطْتُ الْقَوْمَ ، وَأَنَا أَفْرَطُهُمْ  
فَرُوطًا ، إِذَا تَقَدَّمْتَهُمْ ، وَفَرَطْتُ غَيْرِي :  
قَدَّمْتُهُ ، وَالْفَرَطُ : اسْمٌ لِلْجَمْعِ . وَفِي  
الْحَدِيثِ : أَنَا وَالنَّبِيُّونَ فَرِاطُ الْقَاصِفِينَ ،  
جَمْعُ فَارِطٍ ، أَيْ مُتَقَدِّمُونَ إِلَى الشَّفَاعَةِ ؛  
وَقِيلَ : إِلَى الْحَوْضِ ، وَالْقَاصِفُونَ :  
الْمُرَدِّحُونَ .

وَفِي حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ لِعَائِشَةَ ،  
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمُ : تَقَدَّمِينَ عَلَيَّ فَرِطٌ صِدْقٍ ،  
يَعْنِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، وَأَبَا بَكْرٍ ، رَضِيَ  
اللَّهُ عَنْهُ ، وَأَضَافَهُمَا إِلَى صِدْقٍ وَضَفًّا لَهَا  
وَمَدْحًا ، وَقَوْلُهُ :

إِنَّ لَهَا فَوَارِسًا وَفَرِطًا  
يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ مِنَ الْفَرِطِ الَّذِي يَقَعُ عَلَى  
الْوَاحِدِ وَالْجَمْعِ ، وَأَنْ يَكُونَ مِنَ الْفَرِطِ  
الَّذِي هُوَ اسْمٌ لِجَمْعِ فَارِطٍ ، وَهَذَا أَحْسَنُ ،  
لَأَنَّ قَبْلَهُ فَوَارِسًا ، فَمُقَابَلَةٌ الْجَمْعِ بِاسْمِ  
الْجَمْعِ أَوْلَى ، لِأَنَّهُ فِي قُوَّةِ الْجَمْعِ .  
وَالْفَرَطُ : الْمَاءُ الْمَتَقَدِّمُ لِغَيْرِهِ مِنَ  
الْأَمْوَالِ .

وَالْفَرِاطَةُ : الْمَاءُ يَكُونُ شَرَعًا بَيْنَ عِلَّةٍ  
أَحْيَاءٍ مِنْ سَبَقَ إِلَيْهِ فَهُوَ لَهُ ، وَيُتْرَفُ فَرِاطَةً  
كَذَلِكَ . ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : الْمَاءُ يَتَّبِعُهُمْ  
فَرِاطَةٌ ، أَيْ مُسَابِقَةٌ . وَهَذَا مَاءٌ فَرِاطَةٌ بَيْنَ  
بَنِي فَلَانٍ وَبَنِي فَلَانٍ ، وَمَعْنَاهُ أَهْلُهُمْ سَبَقَ إِلَيْهِ

سَمَى وَلَمْ يُرَاجِمُهُ الْآخَرُونَ . الصَّحَاحُ :  
الْمَاءُ الْفَرِاطُ الَّذِي يَكُونُ لِمَنْ سَبَقَ إِلَيْهِ مِنَ  
الْأَحْيَاءِ .

وَفَرِاطٌ الْقَطَا : مُتَقَدِّمَاتُهَا إِلَى الْوَادِي  
وَالْمَاءِ ؛ قَالَ نِقَادَةُ الْأَسَدِيُّ :

وَمَتَهَلَّى وَرَدَّتُهُ الْبِقَاطَا  
لَمْ أَرِ إِذْ وَرَدَّتُهُ فَرِاطَا  
إِلَّا الْحَيَّامَ الْوَرِقَ وَالْعَطَاطَا  
وَفَرَطْتُ الْبَيْرَ إِذَا تَرَكَتُهَا حَتَّى يَثُوبَ  
مَآوُهَا ؛ قَالَ ذَلِكَ شَمِيرٌ ، وَأَنْشَدَ فِي صِفَةِ  
بَيْرٍ :

وَهِيَ إِذَا مَا فَرِطْتَ عَقَدَ الْوَدَمِ  
ذَاتُ عِقَابٍ هَمَشٍ ، وَذَاتُ طَمٍ  
يَقُولُ : إِذَا أُجِمْتُ هَذِهِ الْبَيْرُ قَدَرْتُ مَا يُعَقَدُ  
وَدَمٌ الدَّلِيلُ ثَابِتٌ بِمَاءٍ كَثِيرٍ . وَالْعِقَابُ : مَا  
يَثُوبُ لَهَا مِنَ الْمَاءِ ، جَمْعُ عَقَبٍ ؛ وَأَمَّا قَوْلُ  
عَمْرِو بْنِ مَعْدِيكَرِبٍ :

أَطَلْتُ فَرِاطَهُمْ حَتَّى إِذَا مَا  
قَتَلْتُ سَرَاتَهُمْ ، كَانَتْ قَطَاطٍ (١)  
أَيْ أَطَلْتُ إِمْهَالَهُمْ وَالثَّانِي بِهِمْ إِلَى أَنْ  
قَتَلْتَهُمْ .

وَالْفَرَطُ : مَا تَقَدَّمَكَ مِنْ أَجْرٍ وَعَمَلٍ .  
وَفَرَطُ الْوَلَدِ : صِغَارُهُ مَا لَمْ يَدْرِكُوا ، وَجَمْعُهُ  
أَفْرَاطٌ ، وَقِيلَ : الْفَرَطُ يَكُونُ وَاحِدًا  
وَجَمْعًا . وَفِي الدُّعَاءِ لِلطُّفْلِ الْمَيِّتِ : اللَّهُمَّ  
اجْعَلْهُ لَنَا فَرَطًا ، أَيْ أَجْرًا يَتَقَدَّمُنَا حَتَّى نَرِدَ  
عَلَيْهِ . وَفَرَطٌ فَلَانٌ وُلْدًا وَأَفَرَطَهُمْ : مَآثُوا  
صِغَارًا . وَأَفَرَطَ الْوَلَدُ : عَجَلَ مَوْتَهُ (عَنْ  
تَغْلِبِ) ، وَأَفَرَطَتِ الْمَرْأَةُ أَوْلَادًا : قَدَّمَتْهُمْ .  
قَالَ شَمِيرٌ : سَمِعْتُ أَعْرَابِيَّةً فَصِيحَةً تَقُولُ :  
أَفَرَطْتُ ابْنَيْنِ . وَأَفَرَطَ فَلَانٌ فَرَطًا لَهُ أَيْ  
أَوْلَادًا لَمْ يَبْلُغُوا الْحُلْمَ . وَأَفَرَطَ فَلَانٌ وُلْدًا إِذَا  
مَاتَ لَهُ وَلَدٌ صَغِيرٌ قَبْلَ أَنْ يَبْلُغَ الْحُلْمَ .  
وَأَفَرَطَ فَلَانٌ أَوْلَادًا ، أَيْ قَدَّمَهُمْ .

وَالْإِفْرَاطُ : أَنْ تَبَعْتَ رَسُولًا مُجْرَدًا

(١) قوله : « كانت قطاط » في مادة  
« قطط » : قالت قطاط أي حسبي .

خَاصًّا فِي حَوَائِجِكَ .  
وَفَارَطْتُ الْقَوْمَ مُفَارِطَةً وَفَرِاطًا ، أَيْ  
سَابَقْتُهُمْ ، وَهُمْ يَتَفَارِطُونَ ؛ قَالَ بَشْرٌ :

إِذَا خَرَجْتَ أَوَائِلَهُنَّ شَعْنًا  
مُجَلِّحَةً نَوَاصِيهَا قَتَامُ  
يُنَازِعَنَّ الْأَعْتَةَ مُضْغِيَاتٍ (٢)  
كَمَا يَتَفَارِطُ التَّمَدَّ الْحَيَّامُ  
وَيُرَوَى : الْحَيَّامُ .

وَفَلَانٌ لَا يُفَرِطُ إِحْسَانَهُ وَبِرَّهُ ، أَيْ لَا  
يُفَرِّصُ وَلَا يُخَافُ قُوَّتَهُ ؛ وَقَوْلُ أَبِي  
ذُؤَيْبٍ :

وَقَدْ أَرْسَلُوا فَرِاطَهُمْ فَاتَّلُوا  
قَلِيلًا سَفَاهًا كَلَامًا الْقَوَاعِدِ  
يَعْنِي بِالْفَرِاطِ الْمَتَقَدِّمِينَ لِجَحْرِ الْفَقِيرِ ، وَكَلِمَةٌ  
مِنْ التَّقَدُّمِ وَالسَّبْقِ .

وَفَرَطٌ إِلَيْهِ مِثْلُ كَلَامٍ وَقَوْلُ : سَبَقَ ؛  
وَفِي الدُّعَاءِ : عَلَيَّ مَا فَرَطَ مِنِّي ، أَيْ سَبَقَ  
وَتَقَدَّمَ . وَتَكَلَّمَ فَلَانٌ فَرِاطًا ، أَيْ سَبَقَتْ مِنْهُ  
كَلِمَةٌ . وَفَرَطُهُ : تَرَكَتُهُ وَتَقَدَّمْتُهُ ؛ وَقَوْلُ  
سَاعِدَةَ بْنِ جُوَيْهَةَ :

مَعَهُ سِقَاءٌ لَا يُفَرِطُ حَمَلَهُ  
صَفْنٌ وَأَخْرَاصٌ يَلْحَنُ وَمِسَابٌ  
أَيْ لَا يَتْرُكُ حَمَلَهُ وَلَا يُفَارِقُهُ .

وَفَرَطٌ عَلَيْهِ فِي الْقَوْلِ يُفَرِطُ : أَسْرَفَ  
وَتَقَدَّمَ . وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ : « أَنَا نَخَافُ أَنْ  
يَفَرِطَ عَلَيْنَا أَوْ أَنْ يَفْطِنَ » ؛ وَالْفَرَطُ : الظُّلْمُ  
وَالْإِعْتِدَاءُ .

وَأَمْرُهُ فَرِطٌ أَيْ مَتْرُوكٌ . وَقَوْلُهُ  
تَعَالَى : « وَكَانَ أَمْرُهُ فَرِطًا » ، أَيْ مَتْرُوكًا  
تَرَكَ فِيهِ الطَّاعَةَ وَعَقَلَ عَنْهَا ، وَيُقَالُ : إِنَّا لَكَ  
وَالْفَرِطُ فِي الْأَمْرِ ؛ وَفِي حَدِيثِ سَطِيحٍ :  
إِنْ يُنْسِ مَلِكٌ بَنِي سَاسَانَ أَفَرَطَهُمْ  
أَيْ تَرَكَهُمْ وَزَالَ عَنْهُمْ . وَقَالَ أَبُو الْهَيْثَمِ :

(٢) قوله : « ينازعن الأعتة مصغيات » في  
الفضليات :

يُأِيرِنَ الْأَيْمَةَ مِصْغِيَاتٍ  
وَيَتَفَارِطُ : يَتَوَارَدُ . وَالتَّمَدُّ : الْمَاءُ الْقَلِيلُ .

أَمْرٌ فُوطٌ أَيْ مُتَهَوِّنٌ بِهِ مُصْنَعٌ ؛ وَقَالَ  
الزَّجَّاجُ : « وَكَانَ أَمْرُهُ فُوطًا » ، أَيْ كَانَ أَمْرُهُ  
التَّفْرِيطَ ، وَهُوَ تَقْدِيمُ الْعَجْزِ ، وَقَالَ غَيْرُهُ :  
وَكَانَ أَمْرُهُ فُوطًا ، أَيْ نَدَمًا ، وَيُقَالُ سَرَفًا .

وَفِي حَدِيثِ عَلِيٍّ ، رَضِيَ اللَّهُ عَلَيْهِ ؛ لَا  
يَرَى الْجَاهِلُ إِلَّا مُفْرَطًا أَوْ مُفْرَطًا ؛ هُوَ  
بِالتَّخْفِيفِ الْمُسْرَفُ فِي الْعَمَلِ ، وَبِالتَّشْدِيدِ  
الْمَقْصُرُ فِيهِ ؛ وَمِنْهُ الْحَدِيثُ : أَنَّهُ نَامَ عَنِ  
الْعِشَاءِ حَتَّى تَفْرَطَ ، أَيْ فَاتَ وَفَتَهَا قَبْلَ  
أَدَائِهَا . وَفِي حَدِيثِ ثَوْبَةَ كَعْبٍ : حَتَّى  
أَسْرَعُوا وَتَفَارَطَ الزَّوْجُ ، أَيْ فَاتَ وَقَتَهُ . وَأَمْرٌ  
فُوطٌ ، أَيْ مُجَاوِزٌ فِيهِ الْحَدُّ ؛ وَمِنْهُ قَوْلُهُ  
تَعَالَى : « وَكَانَ أَمْرُهُ فُوطًا » . وَفُوطٌ فِي الْأَمْرِ  
يَفْرَطُ فُوطًا ، أَيْ قَصَرَ فِيهِ وَضِعَهُ حَتَّى  
فَاتَ ، وَكَذَلِكَ التَّفْرِيطُ .

وَالْفُوطُ : الْفَرَسُ السَّرِيعَةُ الَّتِي تَفْرَطُ  
الْحَيْلَ ، أَيْ تَتَقَدَّمُهَا . وَفَرَسٌ فُوطٌ : سَرِيعَةٌ  
سَابِقَةٌ ؛ قَالَ لَبِيدٌ :

وَلَقَدْ حَمَيْتُ الْحَيَّ تَحْوِيلَ شَيْئِي  
فُوطٌ وَشَاحِي إِذْ غَدَوْتُ لِحَامِهَا  
وَأَفْرَطَ إِلَيْهِ فِي هَذَا الْأَمْرِ : تَقَدَّمَ وَسَبَقَ .

وَالْفُوطَةُ ، بِالضَّمِّ : اسْمٌ لِلخُرُوجِ  
وَالتَّقَدُّمِ ، وَالْفُوطَةُ ، بِالْفَتْحِ : الْمَرْءُ  
الْوَاحِدَةُ مِنْهُ مِثْلُ عُرْفَةٍ وَعُرْفَةٍ ، وَحُسُوفَةٍ  
وَحُسُوفَةٍ ؛ وَمِنْهُ قَوْلُ أُمِّ سَلَمَةَ لِعَائِشَةَ : إِنْ  
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، نَهَاكَ عَنِ الْفُوطَةِ فِي  
الْبِلَادِ . غَيْرُهُ : وَفِي حَدِيثِ أُمِّ سَلَمَةَ قَالَتْ  
لِعَائِشَةَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : إِنْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ،  
نَهَاكَ عَنِ الْفُوطَةِ فِي الدِّينِ ، يَعْنِي  
السَّبْقَ وَالتَّقَدُّمَ وَمُجَاوِزَةَ الْحَدِّ .

وَفُلَانٌ مُفْرَطٌ السَّجَالِ إِلَى الْعَلَا  
فِيهِ قَدَمَةٌ ؛ وَأَنْشَدَ :

مَارَلْتُ مُفْرَطَ السَّجَالِ إِلَى الْعَلَا  
فِي حَوْضِ أَلْبَجِ تَمْدُرُ التَّرْبُوقَا  
وَمَقَارِطُ الْبَلَدِ : أَطْرَافُهُ ؛ وَقَالَ أَبُو

زَيْدٍ :

وَسَمَوْتُ بِالْمَطِيِّ وَاللَّبْلُ الصَّمِّ  
سَمَ لَعَمِيَاءَ فِي مَقَارِطِ بَيْدِ

وَفُلَانٌ ذُو فُوطَةٍ فِي الْبِلَادِ ، إِذَا كَانَ  
صَاحِبَ أَسْفَارٍ كَثِيرَةٍ . ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ :  
يُقَالُ : أَلْفَاهُ وَصَادَقَهُ وَفَارَطَهُ وَفَالَطَهُ  
وَلَاظَطَهُ ؛ كُلُّهُ بِمَعْنَى وَاحِدٍ .

وَقَالَ بَعْضُ الْأَعْرَابِ : فُلَانٌ لَا يُفْتَرَطُ  
إِحْسَانُهُ وَبِرُّهُ ، أَيْ لَا يُفْتَرَسُ وَلَا يُخَافُ  
قُوَّتُهُ .

وَالْفَارِطَانُ : كَوَكْبَانِ مُتَبَايِنَانِ أَمَامَ سَرِيرِ  
بَنَاتٍ نَعَشٍ يَتَقَدَّمَانِيهَا .

وَأَفْرَاطُ الصَّبَاحِ : أَوَّلُ تَبَاشِيرِهِ لِتَقَدُّمِهَا  
وَأِنْدَارِهَا بِالصُّبْحِ ، وَاحِدُهَا فُوطٌ ؛ وَأَنْشَدَ  
لِرُؤْبَةَ :

بَاكَرْتُهُ قَبْلَ الْغَطَاظِ اللَّطِيطِ  
وَقَبْلَ أَفْرَاطِ الصَّبَاحِ الْفُوطِ (١)

وَالْإِفْرَاطُ : الْإِعْجَالُ وَالتَّقَدُّمُ . وَأَفْرَطَ  
فِي الْأَمْرِ : أَسْرَفَ وَتَقَدَّمَ . وَالْفُوطُ : الْأَمْرُ  
يُفْرَطُ فِيهِ ؛ وَقِيلَ : هُوَ الْإِعْجَالُ ؛ وَقِيلَ :  
التَّدْمُ . وَفُوطٌ عَلَيْهِ يَفْرَطُ : عَجَلَ عَلَيْهِ وَعَدَا  
وَأَدَاهُ . وَفُوطٌ : تَوَانَى وَنَسَى .

وَالْفُوطُ : الْعَجَلَةُ . وَقَالَ الْفَرَّاءُ فِي قَوْلِهِ  
تَعَالَى : « إِنَّا نَخَافُ أَنْ يُفْرَطَ عَلَيْنَا » ،  
قَالَ : يَعْجَلُ إِلَيَّ عُقْرَيْتَنَا . وَالْعَرَبُ تَقُولُ :  
فُوطٌ مِنْهُ أَيْ بَدَرَ وَسَبَقَ .

وَالْإِفْرَاطُ : إِعْجَالُ الشَّيْءِ فِي الْأَمْرِ قَبْلَ  
التَّثَبُّتِ . يُقَالُ : أَفْرَطَ فُلَانٌ فِي أَمْرِهِ ، أَيْ  
عَجَلَ فِيهِ ، وَأَفْرَطَهُ أَيْ أَعْجَلَهُ ، وَأَفْرَطْتُ  
السَّفَاءَ مَلَأْتُهُ ، وَالسَّحَابَةَ تَفْرَطُ الْمَاءَ فِي أَوَّلِ  
الْوَسْئِيِّ أَيْ تُعْجِلُهُ وَتَقَدِّمُهُ . وَأَفْرَطَتِ  
السَّحَابَةُ بِالْوَسْئِيِّ : عَجَلَتْ بِهِ ، قَالَ  
سَيِّبِيُّهِ : وَقَالُوا فَرَطْتُ إِذَا كُنْتُ تُحَدِّرُهُ مِنْ  
بَيْنِ يَدَيْهِ شَيْئًا ، أَوْ تَأْمُرُهُ أَنْ يَتَقَدَّمَ ، وَهِيَ مِنْ  
أَسْمَاءِ الْفِعْلِ الَّتِي لَا يَتَعَدَّى .

وَفُوطٌ الشَّهْوَةُ وَالْحَزَنُ : غَلَبَتْهُمَا .  
وَأَفْرَطَ عَلَيْهِ : حَمَلَهُ فَوْقَ مَا يَطِيقُ ؛ وَكُلُّ  
شَيْءٍ جَاوَزَ قَدْرَهُ ، فَهُوَ مُفْرَطٌ . يُقَالُ : طَوَّلُ

(١) فِي شَرْحِ الْقَامُوسِ شَطْرَ بَيْنِ الشَّطْرَيْنِ ،

هُوَ :

وَقَبْلَ جَوْنِي الْقَطَا مَخْطُوطِ

مُفْرَطٌ وَقَصُرَ مُفْرَطٌ . وَالْإِفْرَاطُ : الزِّيَادَةُ عَلَى  
مَا أَمْرَتْ . وَأَفْرَطْتُ الزَّمَادَةَ : مَلَأْتُهَا .  
وَيُقَالُ : غَدِيرٌ مُفْرَطٌ ، أَيْ مَلَانٌ ؛ وَأَنْشَدَ  
ابْنُ بَرِّي :

يُرْجِعُ بَيْنَ خَرَمِ مُفْرَطَاتِ  
صَوَافٍ لَمْ يُكْدِرْهَا الدَّلَاءُ  
وَأَفْرَطُ الْحَوْضِ وَالْإِنَاءِ : مَلَأَهُ حَتَّى

فَاضَ ؛ قَالَ سَاعِدَةُ بِنْتُ جُوَيْبَةَ :

فَازَالَ نَاصِحَهَا بِأَيُّضِ مُفْرَطِ  
مِنْ مَاءِ الْهَابِ بِوَهْنِ الثَّالِبِ  
أَيْ مَرَّجَهَا بِمَاءِ غَدِيرٍ مَمْلُوءٍ ؛ وَقَوْلُ أَبِي  
وَجْرَةَ :

لَا عِ لَاحٍ يَكَادُ خَنِيَّ الزَّجْرِ يُفْرَطُهُ  
مُسْتَرْفِعٍ لِسْرَى الْمَوَامِؤِ هِيَاجِ (٢)

يُفْرَطُهُ : يَمَلُؤُهُ رَوْعًا حَتَّى يَذْهَبَ بِهِ .

وَالْفُوطُ ، يَفْتَحُ الْفَاءَ : الْجَبَلُ الصَّغِيرُ ،  
وَجَمْعُهُ فُوطٌ (عَنْ كِرَاعٍ) . الْجَوْهَرِيُّ :  
وَالْفُوطُ وَاحِدُ الْأَفْرَاطِ وَهِيَ آكَامٌ شَبِيهَاتُ  
بِالْجِبَالِ . يُقَالُ : الْبُومُ تُنَوِّحُ عَلَى الْأَفْرَاطِ ،  
(عَنْ أَبِي نَصْرٍ) وَقَالَ وَعَلَةُ الْجَرْمِيُّ :

سَائِلُ مُجَاوِرٌ جَرَمٍ : هَلْ جَنَيْتُ لِهَمِّ  
حَرْبًا تُفْرَقُ بَيْنَ الْجَبْرِ الْخَلْطِ ؟  
وَهَلْ سَمَوْتُ بِجِرَارٍ لَهُ لَجَبٌ

جَمَّ الصَّوَاهِلِ بَيْنَ السَّهْلِ وَالْفُوطِ ؟  
وَالْفُوطُ : سَفْحُ الْجِبَالِ وَهُوَ الْعَجْرُ (عَنْ  
الْبَزِيدِيِّ) قَالَ حَسَّانُ :

ضَاقَ عَنَّا الشَّعْبُ إِذْ نَجَّرَعُهُ  
وَمَلَّانَا الْفُوطُ مِنْكُمْ وَالرَّجُلُ  
وَجَمْعُهُ أَفْرَاطٌ ؛ قَالَ امْرُؤُ الْقَيْسِ :

وَقَدْ أَلْبَسَتْ أَفْرَاطَهَا ثِيَابَ غَيْبِ  
وَالْفُوطُ : الْعِلْمُ الْمَسْتَسِيمُ يَهْتَدِي بِهِ .  
وَالْفُوطُ : رَأْسُ الْأَكْمَةِ وَشَخْصُهَا ، وَجَمْعُهُ  
أَفْرَاطٌ وَأَفْرَاطٌ ؛ قَالَ ابْنُ بَرَّاقَةَ :

إِذَا اللَّيْلُ أَذْجَى وَاسْتَفْهَرَتْ نُجُومُهُ  
وَصَاحَ مِنَ الْأَفْرَاطِ بَوْمٌ جَوَائِمُ

(٢) قَوْلُهُ : « مُسْتَرْفِعٍ لِسْرَى » أوردته في مادة

رَبِيعَ : « مُسْتَرْفِعٍ بِسْرَى » ، وَفَسَّرَهُ هُنَا .

وقيل : الأفرط ههنا تباشير الصبح ، لأنَّ  
النَّهْمَ تَرْفَعُ عِنْدَ ذَلِكَ ، قَالَ : وَالْأَوَّلُ أَوْلَى ،  
وَنَسَبَ ابْنُ بَرِّى هَذَا النَّيْتَ لِلأَجْدَعِ  
الْهَمْدَانِيِّ وَقَالَ : أَرَادَ كَأَنَّ النَّهْمَ لَمَّا أَحَسَّتْ  
بِالصَّبَاحِ صَرَخَتْ .

وَأَفْرَطُ فِي الْقَوْلِ أَيْ أَكْثَرُ .  
وَقَرَطُ فِي الشَّيْءِ وَقَرَطَهُ : ضَمِعَهُ وَقَدَّمَ  
الْعَجْزَ فِيهِ . وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزُ : « أَنْ تَقُولَ  
نَفْسُ يَا حَسْرَتًا عَلَى مَا قَرَطْتَ فِي جَنبِ  
اللَّهِ » ، أَيْ مَخَافَةَ أَنْ تَصِيرُوا إِلَى حَالِ  
النَّدَامَةِ لِلتَّفْرِيطِ فِي أَمْرِ اللَّهِ ، وَالطَّرِيقُ الَّذِي  
هُوَ طَرِيقُ اللَّهِ الَّذِي دَعَا إِلَيْهِ ، وَهُوَ تَوْحِيدُ اللَّهِ  
وَالْإِفْرَارُ بِبَيِّنَاتِ رَسُولِهِ ﷺ ، قَالَ صَحْرُ  
الْعَلِّيُّ :

ذَلِكَ بَرِّى فَلَنْ أَفْرَطَهُ  
أَخَافُ أَنْ يُنْجِزُوا الَّذِي وَعَدُوا  
يَقُولُ : لَا أَخْلَفُهُ فَأَتَقَدَّمُ عَنْهُ ، وَقَالَ ابْنُ  
سَيِّدَةَ : يَقُولُ لَا أَضِيعُهُ ، وَقِيلَ : مَعْنَاهُ لَا  
أُقَدِّمُهُ وَأَتَخَلَّفُ عَنْهُ .  
وَالْفَرَطُ : الأَمْرُ الَّذِي يُفْرَطُ فِيهِ  
صَاحِبُهُ ، أَيْ يُضَيِّعُ .  
وَقَرَطُ فِي جَنبِ اللَّهِ : ضَمِعَ مَا عِنْدَهُ فَلَمْ  
يَعْمَلْ لَهُ .

وَتَقَارَطَتِ الصَّلَاةُ عَنَ وَقْتِهَا : تَأَخَّرَتْ .  
وَقَرَطَ اللَّهُ عَنْهُ مَا يَكْرَهُ ، أَيْ نَحَاهُ ، وَقَلْبًا  
يُسْتَعْمَلُ إِلَّا فِي الشَّعْرِ ، قَالَ مَرْقَسٌ :

يَا صَاحِبِي تَلَبَّنَا لَا تَعْجَلَا  
وَقِفَا بِرَبْعِ الدَّارِ كَمَا نَسَّالَا  
فَلَعَلَّ بَطْأَكُمَا يُفْرَطُ سَيِّئَا  
أَوْ يَسْبِقُ الإِسْرَاعُ خَيْرًا مَقْبَلَا  
وَالْفَرَطُ : الْحِينُ . يُقَالُ : إِنَّمَا آتَيْتِ  
الْفَرَطُ ، وَفِي الْفَرَطِ ، وَآتَيْتُهُ فَرَطَ أَشْهُرٍ أَيْ  
بَعْدَهَا ، قَالَ لَيْدٌ :

هَلِ النَّفْسُ إِلَّا مُتَعَةٌ مُسْتَعَارَةٌ  
نُعَارُ قَاتِي رَيْبَهَا فَرَطَ أَشْهُرٍ ؟  
وَقِيلَ : الْفَرَطُ أَنْ تَأْتِيَهُ فِي الأَيَّامِ وَلَا تَكُونُ  
أَقْلَ مِنْ ثَلَاثَةٍ وَلَا أَكْثَرَ مِنْ خَمْسِ عَشْرَةَ  
لَيْلَةً . ابْنُ السَّكَيْتِ : الْفَرَطُ أَنْ يُقَالَ أَيْلَكَ

فَرَطُ يَوْمٍ أَوْ يَوْمَيْنِ . وَالْفَرَطُ : الْيَوْمُ بَيْنَ  
الْيَوْمَيْنِ . أَبُو عَيْبَةَ : الْفَرَطُ أَنْ تَلْقَى الرَّجُلَ  
بَعْدَ أَيَّامٍ . يُقَالُ : إِنَّا تَلَقَّاهُ فِي الْفَرَطِ ،  
وَيُقَالُ : لَقَيْتُهُ فِي الْفَرَطِ بَعْدَ الْفَرَطِ ، أَيْ  
الْحِينِ بَعْدَ الْحِينِ . وَفِي حَدِيثِ ضَبَاعَةَ :

كَانَ النَّاسُ إِنَّمَا يَدْهَبُونَ فَرَطَ يَوْمٍ أَوْ يَوْمَيْنِ  
فَيَبْعُرُونَ كَمَا يَبْعُرُ الإِبِلُ ، أَيْ بَعْدَ يَوْمَيْنِ .  
وَقَالَ بَعْضُ الْعَرَبِ : مَضَيْتُ فَرَطَ سَاعَةٍ وَلَمْ  
أُؤْمِنْ أَنْ أَتَقَلَّبْتُ ، فَقِيلَ لَهُ : مَا فَرَطَ سَاعَةٍ ؟  
فَقَالَ : كَمَا أَخَذْتُ فِي الْحَدِيثِ ، فَأَدْخَلَ  
الْكَافَ عَلَى مُدِّ ، وَقَوْلُهُ وَلَمْ أُؤْمِنْ أَيْ لَمْ أَتَيْنِ  
وَلَمْ أَصْدُقْ أَنِّي أَتَيْتُ .  
وَتَقَارَطَتِ الْهُمُومُ : أَمَّتُهُ فِي الْفَرَطِ ،  
وَقِيلَ : تَسَابَقَتْ إِلَيْهِ .

وَقَرَطُ : كَفَّتْ عَنْهُ وَأَمَهَلَتْهُ . وَقَرَطْتُ  
الرَّجُلَ إِذَا أَمَهَلْتُهُ .

وَالْفِرَاطُ : التَّرْكُ . وَمَا أَفْرَطَ مِنْهُمْ  
أَحَدًا ، أَيْ مَا تَرَكَ . وَمَا أَفْرَطْتُ مِنَ الْقَوْمِ  
أَحَدًا ، أَيْ مَا تَرَكَتُ . وَأَفْرَطَ الشَّيْءُ :  
نَسِيَهُ . وَفِي التَّنْزِيلِ : « وَأَنْتُمْ مُفْرَطُونَ » ،  
قَالَ الْفَرَّاءُ : مَعْنَاهُ مَنْسِيُونَ فِي النَّارِ ، وَقِيلَ :  
مَنْسِيُونَ مُضِيِّعُونَ مَتْرُوكُونَ ، قَالَ : وَالْعَرَبُ  
تَقُولُ أَفْرَطْتُ مِنْهُمْ نَاسًا ، أَيْ خَلَفْتُهُمْ  
وَنَسَيْتُهُمْ ، قَالَ : وَيُقْرَأُ مُفْرَطُونَ ، يُقَالُ :  
كَانُوا مُفْرَطِينَ عَلَى أَنْفُسِهِمْ فِي الذُّنُوبِ ،  
وَيُرْوَى مُفْرَطُونَ كَقَوْلِهِ تَعَالَى : « يَا حَسْرَتًا  
عَلَى مَا قَرَطْتَ فِي جَنبِ اللَّهِ » ، يَقُولُ : فِيمَا  
تَرَكَتُ وَضَيَّعْتُ .

\* فوطم \* رَأْسُ مُفْرَطِخٍ أَيْ عَرِيضٍ .  
وَمُفْرَطِخٌ الْقُرْصُ وَفَلَطَحَهُ إِذَا بَسَطَهُ ،  
وَأَنشَدَ لِرَجُلٍ مِنْ بَلْحَارِثِ بْنِ كَعْبٍ يَصِفُ  
حَيَّةً ذَكَرَهَا ، وَهُوَ ابْنُ أَحْمَرَ الْجَبَلِيِّ لَيْسَ  
بِالْهَبْلِيِّ :

خَلَقْتُ لَهَا زِمَّةً عَزِيزَةً وَرَأْسَهُ  
كَالْقُرْصِ مُفْرَطِخٍ مِنْ طَحِينٍ شَعِيرٍ  
قَالَ ابْنُ بَرِّى : صَوَابُهُ فُلَطِخَ ، بِاللَّامِ .  
قَالَ : وَكَذَلِكَ أَنشَدَهُ الأَمِيدِيُّ ، وَبَعْدَهُ :

وَيُدِيرُ عَيْنًا لِلوَدَاعِ كَانَهَا  
سَمَرَاءُ طَاحَتْ مِنْ نَقِيصِ بَرِّيرِ  
وَكَأَنَّ شِدْقِيهِ إِذَا اسْتَمْتَلَتْهُ  
شِدْقًا عَجُوزٍ مَضْمَضَتْ لَطْفُورِ  
وَكَلُّ شَيْءٍ عَرَضَتْهُ فَقَدْ قَرَطَحَتْهُ .

\* فوطس \* الْفُرْطُوسُ : قَضِيبُ الْخَنْزِيرِ  
وَالْفِيلِ . وَالْفَرُطَسَةُ : مَدُّهَا أَيَّامًا .  
وَفُنْطِيسَةُ الْخَنْزِيرِ : حَظْمَتُهُ ، وَهِيَ  
الْفَرُطِيسَةُ . وَالْفَرُطَسَةُ : فِعْلُهُ إِذَا مَدَّ  
خُرْطُومَهُ ، قَالَ أَبُو سَعِيدٍ : فُنْطِيسَتُهُ وَفَرُطِيسَتُهُ  
أَنفُهُ الْجَوْهَرِيُّ : فُرْطُوسَةُ الْخَنْزِيرِ أَنفُهُ .  
وَالْفَرُطِيسَةُ : الْفَيْشَلَةُ . وَأَنفُ فُرْطَاسُ :  
عَرِيضُ . الأَضْمَعِيُّ : إِنَّهُ لَمَيَّبَعُ الْفُنْطِيسَةِ  
وَالْفَرُطِيسَةِ وَالْأَرْنَبَةِ ، أَيْ هُوَ مَيَّبَعُ الْحَوْزَةِ  
حَيْثُ الأَنْفِ .

\* فوطس \* فَرَطَشَ الرَّجُلُ : قَعَدَ فَفَتَحَ مَا  
بَيْنَ رِجْلَيْهِ . اللَّيْثُ : قَرَشَتْ النَّاقَةُ إِذَا  
تَفَحَّجَتْ لِلْحَلَبِ وَفَرَطَشَتْ لِلْبَوْلِ ، قَالَ  
الأَزْهَرِيُّ : كَذَا قَرَأْتُهُ فِي كِتَابِ اللَّيْثِ ،  
قَالَ : وَالصَّوَابُ فَطَرَشَتْ ، إِلاَّ أَنْ يَكُونَ  
مَقْلُوبًا .

\* فوطم \* الْفُرْطُومَةُ : مِتْقَارُ (١) الْحُفِّ إِذَا  
كَانَ طَوِيلًا مُحَدَّدَ الرَّأْسِ ، وَخُفٌّ مُفْرَطَمٌ .  
الْجَوْهَرِيُّ : الْفُرْطُومُ طَرَفُ الْحُفِّ  
كَالْمِتْقَارِ ، وَخِصَافٌ مُفْرَطَمَةٌ . وَفِي  
الْحَدِيثِ : إِنَّ شَيْعَةَ الدَّجَّالِ شَوَارِبُهُمْ  
طَوِيلَةٌ ، وَخِصَافُهُمْ مُفْرَطَمَةٌ . قَالَ ابْنُ  
الأَثِيرِ : الْفُرْطُومَةُ حَكَاهَا ابْنُ الأَعْرَابِيِّ  
بِالْقَافِ . ابْنُ الأَعْرَابِيِّ قَالَ : قَالَ أَعْرَابِيٌّ :  
جَاءَنَا فُلَانٌ فِي نِيحَافَيْنِ مُفْرَطَمَيْنِ . أَيْ لَهَا  
مِتْقَارَانِ ، وَالنَّحَافُ : الْحُفُّ . زَوَاهُ

(١) قوله : « الفرطومة متقار » تبع في ذلك  
التهديب والنهاية ، والذي في القاموس : الفرطوم  
بلا هاء .

بِأَلْقَابٍ، قَالَ: وَهُوَ أَصَحُّ مِمَّا رَوَاهُ اللَّيْثُ  
بِأَلْفَاءٍ.

• فرع • فرغ كل شيء: أعلاه، والجمع  
فروع، لا يكسر على غير ذلك. وفي حديث  
افتتاح الصلاة: كان يرفع يديه إلى فروع  
أذنيه أي أعاليها. وفرغ كل شيء: أعلاه.  
وفي حديث قيام رمضان: فما كنا ننصرف  
إلا في فروع الفجر؛ ومنه حديث ابن ذى  
المشعار: على أن لهم فراعها، الفراع:  
ما علا من الأرض وارتفع؛ ومنه حديث  
عطاء، وسئل: من أين أرمى الجمرتين؟  
فقال: تفرعهما، أي تيف على أعلاهما  
وترميمهما. وفي الحديث: أي الشجر أبعده  
من الخارف؟ قالوا: فرعها، قال:  
وكذلك الصف الأول؛ وقوله أشده  
تعلب:

من المثليات المؤكبة المنج بعدما  
يرى في فروع المقلتين نضوب  
إنما يريد أعاليهما.

وقوس فرع: عملت من رأس القضيبي  
وطرفه. الأصمعي: من القسي القضيبي  
والفرع، فالقضيبي التي عملت من غضن  
واحد غير مشقوق، والفرع التي عملت من  
طرف القضيبي. وقال أبو حنيفة: الفرع من  
خير القسي. يقال: قوس فرع وفرعة؛ قال  
أوس:

على ضالِّ فرع كان نديرها  
إذا لم تحفضه عن الوحش أفكل  
يقال: قوس فرع أي غير مشقوق،  
وقوس فلق أي مشقوق؛ وقال:

أرمى عليها وهي فرع أجمع  
وهي ثلاث أذرع وإصبح  
وفرغت رأسه بالعصا، أي علوته،  
وبألقاب أيضا. وفرغ الشيء يفرغه فرعا  
وفروعا وتفرعه: علاه. وقيل: تفرغ فلان  
القوم علاهم؛ قال الشاعر:

وتفرعنا من ابني وائل  
هامة العز وجرنوم الكرم  
وفرغ فلان فلانا: علاه وفرغ القوم  
وتفرعهم: فاقهم؛ قال:

تعييرى سلمى وليس بقضاة  
ولو كنت من سلمى تفرغت دارما  
والفرعة: رأس الجبل وأعلاه خاصة،  
وجنمها فراغ؛ ومنه قيل: جبل فارغ. ونقا  
فارغ عال أطول مما يليه. ويقال: اتت  
فرعة من فراع الجبل فانزلها، وهي أماكن  
مرتفعة. وفارعة الجبل: أعلاه. يقال:  
انزل بفارعة الوادي واحذر أسفله. وتلاع  
فوارع: مشرفات المسابلي، وبذلك سميت  
المرأة فارعة. ويقال: فلان فارغ. ونقا  
فارغ: مرتفع طويل. والمفرغ: الطويل من  
كل شيء. وفي حديث شريح: أنه كان  
يجعل المبر من الثلث، وكان مسروق  
يجعله الفراع من الال. والفراع: المرتفع  
العالي الهيب الحسن. والفراع: العالى:  
والفراع: المستقل. وفي الحديث: أعطى  
يوم حنين<sup>(١)</sup> فارعة من الغنائم، أي مرتفعة  
صاعدة من أصلها قبل أن تحمس.  
وفرعة الجلة: أعلاها من الثمر.  
وكيف مفرعة: عالية مشرفة عريضة.  
ورجل مفرع الكعب، أي عريضا، وقيل  
مرتفعا، وكل عال طويل مفرع. وفي  
حديث ابن زمل: يكاد يفرغ الناس طولاً،  
أي يطولهم ويعلوهم، ومنه حديث سودة:  
كانت تفرغ الناس<sup>(٢)</sup> طولاً.

وفرعة الطريق وفرعته وفرعاؤه وفرعته،  
كله: أعلاه ومنقطعته؛ وقيل: ما ظهر منه  
وارتفع؛ وقيل: فارعته حواشيه.  
والفروع: الصعود. وفرغت رأس

(١) قوله: «أعطى يوم حنين الخ» كذا  
بالأصل، وفي نسخة من النهاية: أعطى العطايا  
الخ.

(٢) قوله: «تفرغ الناس» كذا بالأصل،  
وفي النهاية: تفرغ النساء.

الجبل: علوته. وفرغ رأسه بالعصا والسيف  
فرعا: علاه.

ويقال: هو فرغ قومه، للشريف منهم.  
وفرغت قومي، أي علوتهم بالشرف أو  
بالبغال.

وأفرغ فلان: طال وعلا. وأفرغ في  
قومه وفرغ: طال؛ قال لبيد:

فأفرغ بالراب يقود بلقا  
مجتبة تدب عن السخال  
شبه البرق بالخيل البلق في أول الناس.  
وتفرغ القوم: ركبهم بالشتم ونحوه.  
وتفرعهم: تزوج سيده نسايتهم وعلياهن.  
يقال: تفرغت بيني فلان تزوجت في الذروة  
منهم والسنام؛ وكذلك تدريتهم  
وتنصيتهم.

وفرغ وأفرغ: صعد وانحدر. قال رجل  
من العرب: لقيت فلانا فارعا مفرعا؛  
يقول: أحطنا مضعدا، والآخر منحدر؛  
قال السخاخ في الإفراع بمعنى الإنحدار:  
فإن كرهت هجائي فاجتنب سخطي

لا يذركك إفراعي وتصعيدى  
إفراعي إنحدارى؛ ومثله ليشر:

إذا أفرغت في تلعة أصعدت بها  
ومن يطلب الحاجات يفرغ ويصعيد

وفرغت في الجبل تفرعا، أي  
انحدرت، وفرغت في الجبل: صعدت،  
وهو من الأصداد. وروى الأزهرى عن أبي  
عمرو: فرغ الرجل في الجبل إذا صعد فيه،  
وفرغ إذا انحدر. وحكى ابن برى عن أبي  
عبيد: أفرغ في الجبل صعدا، وأفرغ منه  
نزلا؛ قال معن بن أوس في التفرغ بمعنى  
الإنحدار:

فساروا فاما جل حبي ففرعوا  
جميعا وأما حى دعد فصعدوا

قال شير: وأفرغ أيضا بالمعنيين، ورواه  
فأفرعوا أي انحدروا؛ قال ابن برى:  
وصواب إنشاد هذا البيت: فصعدا، لأن  
القافية منصوبة؛ ويعدده:

فَهَيْهَاتَ مِمَّنْ بِالْحَوْرَنْقِ دَارُهُ  
مُتَيْمٌ وَحَيٌّ سَائِرٌ قَدْ تَنَجَّدَا  
وَأَنشَدَ ابْنُ بَرِّ بْنِ بَيْتَا آخَرَ فِي الإِضْعَادِ :  
إِنِّي امْرُؤٌ مِنْ بَنِي حِينَ تَنْسِي  
وَفِي أُمِّةٍ إِفْرَاعِي وَتَضْوِي  
قَالَ : وَالْإِفْرَاعُ هُنَا الإِضْعَادُ ، لِأَنَّهُ صَمَّهُ  
إِلَى التَضْوِي ، وَهُوَ الإِنجِدَارُ . وَفَرَعَتْ إِذَا  
صَعَدَتْ ، وَفَرَعَتْ إِذَا نَزَلَتْ . قَالَ ابْنُ  
الْأَعْرَابِيِّ : فَرَعٌ وَأَفْرَعٌ صَعَدَ وَانْحَدَرَ ، مِنْ  
الْأَضْدَادِ ، قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ هَمَّامٍ السَّلُولِيُّ :  
فَأَمَّا تَرْنِي الْيَوْمَ مُرْجِي طَعِينِي  
أُصَعَّدُ سِرًّا فِي الْبِلَادِ وَأَفْرَعُ (١)

وَفَرَعٌ ، بِالتَّخْفِيفِ : صَعَدَ وَعَلَا (عَنِ  
ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ) ، وَأَنشَدَ :  
أَقُولُ وَقَدْ جَاوَزَنَ مِنْ صَحْنِ رَابِعِ  
صَحَائِصِ غَيْرًا يُفْرَعُ الْأَكْمَ الْهَاءُ  
وَأُصَعَّدُ فِي لُؤْمِي وَأَفْرَعُ أَي انْحَدَرَ .  
وَيُسَمَّى مَا أَفْرَعُ بِهِ ، أَي ابْتَدَأَ . ابْنُ  
الْأَعْرَابِيِّ : أَفْرَعٌ هَبَطَ ، وَفَرَعٌ صَعَدَ .  
وَالْفَرَعُ وَالْفَرَعَةُ ، بِفَتْحِ الرَّاءِ : أَوَّلُ نِتَاجِ  
الْأَيْلِ وَالْعَنَمِ ، وَكَانَ أَهْلُ الْجَاهِلِيَّةِ يَذْبَحُونَهُ  
لِأَلْبَتِهِمْ يَتَبَرَّعُونَ بِذَلِكَ ، فَهَبَى عَنْهُ  
المُسْلِمُونَ ، وَجَمَعَ الْفَرَعُ فَرَعٌ ، أَنشَدَ  
كَعْبِيُّ أَجْسَدَتْ رَأْسُهُ

فَرَعٌ بَيْنَ رِئَاسِ وَحَامِ  
رِئَاسٌ وَحَامٌ : فَخْلَانٌ . وَفِي الْحَدِيثِ : لَا  
فَرَعٌ وَلَا غَيْرَهُ . تَقُولُ : أَفْرَعُ الْقَوْمَ إِذَا ذَبَحُوا  
أَوَّلَ وَلَدٍ تُنْتَجُهُ الثَّاقَةَ لِأَلْبَتِهِمْ . وَأَفْرَعُوا :  
تُبْحُوا . وَالْفَرَعُ وَالْفَرَعَةُ : ذَبْحٌ كَانَ يَذْبَحُ إِذَا  
بَلَّغَتْ الأَيْلُ مَا يَمْتَنَاهُ صَاحِبُهَا ، وَجَمَعَهَا  
فِرَاعٌ . وَالْفَرَعُ : بَعِيرٌ كَانَ يَذْبَحُ فِي  
الْجَاهِلِيَّةِ ، إِذَا كَانَ لِلْإِنْسَانِ مِائَةَ بَعِيرٍ نَحَرَ  
مِنْهَا بَعِيرًا كُلَّ عَامٍ ، فَاطْعَمَ النَّاسَ ، وَلَا  
يَذُوقُهُ هُوَ وَلَا أَهْلُهُ ، وَقِيلَ : إِنَّهُ كَانَ إِذَا  
تَمَّتْ لَهُ إِيلُهُ مِائَةَ قَدَّمَ بَكْرًا فَحَرَّهُ لِيَصْنِيهِ ،

(١) قوله : «سراً» تقدم إنشاده في صعد  
سراً ، وأنشده الصحاح هناك : طوراً .

وَهُوَ الْفَرَعُ ، قَالَ الشَّاعِرُ :  
إِذْ لَا يَزَالُ قَتِيلٌ تَحْتَ رَأْسِنَا  
كَمَا تَسْحَطُ سَنَبُ النَّاسِكِ الْفَرَعُ  
وَقَدْ كَانَ المُسْلِمُونَ يَفْعَلُونَهُ فِي صَدْرِ  
الإِسْلَامِ ، ثُمَّ نَسِخَ ، وَمِنَهُ الْحَدِيثُ : فَرَعُوا  
إِنْ شِئْتُمْ ، وَلَكِنْ لَا تَذْبَحُوهُ غَرَاءَ حَتَّى  
يَكْبُرَ ، أَيْ صَغِيرًا لِحَمُّهُ كَالغَرَاءِ وَهِيَ الْقِطْعَةُ  
مِنَ الْغَرَاءِ ، وَمِنَهُ الْحَدِيثُ الْآخَرُ : أَنَّهُ سُئِلَ  
عَنِ الْفَرَعِ فَقَالَ : حَقٌّ ، وَأَنْ تَتْرَكَهُ حَتَّى  
يَكُونَ ابْنُ مَخَاضٍ أَوْ ابْنُ كَبُونٍ خَيْرٌ مِنْ أَنْ  
تَذْبَحَهُ يَلْصِقُ لِحْمَهُ بِوَبْرِهِ ، وَقِيلَ : الْفَرَعُ  
طَعَامٌ يُصْنَعُ لِنِتَاجِ الأَيْلِ كَالْحُرْسِ لِوِلَادِ  
الْمَرْأَةِ .

وَالْفَرَعُ : أَنْ يُسْلَخَ جِلْدُ الْفَصِيلِ ،  
فَيَلْبَسُهُ آخَرٌ وَتَعَطَّفَ عَلَيْهِ نَاقَةٌ سِوَى أُمِّهِ ،  
فَقَدَّرَ عَلَيْهِ ؛ قَالَ أَوْسُ بْنُ حَجَرَ يَذْكُرُ أَرْمَةً  
فِي شَيْئِهِ بَرْدٍ :  
وَشَبَّهَ الْهَيْدَبُ الْعَمَامُ مِنَ الـ  
سَاقِمِ سَقْبًا مُجَلَّلًا فَرَعًا  
أَرَادَ مُجَلَّلًا جِلْدَ فَرَعٍ ، فَاخْتَصَرَ الْكَلَامَ  
كَقَوْلِهِ تَعَالَى : «وَأَسْأَلُ الْقَرْيَةَ» أَيْ أَهْلَ  
الْقَرْيَةِ . وَيُقَالُ : قَدْ أَفْرَعُ الْقَوْمَ إِذَا فَعَلْتَ  
إِبْلَهُمْ ذَلِكَ . وَالْهَيْدَبُ : الْجَافِي الْخَلْفَةَ  
الكَثِيرُ الشَّعْرَ مِنَ الرِّجَالِ . وَالْعَمَامُ : الثَّقِيلُ .  
وَالْفَرَعُ : الْهَالُ الطَّائِلُ الْمُعَدُّ ؛ قَالَ :

فَمَنْ وَاسْتَبَقِي وَلَمْ يَعْتَصِرْ  
مِنْ فَرَعِهِ مَالًا وَلَا الْمَكْسِرِ  
أَرَادَ مِنْ فَرَعِهِ فَسَكَنَ لِلضَّرُورَةِ . وَالْمَكْسِرُ :  
مَا تَكَسَّرَ مِنْ أَضَلِّ مَالِهِ ، وَقِيلَ : إِنَّمَا الْفَرَعُ  
هَهُنَا الْعُضُنُ ، فَكُنِيَ بِالْفَرَعِ عَنْ حَدِيثِ مَالِهِ  
وَبِالْمَكْسِرِ عَنْ قَدِيمِهِ ، وَهُوَ الصَّحِيحُ .  
وَأَفْرَعُ الْوَادِي أَهْلُهُ : كَفَاهُمْ . وَفَارَعَ  
الرَّجُلُ : كَفَاهُ وَحَمَلَ عَنْهُ ؛ قَالَ حَسَّانُ بْنُ  
ثَابِتٍ :

وَأَنشِدُكُمْ وَالْبَيْتِيُّ مُهْلِكُ أَهْلِهِ  
إِذَا الضَّنْفُ لَمْ يُوجِدْ لَهُ مَنْ يُفَارِعُهُ  
وَالْفَرَعُ : الشَّعْرُ الثَّامُّ . وَالْفَرَعُ : مَصْدَرُ  
الْأَفْرَعِ ، وَهُوَ الثَّامُّ الشَّعْرُ . وَفَرَعُ الرَّجُلُ يُفْرَعُ

فَرَعًا وَهُوَ الْفَرَعُ : كَثُرَ شَعْرُهُ . وَالْأَفْرَعُ : ضِدُّ  
الْأَضْلَعِ ، وَالْجَمْعُ فَرَعٌ وَفَرَعَانٌ . وَفَرَعُ  
الْمَرْأَةِ : شَعْرُهَا ، وَجَمْعُهُ فَرُوعٌ . وَامْرَأَةٌ  
فَارَعَةٌ وَفَرَعَاءُ : طَوِيلَةُ الشَّعْرِ ؛ وَلَا يُقَالُ  
لِلرَّجُلِ إِذَا كَانَ عَظِيمَ اللَّحْيَةِ وَالْجُمَّةِ أَفْرَعٌ ،  
وَأَمَّا يُقَالُ رَجُلٌ أَفْرَعٌ لِيَصِدَّ الْأَضْلَعُ ، وَكَانَ  
رَسُولُ اللَّهِ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، أَفْرَعٌ ذَا  
جُمَّةٍ . وَفِي حَدِيثِ عُمَرَ : قِيلَ [ لَهُ ]  
الْفَرَعَانُ أَفْضَلُ أُمِّ الصُّلْعَانِ ؟ فَقَالَ :  
الْفَرَعَانُ ، قِيلَ : فَأَنْتَ أَضْلَعُ ، الْأَفْرَعُ :  
الْوَافِي الشَّعْرَ ، وَقِيلَ : الَّذِي لَهُ جُمَّةٌ .  
وَتَفَرَعَتْ أَغْصَانُ الشَّجَرَةِ ، أَيْ كَثُرَتْ .  
وَالْفَرَعَةُ : جِلْدَةٌ تُرَادُ فِي الْقُرْآنِ إِذَا لَمْ تَكُنْ  
وَفَرَاءَ تَامَّةً .

وَأَفْرَعُ بِهِ : نَزَلَ . وَأَفْرَعْنَا فُلَانًا فَمَا  
أَحْمَدْنَا ، أَيْ نَزَلْنَا بِهِ . وَأَفْرَعُ بَنُو فُلَانٍ ،  
أَيْ اتَّجَعُوا فِي أَوَّلِ النَّاسِ . وَفَرَعُ الأَرْضِ  
وَأَفْرَعُهَا وَفَرَعٌ فِيهَا جَوْلٌ فِيهَا وَعَلِمَ عِلْمَهَا  
وَعَرَفَ خَيْرَهَا .

وَفَرَعٌ بَيْنَ الْقَوْمِ يُفْرَعُ فَرَعًا : حَجَرَ  
وَأَضْلَحَ ، وَفِي الْحَدِيثِ : أَنْ جَارَيْتَيْنِ جَاءَا  
تَشْتَدَانِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ ، وَهُوَ يُصَلِّي ، فَأَخَذَتَا بِرُكْبَتَيْهِ ، فَفَرَعُ  
بَيْنَهُمَا أَيْ حَجَرَ وَفَرَقَ ؛ وَيُقَالُ مِنْهُ : فَرَعُ  
يُفْرَعُ أَيضًا ، وَفَرَعٌ بَيْنَ الْقَوْمِ وَفَرَقٌ بِمَعْنَى  
وَاحِدٍ ، وَفِي الْحَدِيثِ عَنْ أَبِي الطَّفِيلِ قَالَ :

كُنْتُ عِنْدَ ابْنِ عَبَّاسٍ فَجَاءَهُ بَنُو أَبِي لَهَبٍ  
يَحْتَضِمُونَ فِي شَيْءٍ بَيْنَهُمْ ، فَأَقْتُلُوا عِنْدَهُ فِي  
الْبَيْتِ ، فَقَامَ يُفْرَعُ بَيْنَهُمْ ، أَيْ يَحْجِرُ  
بَيْنَهُمْ . وَفِي حَدِيثِ عُلْقَمَةَ : كَانَ يُفْرَعُ بَيْنَ  
الْعَنَمِ ، أَيْ يُفَرِّقُ ، قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ : وَذَكَرَهُ  
الْهَرَوِيُّ فِي الْقَافِ ، وَقَالَ : قَالَ أَبُو مُوسَى :  
وَهُوَ مِنْ هَفْرَائِيهِ . وَالْفَارَعُ : عَوْنُ السُّلْطَانِ ،  
وَجَمْعُهُ فَرَعَةٌ ، وَهُوَ مِثْلُ الْوَارِعِ . وَأَفْرَعُ  
سَفَرُهُ وَحَاجَتُهُ : أَخَذَ فِيهَا . وَأَفْرَعُوا مِنْ  
سَفَرِهِمْ : قَدِمُوا وَلَيْسَ ذَلِكَ أَوَانَ قَدُومِهِمْ .  
وَفَرَعُ فَرَسُهُ يُفْرَعُهُ فَرَعًا : كَبَحَهُ وَكَمَّهُ  
وَقَدَعَهُ ؛ قَالَ أَبُو النَّجْمِ :

بِمَفْرَعِ الْكَيْفَيْنِ حَرِّ عَيْطَلَةَ  
 فَمَفْرَعُهُ فَرَعًا وَلَسْنَا نَعْتَلُهُ (١)  
 شِعْرٌ : اسْتَفْرَعَ الْقَوْمُ الْحَدِيثَ وَأَفْرَعُوهُ  
 إِذَا ابْتَدَوْهُ ؛ قَالَ الشَّاعِرُ يَرَى عَيْدَ بْنَ  
 أَيُّوبَ :  
 وَدَلَّهْتِي بِالْحَزْنِ حَتَّى تَرَكْتَنِي  
 إِذَا اسْتَفْرَعَ الْقَوْمُ الْأَحَادِيثَ سَاهِيَا  
 وَأَفْرَعَتِ الْمَرْأَةُ : حَاضَتْ . وَأَفْرَعَهَا  
 الْحَيْضُ : أَدْمَاهَا . وَأَفْرَعَتْ إِذَا رَأَتْ دَمًا  
 قَبْلَ الْوِلَادَةِ . وَالْأَفْرَاعُ : أَوَّلُ مَا تَرَى  
 الْمَاخِضُ مِنَ النِّسَاءِ أَوْ الدَّوَابِّ دَمًا . وَأَفْرَعَ  
 لَهَا الدَّمُ : بَدَأَ لَهَا . وَأَفْرَعَ اللَّجَامُ الْفَرَسَ :  
 أَدْمَاهُ ؛ قَالَ الْأَعْمَشِيُّ :  
 صَدَدَتْ عَنِ الْأَعْدَاءِ يَوْمَ عُبَابِ  
 صُلُودَ الْمَذَاكِي أَفْرَعْتَهَا الْمَسَاحِلُ  
 الْمَسَاحِلُ : اللَّجْمُ ، وَاحِدُهَا مِسْحَلٌ ، يَعْنِي  
 أَنَّ الْمَسَاحِلَ أَدْمَتَهَا كَمَا أَفْرَعُ الْحَيْضُ الْمَرْأَةَ  
 بِالْدَّمِ .  
 وَأَفْرَعَ الْبِكْرُ : انْقَضَى ، وَالْفُرْعَةُ  
 دَمُهَا ، وَقِيلَ لَهُ افْتِرَاعٌ لِأَنَّهُ أَوَّلُ جَاعِيهَا ؛  
 وَهَذَا أَوَّلُ صَيْدِ فَرَعِهِ أَيَّ أَرَاقِ دَمِهِ . قَالَ  
 يَزِيدُ بْنُ مَرَّةٍ : مِنْ أُمَّتَالِهِمْ : أَوَّلُ الصَّيْدِ  
 فَرَعٌ ، قَالَ : وَهُوَ مُشَبَّهٌ بِأَوَّلِ النَّتَاجِ .  
 وَالْفُرْعُ : الْقِسْمُ ، وَحَصَّ بِهِ بَعْضُهُمْ  
 الْمَاءَ .  
 وَأَفْرَعَ يَسِيدُ بَنِي فُلَانٍ : أَخَذَ قَتِيلًا .  
 وَأَفْرَعَتِ الصَّبِيغُ فِي الْعَتَمِ : قَتَلَتْهَا  
 وَأَفْسَدَتْهَا ؛ أَنشَدَ نَعْلَبُ :  
 أَفْرَعَتْ فِي فَرَارِي  
 كَانَا ضَرَارِي  
 أَرَدْتُ يَا جَعَارِ  
 وَهِيَ أَفْسَدَتْ شَيْءَ رَيْي . وَالْفَرَارُ : الضَّانُ ،  
 وَأَمَّا مَا وَرَدَ فِي الْحَدِيثِ : لَا يَوْمُنْكُمْ أَنْصُرُ  
 وَلَا أَرُنُّ وَلَا أَفْرَعُ ؛ الْأَفْرَعُ هَهُنَا :  
 الْمَوْسُوسُ .

(١) قوله : « بمفرع الخ » سبق إنشاده في مادة  
 عتل :

وَالْفَرَعَةُ : الْقَمَلَةُ الْعَظِيمَةُ ، وَقِيلَ :  
 الصَّغِيرَةُ ، تُسَكَّنُ وَتُحْرَكُ ، وَتَبْصُرُ بِهَا  
 سُمِّيَتْ فُرَيْعَةً ، وَجَمَعُهَا فِرَاعٌ وَفَرَعٌ وَفَرَعٌ .  
 وَالْفِرَاعُ : الْأَوْبَةُ .  
 وَالْفَوَارِعُ : مَوْضِعٌ .  
 وَفَارِعٌ وَفُرَيْعٌ وَفُرَيْعَةٌ وَفَارِعَةٌ ، كُلُّهَا :  
 أَسْمَاءُ رِجَالٍ . وَفَارِعَةٌ : اسْمُ امْرَأَةٍ .  
 وَفُرَعَانُ : اسْمُ رَجُلٍ . وَمَنَازِلُ بْنُ فُرَعَانَ :  
 مِنْ رَهْطِ الْأَحْمَقِ بْنِ كَيْسٍ . وَالْأَفْرَعُ : بَطْنٌ  
 مِنْ حِمْيَرَ . وَفَرُوعٌ : مَوْضِعٌ ؛ قَالَ الْبَرِّقِيُّ  
 الْهَدَلِيُّ :  
 وَقَدْ هَاجَنِي مِنْهَا يَوْعَاءُ فُرُوعِ  
 وَأَجْرَاعُ ذِي اللَّهْيَاءِ مِثْلَةَ قَفْرِ  
 وَفَارِعٌ : حِصْنٌ بِالْمَدِينَةِ يُقَالُ إِنَّهُ حِصْنُ  
 حَسَّانَ بْنِ تَابِتٍ ؛ قَالَ مِقْسِمُ بْنُ صُبَابَةَ حِينَ  
 قَتَلَ رَجُلًا مِنْ فِهْرِ بَاجِيهِ :  
 قَتَلْتُ بِهِ فِهْرًا وَحَمَلْتُ عَقْلَهُ  
 سِرَاةَ بَنِي النَّجَّارِ أَرْبَابَ فَارِعِ  
 وَأَذْرَكَتُ ثَارِي وَأَضْطَجَعْتُ مَوْسِدًا  
 وَكَتَبْتُ إِلَى الْأَوْثَانِ أَوَّلَ رَاجِعِ  
 وَالْفَارِعَانُ : اسْمُ أَرْضٍ ؛ قَالَ  
 الطَّرِمَّاحُ :  
 وَنَحْنُ أَجَارَتِ بِالْأَقْبِصِرِ هَامِنَا  
 طَهِيَّةَ يَوْمَ الْفَارِعِيِّنِ بِلَا عَقْدِ  
 وَالْفُرْعُ : مَوْضِعٌ ، وَهُوَ أَيْضًا مَاءٌ بِعَيْنَيْهِ  
 (عَنِ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ) ؛ وَأَنشَدَ :  
 تَرَبَّعَ الْفُرْعُ بِمِرْعَى مَحْمُودِ  
 وَفِي الْحَدِيثِ ذِكْرُ الْفُرْعِ ؛ بِضَمِّ الْفَاءِ  
 وَسُكُونِ الرَّاءِ ، وَهُوَ مَوْضِعٌ بَيْنَ مَكَّةَ  
 وَالْمَدِينَةِ .  
 وَفُرُوعُ الْجُزَاءِ : أَشَدُّ مَا يَكُونُ مِنَ  
 الْحَرِّ ، قَالَ أَبُو خِرَاشٍ :  
 وَظَلٌّ لَنَا يَوْمٌ كَانَ أَوَارَهُ  
 ذَكَا النَّارِ مِنْ نَجْمِ الْفُرُوعِ طَوِيلِ  
 قَالَ : وَقَرَأَهُ عَلَى أَبِي سَعِيدٍ بِالْعَيْنِ غَيْرِ  
 مُعْجَمَةٍ ؛ وَقَالَ أَبُو سَعِيدٍ فِي قَوْلِ الْهَدَلِيِّ :  
 وَذَكَرَهَا فَيْحٌ نَجْمِ الْفُرُوعِ  
 عَ مِنْ صِهْبِ الْحَرِّ يَرِدُ الشَّالِ

قَالَ : هِيَ فُرُوعُ الْجُزَاءِ بِالْعَيْنِ ، وَهُوَ أَشَدُّ  
 مَا يَكُونُ مِنَ الْحَرِّ ، فَإِذَا جَاءَتِ الْفُرُوعُ ،  
 بِالْعَيْنِ ، وَهِيَ مِنْ نَجْمِ الدَّلْوِ كَانَ الزَّمَانُ  
 حَيْثُ يَدُّ بَارِدًا وَلَا فَيْحٌ يَوْمِيذِ .  
 • فَوْعَلٌ • الْفُرْعُلُ : وَلَدٌ الصَّبِغِ ، وَفِي  
 التَّهْدِيبِ : وَلَدٌ الصَّبِغِ مِنَ الصَّبِغِ ؛ قَالَ ابْنُ  
 بَرِّي : وَمِنْهُ قَوْلُ أَبِي النَّجْمِ :  
 تَتَرَوُ بِعَيْنُونِ كَطَهْرِ الْفُرْعُلِ  
 قَالَ : وَقَالَ أَبُو مِهْرَاسٍ :  
 كَانَ نِدَاءَهُنَّ قَشَاعٌ ضَمَّ  
 فَهَقَدَ مِنْ فَرَاعِلِهِ أَكِيلاً  
 وَفِي حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ : سُئِلَ عَنِ  
 الصَّبِغِ فَقَالَ : الْفُرْعُلُ تِلْكَ نَعْمَةٌ مِنْ  
 الْعَتَمِ ؛ الْفُرْعُلُ : وَلَدٌ الصَّبِغِ ، فَسَمَّاهَا  
 بِهِ ، أَرَادَ أَنَّهَا حَلَالٌ كَالشَّاةِ ؛ ابْنُ سِيدَةَ :  
 وَقِيلَ هُوَ وَلَدُ الْوَبْرِ مِنْ ابْنِ آوَى ، وَالْجَمْعُ  
 فَرَاعِلُ وَفَرَاعِلَةٌ ، زَادُوا الْمَاءَ لِتَأْنِيثِ الْجَمْعِ ؛  
 قَالَ ذُو الرُّمَّةِ :  
 يُنَاطُ بِأَلْحِيهَا فَرَاعِلَةٌ عُمُرُ  
 وَالْأَتْنَى فُرْعُلَةٌ . وَفِي الْمَثَلِ : أَغْرَلُ مِنْ  
 فُرْعُلٍ ، وَهُوَ مِنَ الْعَرَلِ وَالْمُرَاوِدَةِ .  
 • فَوْعَنٌ • الْفَرَعَتَةُ : الْكَبِيرُ وَالتَّجْبِرُ . وَفَرَعُونَ  
 كُلُّ نَبِيٍّ مَلَكَ دَهْرَهُ ؛ قَالَ الْقَطَامِيُّ :  
 وَشَقَّ الْبَحْرَ عَنْ أَصْحَابِ مُوسَى  
 وَعَرَفَتِ الْفَرَاعَتَةُ الْكِفَارُ  
 الْكِفَارُ : جَمْعُ كَافِرٍ ، كَصَاحِبِ وَصَحَابِ ،  
 وَفَرَعُونَ الَّذِي ذَكَرَهُ اللَّهُ تَعَالَى فِي كِتَابِهِ مِنْ  
 هَذَا ، وَأَنَا تُرِكَ صَرْفُهُ فِي قَوْلِ بَعْضِهِمْ لِأَنَّهُ  
 لَا سَبِيَّ لَهُ كَأَيْلِيسَ فِيمَنْ أَخَذَهُ مِنْ أَيْلِسَ ؛  
 قَالَ ابْنُ سِيدَةَ : وَعِنْدِي أَنَّ فَرَعُونَ هَذَا الْعَلَمُ  
 أَعْجَبِي ، وَلِذَلِكَ لَمْ يَصْرَفْ . الْجَوْهَرِيُّ :  
 فَرَعُونَ لَقَبُ الْوَلِيدِ بْنِ مَضَبِ مَلَكَ مِصْرَ .  
 وَكُلُّ عَاتٍ فَرَعُونَ ، وَالنَّعَاةُ : الْفَرَاعَتَةُ . وَقَدْ  
 تَفَرَّعْنَ ، وَهُوَ ذُو فَرَعَتَةٍ ، أَيُّ دَهَاءٍ وَكَبِيرِ .  
 وَفِي الْحَدِيثِ : أَخَذْنَا فَرَعُونَ هَذِهِ الْأُمَّةِ .  
 الْأَزْهَرِيُّ : مِنَ الدَّرُوعِ الْفَرَعَوِيَّةِ ؛ قَالَ

عَنْ مَفْرَعِ الْكَيْفَيْنِ حَرِّ عَيْطَلَةَ

شَمِرٌ: هِيَ مَسْؤُوبَةٌ إِلَى فَرْعُونَ مُوسَى ، وَقِيلَ: الْفَرْعُونَ بِلُغَةِ الْقَبِيْطِ التَّمْسَاحُ ، قَالَ ابْنُ بَرِّي: حَكَى ابْنُ خَالُوَيْهِ عَنِ الْقَرَاءِ فَرْعُونَ ، بِضَمِّ الْفَاءِ ، لُقَّةٌ نَادِرَةٌ .

\* فرغ \* الْفَرْغُ ، الْخَلَاءُ ، فَرَّغَ يَفْرِغُ وَيَفْرِغُ فَرَاغًا وَفُرُوغًا وَفَرَّغَ يَفْرِغُ . وَفِي التَّنْزِيلِ : « وَأَصْبَحَ قُوَادِمٌ مُوسَى فَارِغًا » ، أَيْ خَالِيًا مِنَ الصَّبْرِ ، وَفَرَى فَرَاغًا (١) أَيْ مَفْرَعًا .

وَفَرَّغَ الْمَكَانَ : أَخْلَاهُ ، وَقَدْ قُرِيَ : « حَتَّى إِذَا فَرَّغَ عَنِ قُلُوبِهِمْ » ، وَفَسَّرَ: فَرَّغَ قُلُوبَهُمْ مِنَ الْفَرْعِ . وَتَفْرِغُ الطَّرُوفُ : إِخْلَافُهَا .

وَفَرَّغْتُ مِنَ الشُّغْلِ أَمْرًا فُرُوغًا وَفَرَاغًا ، وَتَفَرَّغْتُ لِكَذَا ، وَاسْتَفَرَّغْتُ مَجْهُودِي فِي كَذَا ، أَيْ بَدَلْتُهُ . يُقَالُ : اسْتَفَرَّغَ فُلَانٌ مَجْهُودَهُ إِذَا لَمْ يَبْقَ مِنْ جُهدِهِ وَطَاقَتِهِ شَيْئًا . وَفَرَّغَ الرَّجُلُ : مَاتَ ، مِثْلُ قَضَى ، عَلَى الْمَثَلِ ، لِأَنَّ جِسْمَهُ خَلَا مِنْ رُوحِهِ .

وَأَنَاءُ فُرُغٌ : مُفْرَغٌ . قَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : قَالَ أَعْرَابِيٌّ : تَبَصَّرُوا الشَّيْمَانَ ، فَإِنَّهُ يَصُوكُ عَلَى شَعْفَةِ الْمَصَادِ ، كَأَنَّهُ فَرَشَامٌ عَلَى فَرْغٍ صَفْرٍ ، يَصُوكُ ، أَيْ يَلْزُمُ ، وَالْمَصَادُ الْجَبَلُ ، وَالْفَرَشَامُ الْفَرَادُ ، وَالْفَرْغُ الْأَنَاءُ الَّذِي يَكُونُ فِيهِ الصَّفْرُ ، وَهُوَ الدُّوْشَابُ .

وَفَوْسٌ فُرُغٌ وَفَرَاغٌ : بِعَبْرٍ وَتَرٍ ، وَقِيلَ : يَبْعِرُ سَهْمٌ .

وَنَاقَةُ فَرَاغٌ : بِعَبْرٍ سَمِيَّةٌ . وَالْفَرَاغُ مِنَ الْأَيْلِ : الصَّفِيْفُ الْغَزِيْرَةُ الْوَاسِعَةُ جِرَابِ الصُّرْعِ .

وَالْفَرْغُ : السَّعَةُ وَالسَّيْلَانُ . الْأَصْمَعِيُّ : الْفَرَاغُ حَوْضٌ مِنْ أَدَمٍ وَاسِعٌ ضَحْمٌ ؛ قَالَ أَبُو النَّجْمِ :

(١) قوله: « فرغا » هو بضمين. وقرئ أيضاً « فرُغاً » بكسر فسكون، بضبط زاده على البيضاوي .

طَافَ بِهِ جَنِيْبِي فِرَاغٌ عَشْجَلٌ (٣) وَيُقَالُ : عَنَى بِالْفِرَاغِ ضَرَعَهَا أَنَّهُ قَدْ جَفَّ مَا فِيهِ مِنَ اللَّبَنِ فَحَقَّضَنَ ؛ وَقَالَ امْرُؤُ الْقَيْسِ :

وَنَحَتْ لَهُ عَنَ أَرْزٍ تَالِئَةٍ  
فَلَقِي فِرَاغَ مَعَابِلِ طُحْلِ  
أَرَادَ بِالْفِرَاغِ هَهُنَا نِصَالًا عَرِيضَةً ، وَأَرَادَ بِالْأَرْزِ الْقَوْسَ نَفْسَهَا ، شَبَّهَهَا بِالشَّجَرَةِ الَّتِي يُقَالُ لَهَا الْأَرْزَةُ ، وَالْمِعْبَلَةُ : الْعَرِيضُ مِنَ التَّنْصَالِ .

وَطَعَنَةُ فَرَاغًا وَذَاتُ فَرْغٍ : وَاسِعَةٌ يَسِيْلُ دَمُهَا ، وَكَذَلِكَ ضَرْبَةٌ فَرِيحَةٍ وَفَرِيغٍ . وَالطَّعْنَةُ الْفَرَاغَاءُ : ذَاتُ الْفَرْغِ وَهُوَ السَّعَةُ .

وَطَرِيقُ فَرِيغٍ : وَاسِعٌ ، وَقِيلَ : هُوَ الَّذِي قَدْ أَثَّرَ فِيهِ لِكْرَةُ مَاوُطِيٍّ ؛ قَالَ أَبُو كَبِيْرٍ :

فَأَجَزْتُهُ بِأَفْلٍ تَحْسَبُ أَثْرَهُ  
نَهَجًا أَبَانَ بِيْدِي فَرِيغٍ مَحْرَفٍ  
وَالْفَرِيغُ : الْعَرِيضُ ؛ قَالَ الطَّرِمَاحُ يَصِفُ سِيَهَا مَا :

فِرَاغٌ عَوَارِي اللَّيْطِ تُكْسَى طِبَاطِئَهَا  
سَبَابِبَ مِنْهَا جَاسِدٌ وَنَجِيعٌ  
وَقَوْلُهُ تَعَالَى : « سَتَفْرِغُ لَكُمْ أَيُّهَا الثَّقَلَانُ » ، قَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : أَيْ سَتَعْمِدُ ، وَاحْتَجَّ بِقَوْلِ جَرِيْرٍ :

وَلَمَّا أَتَى الْقَيْنِ الْعِرَاقِيَّ بِإِسْنِهِ  
فَرَّغْتُ إِلَى الْعَبْدِ الْمُقَيْدِ فِي الْحِجْلِ  
قَالَ : مَعْنَى فَرَّغْتُ أَيْ عَمَدْتُ . وَفِي حَدِيثِ أَبِي بَكْرٍ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَمْرًا إِلَى أَضْيَافِكَ ، أَيْ أَعْمِدُ وَأَقْصِدُ ، وَبِحُجُوزٍ أَنْ يَكُونَ بِمَعْنَى التَّحْلِي وَالْفَرَاغُ لِتَتَوَفَّرَ عَلَى قِرَائِهِمُ وَالِاسْتِغْثَالِ بِهِمْ .

وَسَهْمٌ فَرِيغٌ : حَدِيدٌ ؛ قَالَ التَّمِيمُ (٢) قوله: « طاف ... » كذا بالأصل .

والذي في شرح القاموس :  
تهوى بها كل نياق عندل  
طاوية جنبي فراغ عشجل  
وهو الذي يناسب قوله : عنى بالفراغ ضرعها ...

ابن تَوَلَّبِ :

فَرِيغُ الْغِرَارِ عَلَى قَدْرِهِ  
فَشَكَّ نَوَافِقَهُ وَالْفَمَا (٣)  
وَسَكَّنَ فَرِيغٌ كَذَلِكَ ، وَكَذَلِكَ رَجُلٌ  
فَرِيغٌ : حَدِيدُ اللِّسَانِ . وَفَرَسٌ فَرِيغٌ : وَاسِعٌ الْمَشْيُ ، وَقِيلَ : جَوَادٌ بَعِيدُ الشَّحْوَةِ ؛ قَالَ :

وَيَكَادُ يَهْلِكُ فِي تَوَقُّفِهِ  
شَاؤُ الْفَرِيغِ وَعَقَبُ ذِي الْعَقَبِ  
وَقَدْ فَرَّغَ الْفَرَسُ فَرَاغَةً . وَهَمْلَاجُ فَرِيغٌ : سَرِيْعٌ أَيْضًا (عَنْ كِرَاعٍ) ، وَالْمَعْنَيَانِ مُقْتَرِبَانِ . وَفَرَسٌ فَرِيغٌ الْمَشْيُ : هَمْلَاجٌ وَسَاعٌ . وَفَرَسٌ مُسْتَفْرَغٌ : لَا يَدْخُرُ مِنْ حُضْرِهِ شَيْئًا .

وَرَجُلٌ فَرَاغٌ : سَرِيْعُ الْمَشْيِ وَاسِعٌ الْخَطَاةُ ؛ وَدَابَّةٌ فَرَاغٌ السَّيْرُ كَذَلِكَ . وَفِي الْحَدِيثِ : أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ قَالَ : حَمَلْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، عَلَى حِمَارٍ لَنَا قَطُوفٌ ، فَتَوَلَّى عَنْهُ فَإِذَا هُوَ فَرَاغٌ لَا يُسَايِرُ ، أَيْ سَرِيْعُ الْمَشْيِ وَاسِعُ الْخَطَاةِ (٤) .

وَالْإِفْرَاغُ : الصَّبُّ . وَفَرَّغَ عَلَيْهِ الْمَاءَ وَأَفْرَعَهُ : صَبَّهُ ؛ حَكَى الْأَوَّلُ نَعْلَبٌ ؛ وَأَنْشَدَ :

فَرَعْنَ الْهَوَى فِي الْقَلْبِ ثُمَّ سَقَيْنَهُ  
صُبَابَاتِ مَاءِ الْحَزَنِ بِالْأَعْيُنِ الشُّجْلِي  
وَفِي التَّنْزِيلِ : « رَبَّنَا أَمْرِغْ عَلَيْنَا صَبْرًا » ؛ أَيْ اصْبُبْ ، وَقِيلَ : أَيْ أَنْزِلْ عَلَيْنَا صَبْرًا يَشْتَمِلُ عَلَيْنَا ، وَهُوَ عَلَى الْمَثَلِ .

وَأَفْرَعٌ : أَمْرَغَ عَلَى نَفْسِهِ الْمَاءَ وَصَبَّهُ عَلَيْهِ . وَفَرَّغَ الْمَاءَ ، بِالْكَسْرِ ، يَفْرِغُ فَرَاغًا مِثَالُ

(٣) قوله: « فرغ الغرار ... » كذا بالأصل هنا وفي شرح القاموس . والذي في مادة « هرع » و« نهق » :

فَأرسل سهماً له أهزعا  
فشك نواهيقه والنفها  
وكذا في الصحاح .

(٤) قوله: « الخطوة » كذا بالأصل وشرح القاموس ، والذي في النهاية واسع الخطو .

سَمِعَ يَسْمَعُ سَاعًا، أَيْ انْصَبَ، وَأَفْرَعْتُهُ أَنَا. وَفِي حَدِيثِ الْعُسْلِيِّ: كَانَ يُفْرَعُ عَلَيَّ رَأْسُهُ ثَلَاثَ إِفْرَاعَاتٍ، وَهِيَ الْمَرَّةُ الْوَاحِدَةُ مِنَ الْإِفْرَاعِ. يُقَالُ: أَفْرَعْتُ الْإِنَاءَ إِفْرَاعًا، وَفْرَعْتُهُ فَرِيغًا، إِذَا قَلَبْتَ مَا فِيهِ. وَأَفْرَعْتُ الدَّمَاءَ: أَرَقْتَهَا. وَفْرَعْتُهُ فَرِيغًا أَيْ صَبَبْتُهُ.

وَيُقَالُ: ذَهَبَ دَمُهُ فَرَاغًا وَفَرَاغًا، أَيْ بَاطِلًا هَدْرًا لَمْ يُطْلَبْ بِهِ، وَأَنْشَدَ: فَإِنْ تَكُ أَذْوَادًا أُحْدِنُ وَيَسْوَةٌ فَلَنْ تَدُهْبُوا فَرَاغًا بِقَتْلِ حِيَالِ وَالْفَرَاغَةُ: مَاءُ الرَّجُلِ وَهُوَ النُّطْفَةُ. وَأَفْرَعُ عِنْدَ الْجَمَاعِ: صَبَّ مَاءَهُ. وَأَفْرَعُ الذَّهَبَ وَالْفَيْضَةَ وَغَيْرَهَا مِنَ الْجَوَاهِرِ الدَّائِيَةِ: صَبَّهَا فِي قَالِبٍ وَحَلَقَةَ مُفْرَعَةً: مُصَنَّةَ الْجَوَانِبِ غَيْرَ مَقْطُوعَةٍ. وَدِرْهَمٌ مُفْرَعٌ: مَضُوبٌ فِي قَالِبٍ لَيْسَ بِمَضْرُوبٍ.

وَالْفَرَعُ: مُفْرَعُ الدَّلْوِ، وَهُوَ حَوْثُهُ الَّذِي يَأْخُذُ الْمَاءَ. وَمُفْرَعُ الدَّلْوِ: مَا يَلِي مَقْدَمَ الْحَوْثِ. وَالْمُفْرَعُ وَالْفَرَعُ وَالنَّوْرُ: مَحْرَجُ الْمَاءِ مِنْ بَيْنِ عِرَاقِي الدَّلْوِ وَالْجَمْعُ فُرُوعٌ وَنُرُوعٌ. وَفَرَاغُ الدَّلْوِ: نَاحِيَتُهَا الَّتِي يُصَبُّ مِنْهَا الْمَاءُ، وَأَنْشَدَ:

تَسْقَى بِهِ ذَاتَ فَرَاغٍ عَجَلًا

وَقَالَ:

كَأَنَّ شِدْقِي إِذَا تَهَكَّمَا فَرَاغَانِ مِنْ غَرَبَيْنِ قَدْ تَحَرَّمَا قَالَ: وَفْرَعُهُ سَعَةُ حَوْثِهِ، وَمِنْ ذَلِكَ سُمِّيَ الْفَرَاغَانِ.

وَالْفَرَعُ: نَجْمٌ مِنْ مَنَازِلِ الْقَمَرِ، وَهِيَ فَرَاغَانِ مَثْرَلَانِ فِي بُرْجِ الدَّلْوِ: فَرَعُ الدَّلْوِ الْمَقْدَمُ، وَفَرَعُ الدَّلْوِ الْمَوْخَرُ، وَكُلُّ وَاحِدٍ مِنْهَا كَوَكْبَانِ تَبْرَانِ، بَيْنَ كُلِّ كَوَكْبَيْنِ قَدَرٌ خَمْسٌ أَذْرُعٌ فِي رَأْيِ الْعَيْنِ. وَالْفَرَاغُ: الْإِنَاءُ بَعِيْنُهُ (عَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ).

التَّهْدِيبُ: وَأَمَّا الْفَرَاغُ فَكُلُّ إِنَاءٍ عِنْدَ الْعَرَبِ فَرَاغٌ. وَالْفَرَاغَانُ: الْإِنَاءُ الْوَاسِعُ

وَالْفَرَاغُ: الْأَوْدِيَةُ (عَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ)، وَلَمْ يَذْكُرْ لَهَا وَاحِدًا وَلَا اشْتَقَّهَا. قَالَ ابْنُ بَرِّي: الْفَرَعُ الْأَرْضُ الْمُجْدِبَةُ؛ قَالَ مَالِكُ الْعَلَيْمِيُّ:

أَنْجُ نَجَاءً مِنْ غَرِيمٍ مَكْبُورٍ يُلْقَى عَلَيْهِ التَّيْلَانُ وَالْعَوْنُ وَأَتَى أَجْسَادًا يَفْرَعُ مَجْهُورٍ وَيَزِيدُ بِنُ مُمْرَعٍ، بِكَسْرِ الرَّاءِ: شَاعِرٌ مِنْ حَمِيرٍ.

• فَرَفَعَ • الْفَرَفَعُ وَالْفَرَفَعَةُ: الْبَقْلَةُ الْحَمَقَاءُ وَلَا تَنْتَبِئُ بِنَجْدٍ، وَسُمِّيَ الرَّجُلَةَ؛ قَالَ أَبُو حَنِيفَةَ: وَهِيَ فَارِسِيَّةٌ عَرَبَتْ؛ قَالَ الْعَجَّاجُ:

وَسُتُّهُمْ كَمَا يُدَاسُ الْفَرَفَعُ يُوَكَّلُ أَحْيَانًا وَحِينًا يُشَدِّحُ

• فَرَفِصٌ • الْفَرَفِصُ: الْفَحْلُ الشَّدِيدُ الْأَخْذُ. وَقَالَ اللَّحْيَانِيُّ: قَالَ الْحُسَيْنُ لِبَنِيهِ: إِنِّي أُرِيدُ أَلَّا أُرْسِلَ فِي إِبِلٍ إِلَّا فَحَلًا وَاحِدًا، قَالَتْ: لَا تُحْزِنُنِي إِلَّا رِبَاعٌ فَرَفِصٌ أَوْ بَازِلٌ حُجَاةٌ؛ الْفَرَفِصُ: الَّذِي لَا يَزَالُ قَاعِيًا عَلَى كُلِّ نَاقَةٍ.

وَفَرَاغِصٌ وَفَرَاغِصَةٌ: مِنْ أَسْمَاءِ الْأَسَدِ. وَفَرَاغِصَةٌ: الْأَسَدُ، وَيَوْمَ سُمِّيَ الرَّجُلُ فَرَاغِصَةً. ابْنُ سَمِيْلٍ: الْفَرَاغِصَةُ: الصَّغِيرُ مِنَ الرِّجَالِ. وَرَجُلٌ فَرَاغِصٌ وَفَرَاغِصَةٌ: شَدِيدٌ ضَحْمٌ شُجَاعٌ. وَفَرَاغِصَةٌ: اسْمُ رَجُلٍ. وَالْفَرَاغِصَةُ: أَبُو نَائِلَةَ امْرَأَةُ عُثْمَانَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، لَيْسَ فِي الْعَرَبِ مَنْ تَسْمَى بِالْفَرَاغِصَةِ بِالْأَلْفِ وَاللَّامِ غَيْرُهُ. قَالَ ابْنُ بَرِّي: حَكَى الْقَالِي عَنْ ابْنِ الْأَبْيَارِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ شَيْخِهِ قَالَ: كُلُّ مَا فِي الْعَرَبِ فَرَاغِصَةٌ، بَضْمُ الْفَاءِ، إِلَّا فَرَاغِصَةَ أَبَا نَائِلَةَ امْرَأَةَ عُثْمَانَ، رَحِمَهُ اللَّهُ، بِفَتْحِ الْفَاءِ لَا غَيْرٍ.

• فَرَقٌ • الْفَرَقُ: خِلَافُ الْجَمْعِ، قَرَقَهُ

يَفْرُقُهُ فَرَقًا، وَقَرَقَهُ؛ وَقِيلَ: فَرَقٌ لِلصَّلَاحِ فَرَقًا، وَفَرَقٌ لِلإِفْسَادِ تَفْرِيقًا؛ وَأَنْفَرَقَ الشَّيْءُ وَتَفَرَّقَ وَأَنْفَرَقَ. وَفِي حَدِيثِ الرِّكَازِ:

لَا يُفْرَقُ بَيْنَ مُجْتَمِعٍ وَلَا يُجْمَعُ بَيْنَ مُتَفَرِّقٍ خَشْبَةَ الصَّدَقَةِ، وَقَدْ ذَكَرَ فِي مَوْضِعِهِ مَسْطُوطًا، وَذَهَبَ أَحْمَدُ أَنْ مَعْنَاهُ: لَوْ كَانَ لِرَجُلٍ بِالْكُوفَةِ أَرْبَعُونَ شَاةً وَبِالْبَصْرَةِ أَرْبَعُونَ كَانَ عَلَيْهِ شَاتَانِ لِقَوْلِهِ: لَا يُجْمَعُ بَيْنَ مُتَفَرِّقٍ، وَلَوْ كَانَ لَهُ بَعْدَادَ عَشْرُونَ وَبِالْكُوفَةِ عَشْرُونَ فَلَا شَيْءَ عَلَيْهِ، وَلَوْ كَانَتْ لَهُ إِبِلٌ مُتَفَرِّقَةٌ فِي بُلْدَانِ شَتَّى إِنْ جُمِعَتْ وَجَبَ فِيهَا الرِّكَازُ، وَإِنْ لَمْ تُجْمَعْ لَمْ تَجِبْ فِي كُلِّ بَلَدٍ لَا يَجِبُ عَلَيْهِ فِيهَا شَيْءٌ. وَفِي الْحَدِيثِ: الْبَيْعَانِ بِالْخِيَارِ مَا لَمْ يَفْتَرَقَا<sup>(١)</sup>، اِخْتَلَفَ النَّاسُ فِي التَّفَرُّقِ الَّذِي يَصِحُّ وَيَلْزَمُ الْبَيْعَ بوجوهِهِ، فَقِيلَ: هُوَ بِالْأَبْدَانِ، وَإِلَيْهِ ذَهَبَ مُعْظَمُ الْأَثَمَةِ وَالْفُقَهَاءِ مِنَ الصَّحَابَةِ وَالتَّابِعِينَ، وَبِهِ قَالَ الشَّافِعِيُّ وَأَحْمَدُ، وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ وَمَالِكٌ وَغَيْرُهُمَا: إِذَا تَعَاقَدَا صَحَّ الْبَيْعُ وَإِنْ لَمْ يَفْتَرَقَا، وَظَاهِرُ الْحَدِيثِ يَنْهَدُ لِلْقَوْلِ الْأَوَّلِ، فَإِنَّ رِوَايَةَ ابْنِ عَمْرٍ فِي تَأْمِيهِ: أَنَّهُ كَانَ إِذَا بَاعَ رَجُلًا فَأَرَادَ أَنْ يُتِمَّ الْبَيْعَ قَامَ فَمَسَى خَطَوَاتِهِ حَتَّى يَفَارِقَهُ، وَإِذَا لَمْ يُجْعَلِ التَّفَرُّقُ شَرْطًا فِي الْأَنْعَادِ لَمْ يَكُنْ لِيَذْكُرُوهُ فَائِدَةً، فَإِنَّهُ يُعْلَمُ أَنَّ الْمُشْتَرِيَّ مَا لَمْ يُوجَدْ مِنْهُ قَبُولُ الْبَيْعِ فَهَوَّ بِالْخِيَارِ، وَكَذَلِكَ الْبَائِعُ خِيَارُهُ نَائِبٌ فِي مِلْكِهِ قَبْلَ عَقْدِ الْبَيْعِ.

وَالتَّفَرُّقُ وَالإِفْتِرَاقُ سَوَاءٌ؛ وَمِنْهُمْ مَنْ يَجْعَلُ التَّفَرُّقَ لِلْأَبْدَانِ وَالإِفْتِرَاقَ فِي الْكَلَامِ؛ يُقَالُ: فَرَقْتُ بَيْنَ الْكَلَامَيْنِ فَافْتَرَقَا، وَفَرَقْتُ بَيْنَ الرَّجُلَيْنِ فَفَرَقَا. وَفِي حَدِيثِ عَمْرٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: قَرَقُوا عَنِ الْمَنِيَّةِ، وَاجْتَلَوْا الرُّؤْسَ رَأْسَيْنِ، يَقُولُ: إِذَا اشْتَرَيْتُمُ الرَّبِيعَ أَوْ غَيْرَهُ مِنَ الْحَيَوَانِ فَلَا تُعَاوُوا فِي الثَّمَنِ، وَاشْتَرُوا بِثَمَنِ الرُّؤْسِ الْوَاحِدِ رَأْسَيْنِ، فَإِنْ مَاتَ الْوَاحِدُ بَقِيَ الْآخَرُ،

(١) قوله: «ما لم يفترقا» كذا في الأصل، وعبارة النهاية: ما لم يفترقا.

فَكَانَكُمْ قَدْ قَرَعْتُمْ مَالَكُمْ عَنِ الْمَيْتَةِ . وَفِي حَدِيثِ ابْنِ عُمَرَ : كَانَ يُفْرَقُ بِالشُّكِّ وَيَجْمَعُ بِالْيَقِينِ ؛ يَعْنِي فِي الطَّلَاقِ ، وَهُوَ أَنْ يَحْلِفَ الرَّجُلُ عَلَى أَمْرٍ قَدْ اخْتَلَفَ النَّاسُ فِيهِ ، وَلَا يَعْلَمُ مِنَ الْمُصِيبِ مِنْهُمْ ، فَكَانَ يُفْرَقُ بَيْنَ الرَّجُلِ وَالْمَرْأَةِ احْتِيَابًا فِيهِ وَفِي امْتِنَالِهِ مِنْ صُورِ الشُّكِّ ، فَإِنْ تَبَيَّنَ لَهُ بَعْدَ الشُّكِّ الْبَيِّنُ جَمَعَ بَيْنَهُمَا .

وفى الحديث : مَنْ فَارَقَ الْجَمَاعَةَ فَمِيسَتْهُ جَاهِلِيَّةٌ ؛ يَعْنِي أَنَّ كُلَّ جَمَاعَةٍ عَقَدَتْ عَقْدًا يُوَافِقُ الْكِتَابَ وَالسُّنَّةَ فَلَا يَجُوزُ لِأَحَدٍ أَنْ يُفَارِقَهُمْ فِي ذَلِكَ الْعَقْدِ ، فَإِنْ خَالَفَهُمْ فِيهِ اسْتَحَقَّ الْوَعِيدَ ، وَمَعْنَى قَوْلِهِ : فَمِيسَتْهُ جَاهِلِيَّةٌ ، أَيْ يَمُوتُ عَلَى مَا مَاتَ عَلَيْهِ أَهْلُ الْجَاهِلِيَّةِ مِنَ الضَّلَالِ وَالْجَهْلِ .

وقوله تعالى : « وَإِذْ قَرْنَا بِكُمْ الْبَحْرَ » ؛ مَعْنَاهُ شَقَقْنَاهُ . وَالْفِرْقُ : النِّسْمُ ، وَالْجَمْعُ أَفْرَاقٌ . ابْنُ جَنِّيٍّ : وَقِرَاءَةٌ مِنْ قَرَأَ « قَرْنَا بِكُمْ الْبَحْرَ » ، بِشَدِيدِ الرَّاءِ ، شَادَةً ، مِنْ ذَلِكَ ، أَيْ جَعَلْنَاهُ فِرْقًا وَأَقْسَامًا ؛ وَأَخَذْتُ حَتَّى مِنْهُ بِالتَّفَارِقِ .

وَالْفِرْقُ : الْفَلَقُ مِنَ الشَّيْءِ إِذَا انْفَلَقَ مِنْهُ ؛ وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى : « فَأَنْفَلَقَ فَكَانَ كُلُّ فِرْقٍ كَالطَّوْدِ الْعَظِيمِ » . التَّهْذِيبُ : جَاءَ تَفْسِيرُ « قَرْنَا بِكُمْ الْبَحْرَ » فِي آيَةٍ أُخْرَى هِيَ قَوْلُهُ تَعَالَى : « فَأَوْحَيْنَا إِلَى مُوسَى أَنْ اضْرِبْ بِعَصَاكَ الْبَحْرَ فَانْفَلَقَ فَكَانَ كُلُّ فِرْقٍ كَالطَّوْدِ الْعَظِيمِ » ؛ أَرَادَ فَانْفَرَقَ الْبَحْرُ فَصَارَ كَالْجِبَالِ الْعِظَامِ وَصَارُوا فِي قَرَارِهِ .

وَفِرْقٌ بَيْنَ الْقَوْمِ يَفْرُقُ وَيَفْرِقُ . وَفِي التَّنْزِيلِ : « فَأَفْرَقَ بَيْنَنَا وَبَيْنَ الْقَوْمِ الْفَاسِقِينَ » ؛ قَالَ اللَّحْيَانِيُّ : وَرَوَى عَنْ عَبْدِ ابْنِ عُمَيْرٍ اللَّيْثِيُّ أَنَّهُ قَرَأَ « فَأَفْرَقَ بَيْنَنَا » ، بِكسْرِ الرَّاءِ .

وَفِرْقٌ بَيْنَهُمْ : كَفَرَقَ (هَذِهِ عَنِ اللَّحْيَانِيِّ) وَتَفَرَّقَ الْقَوْمُ تَفَرُّقًا وَتَفْرِيقًا ؛ (الْأَخِيرَةُ عَنِ اللَّحْيَانِيِّ) الْجَوْهَرِيُّ : فَرَقْتُ بَيْنَ الشَّيْئَيْنِ أَفْرُقُ فِرْقًا وَفِرْقَانًا ، وَفَرَقْتُ

الشَّيْءَ تَفْرِيقًا وَتَفْرِيقَةً فَانْفَرَقَ وَانْفَرَقَ وَتَفَرَّقَ ، قَالَ : وَفَرَقْتُ أَفْرُقُ بَيْنَ الْكَلَامِ وَفَرَقْتُ بَيْنَ الْأَجْسَامِ ، قَالَ : وَقَوْلُ النَّبِيِّ ﷺ : الْبَيْعَانِ بِالْخِيَارِ مَا لَمْ يَتَفَرَّقَا بِالْأَبْدَانِ ، لِأَنَّهُ يُقَالُ فَرَقْتُ بَيْنَهُمَا فَفَرَقَا .

وَالْفِرْقَةُ : مَصْدَرُ الْإِفْرَاقِ . قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : الْفِرْقَةُ : اسْمٌ يُوضَعُ مَوْضِعَ الْمَصْدَرِ الْحَقِيقِيِّ مِنَ الْإِفْرَاقِ . وَفِي حَدِيثِ ابْنِ مَسْعُودٍ : صَلَّيْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ ، بِيَمِينِي رَكْعَتَيْنِ ، وَمَعَ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرُ نُمُ تَفَرَّقَتْ بِكُمْ الطَّرِيقُ ، أَيْ ذَهَبَ كُلُّ مِنْكُمْ إِلَى مَذْهَبٍ ، وَمَالَ إِلَى قَوْلٍ ، وَتَرَكْتُمُ السُّنَّةَ .

وَفَارَقَ الشَّيْءَ مُفَارَقَةً وَفِرَاقًا ؛ بَابُهُ ، وَالْإِسْمُ الْفِرْقَةُ . وَتَفَارَقَ الْقَوْمُ : فَارَطَ بَعْضُهُمْ بَعْضًا . وَفَارَقَ فَلَانُ امْرَأَتَهُ مُفَارَقَةً وَفِرَاقًا ؛ بَابُهَا .

وَالْفِرْقُ وَالْفِرْقَةُ وَالْفَرِيقُ : الطَّائِفَةُ مِنَ الشَّيْءِ الْمُتَفَرِّقِ . وَالْفِرْقَةُ : طَائِفَةٌ مِنَ النَّاسِ ، وَالْفَرِيقُ أَكْثَرُ مِنْهُ . وَفِي الْحَدِيثِ : أَفَارِيقُ الْعَرَبِ ، وَهُوَ جَمْعُ أَفْرَاقٍ ، وَأَفْرَاقٌ جَمْعُ فِرْقَةٍ . قَالَ ابْنُ بَرِّيٍّ : الْفَرِيقُ مِنَ النَّاسِ وَعَرَبِهِمْ فِرْقَةٌ مِنْهُ ، وَالْفَرِيقُ الْمُفَارِقُ ؛ قَالَ جَرِيرٌ :

أَتَجْمَعُ قَوْلًا بِالْبِرَاقِ فَرِيقُهُ  
وَمِنْهُ بِأَطْلَالِ الْأَرَازِكِ فَرِيقُ؟

قَالَ : وَأَفْرَاقٌ جَمْعُ فِرْقٍ ، وَفِرْقٌ جَمْعُ فِرْقَةٍ ، وَمِثْلُهُ فَيْقَةٌ وَفَيْقٌ وَأَفْرَاقٌ وَأَفَاقِينُ . وَالْفِرْقُ : طَائِفَةٌ مِنَ النَّاسِ ، قَالَ : وَقَالَ أَعْرَابِيُّ لِصَبِيَّانٍ رَأَاهُمَا : هُوَلَاءُ فِرْقٌ سَوَاهُ . وَالْفَرِيقُ الطَّائِفَةُ مِنَ النَّاسِ وَهُمْ أَكْثَرُ مِنَ الْفِرْقِ . وَرَبِّيَّةُ فَرِيقٌ : مُفَرِّقَةٌ ؛ قَالَ :

أَحَقًّا أَنْ جِيرَتَنَا اسْتَقَلُّوا ؟  
فَمَيْسَتْنَا وَنَيْسَتْهُمُ فَرِيقُ

قَالَ سَبِيوِيُّ : قَالَ فَرِيقٌ كَمَا تَقُولُ لِلْجَمَاعَةِ صَدِيقٌ . وَفِي التَّنْزِيلِ : « عَنِ الْيَمِينِ وَعَنِ الشَّمَالِ قَعِيدٌ » ؛ وَقَوْلُ الشَّاعِرِ :

أَشْهَدُ بِالْمَرْوَةِ يَوْمًا وَالصَّفَا  
أَنَّكَ خَيْرٌ مِنْ تَفَارِيقِ الْعَصَا  
قَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : الْعَصَا تُكْسَرُ فَيَحْتَدُّ مِنْهَا سَاجُورٌ ، فَإِذَا كَسِرَ السَّاجُورُ اخْتَدَّتْ مِنْهُ الْأَوْتَادُ ، فَإِذَا كَسِرَ الْوَتِدُ اخْتَدَّتْ مِنْهُ التَّوَادِي تُصْرُ بِهَا الْأَخْلَافُ . قَالَ ابْنُ بَرِّيٍّ : وَالرَّجُزُ لِعَنْبَةِ الْأَعْرَابِيِّ ، وَقِيلَ لِامْرَأَةٍ قَالَتْهَا فِي وَلَدِهَا ، وَكَانَ شَدِيدَ الْعَرَامَةِ مَعَ ضَعْفِ أُسْرِ وَدِقَّةٍ ، وَكَانَ قَدْ وَانَبَ قَتَى فَقَطَعَ أَنْفَهُ ، فَأَخَذَتْ أُمَّهُ دَيْتَهُ ، ثُمَّ وَانَبَ آخَرَ فَقَطَعَ شَفْتَهُ ، فَأَخَذَتْ أُمَّهُ دَيْتَهَا ، فَصَلَحَتْ حَالُهَا ، فَقَالَتِ الْبَيْتَيْنِ تُخَاطِبُهُ بِهَا .

وَالْفِرْقُ : تَفْرِيقٌ مَا بَيْنَ الشَّيْئَيْنِ حِينَ يَتَفَرَّقَانِ . وَالْفِرْقُ : الْفَضْلُ بَيْنَ الشَّيْئَيْنِ . فَرَقَ يَفْرِقُ فِرْقًا ؛ فَصَلَ . وَقَوْلُهُ تَعَالَى : « فَالْفَارِقَاتِ فِرْقًا » ، قَالَ نَعْلَبٌ : هِيَ الْمَلَائِكَةُ تُرْبِلُ بَيْنَ الْحَلَالِ وَالْحَرَامِ .

وقوله تعالى : « وَقرآنا فرقناه » ، أَيْ فَصَلْنَاهُ وَأَحْكَمْنَاهُ ، مِنْ خَفَّفَ قَالَ يَتَنَاهُ ، مِنْ فَرَقَ يَفْرِقُ ، وَمَنْ شَدَّدَ قَالَ أَتَزَلَنَاهُ مُفَرِّقًا فِي أَيَّامِ التَّهْذِيبِ : فَرَى قَرْقَنَاهُ وَفَرَقْنَاهُ ، أَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى الْقُرْآنَ جُمْلَةً إِلَى سَمَاءِ الدُّنْيَا ، ثُمَّ نَزَلَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ ، فِي عِشْرِينَ سَنَةً ، فَرَقَهُ اللَّهُ فِي التَّنْزِيلِ لِيَفْهَمَهُ النَّاسُ . وَقَالَ اللَّيْثُ : مَعْنَاهُ أَحْكَمْنَاهُ كَقَوْلِهِ تَعَالَى : « فِيهَا يُفْرَقُ كُلُّ أَمْرٍ حَكِيمٍ » ؛ أَيْ يُفَصَّلُ ، وَقَرَأَهُ أَصْحَابُ عَبْدِ اللَّهِ مُخَفَّفًا ، وَالْمَعْنَى أَحْكَمْنَاهُ وَفَصَلْنَاهُ . وَرَوَى عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَرْقَنَاهُ ، بِالتَّخْفِيلِ ، يَقُولُ لَمْ يَتَزَلْ فِي يَوْمٍ وَلَا يَوْمَيْنِ ، نَزَلَ مُتَفَرِّقًا ، وَرَوَى عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَيْضًا قَرْقَنَاهُ مُحَقَّفَةً . وَفِرْقُ الشَّعْرِ بِالْمُشْطِ يَفْرِقُهُ وَيَفْرِقُهُ قَرْقًا وَقَرْقَةً ؛ سَرَحَهُ .

وَالْفِرْقُ : مَوْضِعُ الْمَفْرِقِ مِنَ الرَّأْسِ . وَفِرْقُ الرَّأْسِ : مَا بَيْنَ الْجَبِينِ إِلَى الدَّائِرَةِ ؛ قَالَ أَبُو ذُوَيْبٍ :

وَمَثَلُ مِثْلِ فِرْقِ الرَّأْسِ تَحْلُجُهُ  
مَطَارِبُ زَقَبٍ أَمْيَالُهَا فِيحُ  
شَبَّهُهُ يَفْرِقُ الرَّأْسَ فِي ضَبِيحِهِ ، وَمَفْرِقُهُ وَمَفْرِقُهُ

كَذَلِكَ : وَسَطُ رَأْسِهِ . وَفِي حَدِيثِ صِفَةِ النَّبِيِّ ﷺ : إِنْ أَنْفَرْتُمْ عَقِيْقَتَهُ فَرَقَ ، وَإِلَّا فَلَا يَبْلُغُ شَعْرُهُ شَحْمَهُ أُذُنِهِ إِذَا هُوَ وَفَرُهُ ، أَيْ إِنْ صَارَ شَعْرُهُ فَرْكَيْنِ بِنَفْسِهِ فِي مَفْرَقِهِ تَرَكَهُ ، وَإِنْ لَمْ يَفْرُقْ لَمْ يَفْرُقْهُ ، أَرَادَ أَنَّهُ كَانَ لَا يَفْرُقُ شَعْرَهُ إِلَّا أَنْ يَفْرُقَ هُوَ ، وَهَكَذَا كَانَ فِي أَوَّلِ الْأَمْرِ ، ثُمَّ فَرَقَ . وَيُقَالُ لِلْمَاشِطَةِ : تَمَشَّطَ كَذَا فَرَقًا ، أَيْ كَذَا وَكَذَا ضَرْبًا .

وَالْمَفْرُقُ وَالْمَفْرُقُ : وَسَطُ الرَّأْسِ وَهُوَ الَّذِي يَفْرُقُ فِيهِ الشَّعْرُ ، وَكَذَلِكَ مَفْرُقُ الطَّرِيقِ . وَفَرَقَ لَهُ عَنِ الشَّيْءِ : بَيَّنَّهُ لَهُ (عَنْ ابْنِ جَنِّيٍّ) . وَمَفْرُقُ الطَّرِيقِ وَمَفْرُقُهُ : مُتَشَبِّهُ الَّذِي يَتَشَعَّبُ مِنْهُ طَرِيقٌ آخَرٌ ، وَقَوْلُهُمْ لِلْمَفْرُقِ مَفَارِقٌ كَانَهُمْ جَعَلُوا كُلَّ مَوْضِعٍ مِنْهُ مَفْرَقًا فَجَمَعُوهُ عَلَى ذَلِكَ . وَفَرَقَ لَهُ الطَّرِيقُ ، أَيْ اتَّجَهَ لَهُ طَرِيقَانِ .

وَالْفَرَقُ فِي الثَّبَاتِ : أَنْ يَفْرُقَ قِطْعًا ، مِنْ قَوْلِهِمْ : أَرْضٌ فَرِيقَةٌ فِي نَيْبِهَا ، فَرَقَ عَلَى النَّسْبِ لِأَنَّهُ لَا فِعْلَ لَهُ ، إِذَا لَمْ تَكُنْ وَاصِبَةً (١) مُتَّصِلَةً الثَّبَاتِ وَكَانَ مُفْرَقًا . وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ : نَبَتْ فَرَقٌ صَخِيرٌ لَمْ يَطَّطِ الْأَرْضَ . وَرَجُلٌ أَفْرُقٌ : لِلَّذِي نَاصِبَتُهُ كَانَهَا مَفْرُوقَةٌ ، بَيْنَ الْفَرَقِ ، وَكَذَلِكَ اللَّحْيَةُ ، وَجَمَعَ الْفَرَقُ أَفْرَاقًا ؛ قَالَ الرَّاجِزُ :

يَنْفُضُ عَثُونًا كَثِيرَ الْأَفْرَاقِ  
تَنْتِجُ ذِفْرَاهُ بِمَثَلِ الذَّرِيَاقِ  
الْلَيْثُ : الْأَفْرُقُ شَيْبُهُ الْأَفْلَجُ ، إِلَّا أَنْ الْأَفْلَجَ - زَعَمُوا - مَا يُفْلَجُ ، وَالْأَفْرُقُ خَلْقَةٌ . وَالْفَرَقَاءُ مِنَ الشَّاءِ : الْبَعِيدَةُ مَا بَيْنَ الْخُصْيَتَيْنِ . ابْنُ سِيدَةَ : الْأَفْرُقُ الْأَبْلَجُ ، وَقِيلَ : الْبَعِيدُ مَا بَيْنَ الْأَلْيَتَيْنِ . وَالْأَفْرُقُ :

(١) الضمير في « تكن » يعود إلى الأرض . وقوله : « واصمة » بالباء خطأ صوابه « واصمة » بالياء اللثاء التثنية ، كما جاء في مادة « وصى » : « وصت الأرض وصيًا .. اتصل نباتها ببعضه ببعض ، وهي واصمة » .

[ عبد الله ]

الْمَتَبَاعِدُ مَا بَيْنَ الثَّيْتَيْنِ . وَتَبَسُّ أَفْرُقٌ : بَعِيدٌ مَا بَيْنَ الْفَرَقَيْنِ . وَبَعِيرٌ أَفْرُقٌ : بَعِيدٌ مَا بَيْنَ الْمَسْمُومَيْنِ . وَدَيْكٌ أَفْرُقٌ : ذُو عُرْفَيْنِ ، لِلَّذِي عُرْفُهُ مَفْرُوقٌ ، وَذَلِكَ لِانْفِرَاجِ مَا بَيْنَهُمَا . وَالْأَفْرُقُ مِنَ الرِّجَالِ : الَّذِي نَاصِبَتُهُ كَانَهَا مَفْرُوقَةٌ ، بَيْنَ الْفَرَقِ وَكَذَلِكَ اللَّحْيَةُ ، وَمِنْ الْحَيْلِ الَّذِي إِحْدَى وَرَكِبَهُ شَاحِصَةً وَالْأُخْرَى مُطْمِئِنَّةً ، وَقِيلَ : الَّذِي نَفَصَتْ إِحْدَى فَخَذَبَهُ عَنِ الْأُخْرَى وَهُوَ يُكْرَهُ ؛ وَقِيلَ : هُوَ النَّاقِصُ إِحْدَى الْوَرِكَيْنِ ، قَالَ :

لَيْسَتْ مِنَ الْفَرَقِ الْبِطَاءُ دَوَسَرٌ  
وَأَنْشَدَهُ يَعْقُوبُ : مِنَ الْفَرَقِ (٢) الْبِطَاءُ ،  
وَقَالَ : الْفَرَقُ الْأَصْلُ ، قَالَ ابْنُ سِيدَةَ :  
وَلَا أُدْرِي كَيْفَ هَذِهِ الرَّوَايَةُ ! وَفِي التَّهْذِيبِ : الْأَفْرُقُ مِنَ الدَّوَابِّ الَّذِي إِحْدَى حَرْفَتَيْهِ شَاحِصَةً وَالْأُخْرَى مُطْمِئِنَّةً . وَفَرَسٌ أَفْرُقٌ : لَهُ خُصْيَةٌ وَاحِدَةٌ ، وَالِاسْمُ الْفَرَقُ مِنْ كُلِّ ذَلِكَ فَرَقٌ فَرَقًا .

وَالْمَفْرُوقَانِ مِنَ الْأَسْبَابِ : هُمَا اللَّذَانِ يَفْعُومُ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا بِنَفْسِهِ ، أَيْ يَكُونُ حَرْفٌ مُتَّحَرِّكٌ وَحَرْفٌ سَاكِنٌ وَيَتْلُوهُ حَرْفٌ مُتَّحَرِّكٌ ، نَحْوُ مُسْتَفٍّ مِنْ مُسْتَفْعِلٍ ، وَعَيْلُنٌ مِنْ مَفَاعِيلُنْ .

وَالْفَرَقَانُ : الْفَرَقَانُ . وَكُلُّ مَا فَرَقَ بِهِ بَيْنَ الْحَقِّ وَالْبَاطِلِ ، فَهُوَ فَرَقَانٌ ؛ وَلِهَذَا قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : « وَلَقَدْ آتَيْنَا مُوسَى وَهَرُونَ الْفَرَقَانَ » . وَالْفَرَقُ أَيْضًا : الْفَرَقَانُ ، وَنَغْيَرُهُ الْخُسْرُ وَالْخُسْرَانُ ، وَقَالَ الرَّاجِزُ :

وَمُشْرِكِي كَافِرٍ بِالْفَرَقِ  
وَفِي حَدِيثِ فَاتِحَةِ الْكِتَابِ : مَا أَنْزَلَ فِي التَّوْرَةِ وَلَا الْإِنْجِيلِ وَلَا الزَّبُورِ وَلَا الْفَرَقَانَ مِثْلَهَا ؛ الْفَرَقَانُ : مِنْ أَسْمَاءِ الْفَرَقَانِ ، أَيْ أَنَّهُ فَارِقٌ بَيْنَ الْحَقِّ وَالْبَاطِلِ وَالْحَلَالِ وَالْحَرَامِ ،

(٢) البيت للدين السعدي ، وهو في مادة « فرق » : ليست من الفرق البطاء دوسر قد سبقت قيساً وأنت تنظر

[ عبد الله ]

وَيُقَالُ فَرَقَ بَيْنَ الْحَقِّ وَالْبَاطِلِ وَيُقَالُ أَيْضًا : فَرَقَ بَيْنَ الْجَاعَةِ ؛ قَالَ عَدِيُّ بْنُ الرَّقَاعِ :  
وَالدَّهْرُ يَفْرُقُ بَيْنَ كُلِّ جَمَاعَةٍ  
وَيُلْفُ بَيْنَ تَبَاعُدِ وَتَوَانٍ  
وَفِي الْحَدِيثِ : مُحَمَّدٌ فَرَقَ بَيْنَ النَّاسِ ، أَيْ يَفْرُقُ بَيْنَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْكَافِرِينَ بِتَضَلُّفِهِ وَتَكْذِيبِهِ . وَالْفَرَقَانُ : الْحُجَّةُ . وَالْفَرَقَانُ : النَّصْرُ وَفِي التَّشْرِيحِ : « وَمَا أَنْزَلْنَا عَلَى عَبْدِنَا يَوْمَ الْفَرَقَانِ » ، وَهُوَ يَوْمٌ بَدَرَ ، لِأَنَّ اللَّهَ أَظْهَرَ مِنْ نَصْرِهِ مَا كَانَ بَيْنَ الْحَقِّ وَالْبَاطِلِ (٣) .

التَّهْذِيبُ وَقَوْلُهُ تَعَالَى : « وَإِذْ آتَيْنَا مُوسَى الْكِتَابَ وَالْفَرَقَانَ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ » ، قَالَ : يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ الْفَرَقَانُ الْكِتَابَ بَعْتِيهِ ، وَهُوَ التَّوْرَةُ إِلَّا أَنَّهُ أُعِيدَ ذِكْرُهُ بِاسْمِ غَيْرِ الْأَوَّلِ ، وَعَنَى بِهِ أَنَّهُ يَفْرُقُ بَيْنَ الْحَقِّ وَالْبَاطِلِ ؛ وَذَكَرَهُ اللَّهُ تَعَالَى لِمُوسَى فِي غَيْرِ هَذَا الْمَوْضِعِ فَقَالَ تَعَالَى : « وَلَقَدْ آتَيْنَا مُوسَى وَهَرُونَ الْفَرَقَانَ وَضِيَاءً » ؛ أَرَادَ التَّوْرَةَ فَسَمَّى جِلًّا تَنَاوُهُ الْكِتَابَ الْمُتَرْتِلَ عَلَى مُحَمَّدٍ ، عَلَيْهِ السَّلَامُ ، فَرَقَانًا ، وَسَمَّى الْكِتَابَ الْمُتَرْتِلَ عَلَى مُوسَى ، عَلَيْهِ السَّلَامُ ، فَرَقَانًا ، وَالْمَعْنَى أَنَّهُ تَعَالَى فَرَقَ بِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا بَيْنَ الْحَقِّ وَالْبَاطِلِ ، وَقَالَ الْفَرَقَاءُ : آتَيْنَا مُوسَى الْكِتَابَ ، وَآتَيْنَا مُحَمَّدًا الْفَرَقَانَ ، قَالَ : وَالْقَوْلُ الَّذِي ذَكَرْنَاهُ قَبْلَهُ وَاحْتَجَجْنَا لَهُ مِنَ الْكِتَابِ بِمَا احْتَجَجْنَا هُوَ الْقَوْلُ .

وَالْفَارُوقُ : مَا فَرَّقَ بَيْنَ شَيْئَيْنِ . وَرَجُلٌ فَارُوقٌ : يَفْرُقُ مَا بَيْنَ الْحَقِّ وَالْبَاطِلِ . وَالْفَارُوقُ : عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، سُمِّيَ بِهِ لِتَفْرِيقِهِ بَيْنَ الْحَقِّ وَالْبَاطِلِ ؛ وَفِي التَّهْذِيبِ : لِأَنَّهُ ضَرَبَ بِالْحَقِّ عَلَى لِسَانِهِ فِي حَدِيثِ ذِكْرِهِ ، وَقِيلَ : إِنَّهُ أَظْهَرَ الْإِسْلَامَ بِمَكَّةَ فَفَرَّقَ بَيْنَ الْكُفْرِ وَالْإِيمَانِ ؛ وَقَالَ

(٣) قوله : « أظهر من نصره ما كان بين الحق والباطل » كذا في الطبقات جميعها . وعبارة التهذيب : « أظهر فيه من نصره ما كان فيه فرقاناً بين الحق والباطل » .

[ عبد الله ]

الْفَرْدَقُ يَمْدَحُ عُمَرَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ :  
 أَشْبَهَتْ مِنْ عُمَرَ الْفَارُوقِ سِيرَتَهُ  
 فَاقَ الْبِرِّيَّةَ وَأَمَّتْ بِهِ الْأُمَّمُ  
 وَقَالَ عُبَيْدُ بْنُ شَمَّاسٍ يَمْدَحُ عُمَرَ بْنَ  
 عَبْدِ الْعَزِيزِ أَيْضًا :  
 إِنْ أَوْلَى بِالْحَقِّ فِي كُلِّ حَتَّى  
 ثُمَّ أُخْرَى بِأَنْ يَكُونَ حَقِيقًا  
 مَنْ أَوْهَهُ عَبْدُ الْعَزِيزِ بِنُ مَرَا  
 نَ وَمَنْ كَانَ جَدُّهُ الْفَارُوقَا  
 وَالْفَرُوقُ : مَا انْفَلَقَ مِنْ عَمُودِ الصُّبْحِ ،  
 لِأَنَّهُ فَارَقَ سَوَادَ اللَّيْلِ ، وَقَدْ انْفَرَقَ ، وَعَلَى  
 هَذَا أَضَافُوا فَقَالُوا أَيْبُنُ مِنْ فَرَقِ الصُّبْحِ ،  
 لَعَنَهُ فِي فَلَاقِ الصُّبْحِ ، وَقِيلَ : الْفَرُوقُ الصُّبْحُ  
 نَفْسُهُ . وَانْفَرَقَ الْفَجْرُ وَانْفَلَقَ ، قَالَ : وَهُوَ  
 الْفَرُوقُ وَالْفَلَقُ لِلصُّبْحِ ، وَأَنْشَدَ :  
 حَتَّى إِذَا انشَقَّ عَنْ إِنْسَانِهِ فَرَقٌ  
 هَادِيهِ فِي أُخْرِيَاتِ اللَّيْلِ مُتَّصِبُ  
 وَالْفَارُوقُ مِنَ الْإِبِلِ : الَّتِي تُفَارِقُ الْفِلْهًا  
 فَتَسْتَجِجُ وَحَدَاهَا ، وَقِيلَ : هِيَ الَّتِي أَخَذَهَا  
 الْمَخَاضُ فَذَهَبَتْ نَادَةٌ فِي الْأَرْضِ ، وَجَمَعَهَا  
 فَرُوقٌ وَفَارُوقٌ ، وَقَدْ قَرَأْتُ تَفَرُّقُ فَرُوقًا ،  
 وَكَذَلِكَ الْأَتَانُ ، وَأَنْشَدَ الْأَصْمَعِيُّ لِعِمْرَانَ  
 ابْنِ طَارِقٍ :  
 اعْجَلْ يَغْرِبِ بِمِثْلِ غَرْبِ طَارِقِ  
 وَمَتَّحُونِ كَالْأَتَانِ الْفَارِقِ  
 مِنْ أَثَلِ ذَاتِ الْعُرْضِ وَالْمَصَابِقِ  
 قَالَ : وَكَذَلِكَ السَّحَابَةُ الْمُنْفَرِدَةُ لَا تَخْلُفُ  
 وَرَبِّمَا كَانَ قَبْلَهَا رَعْدٌ وَبَرْقٌ ، قَالَ ذُو  
 الرُّمَّةِ :  
 أَوْ مَزْنَةَ فَارِقٍ يَحُلُّو غَوَارِبَهَا  
 تَبُوجُ الْبَرَقِ وَالظَّلْمَاءِ عُلْجُومُ  
 الْجَوْهَرِيِّ : وَرَبِّمَا شَبَّهُوا السَّحَابَةَ الَّتِي تَنْفَرِدُ  
 مِنَ السَّحَابِ بِهَذِهِ الثَّاقَةِ ، فَيُقَالُ فَارِقٌ .  
 وَقَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ : سَحَابَةُ فَارِقٍ مُتَمَطِّعَةٌ مِنْ  
 مُعْظَمِ السَّحَابِ ، تُشَبَّهُ بِالْفَارِقِ مِنَ الْإِبِلِ ؛  
 قَالَ عَبْدُ بَنِي الْحَسْحَاسِ يَصِفُ سَحَابًا :  
 لَهُ فَرُوقٌ مِنْهُ يُتَّجَنُّ حَوَالَهُ  
 يُفَقِّنُ بِالْمَيْسِ الدَّمَامِ السَّوَابِيَا

فَجَعَلَ لَهُ سَوَابِيَا كَسَوَابِيَا الْإِبِلِ أَتْسَاعًا فِي  
 الْكَلَامِ ، قَالَ ابْنُ بَرِّي : وَيُجْمَعُ أَيْضًا عَلَى  
 فَرُوقٍ ؛ قَالَ الْأَعْمَشِيُّ :  
 أَخْرَجْتُهُ قَهَاءً مُسْبَلَةً الْوَدُ  
 قِ رَجُوسٌ قَدَامَهَا فَرُوقٌ  
 ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : الْفَارِقُ مِنَ الْإِبِلِ الَّتِي  
 تَشْتَدُّ ثُمَّ تَلْقَى وَلَدَهَا مِنْ شِدَّةٍ مَا يَمُرُّ بِهَا مِنْ  
 الْوَجَعِ . وَأَقْرَبَتِ الثَّاقَةُ : أَخْرَجَتْ وَلَدَهَا ،  
 فَكَانَهَا فَارِقَتَهُ . وَثَاقَةُ مُفْرِقٌ : فَارِقَهَا وَلَدَهَا ؛  
 وَقِيلَ : فَارِقَهَا بِمَوْتِ ، وَالْجَمْعُ مَفَارِقٌ .  
 وَثَاقَةُ مُفْرِقٌ : تَمَكُّتُ سَتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا  
 لَا تَلْفَحُ . ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : أَفْرَقْنَا إِبِلَنَا الْعَامَ  
 إِذَا خَلَّوْهَا فِي الْمَرْعَى وَالْكَلاِمُ لَمْ يَتَّحُوْهَا وَلَمْ  
 يَلْفَحُوْهَا . قَالَ اللَّيْثُ : وَالْمَطْمُونُ إِذَا بَرَّأ قَبِلَ  
 أَفْرَقَ يُفْرِقُ إِفْرَاقًا . قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : وَكُلُّ  
 عَلِيلٍ أَفَاقَ مِنْ عَلِيَّتِهِ ، فَقَدْ أَفْرَقَ . وَأَفْرَقَ  
 الْمَرِيضُ وَالْمَخْمُومُ : بَرَّأ ، وَلَا يَكُونُ إِلَّا مِنْ  
 مَرَضٍ يُصِيبُ الْإِنْسَانَ مَرَّةً وَاحِدَةً ،  
 كَالْجُدْرِيِّ وَالْحَضْبِيِّ وَمَا أَشْبَهَهَا . وَقَالَ  
 اللَّحْيَانِيُّ : كُلُّ مُفِيقٍ مِنْ مَرَضِهِ مُفْرَقٌ ، فَعَمَّ  
 بِذَلِكَ . قَالَ أَعْرَابِيٌّ لِأَخْرَجَ : مَا أَمَارُ إِفْرَاقِ  
 الْمَوْرُودِ ؟ فَقَالَ : الرَّحْضَاءُ ؛ يَقُولُ :  
 مَا عَلَامَةُ بَرِّهِ الْمَخْمُومِ ، فَقَالَ الْعَرُوقُ . وَفِي  
 الْحَدِيثِ : عُدُّوا مَنْ أَفْرَقَ مِنَ الْحَيِّ ، أَيْ  
 مَنْ بَرَّأ مِنَ الطَّاعُونَ .  
 وَالْفَرُوقُ ، بِالْكَسْرِ : الْقَطِيعُ مِنَ النَّعَمِ  
 وَالْبَقَرِ وَالظَّيَاءِ الْعَظِيمِ ؛ وَقِيلَ : هُوَ مَا دُونَ  
 الْبَائِثَةِ مِنَ النَّعَمِ ؛ قَالَ الرَّاعِي :  
 وَلِكَيْمَا أَجْدَى وَأَمْتَعَ جَدُّهُ  
 يَفْرِقُ يُخْشِيهِ بِهَجْعٍ نَاعِقُهُ  
 يَهْجُو بِهَذَا النَّيْتِ رَجُلًا مِنْ بَنِي نَمِرٍ اسْمُهُ  
 قَيْسُ بْنُ عَاصِمِ السَّمِيرِيُّ يُلْقَبُ بِالْحَلَالِ ،  
 وَكَانَ عَيْرَهُ يَأْبِلُهُ فَهَجَاهُ الرَّاعِي وَعَيْرُهُ أَنَّهُ  
 صَاحِبُ عَنَمٍ وَمَدَحَ إِبِلَهُ ، يَقُولُ أَمْتَعَهُ جَدُّهُ  
 أَيْ حَظَّهُ بِالنَّعَمِ وَلَيْسَ لَهُ سِوَاهَا ؛ الْأَثَرِيُّ  
 إِلَى قَوْلِهِ قَبْلَ هَذَا النَّيْتِ :  
 وَعَيْرِي الْإِبِلَ الْحَلَالُ وَلَمْ يَكُنْ  
 لِيَجْعَلَهَا لِابْنِ الْحَبِيْبَةِ خَالِقُهُ

وَالْفَرِيْقَةُ : الْقِطْعَةُ مِنَ النَّعَمِ . وَيُقَالُ : هِيَ  
 النَّعْمُ الضَّالَّةُ ؛ وَهَجْعٌ : زَجْرٌ لِلسَّاعِ  
 وَالذَّنَابِ ، وَالتَّاعِنُ : الرَّاعِي .  
 وَالْفَرِيْقُ : كَالْفَرِيْقِ . وَالْفَرِيْقُ وَالْفَرِيْقُ مِنْ  
 النَّعَمِ : الضَّالَّةُ . وَأَفْرَقَ فُلَانٌ عَنَمَهُ : أَضَلَّهَا  
 وَأَضَاعَهَا . وَالْفَرِيْقَةُ مِنَ النَّعَمِ : أَنْ تَتَفَرَّقَ  
 مِنْهَا قِطْعَةٌ أَوْ شَاةٌ أَوْ شَاتَانِ أَوْ ثَلَاثُ شِيَا  
 فَذَهَبَتْ تَحْتَ اللَّيْلِ عَنِ جِاعَةِ النَّعَمِ ؛ قَالَ  
 كُثَيْبٌ :  
 وَذَفَرَى كَكَاهِلِ ذِيخِ الْحَلِيفِ  
 أَصَابَ فَرِيْقَةً لَيْلِي فَعَاثَا  
 وَفِي الْحَدِيثِ : مَا ذِيانِ عَادِيانِ أَصَابَا  
 فَرِيْقَةَ عَنَمٍ ؟ الْفَرِيْقَةُ : الْقِطْعَةُ مِنَ النَّعَمِ  
 تَشْتَدُّ عَنْ مُعْظَمِهَا ، وَقِيلَ : هِيَ النَّعْمُ  
 الضَّالَّةُ . وَفِي حَدِيثِ أَبِي ذَرٍّ : سُئِلَ عَنْ مَالِهِ  
 فَقَالَ : فَرُوقٌ لَنَا وَوَدُودٌ ؛ الْفَرُوقُ الْقِطْعَةُ مِنَ  
 النَّعَمِ . وَقَالَ ابْنُ بَرِّي فِي بَيْتٍ كَثِيرٌ :  
 وَالْحَلِيفُ الطَّرِيقُ بَيْنَ الْجَبَلَيْنِ ؛ وَصَوَابُ  
 إِشَادِهِ بِذَفَرَى ، لِأَنَّ قَبْلَهُ :  
 ثَوَالِي الرِّمَامِ إِذَا مَا وَرَتْ  
 رَكَائِبُهَا وَاحْتِشَنَ احْتِشَانَا  
 ابْنُ سَيِّدَةَ : وَالْفَرُوقَةُ مِنَ الْإِبِلِ ، بِإِلْهَاءِ ،  
 مَا دُونَ الْبَائِثَةِ .  
 وَالْفَرُوقُ ، بِاللَّحْيَانِيِّ : الْخَوْفُ . وَفَرِقٌ  
 مِنْهُ ، بِالْكَسْرِ ، فَرُوقًا : جَرَعَ ؛ وَحَكَى  
 سَيِّبِيُّهُ فَرَقَهُ ، عَلَى حَذَفٍ مِنْ ؛ قَالَ جِينُ  
 مِثْلَ نَضْبِ قَوْلِهِمْ : أَوْ فَرُوقًا خَيْرًا مِنْ حُبِّ ،  
 أَيْ أَوْ أَفْرَقَكَ فَرُوقًا .  
 وَفَرِقٌ عَلَيْهِ : فَرَعَ وَأَشْفَقَ ( هَلْهِدِ عَنِ  
 اللَّحْيَانِيِّ ) . وَرَجُلٌ فَرِقٌ وَفَرُوقٌ وَفَرُوقَةٌ  
 وَفَرُوقٌ وَفَرُوقَةٌ وَفَارُوقٌ وَفَارُوقَةٌ : فَرَعَ شَدِيدُ  
 الْفَرِقِ ؛ الْهَاءُ فِي كُلِّ ذَلِكَ لَيْسَتْ لِتَأْنِيثِ  
 الْمَوْصُوفِ بِمَا هِيَ فِيهِ ، إِنَّمَا هِيَ إِشْعَارٌ بِمَا  
 أُرِيدَ مِنْ تَأْنِيثِ الْعَايَةِ وَالْمَبَالِغَةِ . وَفِي  
 الْمَثَلِ : رَبُّ عَجَلَةٍ تَهَبُ رَبَّنَا ، وَرُبُّ فَرُوقَةٍ  
 يُدْعَى لَيْثًا ؛ وَالْفَرُوقَةُ : الْحَرْمَةُ ؛ وَأَنْشَدَ :  
 مَا زَالَ عَنْهُ حُصْنُهُ وَمَوْهُ  
 وَاللَّوْمُ حَتَّى انْتَهَكَتْ فَرُوقَهُ

وامرأة فروفة ولا جمع له؛ قال ابن بري: شاهد رجل فروفة للكثير الفرع قول الشاعر: بعثت غلاماً من قرينش فروفة  
وتترك ذا الرأي الأصيل المهلبا  
وقال مؤنك المرموم<sup>(١)</sup>:  
إني حلت وكنت جيداً فروفة  
بلداً يمر به الشجاع فيفرغ  
قال: ويقال للموت فروق أيضاً؛ شاهدته  
قول حميد بن ثور:

رأيتي مجلبها فصدت مَخافة

وفي الخيل روعاء الفؤاد فروق  
وفي حديث بدء الوحي: فجئت منه  
فوقاً؛ هو بالتحريك الخوف والجرع.  
يقال: فرق يفرق فوقاً؛ وفي حديث  
أبي بكر: أبا لله فرفقي؟ أي تحوطني.  
وحكى اللخاني: فرقت الصبي إذا رعته  
وأفرعته؛ قال ابن سيده: وأراها فرقت،  
بتشديد الراء، لأن مثل هذا يأتي على فقلت  
كثيراً كقولك: فرغت وروعت وخوفت.  
وفارقتي فرقتة أرفقة، أي كنت أشد  
فوقاً منه (هذه عن اللخاني، حكاه عن  
اليساني). وتقول: فرقت منك ولا تقل  
فريقك.

وأفوق الرجل والطائر والسبع والثعلب:  
سبح؛ أشد اللخاني.

ألا تلك الثعالب قد تآلت  
على وحافت عرجاً ضبعا  
لتأكلني فمر لهن لحي  
فأفوق من حذارى أو أتا  
قال: ويروى فأذوق، وقد تقدم.

والمفروق: العاوي، على التشبيه  
بذلك، أو لأنه فاروق الرشد، والأول  
أصح؛ قال رؤبة:

حتى انتهى شيطان كل مفروق  
والفريقة: أشياء تخلق للفساء من بر  
ونمر وحلب؛ وقيل: هو نمر يطبخ بحلبه  
للفساء؛ قال أبو كبير:

(١) قوله: «مويك للموم» كذا بالأصل.

ولقد وردت الماء لُون جابه  
لُون الفريقة صفت للمذنب  
قال ابن بري: صوابه ولقد وردت الماء،  
يفتح التاء، لأنه يخاطب المرء. وفي  
الحديث: أنه وصف لسعد في مرضه  
الفريقة؛ هي نمر يطبخ بحلبه وهو طعام  
يعمل للفساء.

والفروقة: شحم الكلبين؛ قال  
الراعي:

فينا وباتت قدرهم ذات هرة

يضيء لنا شحم الفروقة والكلبي  
وأنكر شحم الفروقة بمعنى شحم الكلبين  
وأفروقا إلهم: تركوها في المرعى فلم  
يبتجوها ولم يلقوها.

والفروق: النكاح؛ قال:

وأغلاظ الشجوم معلقات

كحلب الفرق ليس له انتصاب  
والفرق والفرق: ميكال ضخم لأهل  
المدينة معروف؛ وقيل: هو أربعة أرباع؛  
وقيل: هو ستة عشر رطلا، قال خديش بن  
زهير:

ياخذون الأرض في إختيمهم

فرق السمن وشاة في العتم  
والجمع فرقان، وهذا الجمع قد يكون  
للساكن والمتحرك جميعاً، مثل بطن  
وبطنان، وحمل وحملان؛ وأشد أبو  
زيد:

ترقد بعد الصف في فرقان

قال: والصف أن تخلب في محلبين أو ثلاثة  
تصف بيتها.

وفي الحديث: أن النبي ﷺ، كان  
يتوضأ بالماء، ويتيمل بالصاع؛ وقالت  
عائشة: كنت أغسل معه من إناه يقال له  
الفرق؛ قال أبو منصور: والمحدثون يقولون  
الفرق، وكلام العرب الفرق؛ قال ذلك  
أحمد بن يحيى وخالد بن يزيد، وهو إناه  
ياخذ ستة عشر مداً، وذلك ثلاثة أصوع.  
ابن الأثير: الفرق، بالتحريك، ميكال

يسع ستة عشر رطلا، وهي اثنا عشر مداً،  
وبلاثة أصع عند أهل الحجاز، وقيل الفرق  
خمس أقساط، والقسط نصف صاع؛ فأما  
الفرق، بالسكون، فمائة وعشرون رطلاً؛  
ومنه الحديث: ما أسكر منه الفرق فالحسوة  
منه حرام؛ وفي الحديث الآخر: من  
استطاع أن يكون كصاحب فرق الأرز فليكن  
مثله؛ ومنه الحديث: في كل عشرة أفرق  
عسل فرق؛ الأفرق جمع قلة لفرق، كحلب  
وأجلب. وفي حديث طهفة: بارك الله لهم  
في مديها وفرها، وبعضهم يقوله يفتح  
الفاء، وهو ميكال يكال به اللبن<sup>(٢)</sup>.  
والفرقان والفرق: إناه؛ أشد أبو زيد:  
وهي إذا أدرها العيدان  
وسطعت بمشرف شبحان  
ترقد بعد الصف في الفرقان<sup>(٣)</sup>

أراد بالصف قديح، وقال أبو مالك:  
الصف أن يصف بين القديح فيلأهما.  
والفرقان: قديحان مفترقان، وقوله  
بمشرف: شبحان، أي يعنى طويل؛ قال  
أبو حاتم في قوله الرازي:

ترقد بعد الصف في الفرقان

قال: الفرقان جمع الفرق، والفرق أربعة  
أرباع، والصف أن يصف بين محلبين أو  
ثلاثة من اللبن.

ابن الأعرابي: الفرق الحبل، والفرق  
الهضبة، والفرق الموجه.

ويقال: وقفت فلاناً على مقارق  
الحديث، أي على وجهه. وقد فارقت

(٢) قوله: «يكال به اللبن» الذي في  
النهاية: البر.

(٣) في هذا الرجز تحريف؛ فقله:  
«العيدان» بياء مثناة تحتية بعد الغين للكسوة صوابه  
العيدان، بياء موحدة وفتح العين. وقوله:  
«شبحان»، بالياء صوابه «شبحان» بياء مثناة،  
وهو الطويل الحسن الطول، كما في التهذيب وفي  
مادة «شبح» من اللسان.

فَلَانَا مِنْ حِسَابِي عَلَى كَذَا وَكَذَا، إِذَا قَطَعْتَ الْأَمْرَ بَيْنَكَ وَبَيْنَهُ عَلَى أَمْرٍ وَقَعَ عَلَيْهِ إِتِّفَاقُكُمْ، وَكَذَلِكَ صَادَرْتُهُ عَلَى كَذَا وَكَذَا. وَيُقَالُ: فَرَّقَ لِي هَذَا الْأَمْرَ بَفَرْقٍ فَرُوقًا إِذَا تَبَيَّنَ وَوَضَحَ.

وَالْفَرِيقُ: النَّحْلَةُ يَكُونُ فِيهَا أُخْرَى (هَذَا عَنْ أَبِي حَنِيفَةَ).

وَالْفُرُوقُ: مَوْضِعٌ؛ قَالَ عَثْرَةُ: وَنَحْنُ مَتَعْنَا بِالْفُرُوقِ نِسَاءَ كُمْ نَطْرَفُ عَنْهَا مَبْسِلَاتِ عَوَاشِيَا وَالْفُرُوقُ: مَوْضِعٌ فِي دِيَارِ بَنِي سَعْدِ؛ أَنْشَدَ رَجُلٌ مِنْهُمْ:

لَا بَارَكَ اللَّهُ عَلَى الْفُرُوقِ  
وَلَا سَقَاهَا صَائِبُ الْبُرُوقِ!

وَفِي حَدِيثِ عُثْمَانَ: قَالَ لِحِيفَانَ: كَيْفَ تَرَكْتَ أَفَارِيقَ الْعَرَبِ؟ هُوَ جَمْعُ أَفْرَاقٍ، وَأَفْرَاقٌ جَمْعُ فُرُقٍ، وَالْفَرْقُ وَالْفَرِيقُ وَالْفَرْقَةُ بِمَعْنَى.

وَفَرَّقَ لِي رَأَى أَيْ بَدَأَ وَظَهَرَ. وَفِي حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ: فَرَّقَ لِي رَأَى، أَيْ ظَهَرَ؛ وَقَالَ بَعْضُهُمْ: الرَّوَابِيُّ فَرَّقَ، عَلَى مَا لَمْ يُسَمَّ فَاعِلُهُ.

وَمَفْرُوقٌ: لَقَبُ الثُّعْمَانِ بْنِ عَمْرٍو، وَهُوَ أَيْضًا اسْمٌ. وَمَفْرُوقٌ: اسْمٌ جَبَلِيٌّ؛ قَالَ رُوَيْبَةُ:

وَرَعْنُ مَفْرُوقٍ تَسَامَى أُرْمُهُ  
وَذَاتُ فَرْقِينَ الَّتِي فِي شِعْرِ عَبِيدِ بْنِ الْأَبْرَصِ: هَضْبَةٌ بَيْنَ الْبَصْرَةِ وَالْكُوفَةِ؛ وَالْبَيْتُ الَّذِي فِي شِعْرِ عَبِيدٍ هُوَ قَوْلُهُ:

فَرَاكِسُ فَتَحَيْلِبَاتٍ  
فَدَاتُ فَرْقِينَ فَالْقَلْبِيبُ  
وَأَفْرِيقِيَّةٌ: اسْمٌ بِبِلَادٍ، وَهِيَ مُحَقَّقَةُ الْإِلْيَاءِ؛ وَقَدْ جَمَعَهَا الْأَحْوَصُ عَلَى أَفَارِيقَ فَقَالَ:

أَيْنَ ابْنُ حَرْبٍ وَهَطُ لَا أَحْسُهُمْ؟  
كَانُوا عَلَيْنَا حَدِيثًا مِنْ بَنِي الْحَكَمِ  
يَجِبُونَ مَا الصِّينُ تَحْوِيهِ مَقَائِمُهُمْ  
إِلَى الْأَفَارِيقِ مِنْ فَضْحٍ وَمِنْ عَجَمِ

وَمَفْرُوقُ الْقَتَمِ: هُوَ الظَّرِيانُ، إِذَا فِسا بَيْنَهَا وَهِيَ مُجْتَمِعَةٌ تَفَرَّقَتْ.

وَفِي الْحَدِيثِ فِي صِفَتِهِ، عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَنَّ اسْمَهُ فِي الْأَكْثَبِ السَّالِفَةِ فَارِيقٌ لِيطَا، أَيْ يَفْرُقُ بَيْنَ الْحَقِّ وَالْبَاطِلِ.

وَفِي الْحَدِيثِ: تَأْتِي الْبَقْرَةُ وَأَلَّ عِمْرَانَ كَانَهَا فِرْقَانِ مِنْ طَيْرِ صَوَاتٍ أَيْ قِطْعَتَانِ.

• فَرْقَبُ: الْفَرْقِيبَةُ وَالْفَرْقِيبَةُ: نِيَابُ كَتَّانٍ بِيضٌ (حَكَاهَا يَعْقُوبُ فِي الْبَدَلِ).

نُوبٌ فَرْقِيبِيٌّ وَرُقَيْبِيٌّ بِمَعْنَى وَاحِدٍ. وَفِي حَدِيثِ إِسْلَامِ عُمَرَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: فَأَقْبَلَ شَيْخٌ عَلَيْهِ حَبْرَةٌ وَنُوبٌ فَرْقِيبِيٌّ، هُوَ نُوبٌ أَيْضٌ بِصُرَى مِنْ كَتَّانٍ. قَالَ الزَّمْخَشَرِيُّ:

الْفَرْقِيبَةُ وَالْفَرْقِيبَةُ: نِيَابٌ بِصُرَى مِنْ كَتَّانٍ. وَيُرْوَى بِقَائِمِينَ، مَسْتُوبٌ إِلَى فَرْقُوبٍ، مَعَ حَذْفِ الْوَاوِ فِي التَّسْبِيبِ، كَسَائِرِيٍّ فِي سَابُورِ. الْفَرَّاءُ: زَهْرٌ الْفَرْقِيبِيُّ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْفَرَّانِ، مَسْتُوبٌ إِلَى مَوْضِعٍ.

وَالْفَرْقُبُ: الصَّغَارُ مِنَ الطَّيْرِ نَحْوُ مِنَ الصَّغِيرِ.

• فَرْقَحُ: الْفَرْقَحُ (١): الْأَزْقُ الْمَلْسَاءُ.

• فَرْقَدَةُ: الْفَرْقَدَةُ: وَلَدُ الْبَقْرَةِ، وَالْأَثْنَى فَرْقَدَةٌ؛ قَالَ طَرْفَةُ يَصِفُ عَيْتِي نَاتِيَةً:

طَحُورَانِ عَوَارَ الْقَدَى فَرَّاهُمَا  
كَمَكْحُولَتِي مَدْعُورَةَ أُمِّ فَرْقَدِ  
طَحُورَانِ: رَامِيَتَانِ. وَعَوَارُ الْقَدَى: مَا أَفْسَدَ الْعَيْنَ، وَحَكَى تَعَلَّبُ فِيهِ الْفَرْقُودُ؛ وَأَنْشَدَ:

وَلَيْلَةَ خَامِدَةَ خُمُودَا  
طَحِيَاءَ تُعْنِي الْجَدِيَّ وَالْفَرْقُودَا  
إِذَا عُمِيرَ هَمَّ أَنْ يَرْقُودَا  
وَأَرَادَ يَرْقُدُ فَأَشْبَحَ الصَّمَةَ.

وَالْفَرْقَدَانِ: نَجَّانٍ فِي السَّمَاءِ

(١) قوله: «الفرقح» كذا بالأصل بقاء قفاف، وفي القاموس بقاءين، وبنه عليه شارحه.

لَا يَعْزِيانَ، وَلَكِنَّهُمَا يَطُوقَانِ بِالْجَدِيِّ؛ وَقِيلَ: هُمَا كَوَكَبَانِ قَرِيانِ مِنَ الْقُطْبِ،

وَقِيلَ: هُمَا كَوَكَبَانِ فِي بَنَاتِ نَعَشِي الصُّعْرَى. يُقَالُ: لَا بُكَيْتِكَ الْفَرْقَدَيْنِ

(حَكَاهُ اللَّحْيَانِيُّ عَنِ الْكِسَائِيِّ) أَيْ طَوْلُ طُلُوعِهَا، قَالَ: وَكَذَلِكَ الشُّجُومُ كُلُّهَا تَنْتَصِبُ عَلَى الظَّرْفِ كَهَوَلِكِ لَا بُكَيْتِكَ

السَّمْسِ وَالْقَمَرِ وَالنَّسْرِ الْوَاقِعِ؛ كُلُّ هَذَا يُقِيمُونَ فِيهِ الْأَسْمَاءَ مَقَامَ الظَّرْفِ؛ قَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ: وَعِنْدِي أَنَّهُمْ يُرِيدُونَ طَوْلَ طُلُوعِهَا فَيَحْدِقُونَ اخْتِصَارًا وَاتِّسَاعًا، وَقَدْ قَالُوا فِيهِمَا الْفَرَاقِدُ، كَأَنَّهُمْ جَعَلُوا كُلَّ جِزءٍ مِنْهَا فَرْقَدًا؛ قَالَ:

لَقَدْ طَالَ يَا سَوْدَاءُ مِنْكَ الْمَوَاعِدُ  
وَدُونَ الْجَدَا الْمَأْمُولِ مِنْكَ الْفَرَاقِدُ  
قَالَ: وَرَبِّمَا قَالَتْ الْعَرَبُ لَهَا الْفَرْقَدُ؛ قَالَ لَيْدٍ:

حَالَفَ الْفَرْقَدُ شَرِبًا فِي الْهُدَى  
خَلَّةً بِأَقْبَةِ دُونَ الْخَلَّلِ (٢)

• فَرْقَسُ: فَرْقَسٌ وَفَرْقُوسٌ: دَعَاءُ الْكَلْبِ، وَسَيَّاتِي ذِكْرُهُ فِي تَرْجَمَةِ فَرْقَسِ.

• الْفَرْقَمَةُ: تَنْقِيسُ الْأَصَابِعِ، وَقَدْ فَرَّقَهَا فَفَرَّقَمَتْ وَفِي حَدِيثِ مُجَاهِدٍ: كَرِهَ أَنْ يُفَرِّقَ الرَّجُلُ أَصَابِعَهُ فِي الصَّلَاةِ؛ فَفَرْقَمَةُ الْأَصَابِعِ عَمَرُهَا حَتَّى يُسْمَعَ لِمَفَاصِلِهَا صَوْتٌ، وَالْمَصْدَرُ الْإِفْرَاقُ، وَالْفَرْقَمَةُ فِي الْأَصَابِعِ وَالْتَفْقِيعُ وَاحِدٌ. وَالْفَرْقَمَةُ: الصَّوْتُ بَيْنَ شَيْئَيْنِ يُضْرَبَانِ.

وَالْفَرْقَمَةُ: الْإِسْتِ كَالْفَرْقَمَةِ. وَالْفَرْقَاعُ: الضَّرْطُ. وَفِي الْأَزْهَرِيِّ: يُقَالُ سَمِعْتُ لِرَجُلِهِ صَرْقَمَةً وَفَرْقَمَةً بِمَعْنَى وَاحِدٍ، وَقَالَ: تَفَرَّقَعَفَ وَتَفَرَّقَعَفَ إِذَا انْقَبَضَ.

وَفِي كَلَامِ عَيْسَى بْنِ عَمَرَ: أَوْفَرِقُوا

(٢) قوله: «في الهدى» كذا بالأصل ولعلها في الهوى، وفي التهذيب «شركاً» بدلا من «شرباً».

عنى ، أَى انكشِفُوا وَنَحَوَا عَنى ؛ قَالَ ابْنُ الأَثِيرِ : أَى تَحَوَّلُوا وَتَفَرَّقُوا ، قَالَ : وَالثَّوْنُ زَائِدَةٌ .

\* فرقم \* أبو عمرو : الفَرْقَمُ حَشَفَةُ الرَّجُلِ ؛ وَانْشَدَ :

مَشْعُوفَةٌ بَرَهْرَ حَكِّ الفَرْقَمِ (١)

قَالَ : وَرَوَاهُ بَعْضُهُمُ الفَرْقَمُ ، قَالَ : وَأَنَا لَا أَعْرِفُهَا .

\* فرك \* الفَرْكُ : ذَلِكَ الشَّيْءُ حَتَّى يَنْفَلِحَ فِشْرُهُ عَنِ لَبِّهِ كَالْحُجُوزِ ، فَرْكَةٌ يَفْرُكُهُ فَرْكًا فَانْفَرَكَ . وَالفَرْكُ : المَتَفَرِّكُ فِشْرُهُ . وَاسْتَفْرَكَ الحَبُّ فِي السَّبْتِ : سَبَنَ وَانْشَدَ . وَبُرِّ فَرِيكٌ : وَهُوَ الَّذِى فَرِكَ وَنَفَى . وَافْرَكَ الحَبُّ : حَانَ لَهُ أَنْ يَفْرَكَ . وَالفَرِيكُ : طَعَامٌ يَفْرَكُ ثُمَّ يَلْتَمِسُ بِسَمَنِ أَوْ غَيْرِهِ ؛ وَفَرَكْتَ الكُوبَ وَالسَّبْتِيلَ يَبْدَى فَرْكًا .

وَافْرَكَ السَّبْتِيلَ ، أَى صَارَ فَرِيكًا ، وَهُوَ حِينَ يَصْلُحُ أَنْ يَفْرَكَ فَيُوكَلُ ، وَيُقَالُ لِلْبَيْتِ أَوَّلُ مَا يَطْلُعُ : نَجْمٌ ، ثُمَّ فَرَحَ وَقَصَبَ ، ثُمَّ أَحْصَفَ ، ثُمَّ أَسْبَلَ ثُمَّ سَبَلٌ ، ثُمَّ أَحَبَّ وَالْبَ ، ثُمَّ أَسْفَى ، ثُمَّ افْرَكَ ، ثُمَّ أَحْصَدَ . وَفَى الحَدِيثِ : نَهَى عَنِ بَيْعِ الحَبِّ حَتَّى يَفْرَكَ ، أَى يَشْتَدَّ وَنَتَيْهِ . يُقَالُ : افْرَكَ الرَّجُلُ إِذَا بَلَغَ أَنْ يَفْرَكَ بِأَيْدِيهِ ، وَفَرَكْتُهُ وَهُوَ مَفْرُوكٌ وَفَرِيكٌ ؛ وَمَنْ رَوَاهُ يَفْتَحُ الرِّاءَ فَمَعْنَاهُ حَتَّى يَخْرُجَ مِنْ فِشْرِهِ .

وَتَوَبَّ مَفْرُوكٌ بِالرَّعْفَرَانِ وَغَيْرِهِ : ضَمِيَ بِهِ صَبْعًا شَدِيدًا .

وَالفَرْكُ ، بِالتَّخْرِيبِ : اسْتِزْخَاءُ أَصْلِ الأُذُنِ . يُقَالُ : أَذُنُ فَرْكَاءَ وَفَرْكَةٌ ، وَقِيلَ : الفَرْكَاءُ الَّتِى فِيهَا رِخَاوَةٌ ، وَهِيَ أَشَدُّ أَصْلًا مِنَ الحَدَوَاءِ ، وَقَدْ فَرَكْتَ فِيهِمَا فَرْكًا .

(١) قوله : «مشعوفة إلخ» قبله كما في التكلة :

وأمة أكلة للقمقم

وَالانْفِرَاكُ : اسْتِزْخَاءُ المَنْكِبِ . وَانْفَرَكَ المَنْكِبُ : زَالَتْ وَابِلَتُهُ مِنَ العَصْدِ عَنِ صَدَفَةِ الكَيْفِ ، فَإِنْ كَانَ ذَلِكَ فِي وَابِلَةِ الفَخْدِ وَالوَرِكِ قَبْلَ حُرْقِ اللَّيْثِ : إِذَا زَالَتْ الوَابِلَةُ مِنَ العَصْدِ عَنِ صَدَفَةِ الكَيْفِ فَاسْتَزَخَى المَنْكِبُ قَبْلَ : قَدْ انْفَرَكَ مَنكِبُهُ وَانْفَرَكْتَ وَابِلَتُهُ ، وَإِنْ كَانَ ذَلِكَ فِي وَابِلَةِ الفَخْدِ وَالوَرِكِ لَا يُقَالُ انْفَرَكَ ، وَلَكِنْ يُقَالُ حُرِقَ ، فَهُوَ مَحْرُوقٌ .

النَّضْرُ : بَعِيرٌ مَفْرُوكٌ وَهُوَ الأَفْكُ الَّذِى يَنْحَرِمُ مَنكِبُهُ ، وَتَنَفَّلَ العَصَبَةُ الَّتِى فِي جَوْفِ الأَحْرَمِ .

وَفَرَكَ المَحْتَثُ فِي كَلَامِهِ وَمِشِيهِ : تَكَسَّرَ .

وَالفَرْكُ ، بِالكِسْرِ : البُعْضَةُ عَامَّةً ، وَقِيلَ : الفَرْكُ بَعْضَةُ الرَّجُلِ لِامْرَأَتِهِ ، أَوْ بَعْضَةُ امْرَأَتِهِ لَهُ ، وَهُوَ أَشْهَرُ ؛ وَقَدْ فَرَكْتُهُ تَفْرَكُهُ فَرْكًا وَفَرْكًا وَفَرْوَكًا : أَبْغَضْتُهُ . وَحَكَى اللُّخَيَانِيُّ : فَرَكْتُهُ تَفْرَكُهُ فَرْوَكًا ، وَلَيْسَ بِمَعْرُوفٍ ، وَيُقَالُ لِلرَّجُلِ أَيْضًا : فَرَكَهَا فَرْكًا وَفَرْكًا أَى أَبْغَضَهَا ؛ قَالَ رُوبَةُ :

فَعَفَّ عَنِ إِسْرَارِهَا بَعْدَ العَسَقِ  
وَلَمْ يَبْغَضْهَا بَيْنَ فَرْكٍ وَعَشَقٍ  
وَامْرَأَةٌ فَارِكٌ وَفَرْوَكٌ ؛ قَالَ القُطَامِيُّ :

لَهَا رَوْضَةٌ فِي القَلْبِ لَمْ يَرَعْ مِثْلَهَا  
فَرْوَكٌ وَلَا المُسْتَعْبِرَاتُ الصَّلَائِفُ  
وَجَمَعْتُهَا فَوَارِكٌ .

وَرَجُلٌ مَفْرَكٌ : لَا يَحْطَى عِنْدَ النِّسَاءِ ؛ وَفَى التَّهْدِيدِ : تَبْغِضُ النِّسَاءَ ؛ وَكَانَ امْرُؤٌ القَيْسِ مَفْرَكًا . وَامْرَأَةٌ مَفْرَكَةٌ : لَا تَحْطَى عِنْدَ الرَّجَالِ ؛ انْشَدَ ابْنُ الأَعْرَابِيِّ :

مَفْرَكَةٌ أَرزَى بِهَا عِنْدَ زَوْجِهَا  
وَلَوْ لَوَطَّتْهُ هَيَّانٌ مُخَالِفٌ  
أَى مُخَالِفٌ عَنِ الجُودَةِ ، يَقُولُ : لَوْ لَطَّخْتُهُ بِالطَّيِّبِ مَا كَانَتْ إِلا مَفْرَكَةً لِسُوءِ مَحْبِرَتِهَا ، كَأَنَّهُ يَقُولُ : أَرزَى بِهَا عِنْدَ زَوْجِهَا مَنظَرٌ هَيَّانٌ يَهَابٌ وَيَفْرُجُ مَنْ دَنَا مِنْهُ ، أَى أَنَّ مَنظَرَ هَذِهِ المَرَأَةِ شَيْءٌ يُتَمَامَى ، فَهُوَ يَفْرُجُ ،

وَيُرَوَى : عِنْدَ أَهْلِهَا ، وَقِيلَ : إِنَّمَا الهَيَّانُ المُخَالِفُ هُنَا ابْنُهُ مِنْهَا ، إِذَا نَظَرَ إِلَى وَادِهِ مِنْهَا أَبْغَضَهَا وَلَوْ لَطَّخْتُهُ بِالطَّيِّبِ . وَفَى حَدِيثِ ابْنِ مَسْعُودٍ : أَنَّ رَجُلًا أَنَاهُ فَقَالَ لَهُ :

فَقَالَ عَبْدُ اللهِ : إِنَّ الحُبَّ مِنَ اللهِ وَالفَرْكُ مِنَ الشَّيْطَانِ ، فَإِذَا دَخَلْتَ عَلَيْكَ فَصَلِّ رَكْعَتَيْنِ ، ثُمَّ ادْعُ بِكَذَا وَكَذَا ؛ قَالَ أَبُو عَيْدٍ : الفَرْكُ وَالفَرْكُ أَنْ تَبْغِضَ المَرَأَةَ زَوْجِهَا ، قَالَ : وَهَذَا حَرْفٌ مَخْصُوصٌ بِهِ المَرَأَةُ وَالرَّوْجُ ، قَالَ : وَلَمْ أَسْمَعْ هَذَا الحَرْفَ فِي غَيْرِ الرَّوْجَيْنِ . وَفَى الحَدِيثِ : لَا يَفْرَكُ مُؤْمِنٌ مُؤْمِنَةً ، أَى لَا يَبْغِضُهَا كَأَنَّهُ حَتَّ عَلَى حَسَنِ العِشْرَةِ وَالصُّحْبَةِ ؛ وَقَالَ ذُو الرُّمَّةِ يَصِفُ إِيْلًا :

إِذَا اللَّيْلُ عَنِ نَشْرِ نَجَلِي رَمِيتهُ  
بِأَمْثَالِ أَبْصَارِ النِّسَاءِ الفَوَارِكِ  
يَصِفُ إِيْلًا شَبَّهَهَا بِالنِّسَاءِ الفَوَارِكِ ، لِأَنَّهُنَّ يَطْمَحْنَ إِلَى الرَّجَالِ ، وَلَسْنَ بِقَاصِرَاتِ الطَّرْفِ عَلَى الأَزْوَاجِ ؛ يَقُولُ : فَهَذِهِ الإيْلُ تُصْبِحُ وَقَدْ سَرَتْ لَيْلَهَا كَلَّةً ، فَكَلَّمَا أَشْرَفَ لَهْنٌ نَشَرَ رَمِيتهُ بِأَبْصَارِهِنَّ مِنَ النِّشَاطِ وَالقَوَّةِ عَلَى السَّيْرِ .

ابْنُ الأَعْرَابِيِّ : أَوْلَادُ الفَرْكِ فِيهِمْ نَجَابَةٌ لِأَنَّهُمْ أَشْبَهُ بِآبَائِهِمْ ، وَذَلِكَ إِذَا وَاقَعَ امْرَأَتُهُ وَهِيَ فَارِكٌ لَمْ يَشْبَهْهَا وَكَذَلِكَ مِنْهَا ؛ وَإِذَا أَبْغَضَ الرَّوْجُ المَرَأَةَ قِيلَ : أَصْلَفَهَا ، وَصَلَفَتْ عِنْدَهُ .

قَالَ أَبُو عَيْبَةَ : حَرَجَ أَعْرَابِيٌّ كَانَتْ امْرَأَتُهُ تَفْرَكُهُ وَكَانَ يُصَلِّفُهَا ، فَأَتَيْتُهُ نَوَاءً وَقَالَتْ : شَطَطَ نَوَاكُ ، ثُمَّ أَتَيْتُهُ رَوْثَةً وَقَالَتْ : رَبَيْتَكَ وَرَاثَ حَبْرِكَ ، ثُمَّ أَتَيْتُهُ حِصَاةً وَقَالَتْ : حَاصَ رَزْقُكَ وَحُصَّ أَثْرُكَ ؛ وَانْشَدَ :

وَقَدْ أُخْبِرْتُ أَنَّكَ تَفْرَكِينِي  
وَأَصْلُفُكَ العُدَاةَ فَلَا أَبَالِي  
وَفَارَكَ الرَّجُلُ صَاحِبَةَ مُفَارَكَةٍ وَتَارَكَهُ مُتَارَكَةً بِمَعْنَى وَاحِدٍ . الفَرَاءُ : المَفْرُوكُ

المتروك المَبْعُضُ. يُقَالُ: فَارَكَ فُلَانٌ فُلَانًا تَارِكًا. وَفَرَكَ بِلَدِّهِ وَوَطَنِهِ؛ قَالَ أَبُو الرَّبِيعِ التَّلْغَيْبِيُّ:

مُرَاجِعُ نَجْدٍ بَعْدَ فِرْكَهِ وَبِخَصِيَّةٍ مُطْلَقٌ بَصْرَى أَضْمَعُ الْقَلْبَ جَافِلَةً وَالْفِرْكَانُ: الْبِغْضَةُ (عَنِ السَّرَافِيِّ). وَفِرْكَانٌ: أَرْضٌ، زَعَمُوا. ابْنُ بَرِّي: وَفِرْكَانٌ اسْمُ أَرْضٍ، وَكَذَلِكَ فِرْكَ<sup>(١)</sup>؛ قَالَ:

هَلْ تَعْرِفُ الدَّارَ بِأَدْنَى ذِي فِرْكَ

• فِرْكَحٌ • الْفِرْكَحَةُ: تَبَاعُدُ مَا بَيْنَ الْأَلْيَتَيْنِ (عَنْ كِرَاعٍ).

• وَالْفِرْكَاحُ: الرَّجُلُ الَّذِي ارْتَفَعَ مَذْرُوعًا اسْتَبَدَّ وَخَرَجَ دُبْرُهُ، وَهُوَ الْمُفْرَكِحُ؛ وَأَنْشَدَ: جَاءَتْ بِهِ مُفْرَكِحًا فِرْكَاحًا

• فِرْمٌ • الْفِرْمُ وَالْفِرْمَانُ: مَا تَتَّصِفُ بِهِ الْمَرْأَةُ مِنْ كَوَاةٍ. وَبَرَّةٌ قِرْمَاءٌ مُسْتَفْرِمَةٌ. وَهِيَ الَّتِي تَحْتَلُّ الدَّوَاءَ فِي فَرْجِهَا لِيَضِيقَ التَّهْدِيبُ: التَّقْرِيبُ وَالتَّفْرِيمُ، بِإِلْبَاءِ وَالْمِيمِ، تَضْيِيقُ الْمَرْأَةُ فَلَهَمَهَا بِعَجْمِ الرَّبِيبِ. يُقَالُ: اسْتَفْرِمَتِ الْمَرْأَةُ إِذَا احْتَشَتْ، فَهِيَ مُسْتَفْرِمَةٌ وَرَبْمَا تَتَعَالَجُ بِحَبِّ الرَّبِيبِ تُضَيِّقُ بِهِ نِتَاعَهَا. وَكَتَبَ عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ مَرْوَانَ إِلَى حَجَّاجٍ لَمَّا شَكَاهُ مِنْهُ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ: يَا بْنَ الْمُسْتَفْرِمَةِ بِعَجْمِ الرَّبِيبِ، وَهُوَ مِمَّا يُسْتَفْرَمُ بِهِ؛ يُرِيدُ أَنَّهَا تَعَالَجُ بِهِيَ فَرْجَهَا لِيَضِيقَ وَيَسْتَحْصِفَ، وَقِيلَ: إِنَّمَا كَتَبَ إِلَيْهِ بِذَلِكَ لِأَنَّ فِي نِسَاءِ تَقِيفِ سَعَةٍ، فَهِنَّ يَقْعُنَنَّ ذَلِكَ يَسْتَضِيقَنَّ بِهِ. وَفِي الْحَدِيثِ: أَنَّ الْحُسَيْنَ ابْنَ عَلِيٍّ، عَلَيْهِمَا السَّلَامُ، قَالَ لِرَجُلٍ:

(١) قوله: «الفركان» كذا ضبط الأصل لسنار، وفي القاموس بضمتين مشددة الكاف؛ ونص شارحه على أنها روايتان. وقوله: «وكذلك فرك» كذا ضبط الأصل بكسرتين، وضبطه المجد ككتب، وجعلها الشارح روايتين.

عَلَيْكَ بِفِرَامِ أُمَّكَ؛ سُئِلَ عَنْهُ تَعَلَّبَ فَقَالَ: كَانَتْ أُمُّهُ تَقْفِيَةً، وَفِي أُخْرَاحِ نِسَاءِ تَقِيفٍ سَعَةٍ، وَلِذَلِكَ يُعَالَجَنَّ بِالرَّبِيبِ وَغَيْرِهِ. وَفِي حَدِيثِ الْحَسَنِ، عَلَيْهِ السَّلَامُ: حَتَّى لَا تُكُونُوا أَذَلَّ مِنْ قِرْمِ الْأَمَةِ؛ وَهُوَ بِالتَّحْرِيكِ مَا تُعَالَجُ بِهِ الْمَرْأَةُ فَرْجَهَا لِيَضِيقَ؛ وَقِيلَ: هِيَ خِرْقَةُ الْحَيْضِ. أَبُو زَيْدٍ: الْفِرَامَةُ الْخِرْقَةُ الَّتِي تَحْمِلُهَا الْمَرْأَةُ فِي فَرْجِهَا، وَاللُّجْمَةُ: الْخِرْقَةُ الَّتِي تُشَدُّهَا مِنْ أَسْفَلِهَا إِلَى سَرْتِهَا، وَقِيلَ: الْفِرَامُ أَنْ تَحْيِضَ الْمَرْأَةُ وَتَحْتَشِي بِالْخِرْقَةِ وَقَدْ افْتَرَمَتْ؛ قَالَ الشَّاعِرُ:

وَجَدْتُكَ فِيهَا كَأَمِّ الْغُلَامِ مَتَى مَا تَجِدُ فَارِمًا تَفْتَرِمُ الْجَوْهَرِيُّ: الْفِرْمَةُ، بِالتَّسْكِينِ، وَالْفِرْمُ: مَا تُعَالَجُ بِهِ الْمَرْأَةُ قَبْلَهَا لِيَضِيقَ؛ وَقَوْلُ امْرِئِ الْقَيْسِ:

يَحْمِلُنَا وَالْأَسْلَ التَّوَاهِلَا

مُسْتَفْرِمَاتٍ بِالْحَصَى حَوَافِلَا يُقُولُ: مِنْ شِدَّةِ جَرِيهَا [أَيِ الْخَيْلِ] يَنْخُلُ الْحَصَى فِي فُرُوجِهَا.

وَفِي حَدِيثِ أَنَسٍ: أَيَّامُ التَّشْرِيقِ أَيَّامٌ لَهُوَ وَفِرَامٌ؛ قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ: هُوَ كِتَابَةٌ عَنِ الْمُجَامَعَةِ، وَأَصْلُهُ مِنَ الْفِرْمِ، وَهُوَ تَضْيِيقُ الْمَرْأَةِ فَرْجَهَا بِالْأَنْشَاءِ الْعَمِصَةِ، وَقَدْ اسْتَفْرِمَتْ، أَيِ احْتَشَتْ بِذَلِكَ. وَالْمِفَارِمُ: الْخِرْقُ تُشَدُّ لِلْحَيْضِ، لَا وَاحِدَ لَهَا.

وَالْمُفْرَمُ: الْمَمْلُوءُ بِالْمَاءِ وَغَيْرِهِ، هَذَا بَلِيَّةٌ؛ قَالَ الْبَرِّيُّ الْهَدَلِيُّ: وَحَى حِلَالٍ لَهُمْ سَامِرٌ شَهَدْتُ وَشِعْبُهُمْ مَفْرَمٌ أَيِ مَمْلُوءٌ بِالنَّاسِ. أَبُو عَيْدٍ: الْمَفْرَمُ مِنَ الْحِجَاصِ الْمَمْلُوءِ بِالْمَاءِ، فِي لُقَّةٍ هَدْبَلٍ؛ وَأَنْشَدَ:

حِيَاضُهَا مُفْرَمَةٌ مُطَبَّعَةٌ يُقَالُ: أَفْرَمْتُ الْحَوْضَ وَأَفْرَمْتُهُ وَأَفْرَمْتُهُ إِذَا مَلَأْتَهُ. الْجَوْهَرِيُّ: أَفْرَمْتُ الْإِنَاءَ مَلَأْتُهُ، بِلُقَّةٍ هَدْبَلٍ. وَالْفِرْمِيُّ: اسْمُ مَوْضِعٍ لَيْسَ بِعَرَبِيٍّ

صَحِيحٌ. الْجَوْهَرِيُّ: وَقَرَمًا، بِالتَّحْرِيكِ، مَوْضِعٌ؛ قَالَ سَلِيكُ بْنُ السَّلَكَةِ يَرَى قَرَمًا لَهُ نَفَقٌ فِي هَذَا الْمَوْضِعِ:

كَانَ قَوَائِمَ النَّحَامِ لَمَّا تَحَمَّلَ صُحْبَتِي أَصْلًا مَحَارًا<sup>(١)</sup> عَلَا قَرَمَاءَ عَالِيَةَ شَوَاهِ كَانَتْ بَيَاضَ غَرْنِهِ خَارًا يُقُولُ: عَلَتْ قَوَائِمُهُ قَرَمَاءَ؛ قَالَ ابْنُ بَرِّي:

مَنْ زَعَمَ أَنَّ الشَّاعِرَ رَتَى قَرَسَهُ فِي هَذَا النَّيْتِ لَمْ يَرَوْهُ إِلَّا عَالِيَةَ شَوَاهِ، لِأَنَّهُ إِذَا مَاتَ انْتَفَخَ وَعَلَتْ قَوَائِمُهُ، وَمَنْ زَعَمَ أَنَّهُ لَمْ يَمُتْ وَإِنَّا وَصَفَهُ بِازْتِنَاعِ الْقَوَائِمِ فَإِنَّهُ يَرَوْهُ عَالِيَةَ شَوَاهِ وَعَالِيَةَ، بِالرَّفْعِ وَالتَّصْبِ، قَالَ: وَصَوَابُ إِتْسَادِهِ عَلَا قَرَمَاءَ، بِالْقَافِ، قَالَ: وَكَذَلِكَ هُوَ فِي كِتَابِ سَيِّوِيَّةٍ، وَهُوَ الْمَعْرُوفُ عِنْدَ أَهْلِ اللُّقَّةِ؛ قَالَ تَعَلَّبُ: قَرَمَاءُ عَقَبَةٌ، وَصَفَ أَنَّ قَرَسَهُ نَفَقٌ وَهُوَ عَلَى ظَهْرِهِ قَدْ رَفَعَ قَوَائِمَهُ، وَرَوَاهُ عَالِيَةَ شَوَاهِ لَا غَيْرَ، وَالتَّحَامُ: اسْمُ فَرَسٍ، وَهُوَ مِنَ التَّحْمَةِ وَهِيَ الصَّوْتُ. قَالَ ابْنُ بَرِّي: يُقَالُ لَيْسَ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ فَعَلَاءٌ إِلَّا ثَلَاثَةٌ أَحْرَفٌ وَهِيَ: قَرَمَاءُ وَجَفَاءُ وَجَسَدَاءُ، وَهِيَ أَسْمَاءُ مَوَاضِعٍ، فَشَاهِدُ قَرَمَاءَ بَيْتُ سَلِيكِ بْنِ السَّلَكَةِ هَذَا؛ وَشَاهِدُ جَفَاءُ قَوْلُ الشَّاعِرِ:

رَحَلْتُ إِلَيْكَ مِنْ جَفَاءٍ حَتَّى أَنْحَتُ فِنَاءَ بَيْتِكَ بِالْمَطَالِي وَشَاهِدُ جَسَدَاءُ قَوْلُ لَيْدٍ: فِينَا حَيْثُ أَمْسِنَا ثَلَاثًا

عَلَى جَسَدَاءَ تَبْنَحْنَا الْكِلَابُ قَالَ: وَزَادَ الْفَرَاءُ تَادَاءَ وَسَخْنَا، لُقَّةٌ فِي التَّادَاءِ وَالسَّخْنَا؛ وَزَادَ ابْنُ الْقَوَاتِيهِ نَفْسَاءَ، لُقَّةٌ فِي النَّفْسَاءِ. قَالَ: وَمِمَّا جَاءَ فِيهِ فَعَلَاءُ وَفَعَلَاءُ تَادَاءُ وَتَادَاءُ وَسَخْنَا وَسَخْنَا، وَامْرَأَةٌ نَفْسَاءُ وَنَفْسَاءُ، لُقَّةٌ فِي النَّفْسَاءِ قَالَ ابْنُ كَيْسَانَ: أَمَّا تَادَاءُ وَالسَّخْنَا فَإِنَّمَا حُرُوكًا لِمَكَانِ حَرْفِ الْحَلْقِ، كَمَا يَسُوعُ التَّحْرِيكُ فِي مِثْلِ النَّهْرِ وَالشَّعْرِ؛ قَالَ: وَقَرَمَاءُ لَيْسَتْ

(٢) قوله: «تحمل» في التكلة: تروح

فِي هَذِهِ الْعِلَّةِ ، قَالَ : وَأَحْسَبُهَا مَقْصُورَةً  
مَدَّهَا الشَّاعِرُ ضَرُورَةً ؛ قَالَ : وَنَظَرُهَا  
الْجَمَزِيُّ فِي بَابِ الْقَصْرِ ، وَحَكَى عَلَى  
ابْنِ حَمْرَةَ عَنْ بِنِ حَبِيبٍ أَنَّهُ قَالَ : لَا أَعْلَمُ  
قَوْمًا ، بِالْقَافِ ، وَلَا أَعْلَمُهُ إِلَّا قَوْمًا  
بِالْفَاءِ ، قَالَ : وَهِيَ بِنِصْرٍ ؛ وَأَنْشَدَ قَوْلَ  
الشَّاعِرِ :

سَحِطُ حَائِطِي قَوْمًا مِنِّي  
قَصَائِدُ لَا أُرِيدُ بِهَا عِتَابًا  
وَقَالَ ابْنُ خَالَوَيْهِ : الْقَوْمُ ، بِالْفَاءِ ،  
مَقْصُورٌ لَا غَيْرَ ، وَهِيَ مَدِينَةٌ بِقَرْبِ مِصْرَ ،  
سُمِّيَتْ بِبَنِي إِسْكَانَدَرَ ، وَأَسْمُهُ قَوْمًا ،  
وَكَانَ الْقَوْمُ كَافِرًا ، وَهِيَ قَرْيَةٌ إِسْمَاعِيلَ بْنِ  
إِبْرَاهِيمَ ، عَلَيْهِ السَّلَامُ .

\* فَرْنٌ : الْفَرْنُ : الَّذِي يُحْتَزُّ عَلَيْهِ الْقُرْنِيُّ ،  
وَهُوَ خَبْرٌ غَلِيظٌ نَسِبَ إِلَى مَوْضِعِهِ ، وَهُوَ غَيْرُ  
الْقُورِ ؛ قَالَ أَبُو خِرَاشٍ الْهَنْدَلِيُّ يَمْدَحُ دَيْبَةَ  
السُّلَمِيِّ :

نَقَاتِلُ جُوعَهُمْ بِمَكَلَّاتٍ  
مِنَ الْقُرْنِيِّ يَرْعُبُهَا الْجَبِيلُ  
وَيُرَوَى : نَقَابِلُ ، بِالْبَاءِ ، قَالَ ابْنُ بَرِّى :  
صَوَابُهُ يُقَابِلُ بِالْبَاءِ وَالْبَاءِ ، وَالضَّمِيرُ يُعَوِّدُ إِلَى  
دَيْبَةَ ؛ وَقِيلَ :

فِعْمٌ مُعَرَّسُ الْأَصْيَافِ تَنْحَى  
رِحَالَهُمْ شَامِيَةً بَلِيلُ  
يُقَالُ : ذَحَاهُ يَذْحُوهُ وَيَذْحَاهُ طَرْدَهُ ، يَذَالُ  
مُعْجَمَةً . وَقَالَ الْخَلِيلُ : الْقُرْنِيُّ طَعَامٌ ،  
وَاجِدْتُهُ قُرْنِيَّةً . وَقَالَ ابْنُ دُرَيْدٍ : الْقُرْنُ شَيْءٌ  
يُحْتَزُّ فِيهِ قَالَ : وَلَا أَحْسَبُهُ عَرَبِيًّا . غَيْرُهُ :  
الْقُرْنُ الْمَحْتَزُّ ، شَامِيَةٌ ، وَالْجَمْعُ أَقْرَانُ .  
وَالْقُرْنِيَّةُ : الْحَبْرَةُ الْمُسْتَدِيرَةُ الْعَظِيمَةُ ،  
مُسَمَّوَةٌ إِلَى الْقُرْنِ . وَالْقُرْنِيُّ : طَعَامٌ (١)  
يُحْتَذُ ، وَهِيَ خَبْرَةٌ مُسَلَّكَةٌ مُصَنَّعَةٌ مَضْمُومَةٌ  
الْجَوَانِبِ إِلَى الْوَسْطِ ، يُسَلَّكُ بَعْضُهَا فِي

(١) قوله : «والقرني طعام...» والفرناة

بفتح الفاء وسكون الراء : التقطيع والفرس (عن الصاغاني) .

بَعْضُ نَمِ تَرَوَى لَبْنَا وَسَمْنَا وَسَكْرًا ، وَاجِدْتُهُ  
قُرْنِيَّةً .

وَالْفَارِنَةُ : خَبْرَةٌ هَذَا الْقُرْنِيُّ الْمَذْكُورُ ،  
وَيُسَمَّى ذَلِكَ الْمُحْتَزُّ قُرْنًا . وَفِي كَلَامِ بَعْضِ  
الْعَرَبِ : فَإِذَا هِيَ مِثْلُ الْقُرْنِيَّةِ الْحَمْرَاءِ .  
وَالْقُرْنِيُّ : الرَّجُلُ الْغَلِيظُ الصَّخْمُ ؛ قَالَ  
الْعَجَّاجُ :

وَطَاحَ فِي الْمَعْرَكَةِ الْقُرْنِيُّ  
قَالَ ابْنُ بَرِّى : وَالْقُرْنِيُّ أَيْضًا الصَّخْمُ مِنْ  
الْكَلَابِ ، وَأَنْشَدَ بَيْتَ الْعَجَّاجِ هَذَا .

\* فَرْنَبٌ : الْفَرْنَبُ : الْفَارَةُ ؛ وَالْفَرْنَبُ :  
وَلَدُ الْفَارَةِ مِنَ الْيَرُوعِ . وَفِي التَّهْدِيبِ :  
الْفَرْنَبُ الْفَارُ ؛ وَأَنْشَدَ :

يَدِبُ بِاللَّيْلِ إِلَى جَارِهِ  
كَضَيُونٍ دَبَّ إِلَى فَرْنَبِ

\* فَرْنَدٌ : الْفَرْنَدُ : وَشَى السِّيفِ ، وَهُوَ  
دَخِيلٌ . وَفَرْنَدُ السِّيفِ : وَشِيُهُ . قَالَ أَبُو  
مَنْصُورٍ : فَرْنَدُ السِّيفِ جَوْهَرُهُ وَمَاؤُهُ الَّذِي  
يَجْرَى فِيهِ ، وَطَرَائِفُهُ يُقَالُ لَهَا الْفَرْنَدُ ، وَهِيَ  
سَفَاسِفُهُ . الْجَوْهَرِيُّ : فَرْنَدُ السِّيفِ وَإِفْرِنْدُهُ  
رُبْدُهُ وَوَشِيُهُ . وَالْفَرْنَدُ : السِّيفُ نَفْسُهُ ؛ قَالَ  
جَرِيرٌ :

وَقَدْ قَطَعَ الْحَدِيدَ فَلَا تَأْرَاوُ  
فَرْنَدٌ لَا يُقَلُّ وَلَا يَدُوبُ  
قَالَ : وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ أَرَادَ ذُو فَرْنَدٍ فَحَدَفَ  
الْمُضَافَ وَأَقَامَ الْمُضَافَ إِلَيْهِ مَقَامَهُ .  
وَالْفَرْنَدُ : الْوَرْدُ الْأَحْمَرُ .

وَفَرْنَدٌ ، دَخِيلٌ مُعَرَّبٌ : اسْمٌ نَوْبٌ .  
ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : الْفَرْنَدُ عَلَى فِعْلٍ ؛  
الْأَبْرَارُ ، وَجَمَعُهُ الْفَرَانِدُ .

وَالْفَرْنَدَانُ : مَوْضِعٌ ، وَيُقَالُ اسْمٌ رَمَلَةٌ .  
ابْنُ سَيِّدَةَ : الْفَرْنَدَانُ شَجَرٌ ، وَقِيلَ : رَمَلَةٌ  
مُشْرِقَةٌ فِي بِلَادِ بَنِي تَيْمِيمٍ ، وَيَزْعُمُونَ أَنَّ قَبْرَ  
ذِي الرِّمَّةِ فِي ذِرْوَتِهَا ؛ قَالَ ذُو الرِّمَّةِ :  
وَيَافِعُ مِنْ فَرْنَدَانَيْنِ مَلْمُومٍ  
ثَنَاهُ ضَرُورَةً ، كَمَا قَالَ :

لِمَنِ الدِّيَارُ بِرَامَتَيْنِ فَعَاقِلِي  
دَرَسَتْ وَعَظِيمٌ أَبَاهَا الْقَطْرُ  
وَفِي التَّهْدِيبِ : فَرْنَدَانُ جَبَلٌ بِنَاحِيَةِ  
الدَّهْنَاءِ ، وَجَدَائِهِ جَبَلٌ آخَرٌ ، وَيُقَالُ لِهَمَا  
مَعَا الْفَرْنَدَانِ ، وَأَنْشَدَ بَيْتَ ذِي الرِّمَّةِ ،  
ذَكَرَهُ فِي الرَّبَاعِيِّ .

\* فَرْنَسٌ : الْفَرْنَسُ : الْفَرَنْسِيُّ ؛ الْفَرَنْسِيُّ مِثْلُ  
الْفَرَضَادِ : الْأَسَدُ الضَّارِي ؛ وَقِيلَ : الْغَلِيظُ  
الرَّقِيَّةُ ، وَكَذَلِكَ الْفَرَانِسُ مِثْلُ الْفَرَانِقِ ،  
وَالثُّونُ زَائِدَةٌ . وَقَالَ اللَّيْثُ : الْفَرَنْسَةُ حَسَنُ  
تَدْبِيرِ الْمَرَأَةِ لَبِيَّتِهَا . وَيُقَالُ : إِنَّهَا امْرَأَةٌ  
مُفَرَنْسَةٌ .

\* فَرْنَقٌ : الْفَرْنَقُ : مَعْرُوفٌ ، وَهُوَ دَخِيلٌ .  
وَالْفَرْنَقُ : الْبَرِيدُ ، وَهُوَ الَّذِي يُنْذِرُ قَدَامَ  
الْأَسَدِ ، فَارِسِيٌّ مُعَرَّبٌ ، وَهُوَ بَرَوَانَةٌ  
بِالْفَارِسِيَّةِ (٢) ؛ قَالَ امْرَأَةُ الْقَيْسِ :

وَأَنَّى أَذِينُ إِنْ رَجَعْتُ مُمْلَكًا  
بِسِيرِ تَرَى مِنْهُ الْفَرَانِقُ أَرْوَرًا  
وَرَبَّمَا سَمَوَا دَلِيلَ الْجَيْشِ فُرَانِقًا . قَالَ ابْنُ  
الْجَوَالِقِيِّ فِي الْمَعَرَّبِ : قَالَ ابْنُ دُرَيْدٍ ،  
رَحِمَهُ اللَّهُ ، فُرَانِقُ الْبَرِيدِ قَرَوَانَهُ ، وَهُوَ  
فَارِسِيٌّ مُعَرَّبٌ ، وَهُوَ سَبْعٌ يَصْبِحُ بَيْنَ يَدَيْ  
الْأَسَدِ ، كَأَنَّهُ يُنْذِرُ النَّاسَ بِهِ ، وَيُقَالُ : إِنَّهُ  
شَيْبَةٌ بِأَبْنِ آوَى ، يُقَالُ لَهُ فُرَانِقُ الْأَسَدِ ، قَالَ  
أَبُو حَاتِمٍ : يُقَالُ إِنَّهُ الْوَعُوقُ ؛ وَمِنْهُ فُرَانِقُ  
الْبَرِيدِ .

\* فَرَهٌ : فَرَهٌ الشَّيْءُ ، بِالضَّمِّ ، يَقْرَهُ فَرَاهَةً  
وَقَرَاهِيَةً وَهُوَ فَارَةٌ بَيْنَ الْفَرَاهَةِ وَالْفَرُوهَةِ ؛  
قَالَ :

صَوْرِيَّةٌ أُرِلَعْتُ بِأَشْهَارِهَا  
نَاصِلَةٌ الْحَقُونِ مِنْ إِزَارِهَا

(٢) قوله : «وهو بروانه بالفارسية» في

الصحاح بروانك ، ومثله في القاموس ، ولكن نقل شارحه عن شيخه أن الصواب ما قاله ابن الجواليقي ، وهو ما سبقه المؤلف .

يُطْرَقُ كَلْبُ الْحَيِّ مِنْ جِدَارِهَا  
 أُعْطِيَتْ فِيهَا طَائِعًا أَوْ كَارِهَا  
 حَدِيقَةً غَلْبَاءَ فِي جِدَارِهَا  
 وَفَرَسًا أَنْتَى وَعَبْدًا فَارِهَا  
 الْجَوْهَرِيُّ : فَارَةٌ نَادِرٌ مِثْلُ حَامِضٍ ، وَقِيَّاسُهُ  
 فَرِيَةٌ وَحَمِيزٌ ، مِثْلُ صَعْرٍ فَهُوَ صَغِيرٌ ، وَمَلْحٌ  
 فَهُوَ مَلِيحٌ . وَيُقَالُ لِلْبُرْدُونَ وَالْبَعْلَى وَالْحَجَارِ :  
 فَارَةٌ بَيْنَ الْفَرُوهَةِ وَالْفَرَاهِيَةِ وَالْفَرَاهَةِ ؛  
 وَالْجَمْعُ فَرُهَةٌ مِثْلُ صَاحِبٍ وَصُحْبَةٍ ، وَفَرَةٌ  
 أَيْضًا مِثْلُ بَازِلٍ وَبَزْلٍ ، وَحَائِلٌ وَحَوْلٍ . قَالَ  
 ابْنُ سَيِّدِهِ : وَأَمَّا فَرُهَةٌ فَاسْمٌ لِلْجَمْعِ ، عِنْدَ  
 سَيِّبِيِّ ، وَلَيْسَ يَجْمَعُ لِأَنَّ فَاعِلًا لَيْسَ مِمَّا  
 يُكْسَرُ عَلَى فَعْلَةٍ ؛ قَالَ : وَلَا يُقَالُ لِلْفَرَسِ  
 فَارَةٌ ، إِنَّمَا يُقَالُ فِي الْبَعْلِ وَالْحَجَارِ وَالْكَلْبِ  
 وَغَيْرِ ذَلِكَ . وَفِي التَّهْنِيبِ : يُقَالُ بَرْدُونَ  
 فَارَةٌ ، وَحِمَارُ فَارَةٌ ، إِذَا كَانَا سُورَيْنِ ؛ وَلَا  
 يُقَالُ لِلْفَرَسِ الْأَجَوَادِ ، وَيُقَالُ لَهُ رَائِعٌ . وَفِي  
 حَدِيثِ جُرَيْجٍ : دَابَّةُ فَارِهَةٌ ، أَيْ نَشِيطَةٌ  
 حَادَّةٌ قَوِيَّةٌ فَأَمَّا قَوْلُ عَبْدِ بْنِ زَيْدٍ فِي صِفَةِ  
 فَرَسٍ :  
 فَصَافٌ يُفْرِي جِلَّهُ عَن سَرَاتِهِ  
 يَبْدُ الْجِيَادِ فَارِهَا مُتَابِعَا  
 فَرَعَمَ أَبُو حَاتِمٍ أَنَّ عَبْدِيًّا لَمْ يَكُنْ لَهُ بَصَرٌ  
 بِالْحَيْلِ ، وَقَدْ حَطَّى عَبْدِيٌّ فِي ذَلِكَ ،  
 وَالْأَنْتَى فَارِهَةٌ ؛ قَالَ الْجَوْهَرِيُّ : كَانَ  
 الْأَصْمَعِيُّ يُحَطَّى عَبْدِيُّ بْنُ زَيْدٍ فِي قَوْلِهِ :  
 فَتَقَلْنَا صُنْعَهُ حَتَّى شَتَا  
 فَارَةَ الْبَالِ لِحُجُوجًا فِي السَّنَنِ  
 قَالَ : لَمْ يَكُنْ لَهُ عِلْمٌ بِالْحَيْلِ . قَالَ ابْنُ  
 بَرِّى : بَيْتُ عَبْدِ اللَّهِ الَّذِي كَانَ الْأَصْمَعِيُّ  
 يُحَطِّطُهُ فِيهِ هُوَ قَوْلُهُ :  
 يَبْدُ الْجِيَادِ فَارِهَا مُتَابِعَا  
 وَقَوْلُ التَّابِعَةِ :  
 أُعْطِيَ لِفَارِهَةٍ حُلُوٌّ تَوَابِعُهَا  
 مِنَ الْمَوَاهِبِ لَا تُعْطَى عَلَى حَسَدٍ  
 قَالَ ابْنُ سَيِّدِهِ : إِنَّمَا يُعْنَى بِالْفَارِهَةِ الْقَتْبَةُ وَمَا  
 يَتَّبِعُهَا مِنَ الْمَوَاهِبِ ، وَالْجَمْعُ فَوَارُهُ وَفَرَةٌ ؛  
 الْأَخْيَرَةُ نَادِرَةٌ ، لِأَنَّ فَاعِلَةً لَيْسَتْ مِمَّا يُكْسَرُ

عَلَى فَعْلٍ .  
 وَيُقَالُ : أَفْرَهَتْ فَلَانَةٌ إِذَا جَاءَتْ بِأَوْلَادٍ  
 فَرِهَةً أَيْ مِلَاحًا . وَأَفْرَهُ الرَّجُلُ إِذَا ائْتَمَدَّ  
 غُلَامًا فَارِهَا ، وَقَالَ : فَارَةٌ وَفَرَةٌ مِيزَانُهُ نَائِبٌ  
 وَنُوبٌ . قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : وَسَمِعْتُ غَيْرَ وَاحِدٍ  
 مِنَ الْعَرَبِ يَقُولُ : جَارِيَةٌ فَارِهَةٌ إِذَا كَانَتْ  
 حَسَنَاءَ مَلِيحَةً . وَعُلَامٌ فَارَةٌ : حَسَنُ الرَّجُلِ ،  
 وَالْجَمْعُ فَرَةٌ . وَقَالَ الشَّافِعِيُّ فِي بَابِ تَفَقُّهِ  
 الْمَالِكِ وَالْحَوَارِيِّ : إِذَا كَانَ لَهُنَّ فَرَاهَةٌ زَيْدٌ  
 فِي كِسْرَتِهِنَّ وَتَفَقَّتِهِنَّ ؛ يُرِيدُ بِالْفَرَاهَةِ الْحُسْنَ  
 وَالْمَلَاحَةَ . وَأَفْرَهَتْ النَّاقَةُ ، فِيهِ مَفْرَهُ  
 وَمَفْرَهَةٌ إِذَا كَانَتْ تُنْتِجُ الْفَرَةَ ، وَمَفْرَهَةٌ  
 أَيْضًا ؛ قَالَ مَالِكُ بْنُ جَدَّةَ الثَّعْلَبِيُّ :  
 فَإِنَّكَ يَوْمَ تَأْتِنِي حَرِيْبًا  
 تَحِلُّ عَلَى يَوْمَيْدٍ نُدُورُ  
 تَحِلُّ عَلَى مَفْرَهَةٍ سِنَادِ  
 عَلَى أَخْفَافِهَا عَلَتْ يَمُورُ  
 ابْنُ سَيِّدِهِ : نَاقَةٌ مَفْرَهَةٌ تَلِدُ الْفَرَهَةَ ؛ قَالَ  
 أَبُو ذُوَيْبٍ :  
 وَمَفْرَهَةٌ عَسَى قَدَرَتْ لِسَاقِهَا  
 فَحَرَّتْ كَمَا تَتَابِعُ الرِّيحُ بِالْفَقْلِ  
 وَيُرْوَى : كَمَا تَتَابِعُ .  
 وَالْفَارَةُ : الْحَادِقُ بِالشَّيْءِ . وَالْفَرُوهَةُ  
 وَالْفَرَاهَةُ وَالْفَرَاهِيَةُ : النَّشَاطُ . وَفَرَةٌ ،  
 بِالْكَسْرِ : أَشْرٌ وَبَطْرٌ . وَرَجُلٌ فَرَةٌ : نَشِيطٌ  
 أَشْرٌ . وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَرَبِيِّ : « وَتَنْحَنُونَ مِنْ  
 الْجِبَالِ بَيُوتًا فَرِهَيْنَ » ؛ فَمَنْ قَرَأَهُ كَذَلِكَ فَهُوَ  
 مِنْ هَذَا شَرِهَيْنَ بَطْرَيْنَ ، وَمَنْ قَرَأَهُ فَرِهَيْنَ  
 فَهُوَ مِنْ فَرَةٍ ، بِالضَّمِّ ؛ قَالَ ابْنُ بَرِّى عِنْدَ  
 هَذَا الْمَوْضِعِ : قَالَ ابْنُ وَاذِعِ الْعَوْفِيُّ :  
 لَا اسْتَكْبَيْنَ إِذَا مَا أَرَمَتْ أَرَمَتْ  
 وَلَنْ تَرَانِي بِخَيْرِ فَارَةٍ الطَّلَبِ  
 قَالَ الْفَرَاءُ : مَعْنَى فَرِهَيْنَ حَادِقَيْنِ ، قَالَ :  
 وَالْفَرِحُ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ ، بِالْحَاءِ ، الْأَشْرُ  
 الْبَطْرُ . يُقَالُ : لَا تَفْرَحْ ، أَيْ لَا تَأْشُرْ . قَالَ  
 اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : « لَا تَفْرَحْ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ  
 الْفَرِحِينَ » ؛ فَالْهَاءُ هُنَا كَأَنَّهَا أُقِيمَتْ مَقَامَ  
 الْحَاءِ . وَالْفَرَةُ : الْفَرِحُ . وَالْفَرَةُ : الْفَرِحُ

وَرَجُلٌ فَارَةٌ : شَدِيدُ الْأَكْلِ (عَنِ ابْنِ  
 الْأَعْرَابِيِّ) ، قَالَ : وَقَالَ عَبْدُ الرَّجُلِ أَرَادَ أَنْ  
 يَشْتَرِيَهُ : لَا تَشْتَرِنِي ، أَكَلْتُ فَارِهَا ، وَأَمْنِي  
 كَارِهَا .  
 • فَرُهَةٌ : الْفَرُهَةُ ، بِالضَّمِّ : الْحَادِرُ الْعَلِيظُ  
 مِنَ الْعِلْمَانِ . ابْنُ سَيِّدِهِ : الْفَرُهُودُ الْحَادِرُ  
 الْعَلِيظُ ، وَهُوَ النَّاعِمُ النَّارُ ، وَيُقَالُ : غُلَامٌ  
 فَلَهْدٌ ، بِاللَّامِ أَيْضًا ، أَيْ مُتَمَلِّئٌ ، وَقِيلَ :  
 الْقَرُهْدُ النَّاعِمُ النَّارُ الرَّخِصُ ، وَقَالَ : إِنَّمَا  
 هُوَ الْفَرُهْدُ ، بِالْفَاءِ وَضَمِّ الْهَاءِ وَالْقَافِ فِيهِ  
 تَصْغِيفٌ .  
 وَالْفَرُهْدُ وَالْفَرُهُودُ : وَلَدُ الْأَسَدِ ؛  
 عَائِيَةٌ ؛ وَزَعَمَ كِرَاعٌ أَنَّ جَمْعَ الْفَرُهْدِ فَرَاهِيدٌ  
 كَمَا جُمِعَ هُدُهْدٌ عَلَى هُدَاهِيدٍ ؛ قَالَ ابْنُ  
 سَيِّدِهِ : وَلَا يُؤْمِنُ كِرَاعٌ عَلَى مِثْلِ هَذَا إِنَّمَا  
 يُؤْمِنُ عَلَيْهِ سَيِّبِيُّ وَشَيْبَةُ ؛ وَقِيلَ : الْفَرُهُودُ  
 وَلَدُ الرَّعْلِ .  
 وَفَرَاهِيدٌ : حَيٌّ مِنَ الْيَمَنِ مِنَ الْأَزْدِ  
 وَفَرُهُودٌ : أَبُو بَطْنٍ . الصَّحَاحُ : الْفَرُهُودُ حَيٌّ  
 مِنْ يَحْمَدَ (١) وَهُمْ بَطْنٌ مِنَ الْأَزْدِ يُقَالُ لَهُمْ  
 الْفَرَاهِيدُ ، مِنْهُمْ الْبَحْلِيلُ بْنُ أَحْمَدَ  
 الْعَرُوصِيُّ ، يُقَالُ : رَجُلٌ فَرَاهِيدِيٌّ وَكَانَ  
 يُؤْنَسُ يَقُولُ فَرُهُودِيٌّ .  
 • فَرَاةٌ : الْفَرَوَةُ وَالْفَرَوَةُ : مَعْرُوفُ الَّذِي  
 يُلْبَسُ ، وَالْجَمْعُ فَرَاةٌ ، فَإِذَا كَانَ الْفَرَوُ (٢) ذَا  
 الْجَنَّةِ فَاسْمُهَا الْفَرَوَةُ ؛ قَالَ الْكَمَيْتُ :  
 إِذَا التَّفَّ دُونَ الْفَنَاءِ الْكَمِيحُ  
 وَوَحَّوْحَ دُونَ الْفَرَوَةِ الْأَرْمَلُ  
 وَأُورِدَ بَعْضُهُمْ هَذَا الْبَيْتَ مُسْتَشْهِدًا بِهِ عَلَى  
 الْفَرَوَةِ الْوَفْضَةِ الَّتِي يَجْعَلُ فِيهَا السَّائِلُ  
 صَدَقَتَهُ . قَالَ أَبُو مَتَّصِرٍ : وَالْفَرَوَةُ إِذَا لَمْ  
 يَكُنْ عَلَيْهَا وَرٌّ أَوْ صُوفٌ لَمْ تُسَمَّ فَرَوَةً .  
 (١) قَوْلُهُ : « بِحَمْدِ » كَمِيعٌ وَكَمِيعٌ مَضَاعٌ  
 أَعْلَمُ أَبُو بَقِيلَةَ ، الْجَمْعُ الْبِحَامِدُ .  
 (٢) قَوْلُهُ : « فَإِذَا كَانَ الْفَرَوُ الْبَحْلُ » كَذَا  
 بِالْأَصْلِ .

وَأَفْرَيْتُ فَرَوًا : لَبِثْتُهُ ، قَالَ الْحَجَّاجُ :  
يَقْلِبُ أَوْلَاهُنَّ لَطْمُ الْأَعْسِرِ  
قَلْبَ الْخُرَاسَانِيِّ فَرَوَ الْمُفْتَرِي  
وَالْفَرَوَةُ : جِلْدَةُ الرَّاسِ . وَفَرَوَةُ الرَّاسِ :  
أَعْلَاهُ ، وَقِيلَ : هُوَ جِلْدَتُهُ بِمَا عَلَيْهِ مِنَ الشَّعْرِ  
يَكُونُ لِلْإِنْسَانِ وَغَيْرِهِ ، قَالَ الرَّاعِي  
دَيْسُ الثَّيَابِ كَانَ فَرَوَةَ رَأْسِهِ  
عُرِمَتْ قَاتِبَتْ جَانِبَاهَا فَلَفُلَا  
وَالْفَرَوَةُ ، كَالثَّرْوَةِ فِي بَعْضِ اللُّغَاتِ :  
وَهُوَ الْغَيْثُ ، وَزَعَمَ يَعْقُوبُ أَنَّ فَاءَهَا بَدَلٌ مِنَ  
الثَّاءِ .

وَفِي حَدِيثِ عُمَرَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ :  
وَسُئِلَ عَنْ حَدِّ الْأَمَةِ فَقَالَ إِنَّ الْأُمَّةَ أَلْقَتْ  
فَرَوَةَ رَأْسِهَا مِنْ وَرَاءِ الدَّارِ ، وَرَوَى : مِنْ  
وَرَاءِ الْجِدَارِ ، أَرَادَ قِتَاعَهَا ، وَقِيلَ خَارَهَا ،  
أَيُّ لَيْسَ عَلَيْهَا قِتَاعٌ وَلَا حِجَابٌ ، وَأَنَّهَا  
تَخْرُجُ مُتَبَدِّلَةً إِلَى كُلِّ مَوْضِعٍ تُرْسَلُ إِلَيْهِ لَا  
تَقْدِرُ عَلَى الْإِمْتِنَاعِ ، وَالْأَصْلُ فِي فَرَوَةَ  
الرَّاسِ جِلْدَتُهُ بِمَا عَلَيْهَا مِنَ الشَّعْرِ ، وَمِنْهُ  
الْحَدِيثُ : إِنَّ الْكَافِرَ إِذَا قَرَّبَ الْمُهْلُ مِنْ فِيهِ  
سَقَطَتْ فَرَوَةُ وَجْهِهِ ، أَيُّ جِلْدَتُهُ ، اسْتَعَارَهَا  
مِنَ الرَّاسِ لِلْوَجْهِ .

ابْنُ السَّكَيْتِ : إِنَّهُ لَدُوُّ فَرَوَةَ فِي الْمَالِ  
وَفَرَوَةٌ بِمَعْنَى وَاحِدٍ ، إِذَا كَانَ كَثِيرَ الْمَالِ .  
وَرَوَى عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ، كَرَّمَ اللَّهُ  
وَجْهَهُ ، أَنَّهُ قَالَ عَلَى مِيزَانِ الْكُوفَةِ : اللَّهُمَّ إِنِّي  
قَدْ مَلَيْتُهُمْ وَمَلُونِي ، وَسَمَيْتُهُمْ وَسَمُونِي ،  
فَسَلَطْ عَلَيْهِمْ فَتَى تَقْيِيفِ الذَّبَالِ الْمَثَانِ ،  
يَلْبَسُ فَرَوَتَهَا وَيَأْكُلُ خَضِرَتَهَا ، قَالَ أَبُو  
مَنْصُورٍ : أَرَادَ عَلِيٌّ ، عَلَيْهِ السَّلَامُ ، أَنَّ فَتَى  
تَقْيِيفِ إِذَا وَلِيَ الْعِرَاقَ تَوَسَّعَ فِي فِتْنَةِ الْمُسْلِمِينَ  
وَأَسَاتَرَهُ ، وَلَمْ يَقْصُرْ عَلَى حِصْنِهِ ، وَفَتَى  
تَقْيِيفِ : هُوَ الْحَجَّاجُ بْنُ يُوسُفَ ، وَقِيلَ : إِنَّهُ  
وُلِدَ فِي هَذِهِ السَّنَةِ الَّتِي دَعَا فِيهَا عَلِيٌّ ، عَلَيْهِ  
السَّلَامُ ، بِهَذَا الدَّعَاءِ ، وَهَذَا مِنَ الْكَوَائِنِ  
الَّتِي أَنْبَأَ بِهَا النَّبِيُّ ، عَلَيْهِ السَّلَامُ ، مِنْ بَعْدِهِ ،  
وَقِيلَ : مِنْ مَعْنَاهُ يَتَمَتَّعُ بِنِعْمَتِهَا لَبَسًا وَأَكْلًا ،  
وَقَالَ الزَّمَخْشَرِيُّ : مَعْنَاهُ يَلْبَسُ الدَّفِيءَ اللَّيِّنَ

مِنْ ثِيَابِهَا ، وَيَأْكُلُ الطَّرِيَّ النَّاعِمَ مِنْ  
طَعَامِهَا ، فَضَرَبَ الْفَرَوَةَ وَالْخَضِرَةَ لِذَلِكَ  
مَثَلًا ، وَالضَّمِيرُ لِلدُّنْيَا . أَبُو عَمْرٍو : الْفَرَوَةُ  
الْأَرْضُ الْبَيْضَاءُ الَّتِي لَيْسَ فِيهَا نَبَاتٌ وَلَا  
فَرْشٌ . وَفِي الْحَدِيثِ : أَنَّ الْخَضِرَ ، عَلَيْهِ  
السَّلَامُ ، جَلَسَ عَلَى فَرَوَةٍ بَيْضَاءَ فَاهْتَزَّتْ  
تَحْتَهُ خَضِرَاءُ ، قَالَ عَبْدُ الرَّزَّاقِ : أَرَادَ  
بِالْفَرَوَةِ الْأَرْضَ الْبَيْسَاءَ ، وَقَالَ غَيْرُهُ : يَعْنِي  
الْهَيْشِيمَ الْبَيْسَ مِنَ النَّبَاتِ ، شَبَّهَ بِالْفَرَوَةِ .  
وَالْفَرَوَةُ : قِطْعَةُ نَبَاتٍ مُجْتَمِعَةٌ بَيْسَاءٌ ،  
وَقَالَ :

وَهَامَةٌ فَرَوْتُهَا كَالْفَرَوَةَ

وَفِي حَدِيثِ الْهَجْرَةِ : ثُمَّ سَبَطْتُ عَلَيْهِ  
فَرَوَةَ ، وَفِي أُخْرَى : فَفَرَشْتُ لَهُ فَرَوَةَ .  
وَقِيلَ : أَرَادَ بِالْفَرَوَةِ اللَّبَاسَ الْمَعْرُوفَ .  
وَفَرَى الشَّيْءُ يَقْرِيهِ قَرِيًّا وَقَرَاهُ ، كِلَاهُمَا :  
شَقَّهُ وَأَفْسَدَهُ ، وَأَفْرَاهُ أَصْلَحَهُ ، وَقِيلَ أَمَرَ  
بِإِصْلَاحِهِ كَأَنَّهُ رَفَعَ عَنْهُ مَا لَحِقَهُ مِنْ آفَةٍ  
الْفَرَى وَخَلَّلَهُ . وَفَرَى جِلْدُهُ وَأَنْفَرَى :  
انْشَقَّ . وَأَفْرَى أَوْدَاجَهُ بِالسَّيْفِ : شَقَّهَا .  
وَكُلُّ مَا شَقَّهُ فَقَدْ أَفْرَاهُ وَقَرَاهُ ، قَالَ عَلِيُّ بْنُ  
زَيْدٍ الْعِبَادِيُّ :

فَصَافَ يُفْرَى جِلْدُهُ عَنْ سَرَاتِهِ

يَبْدُ الْجِيَادِ فَارَهَا مُتَابِعَا  
أَيُّ صَافَ هَذَا الْفَرَسُ يَكَادُ يَنْشُقُ جِلْدَهُ عَمَّا  
تَحْتَهُ مِنَ السَّمَنِ .

وَفِي حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ ، رَضِيَ اللَّهُ  
عَنْهُ ، حِينَ سُئِلَ عَنِ الذَّبِيحَةِ بِالْمُؤَدِّ فَقَالَ :  
كُلُّ مَا أَفْرَى الْأَوْدَاجَ غَيْرَ مُمَرَّدٍ ، أَيُّ شَقَّهَا  
وَقَطَّعَهَا ، فَأَخْرَجَ مَا فِيهَا مِنَ الدَّمِ . يُقَالُ :  
أَفْرَيْتُ الثَّوْبَ وَأَفْرَيْتُ الْحَلَّةَ إِذَا شَقَّقْتَهَا  
وَأَخْرَجْتَ مَا فِيهَا ، فَأَذَا قَلَّتْ فَرَيْتُ ، بَعِيرُ  
الْفَيْ ، فَإِنَّ مَعْنَاهُ أَنْ تُقَدَّرَ الشَّيْءُ وَتُعَالَجَهُ  
وَتُصْلِحَهُ ، مِثْلُ الثَّمَلِ تَحْدُوها ، أَوْ النَّطْعِ  
أَوْ الْقَرِيَةِ وَنَحْوِ ذَلِكَ . يُقَالُ : فَرَيْتُ أَفْرَى  
قَرِيًّا ، وَكَذَلِكَ فَرَيْتُ الْأَرْضَ إِذَا سَرَّيْتُهَا  
وَقَطَّعْتَهَا . قَالَ : وَأَمَّا أَفْرَيْتُ إِفْرَاءً فَهُوَ مَنْ  
التَّشْقِيقِ عَلَى وَجْهِ الْفَسَادِ . الْأَصْمَعِيُّ :

أَفْرَى الْجِلْدَ إِذَا مَرَّقَهُ وَخَرَقَهُ وَأَفْسَدَهُ ، يُفْرِيهِ  
إِفْرَاءً . وَفَرَى الْأَيْدِيمَ يَقْرِيهِ قَرِيًّا ، وَفَرَى  
الْمَرَادَةَ يَقْرِيهَا إِذَا خَرَزَهَا وَأَصْلَحَهَا .  
وَالْمَقْرِيَةُ : الْمَرَادَةُ الْمَعْمُولَةُ الْمُصْلَحَةُ .  
وَتَفْرَى عَنْ فُلَانٍ تُوْبُهُ إِذَا تَشَقَّقَ . قَالَ ابْنُ  
سَيِّدَةَ : وَحَكَى ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ وَحْدَهُ قَرَى  
أَوْدَاجَهُ وَأَفْرَاهَا قَطَّعَهَا . قَالَ : وَالْمَقْرِيُونَ مِنْ  
أَهْلِ اللَّعْنَةِ يَقُولُونَ قَرَى لِلْإِفْسَادِ ، وَأَفْرَى  
لِلْإِصْلَاحِ ، وَمَعْنَاهَا الشَّقُّ ، وَقِيلَ : أَفْرَاهُ  
شَقَّهُ وَأَفْسَدَهُ وَقَطَّعَهُ ، فَأَذَا أَرَدْتَ أَنَّهُ قَدَرَهُ  
وَقَطَّعَهُ لِلْإِصْلَاحِ قَلَّتْ فَرَاهُ قَرِيًّا .

الْجَوْهَرِيُّ : وَأَفْرَيْتُ الْأَوْدَاجَ قَطَّعْتَهَا ،  
وَأَشَدُّ ابْنُ بَرِّي لِرَاجِزٍ :

إِذَا انْشَقَى بِنَابِهِ الْهَذَاذِ

قَرَى عُرُوقَ الْوَدَجِ الْعَوَازِي

الْجَوْهَرِيُّ : فَرَيْتُ الشَّيْءَ أَفْرِيهِ قَرِيًّا  
قَطَّعْتَهُ لِأَصْلِحِهِ ، وَفَرَيْتُ الْمَرَادَةَ خَلَقْتَهَا  
وَصَنَعْتَهَا ، وَقَالَ :

شَلَّتْ يَدَا فَارِيَةٍ قَرْنِهَا (١)

مَسَكَ شَيْبِيبٌ ثُمَّ وَقَرْنِهَا

لَوْ كَانَتْ السَّاقِي أَضْعَرَّتَهَا

قَوْلُهُ : قَرْنِهَا أَيُّ عَمِلَتْهَا .

وَحَكَى الْجَوْهَرِيُّ عَنِ الْكِسَائِيِّ : أَفْرَيْتُ  
الْأَيْدِيمَ قَطَّعْتَهُ عَلَى جِهَةِ الْإِفْسَادِ ، وَقَرَيْتُهُ  
قَطَّعْتَهُ عَلَى جِهَةِ الْإِصْلَاحِ . غَيْرُهُ : أَفْرَيْتُ  
الشَّيْءَ شَقَّقْتَهُ فَانْفَرَى وَتَفْرَى أَيُّ انْشَقَّ .  
يُقَالُ : تَفْرَى اللَّيْلُ عَنْ صُبْحِهِ ، وَقَدْ أَفْرَى  
الذَّبُّ بَطْنَ الشَّاقِ ، وَأَفْرَى الْحَرْجَ يَقْرِيهِ إِذَا  
بَطَّهَ . وَجِلْدُ فَرَى : مَشْقُوقٌ ، وَكَذَلِكَ

(١) قوله : « شلت يد الخ » بين الصاغاني  
خلل هذا الإنشاد في مادة صغر فقال : وبعد الشطر  
الأول :

وعصيت عين التي أرتها

أساءت الخرز وأخطتها

أعارت الأشقي وقد رتها

مسك شيبوب . . . الخ

وأبدل الساق بالنازع .

الْفَرِيَّةُ وَقِيلَ: الْفَرِيَّةُ مِنَ الْفَرَبِ الْوَاسِعَةِ. وَذَكَرُوا  
فَرِيًّا: كَبِيرَةً وَاسِعَةً كَانَهَا شَفَتْ، وَقَوْلُ  
زُهَيْرٍ:

وَلَأَنْتَ نَفْرِي مَا خَلَقْتَ وَيَع

خُصُّ الْقَوْمِ يَخْلُقُ ثُمَّ لَا يَفْرِي  
مَعْنَاهُ تَتَقَدَّمُ مَا تَعَزَّمُ عَلَيْهِ وَتُقَدِّرُهُ وَهُوَ مِثْلُ  
وَيُقَالُ لِلشُّجَاعِ: مَا يَفْرِي فَرِيَةً أَحَدًا،  
بِالتَّشْدِيدِ؛ قَالَ ابْنُ سِيدَةَ: هَذِهِ رِوَايَةُ أَبِي  
عَبِيدٍ، وَقَالَ غَيْرُهُ: لَا يَفْرِي فَرِيَةً،  
بِالتَّخْفِيفِ، وَمَنْ شَدَّدَ فَهُوَ غَلَطٌ.  
التَّهْنِيبُ: وَيُقَالُ لِلرَّجُلِ إِذَا كَانَ حَادًّا فِي  
الْأَمْرِ قَوِيًّا تَرَكَهُ يَفْرِي الْفَرَاءَ (١) وَيَقْدُ،  
وَالْعَرَبُ تَقُولُ: تَرَكَهُ يَفْرِي الْفَرِيَّ؛ إِذَا  
عَجِلَ الْعَمَلُ أَوْ السَّفَى فَاجَادَ. وَقَالَ النَّبِيُّ،  
ﷺ، فِي عَمْرٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَرَأَاهُ فِي  
مَنَامِهِ يَنْزِعُ عَنْ قَلْبِهِ يَفْرِبُ: فَلَمْ أَرَ عَبْرِيًّا  
يَفْرِي فَرِيَةً؛ قَالَ أَبُو عَبِيدٍ: هُوَ كَقَوْلِكَ  
يَعْمَلُ عَمَلَهُ وَيَقُولُ قَوْلَهُ وَيَقْطَعُ قِطْعَهُ؛  
قَالَ: وَأَنْشَدَنَا الْفَرَاءَ لِرِزَارَةَ بْنِ صَعْبٍ  
يُخَاطِبُ الْعَامِرِيَّةَ:

قَدْ أَطْعَمْتَنِي دَقْلًا حَوْلِيَا  
مَسْوَسًا مُدَوِّدًا حَجْرِيَا  
قَدْ كُنْتُ تَفْرِينِ بِهِ الْفَرِيَا  
أَي كُنْتُ تُكْثِرِينَ فِيهِ الْقَوْلَ وَتَعْظِيمَتَهُ.

يُقَالُ: فُلَانٌ يَفْرِي الْفَرِيَّ إِذَا كَانَ يَأْتِي  
بِالْعَجَبِ فِي عَمَلِهِ، وَرَوَى يَفْرِي فَرِيَةً،  
بِسُكُونِ الرَّاءِ وَالتَّخْفِيفِ، وَحُكِيَ عَنِ  
الْحَلِيلِ أَنَّهُ أَنْكَرَ التَّثْقِيلَ وَغَلَطَ قَائِلَهُ، وَأَصْلُ  
الْفَرِيَّ: الْقَطْعُ. وَتَقُولُ الْعَرَبُ: تَرَكَهُ  
يَفْرِي الْفَرِيَّ، إِذَا عَجِلَ الْعَمَلُ فَاجَادَهُ. وَفِي  
حَدِيثِ حَسَّانَ: لَا فَرِيَّتَهُمْ فَرِي الْأَدِيمِ، أَيْ  
أَقْلَعَهُمْ بِالْهَجَاءِ كَمَا يُقْطَعُ الْأَدِيمُ؛ وَقَدْ  
يُكْتَبُ بِهِ عَنِ الْمُبَالَغَةِ فِي الْقَتْلِ؛ وَمِنْهُ حَدِيثُ  
عَزْوَةَ مُوتَةَ: فَجَعَلَ الرَّومِيُّ يَفْرِي  
بِالمُسْلِمِينَ، أَيْ يُبَالِغُ فِي النِّكَايَةِ وَالْقَتْلِ؛

(١) قوله: «تركه يفرى الفراء» كذا ضبط في  
الأصل والتكلمة وعزاه فيها للفراء، وعليه ههنا  
لغتان.

وَخَدِبْتُ وَخَشِيْتُ: فَرَأَيْتُ حَمَزَةَ يَفْرِي النَّاسَ  
فَرِيًّا، يَعْنِي يَوْمَ أَحَدٍ.  
وَتَفَرَّتِ الْأَرْضُ بِالْعَيُونِ: تَبَجَّسَتْ؛  
قَالَ زُهَيْرٌ:

غِمَارًا تُفْرِي بِالسَّلَاحِ وَبِالدَّمِ  
وَأَفْرَى الرَّجُلُ: لَامَهُ.

وَالْفَرِيَّةُ: الْكَذِبُ. فَرِيٌّ كَذِبًا قَرِيًّا  
وَأَفْرَاهُ: اخْتَلَفَهُ. وَرَجُلٌ فَرِيٌّ وَمِفْرِيٌّ، وَأَنَّهُ  
لَفَيْحِ الْفَرِيَّةِ (عَنِ الْحَبَانِيِّ). اللَّيْثُ:  
يُقَالُ فَرِيٌّ فُلَانٌ الْكَذِبُ يَفْرِيهِ إِذَا اخْتَلَفَهُ،  
وَالْفَرِيَّةُ مِنَ الْكَذِبِ. وَقَالَ غَيْرُهُ: افْتَرَى  
الْكَذِبَ يَفْتَرِيهِ اخْتَلَفَهُ. وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ:  
«أَمْ يَقُولُونَ افْتَرَاهُ؟» أَيْ اخْتَلَفَهُ. وَفَرِيٌّ  
فُلَانٌ كَذَا إِذَا خَلَقَهُ، وَأَفْرَاهُ: اخْتَلَفَهُ،  
وَالاسْمُ الْفَرِيَّةُ. وَفِي الْحَدِيثِ: مِنْ أَفْرَى  
الْفَرِيَّ أَنْ يَرَى الرَّجُلُ عَيْنِيهِ مَا لَمْ تَرِيَا؛  
الْفَرِيَّ: جَمْعُ فَرِيَّةٍ، وَهِيَ الْكَذِبَةُ، وَأَفْرَى  
أَفْضَلُ مِنْهُ لِلتَّفْضِيلِ، أَيْ أَكْذَبُ الْكَذِبَاتِ  
أَنْ يَقُولَ: رَأَيْتُ فِي النَّوْمِ كَذَا وَكَذَا، وَلَمْ  
يَكُنْ رَأَى شَيْئًا، لِأَنَّهُ كَذِبٌ عَلَى اللَّهِ تَعَالَى،  
فَأَنَّهُ هُوَ الَّذِي يُرْسِلُ مَلَكَ الرُّوْيَا لِيُرِيَهُ النَّوْمَ.  
وَفِي حَدِيثِ عَائِشَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: فَقَدْ  
أَعْظَمَ الْفَرِيَّةَ عَلَى اللَّهِ، أَيْ الْكَذِبَ. وَفِي  
حَدِيثِ يَسَعَةَ النِّسَاءِ: وَلَا يَأْتِينَ بِبُهَانٍ  
يَفْتَرِيهِ؛ هُوَ أَفْعَالٌ مِنَ الْكَذِبِ.

أَبُو زَيْدٍ: فَرِيٌّ الْبُرْقُ يَفْرِي قَرِيًّا، وَهُوَ  
تَلَاوُذُهُ وَدَوَامُهُ فِي السَّمَاءِ.

وَالْفَرِيُّ: الْأَمْرُ الْعَظِيمُ. وَفِي التَّنْزِيلِ  
الْعَزِيزِ فِي قِصَّةِ مَرْيَمَ: «لَقَدْ جِئْتُ شَيْئًا  
فَرِيًّا»؛ قَالَ الْفَرَاءُ: الْفَرِيُّ الْأَمْرُ الْعَظِيمُ،  
أَيْ جِئْتُ شَيْئًا عَظِيمًا؛ وَقِيلَ: جِئْتُ شَيْئًا  
فَرِيًّا، أَيْ مَصْنُوعًا مُخْتَلَفًا.  
وَفُلَانٌ يَفْرِي الْفَرِيَّ إِذَا كَانَ يَأْتِي بِالْعَجَبِ  
فِي عَمَلِهِ. وَفَرِيْتُ: دَهَشْتُ وَحِزْتُ؛ قَالَ  
الْأَعْمَمُ الْهَدَلِيُّ:

وَفَرِيْتُ مِنْ جَرَعٍ فَلَا  
أَرْمِي وَلَا وَدَعْتُ صَاحِبِ  
أَبُو عَبِيدٍ: فَرِيٌّ الرَّجُلُ، بِالنِّكْسِ، يَفْرِي

فَرِيًّا، مَقْصُورٌ، إِذَا بُهِتَ وَدَهَشَ وَتَحْزَرَ.  
قَالَ الْأَضْمَعِيُّ: فَرِيٌّ يَفْرِي إِذَا نَظَرَ فَلَمْ يَذَرِ  
مَا يَصْنَعُ. وَالْفَرِيَّةُ: الْجَبَلَةُ. وَفَرَوَةٌ  
وَفَرَوَانٌ: اسْمَانِ.

• فَرْدٌ. الْأَضْمَعِيُّ: تَقُولُ الْعَرَبُ لِمَنْ  
يَصِلُ إِلَى طَرَفٍ مِنْ حَاجَتِهِ وَهُوَ يَطْلُبُ  
نَهَائَتَهَا: لَمْ يُحْرَمْ مِنْ فَرْدٍ لَهُ، وَبَعْضُهُمْ  
يَقُولُ: مَنْ فَصَدَ لَهُ، وَهُوَ الْأَصْلُ، فَقَلَبَتْ  
الصَّادُ زَايَا، فَيُقَالُ لَهُ: افْتَحْ بِمَا زَرَقْتَ مِنْهَا  
فَأِنَّكَ غَيْرُ مَحْرُومٍ، وَأَصْلُ قَوْلِهِمْ: مَنْ  
فُصِدَ لَهُ أَوْ فُرِدَ لَهُ فَصِدَ لَهُ، ثُمَّ سَكَتَتْ  
الصَّادُ فَقِيلَ فَصَدَ، وَأَصْلُهُ مِنَ الْفَصِيدِ،  
وَهُوَ أَنْ يُوَخِّدَ مَصِيرٌ فَيَلْقَمُ عِرْقًا مَقْصُودًا فِي يَدِ  
الْبَعِيرِ حَتَّى يَمْتَلِي دَمًا، ثُمَّ يُشْوَى وَيُوكَلُ،  
وَكَانَ هَذَا مِنْ مَا كَلَّ الْعَرَبُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ،  
فَلَمَّا نَزَلَ تَحْرِيمُ الدَّمِ انْتَهَوْا عَنْهُ، وَسَدَّ كُرْهُ  
فِي تَرْجَمَةِ فَصَدَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ.

• فَرْدٌ. الْفَرْدُ، بِالْفَتْحِ: الْفَسْحُ فِي  
الثُّوبِ. وَفَرَزَ الثُّوبَ فَرَزًا: شَقَّهُ. وَالْفَرَزُ:  
الشُّقُوقُ. وَفَرَزَ الثُّوبَ وَالْحَائِطَ: تَشَقَّقَ  
وَتَقَطَّعَ وَكَلَى. وَيُقَالُ: فَرَزْتُ الْجِلَّةَ وَأَفْرَزْتُهَا  
وَفَرَزْتُهَا إِذَا قَسَّمْتُهَا. شَمِيرٌ: الْفَرَزُ الْكَسْرُ،  
قَالَ: وَكُنْتُ بِالْبَادِيَةِ فَرَأَيْتُ قِيَابًا مَضْرُوبَةً،  
فَقُلْتُ لِأَعْرَابِيٍّ: لِمَنْ هَذِهِ الْقِيَابُ؟ فَقَالَ:  
لِنِسَى فَرَاةٍ، فَرَزَ اللَّهُ ظُهُورَهُمْ! فَقُلْتُ:  
مَا يَعْنِي بِهِ؟ فَقَالَ: كَسَرَ اللَّهُ. وَالْفَرُوزُ:  
الشُّقُوقُ وَالصَّدُوعُ. وَيُقَالُ: فَرَزْتُ أَنْفَ  
فُلَانٍ فَرَزًا، أَيْ ضَرَبْتُهُ بِشَيْءٍ فَشَقَقْتُهُ، فَهُوَ  
مَفْرُوزُ الْأَنْفِ. وَقَالَ بَعْضُ أَهْلِ اللُّغَةِ: الْفَرَزُ  
قَرِيبٌ مِنَ الْفَرَزِ؛ تَقُولُ: فَرَزْتُ الشَّيْءَ مِنْ  
الشَّيْءِ أَيْ فَصَلْتُهُ، وَفَرَزْتُ الشَّيْءَ صَدَعْتُهُ.  
وَفِي الْحَدِيثِ: أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ أَخَذَ  
لِنَحْيِ جَرُورٍ فَضْرَبَ بِهِ أَنْفَ سَعْدِ بْنِ فَرَزَةَ، أَيْ  
شَقَّهُ. وَفِي حَدِيثِ طَارِقِ بْنِ شِهَابٍ: خَرَجْنَا  
حُجَّاجًا فَأَوْطَأَ رَجُلٌ رَاحِلَتَهُ ظَلِيًّا فَفَرَزَ ظَهْرَهُ،  
أَيْ شَقَّهُ وَنَسَحَهُ. وَفَرَزَ الشَّيْءَ يَفْرُزُهُ فَرَزًا:

مَرَّةً . وَالْفَزْرُ : الضَّرْبُ بِالْمِصَا ، وَقِيلَ :  
 فَرْزَةٌ بِالْمِصَا ضَرْبٌ بِهَا عَلَى ظَهْرِهِ .  
 وَالْفَزْرُ : رِيحُ الْحَدَبَةِ . وَرَجُلٌ أَفْرَزٌ بَيْنَ  
 الْفَزْرِ : وَهُوَ الْأَحْدَبُ الَّذِي فِي ظَهْرِهِ عَجْرَةٌ  
 عَظِيمَةٌ ، وَهُوَ الْمَفْرُورُ أَيْضًا . وَالْفَزْرَةُ :  
 الْعَجْرَةُ الْعَظِيمَةُ فِي الظَّهْرِ وَالصَّدْرِ . فَهَزَرَ  
 فَرَزًا ، وَهُوَ أَفْرَزٌ . وَالْمَفْرُورُ : الْأَحْدَبُ  
 وَجَارِيَةٌ قَرَاهُ : مُمْتَلِكَةٌ شَحِيمًا وَلَحِيمًا ،  
 وَقِيلَ : هِيَ الَّتِي قَارَتِ الْإِدْرَاكُ ، قَالَ  
 الْأَخْطَلُ :  
 وَمَا إِنْ أَرَى الْفَزْرَاءَ إِلَّا تَطْلَعَا  
 وَخَيْفَةً يَحْمِيهَا بَنُو أُمِّ عَجْرِدٍ  
 أَرَادَ : وَخَيْفَةٌ أَنْ يَحْمِيَهَا .  
 وَالْفَزْرُ ، بِالْكَسْرِ : الْقَطِيعُ مِنَ الْعَشِيرَةِ  
 وَالْفَزْرُ مِنَ الضَّانِ : مَا بَيْنَ الْعَشْرَةِ إِلَى  
 الْأَرْبَعِينَ ، وَقِيلَ : مَا بَيْنَ الثَّلَاثَةِ إِلَى  
 الْعِشْرِينَ ، وَالصَّبْبَةُ : مَا بَيْنَ الْعَشْرِ إِلَى  
 الْأَرْبَعِينَ مِنَ الْمِعْزَى . وَالْفَزْرُ الْجَدِيُّ ؛  
 يُقَالُ : لَا أَفْزَلُهُ مَا تَرَا فِزْرًا . وَقَوْلُهُمْ فِي  
 الْمَكَلِ : لَا آتِيكَ مِعْزَى الْفَزْرِ ، الْفَزْرُ لَقَبُ  
 لِسَعْدِ بْنِ زَيْدِ مَنَاةَ بْنِ تَمِيمٍ ، وَكَانَ وَاقِفُ  
 الْمَوْسِمِ بِمِعْزَى فَانْتَهَبَهَا هُنَاكَ ، وَقَالَ : بِمَنْ  
 أَخَذَ مِنْهَا وَاحِدَةً فِيهِ لَهٌ ، وَلَا يُؤْخَذُ مِنْهَا  
 فِزْرًا ، وَهُوَ الْإِنْتَانُ فَكَثُرَ ؛ وَقَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ  
 نَحْوَ ذَلِكَ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ : الْفَزْرُ هُوَ الْجَدِيُّ  
 نَفْسُهُ ؛ فَضَرَبُوا بِهِ الْمَكَلَ ، فَقَالُوا : لَا آتِيكَ  
 مِعْزَى الْفَزْرِ ، أَيُّ حَتَّى تَجْتَمِعَ تَلْكَ ، وَهِيَ  
 لَا تَجْتَمِعُ أَبَدًا ؛ هَذَا قَوْلُ ابْنِ الْكَلْبِيِّ ،  
 وَقَالَ أَبُو الْهَيْثَمِ : لَا أَعْرِفُهُ ، وَقَالَ  
 الْأَزْهَرِيُّ : وَمَا رَأَيْتُ أَحَدًا يَعْرِفُهُ . قَالَ ابْنُ  
 سَيْدِهِ : إِنَّمَا لَقِبَ سَعْدُ بْنُ زَيْدٍ مَنَاةَ بِذَلِكَ  
 لِأَنَّهُ قَالَ لِوَلَدِهِ وَاحِدًا بَعْدَ وَاحِدٍ : ارْزَعْ هَذَا  
 الْمِعْزَى ، فَأَبَا عَلَيْهِ ، فَغَادَى فِي النَّاسِ أَنْ  
 اجْتَمَعُوا ، فَاجْتَمَعُوا ، فَقَالَ : انْتَهَبُوهَا ،  
 وَلَا أَحِلُّ لِأَحَدٍ أَكْثَرَ مِنْ وَاحِدَةٍ ، فَتَقَطَّعُوهَا  
 فِي سَاعَةٍ ، وَتَفَرَّقَتْ فِي الْبِلَادِ ، فَهَذَا أَصْلُ  
 الْمَكَلِ ، وَهُوَ مِنْ أَمْثَالِهِمْ فِي تَرْكِ الشَّيْءِ  
 يُقَالُ : لَا أَفْعَلُ ذَلِكَ مِعْزَى الْفَزْرِ ؛ فَمَعْنَاهُ

فِي مِعْزَى الْفَزْرِ أَنْ يَقُولُوا حَتَّى تَجْتَمِعَ تَلْكَ  
 وَهِيَ لَا تَجْتَمِعُ الدَّهْرُ كُلُّهُ الْجَوْهَرِيُّ ؛  
 الْفَزْرُ أَبُو قَبِيلَةَ مِنْ تَمِيمٍ ، وَهُوَ سَعْدُ بْنُ زَيْدِ  
 مَنَاةَ بْنِ تَمِيمٍ .  
 وَالْفَزَارَةُ : الْأَثَى مِنَ النَّجْرِ ، وَالْفَزْرُ :  
 ابْنُ النَّجْرِ . وَفِي التَّهْدِيدِ : ابْنُ النَّجْرِ ،  
 وَالْفَزَارَةُ أُمُّهُ ، وَالْفَزْرَةُ أُخْتُهُ وَالْهَدْبَسُ أُخُوهُ .  
 التَّهْدِيدُ : وَالنَّجْرُ يُقَالُ لَهُ الْهَدْبَسُ ، وَأَنثَاهُ  
 الْفَزَارَةُ ؛ وَأَنشَدَ الْمُرْدُ :  
 وَلَقَدْ رَأَيْتُ هَدْبَسًا وَفَزَارَةً  
 وَالْفَزْرُ يَتَّبِعُ فِزْرَهُ كَالضَّيُونِ  
 قَالَ أَبُو عَمْرٍو : سَأَلْتُ ثَعْلَبًا عَنِ النَّبْتِ فَلَمْ  
 يَعْرِفْهُ ؛ قَالَ أَبُو مَتَّصِرٍ : وَقَدْ رَأَيْتُ هَذِهِ  
 الْحُرُوفَ فِي كِتَابِ اللَّيْثِ ، وَهِيَ صَاحِبَةٌ .  
 وَطَرِيقُ فَازِرٍ : بَيْنَ وَاسِعٍ ؛ قَالَ الرَّاجِزُ :  
 تَدُقُّ مَعْرَاءُ الطَّرِيقِ الْفَازِرِ  
 دَقُّ الدِّيَاسِ عَرَمَ الْأَنَادِرِ  
 وَالْفَازِرَةُ : طَرِيقٌ تَأْخُذُ فِي زَمَلَةٍ فِي  
 ذَكَادِكِ لَيْتَمَةَ كَانَتْهَا صَدْعٌ فِي الْأَرْضِ مُتَفَادٍ  
 طَوِيلٌ خَلْقَةٌ . ابْنُ شُمَيْلٍ : الْفَازِرُ الطَّرِيقُ تَعْلُو  
 النَّجَافِ وَالْفَقِيرُ فَتَفَزَّرَهَا كَانَتْهَا تَحْدُ فِي رَمُوسِهَا  
 تَحْدُودًا . تَقُولُ : أَخَذْنَا الْفَازِرَ وَأَخَذْنَا طَرِيقَ  
 فَازِرٍ ، وَهُوَ طَرِيقٌ آثَرٌ فِي رَمُوسِ الْجِبَالِ  
 وَقَفَرَهَا .  
 وَالْفَزْرُ : هَمَّةٌ كَتَبَتْهَا تَخْرُجُ فِي مِعْزِ  
 الْفَخْدِ دُونِ مُتَهَيِّ الْعَانَةِ كَعَدَّةٍ مِنْ قَرْحَةٍ  
 تَخْرُجُ بِالرَّجْلِ (١) أَوْ جِرَاحَةٍ .  
 وَالْفَازِرُ : ضَرْبٌ مِنَ التَّمَلِّ فِيهِ حُمْرَةٌ  
 وَفَزَارَةٌ .  
 وَبَنُو الْأَفْرَزِ : قَبِيلَةٌ ؛ وَقِيلَ : فَزَارَةُ أَبُو  
 حَيٍّ مِنْ غَطَفَانَ ، وَهُوَ فَزَارَةُ بْنُ ذِيانِ بْنِ  
 بَعِيضِ بْنِ رَبِثِ بْنِ غَطَفَانَ .  
 • فَزْرُقُ • الْفَزْرُقَةُ : السَّرْعَةُ كَالزَّرْفَقَةِ .  
 • فِزْزُ • الْفَزْرُ : وَلَدُ الْبَقْرَةِ ، وَالْجَمْعُ  
 (١) قَوْلُهُ : تَخْرُجُ بِالرَّجْلِ • عِبَارَةُ الْقَامُوسِ :  
 تَخْرُجُ بِالْإِنْسَانِ . وَفِي التَّهْلِيلِ : تَخْرُجُ بِالْيَدِ .

أَفْرَازُ ؛ قَالَ زُهَيْرٌ :  
 كَمَا اسْتَعَاثَ بِسَيِّءٍ قَرَّ غَيْطَلَةَ  
 خَافَ الْعَيْونَ وَلَمْ يَنْظُرْ بِهِ الْحَشَكُ  
 وَكَوَهُ فَرَا وَأَفْرَهُ : أَفْرَعَهُ وَأَزْعَجَهُ وَطَبَّرَ  
 قَوَادَهُ ، وَكَذَلِكَ أَفْرَزْتُهُ ؛ قَالَ أَبُو ذُوئَيْبٍ :  
 وَالذَّهْرُ لَا يَبْقَى عَلَى حِلْيَتَانِهِ  
 شَبَّ أَفْرَتُهُ الْكِلَابُ مَرُوعٌ  
 وَاسْتَفْرَهُ مِنْ الشَّيْءِ : أَخْرَجَهُ .  
 وَاسْتَفْرَهُ : حَتَلَهُ حَتَّى الْقَاهُ فِي مَهْلِكَةٍ .  
 وَاسْتَفْرَهُ الْخَوْفُ أَي اسْتَحْفَهُ . وَفِي حَدِيثِ  
 صَيِّتَةٍ : لَا يُغْضِبُهُ شَيْءٌ وَلَا يَسْتَفْرُهُ أَي  
 لَا يَسْتَحْفَهُ . وَرَجُلٌ قَرَّ أَي خَفِيفٌ . وَفِي  
 التَّنْزِيلِ الْعَرَبِيِّ : «وَاسْتَفْرَزْنَا مَنْ اسْتَطَعْتَ مِنْهُمْ  
 بِصَوْنِكَ» ؛ قَالَ الْفَرَّاءُ : أَي اسْتَحْفَ  
 بِصَوْنِكَ وَدُعَايِكَ ، قَالَ : وَكَذَلِكَ قَوْلُهُ عَزَّ  
 وَجَلَّ : «وَأَنْ كَادُوا لَيَسْتَفْرُوتَنَّكَ مِنْ  
 الْأَرْضِ» ، أَي لَيَسْتَحْفُونَكَ وَقَالَ أَبُو إِسْحَاقَ فِي  
 قَوْلِهِ [تَعَالَى] «لَيَسْتَفْرُوتَنَّكَ» : أَي  
 لَيَسْتَقْلُونَكَ ، رَوَاهُ لِأَهْلِ التَّفْسِيرِ ؛ وَقَالَ أَهْلُ  
 اللَّغَةِ : كَادُوا لَيَسْتَحْفُونَكَ إِفْرَاعًا يَحْمِلُكَ  
 عَلَى خَفَّةِ الْهَرَبِ . قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ : أَفْرَزْتُ  
 الْقَوْمَ وَأَفْرَعْتُهُمْ سِوَاهُ .  
 وَقَرَّ الْجُرْحُ وَالْمَاءُ يَفْرُقُ فَرَاً وَفَرِيْرًا وَنَصَّ  
 يَفِصُّ فَصِيصًا : نَدَى وَسَالَ بِمَا فِيهِ .  
 وَالْفَزْرُ : الْغَدَى ؛ (عَنْ كُرَاعٍ) .  
 ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : فَرَزْتُ إِذَا طَرَدَ إِنْسَانًا وَغَيْرَهُ .  
 وَفِي التَّوَادِرِ : افْتَزَرْتُ وَابْتَزَرْتُ وَابْتَدَذْتُ وَقَدْ  
 تَبَادَذْنَا وَتَبَازَرْنَا وَقَدْ بَدَذْتُهُ وَبَزَزْتُهُ وَقَرَزْتُهُ إِذَا  
 غَرَزْتُهُ وَغَلَبْتُهُ . وَذَكَرَ الْجَوْهَرِيُّ : وَقَعَدَ  
 مُسْتَوْفِرًا أَي غَيْرَ مُطْمَئِنٍّ .  
 • فَرَعُ • الْفَرَعُ : الْفَرَقُ وَالذَّهْرُ مِنَ الشَّيْءِ ،  
 وَهُوَ فِي الْأَصْلِ مَصْدَرٌ . فَرَعٌ مِنْهُ وَفَرَعٌ فَرَعًا  
 وَفَرَعًا وَفَرَعًا وَأَفْرَعَهُ وَفَرَعَهُ : أَخَافَهُ وَرَوَّعَهُ ،  
 فَهُوَ فَرَعٌ ؛ قَالَ سَلَامَةُ :  
 كَمَا إِذَا مَا أَنَا صَارِحُ فَرَعٌ  
 كَانَ الصُّرَاخُ لَهُ قَرَعُ الطَّنَابِيصِ  
 وَالْمَفْرَعَةُ ، بِالْهَاءِ : مَا يُفْرَعُ مِنْهُ . وَقَرَعٌ

عنه، أي كشف عنه الخوف. وقوله تعالى: «حَتَّى إِذَا فَرَغَ عَنْ قُلُوبِهِمْ»، عداه بمن لأنه في معنى كشف الفزع، ويُقرأ فَرَعَ، أي فَرَعَ الله، وتفسير ذلك أن ملائكة السماء كان عهدهم قد طال بتزول الوحي من السموات الغلا، فلما نزل جبريل إلى النبي ﷺ، بالوحي أول ما بعث طَلَّتِ الْمَلَائِكَةُ الَّذِينَ فِي السَّمَاءِ أَنَّهُ نَزَلَ لِقِيَامِ السَّاعَةِ، ففَرَعَتْ لِدَلِكِ، فلما تفرغ عنهم أنه نزل لغير ذلك كَشَفَ الْفَرْعُ عَنْ قُلُوبِهِمْ، فأقبلوا على جبريل ومن معه من الملائكة، فقال كل فريق منهم لهم: ماذا قال ربكم؟ سألت لأى شيء نزل جبريل، عليه السلام، قالوا: الحق أى قالوا قال الحق، وقرأ الحسن فَرَعَ، أى فَرَعَتْ مِنَ الْفَرْعِ. وفي حديث عمرو بن معد يكرب: قال له الأشعث: لأضرب ظنك! فقال: كلا إنها لغزوم مفرعة، أى صحيحة تنزل بها (١) الأفرع. والمفرع: الذى كشف عنه الفزع وأزيل. ورجل فزع، ولا يكسر لقله فعل في الصفة، وإنما جمعها بالواو والثون، وفازع، والجنع فرعة، وفراعة: كثير الفزع، وفراعة أيضا: يفزع الناس كثيرا. وفازعه ففرعه يفزعه: صار أشد فرعا منه.

وفزع إلى القوم: استغاثهم. وفزع القوم وفرعهم فرعا وفرعهم: أغاثهم؛ قال زهير:

إِذَا فَرَعُوا طَارُوا إِلَى مُسْتَغِيثِهِمْ  
طَوَالَ الرَّمَاحِ لَا ضِعَافَ وَلَا عَزْلَ  
وَقَالَ الْكَلْبَجِيُّ الْبُرَيْعِيُّ، وَاسْمُهُ هَيْبَةُ  
ابْنُ عَبْدِ مَنَافٍ، وَالْكَالِبِيُّ أُمُّهُ:  
فَقُلْتُ لِكَأْسٍ: الْجَمِيحُ فَإِنَّا  
حَلَلْتُ الْكَيْبِ مِنْ زُرُودٍ لَأَوْعَا (٢)  
أَي لِنُعِيثَ وَنُضِرَّحَ مِنْ اسْتِغَاثِ بِنَا، وَمِثْلُهُ  
لِلرَّاعِي:

(١) قوله: «تنزل بها» هذا تعبير ابن الأثير.  
(٢) قوله: «حلت الخ» في شرح القاموس:  
نزلنا ولنفرعا، وهو للناس لما بعده من الخلل.

إِذَا مَا فَرَعْنَا أَوْ دُعِينَا لِنَجِدَةَ  
لَبَسْنَا عَلَيْهِنَ الْحَدِيدَ الْمُسْرَدَا  
فَقَوْلُهُ فَرَعْنَا أَيْ أَغْنَا، وَقَوْلُ الشَّاعِرِ هُوَ  
الشَّمَاخُ:

إِذَا دَعَتْ غَوْنَهَا ضَرَّائَهَا فَرَعَتْ  
أَعْقَابُ نِيٍّ عَلَى الْأَبَاجِ مَنْصُودٍ  
يَقُولُ: إِذَا قَلَّ لَبَنُ ضَرَّائِهَا نَصَرَتْهَا الشُّحُومُ  
الَّتِي عَلَى ظَهْرِهَا وَأَغَانَتْهَا فَأَمَدَّتْهَا بِاللَّبَنِ.  
ويقال: فلان مفرعة، بالهاء، يستوي  
فيه التذكير والتأنيث، إذا كان يفزع منه.  
وفزع إليه: لجأ، فهو مفرع لمن فزع  
إليه، أى ملجأ لمن التجأ إليه. وفي حديث  
الكسوف: فافزعوا إلى الصلاة، أى الجأوا  
إليها، واستسئخوا بها على دفع الأمر  
الحادث. وتقول: فرغت إليك، وفرغت  
منك، ولا تغفل فرعتك.

والمفرع والمفرعة: الملجأ، وقيل:  
المفرع المستغاث به، والمفرعة الذى يفزع  
من أجله، فرقوا بينهما، قال الفراء: المفرع  
يكون جبانا ويكون شجاعا، فمن جعله  
شجاعا مفعولا به قال: يميله تنزل الأفرع،  
ومن جعله جبانا، جعله يفزع من كل شيء؛  
قال: وهذا مثل قولهم للرجل إنه لمغلب  
وهو غالب، ومغلب وهو مغلوب.  
وفلان مفرع الناس، وامرأة مفرع وهم  
مفرع: معناه إذا دهمنا أمر فرعا إليه، أى  
لجانا إليه واستغنا به.

والمفرع أيضا: الإغاث؛ قال رسول  
الله ﷺ، لِلانصَارِ: إِنَّكُمْ تَكْتُمُونَ عِنْدَ  
الْفَرْعِ وَتَقُولُونَ عِنْدَ الطَّمَعِ، أَيْ تَكْتُمُونَ عِنْدَ  
الِإِغَاثَةِ، وَقَدْ يَكُونُ التَّقْدِيرُ أَيْضًا عِنْدَ فَرْعِ  
النَّاسِ إِلَيْكُمْ لِتُنْفِثُوهُمْ. قال ابن بَرِّي:  
وَقَالُوا فَرَعْتَهُ فَرَعًا بِمَعْنَى أَرَعْتَهُ، أَيْ أَغْنَيْتَهُ،  
وَهِيَ لَعْنَةٌ، فَفِيهِ ثَلَاثُ لُغَاتٍ: فَرَعْتُ  
الْقَوْمَ، وَفَرَعْتَهُمْ وَأَرَعْتَهُمْ، كُلُّ ذَلِكَ  
بِمَعْنَى أَغْنَيْتَهُمْ. قال ابن بَرِّي: وَمِمَّا يُسْأَلُ  
عَنْهُ يُقَالُ كَيْفَ بَصَحَ أَنْ يُقَالَ فَرَعْتَهُ بِمَعْنَى  
أَغْنَيْتَهُ مُتَعَدِّيًا وَاسْمُ الْفَاعِلِ مِنْهُ فَعِلٌ، وَهَذَا

إِنَّمَا جَاءَ فِي نَحْوِ قَوْلِهِمْ حَدِيثُهُ فَإِنَّا حَدِيثُهُ،  
وَاسْتَشْهَدَ سَبِيحِي عَلَيْهِ بِقَوْلِهِ حَدِيثُ أُمُورًا،  
وَرَدُّوا عَلَيْهِ وَقَالُوا: الْبَيْتُ مَنْصُوعٌ، وَقَالَ  
الْجَرْمِيُّ: أَصْلُهُ حَدِيثٌ مِنْهُ فَعَدَى بِاسْتِغَاثِ  
مِنْهُ، قَالَ: وَهَذَا لَا يَبْصَحُ فِي فَرَعْتَهُ بِمَعْنَى  
أَغْنَيْتَهُ أَنْ يَكُونَ عَلَى تَقْدِيرِ مَنْ، وَقَدْ يَجُوزُ أَنْ  
يَكُونَ فَرَعٌ مَعْدُولًا عَنْ فَازِعٍ، كَمَا كَانَ حَدِيثُ  
مَعْدُولًا عَنْ حَاضِرٍ، فَيَكُونُ مِثْلَ سَمِعَ  
مَعْدُولًا عَنْ سَامِعٍ، فَيَعْدَى بِمَا تَعْدَى  
سَامِعٌ، قَالَ: وَالصَّوَابُ فِي هَذَا أَنْ فَرَعْتَهُ  
بِمَعْنَى أَغْنَيْتَهُ بِمَعْنَى فَرَعْتُ لَهُ، ثُمَّ اسْتَقْبَلَتْ  
اللَّامُ لِأَنَّهُ يُقَالُ فَرَعْتَهُ وَفَرَعْتُ لَهُ، قَالَ:  
وَهَذَا هُوَ الصَّحِيحُ الْمَعُولُ عَلَيْهِ.

وَالِإِفْرَاعُ: الْإِغَاثَةُ. وَالِإِفْرَاعُ:  
الِإِخَافَةُ. يُقَالُ: فَرَعْتُ إِلَيْهِ فَأَوْعَيْتِي، أَيْ  
لَجَأْتُ إِلَيْهِ مِنَ الْفَرْعِ فَأَغَانِي، وَكَذَلِكَ  
التَّقْرِيعُ، وَهُوَ مِنَ الْأَضْدَادِ، أَرَعْتَهُ إِذَا  
أَغْنَيْتَهُ، وَأَرَعْتَهُ إِذَا خَوَّفْتَهُ، وَهَذِهِ الْأَفْظَاءُ  
كُلُّهَا صَحِيحَةٌ وَمَعَانِيهَا عَنِ الْعَرَبِ مَحْفُوظَةٌ.  
يُقَالُ: أَرَعْتَهُ لَمَّا فَرَعَهُ، أَيْ أَغْنَيْتَهُ  
لَمَّا اسْتِغَاثَ. وَفِي حَدِيثِ الْمُخْرُومِيَّةِ:  
فَفَزَعُوا إِلَى أَسَمَةَ، أَيْ اسْتِغَاثُوا بِهِ. قَالَ ابْنُ  
بَرِّي: وَيُقَالُ فَرَعْتُ الرَّجُلَ أَغْنَيْتُهُ بِمَعْنَى  
أَرَعْتُهُ، فَيَكُونُ عَلَى هَذَا الْفَرْعِ الْمُعِيثُ  
وَالْمُسْتِغِيثُ، وَهُوَ مِنَ الْأَضْدَادِ. قَالَ  
الْأَزْهَرِيُّ: وَالْعَرَبُ تَجْعَلُ الْفَرْعَ فَرَعًا،  
وَتَجْعَلُهُ إِغَاثَةً لِلْمَفْرُوعِ الْمُرُوعِ، وَتَجْعَلُهُ  
اسْتِغَاثَةً، فَأَمَّا الْفَرْعُ بِمَعْنَى اسْتِغَاثَةِ فَهِيَ  
الْحَدِيثُ: أَنَّهُ فَرَعُ أَهْلِ الْمَدِينَةِ لَيْلًا،  
فَرَكِبَ النَّبِيُّ ﷺ، فَرَسًا لِأَبِي طَلْحَةَ  
عَرِيًّا، فَلَمَّا رَجَعَ قَالَ: لَنْ تَرَاعُوا، إِنِّي  
وَجَدْتُهُ بَحْرًا، مَعْنَى قَوْلِهِ فَرَعُ أَهْلِ الْمَدِينَةِ،  
أَيْ اسْتَضْرَحُوا وَظَنُّوا أَنَّ عَلُوًّا أَحَاطَ بِهِمْ،  
فَلَمَّا قَالَ لَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ، لَنْ تَرَاعُوا،  
سَكَنَ مَا بِهِمْ مِنَ الْفَرْعِ. يُقَالُ: فَرَعْتُ إِلَيْهِ  
فَأَوْعَيْتِي، أَيْ اسْتِغَاثْتُ إِلَيْهِ فَأَغَانِي. وَفِي  
صِفَةِ عَلِيٍّ، عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَإِذَا فَرَعَ فَرَعٌ إِلَى  
ضُرْسٍ حَدِيدٍ، أَيْ إِذَا اسْتِغَاثَتْ بِهِ التَّجِيَّ إِلَى

ضرس، والتقدير فإذا فزع إليه فزع إلى  
 ضرس، فحذف الجار واستر الضمير.  
 وفزع الرجل: انتصر، وأفرعه هو. وفي  
 الحديث: أنه فزع من نومه محمراً وجهه،  
 وفي رواية: أنه نام ففزع وهو يضحك أي  
 هبً وانتبه؛ يقال: فزع من نومه وأفرعته  
 أنا، وكأنه من الفزع الخوف، لأن الذي  
 يئبه لا يخلو من فزع ما. وفي الحديث:  
 ألا أفرعتموني، أي أنبهتموني.

وفي حديث فضل عثمان: قالت عائشة  
 للنبي ﷺ: مالي كم أرك فرغت لأبي  
 بكر وعمركما فرغت لثمان؟ فقال: عثمان  
 رجل حيي. يقال: فرغت لِمَجِيءِ فلان،  
 إذا تأهبت له متحولاً من حال إلى حال، كما  
 يتقبل الثائم من التوم إلى اليقظة، ورواه  
 بعضهم بالراء والتين المعجمة من الفراغ  
 والاهتمام، والأول الأكثر.  
 وفزع وفزاع وفزيع: أسماء. وبنو  
 فزع: حتى.

• فزل: الفزل: الصلابة. وأرض فيزلة:  
 سريعة السيل إذا أصابها الغيث.

• فسأه: فسأه الثوب يسؤه فسأه فسأه  
 فسأه: شفه فسأه فسأه. ونفساً الثوب، أي  
 تقطع ويلى. وتفصاً: مثله.  
 أبو زيد: فسأه بالعضا إذا ضربت بها  
 ظهره. فسأت الثوب تفسأه وتفسيأه:  
 مددته حتى تفزز. ويقال: مالك فسأه  
 ثوبك؟  
 وفسأه يسؤه فسأه: ضرب ظهره  
 بالعضا.

والأفأس: الأبرخ؛ وقيل هو الذي خرج  
 صدره وتأت خئلته، والأثني فسأه.  
 والأفأس والمفسؤ: الذي كأنه إذا مشى  
 يرجع استه. ابن الأعرابي: الفسأ دخول  
 الصلب، والفقأ خروج الصدر؛ وفي وركبه  
 فسأه. وأنشد نعلب:

قَدْ حَطَّاتِ أُمُّ حُخَيْمٍ بَادِنًا (١)  
 بِخَارِجِ الْخَيْلَةِ مَفْسُوهَ الْقَطْنِ  
 وَفِي التَّهْدِيدِ:  
 بِنَائِي الْجِبْهَةِ، مَفْسُوهَ الْقَطْنِ  
 عَدَى حَطَّاتِ بَالِءٍ لَأَنَّ فِيهِ مَعْنَى فَازَتْ  
 أَوْ بَلَّتْ؛ وَيُرْوَى حَطَّاتِ، وَالْأَسْمُ، مِنْ  
 ذَلِكَ كُلِّهِ، الْفَسَاءُ. وَتَقَاسَا الرَّجُلُ تَقَاسَوْا،  
 يَهْمَزُ وَغَيْرَ هَمْزٍ: أَخْرَجَ عَجِيذَتَهُ وَظَهَرَهُ.

• فسقى: الفسقى: معروف. قال  
 الأزهرى: الفسقة فارسية معربة وهي ثمرة  
 شجرة معروفة. قال أبو حنيفة: لم يبلغني أنه  
 يثبت بأرض العرب؛ وقد ذكره أبو نخيلة  
 فقال ووصف امرأة:

دَسَيْتُهُ لَمْ تَأْكُلِ الْمَرْقَقَا  
 وَلَمْ تَذُقْ مِنَ الْبُقُولِ الْفُسْقَا  
 سَمِعَ بِهِ فَظَنَّهُ مِنَ الْبُقُولِ.

• فسح: الفاسح من الإبل: اللأفح؛  
 وقيل: اللأفح مع سمن؛ وقيل: هي  
 الحائل السمينه، والجمع فواسح وفسح؛  
 قال:

وَالْبَكَرَاتِ الْفُسْحِ الْعَطَامِيسَا  
 وَالْفَاسِجَةَ مِنَ الْإِبِلِ: الَّتِي ضَرَبَهَا  
 الْفَحْلُ قَبْلَ أَوَانِهَا؛ فَسَجَتْ تَفْسُجُ فُسُجَا.  
 النَّضْرُ: الْفَاسِجُ الَّتِي حَمَلَتْ فَرَمَتْ بِأَنْفِهَا  
 وَاسْتَكْبَرَتْ؛ أَبُو عَمْرٍو: وَهِيَ السَّرْبَعَةُ  
 الشَّابَّةُ، اللَّيْثُ: هِيَ الَّتِي أَعْجَلَهَا الْفَحْلُ  
 فَضْرَبَ قَبْلَ وَقْتِ الْمَضْرَبِ؛ وَقَالَ فِي  
 الشَّاءِ: وَهِيَ فِي الثُّوقِ أَعْرَفُ عِنْدَ الْعَرَبِ.  
 الْأَصْمَعِيُّ: الْفَاسِجُ وَالْفَاسِجُ: الْعَظِيمَةُ مِنَ  
 الْإِبِلِ، قَالَ: وَبَعْضُ الْعَرَبِ يَقُولُ هَا  
 الْحَامِلُ، وَأَنْشَدَ:

تَحْدِي بِهَا كُلُّ خَنُوفٍ فَاسِجٍ

(١) قوله: «بأدين» هو بالذال المهملة كما في  
 مادة دن، ووقع في مادة ح ط بالذال المعجمة  
 تبعاً لما في نسخة من المحكم.

• فسح: الفساحة: السعة (١) الواسعة في  
 الأرض. والفسحة: السعة؛ فسح المكان  
 فساحه وتفسح وانفسح، وهو فسح وفسح.  
 وفي حديث علي: اللهم افسح له  
 مفسحاً (٢) في عدلك، أي أوسع له سعة في  
 دار عدلك يوم القيامة؛ ويروى: في  
 عدتك، بالثون، يعني حجة عدن.

ومجلس فسح، على فعل، وفسح:  
 واسع. وبلد فسح، ومقارة فسحة،  
 ومثل فسح، أي واسع. وفي حديث أم  
 زرع: وبيتها فساح، أي واسع. يقال:  
 بيت فسح وفساح، مثل طويل وطوال،  
 ويروى قباح بعمناه.

وفسح له في المجلس يفسح فسحاً  
 وفسوحاً وتفسح: وسع له. وفي التنزيل:  
 «إِذَا قِيلَ لَكُمْ تَفَسَّحُوا فِي الْمَجَالِسِ فَافْسَحُوا  
 يَفْسَحُ اللَّهُ لَكُمْ»، قال الفراء: قرأها الناس  
 «تفسحوا»، بغير الف، وقرأها الحسن  
 تفسحوا، بالف؛ قال: وتفسحوا  
 وتفسحوا متقارب في المعنى، مثل تعهدته  
 وتعاهدته، وصعرت وصاعرت. والقوم  
 يتفسحون إذا مكثوا.

ورجل فسح وفسح: واسع الصدر،  
 والميم زائدة.

وفي صفة سيدنا رسول الله ﷺ:  
 فسح ما بين المنكبين، أي بعيد ما بينهما،  
 بعينه، ﷺ، بسعة صدره. وأمر فسح  
 وفسح: واسع، ومقارة فسح كذلك. وفي  
 هذا الأمر فسحة أي سعة.

وانفسح طرفه إذا لم يرده شيء عن بُعد  
 النظر.

قال الأزهرى: سمعت أعرابياً من بني  
 عقيل يسمى شملة يقول لخرز كان يخرز له  
 قرية فقال له: إذا خرزت فافسح الخط لكلا

(٢) قوله: «الفساحة السعة الواسعة» كذا  
 بالأصل، ولعله الفساحة الساحة الواسعة.  
 (٣) قوله: «مفسحاً» كذا بالأصل. والذي  
 في النهاية مفتوحاً.

يَحْرَمُ الْحَرْزُ ، يَقُولُ بَاعِذْ بَيْنَ الْحَرْزَيْنِ .  
وَالْفُسْحَانِ : مَا لَا شَرَّ عَلَيْهِ مِنْ جَانِبِي  
الْعَنْفَقَةِ .

وحكى اللخاني : فلان ابن فسح ،  
وقال : نرى أنه من الفسحة والانساح ،  
قال : ولا أدري ما هذا .

وانفسح صدره : انشرح .

قال الأصمعي : مراح مفسح إذا كثرت  
نعمه ، وهو ضد قوع المراح . وقد انفسح  
مراحهم إذا كثرت إبلهم ؛ قال الهذلي :

سأعنيكم إذا انفسح المراح

وقال الأزهرى في آخر هذه الترجمة :

وجمل مفسوح الضلوع بمعنى مفسوح

يسفح في الأرض سفحاً ؛ قال حميد

ابن نويرة :  
فقربت مفسوحاً لرحلى كأنه

قرى ضلع قدامها وصودها

• فسح • الجوهرى : الفسح ، بالضم ،

الواسع الصدر ، والميم زائدة .

• فسح • فسح الشيء يفسحه فسحاً

فانفسح : نقضه فانقض . ونفاسحت

الأقاربيل : تناقضت . وانفسح : زوال

المفصل عن موضعه . وفسحت يده أفسحها

فسحاً ، بغير ألف ، إذا فككت مفصلة من

غير كسر . وفسح المفصل يفسحه فسحاً ،

وفسحه فانفسح ونفسح : أزاله عن موضعه .

ويقال : وقع فلان فانفسحت قدمه ،

وفسحته أنا ، ونفسح عن العظم ، ونفسح

الجلد عن العظم ، ولا يقال إلا لشعر الميتة

وجليدها .

ونفسحت الفأرة في الماء : تقطعت .

والفسح<sup>(١)</sup> : الضعيف الذى ينفسح

(١) قوله : « الفسخ : الضعيف .. والفسح

الذى لا يظفر بحاجته » في التهذيب والصاح :  
والفسح « والفسيح » بياء بعد السين . والكلمات  
صحيحان ، كما في القاموس . [ عبد الله ]

عند الشدة .

واللحم إذا أصل انفسح ؛ وانفسح

اللحم ونفسح : انحصد عن وهن

أو ضلولى .

ونفسح الشعر عن الجلد : زال ونطير ،

ولا يقال إلا لشعر الميتة .

ونفسح رأيه فسحاً فهو فسح : فسد .

وفسحه فسحاً : أفسده .

ويقال : فسحت أبيع بين البيعين

والتكاح ، فانفسح البيع والتكاح ، أى

نقضته فانقض ، وفي الحديث : كان فسح

الحج رحمة لأصحاب النبي ، عليه السلام ،

وهو أن يكون نوى الحج أولاً ثم يطله

ويتنقصه ويجعله عمرة ويحل ، ثم يعود

يحرم بحجة ، وهو التمتع ، أو قريب منه .

وفيه فسح وفسحة إذا كان ضعيف العقل

والبدن .

وانفسح : الذى لا يظفر بحاجته .

وفسح الشيء : كرهه .

وانفسح القرآن : نسيه .

ونفسح الربيع تحت الجمل الثقيل ،

وذلك إذا لم يطفه .

وفسحت عنى نوبى إذا طرخته .

• فسده • الفساد : تقيض الصلاح ، فسد

يفسد ويفسد وفسد فساداً وفسوداً ، فهو

فاسد وفسيد فيها ، ولا يقال انفسد ،

وأفسدته أنا . وقوله تعالى : « وسعون في

الأرض فساداً » ؛ نصب فسوداً لأنه مفعول

لله ، أراد يسعون في الأرض للفساد .

وقوم فسدى كما قالوا ساقط وسقطى ،

قال سيبويه : جمعه جمع هلكى لتقاربها

في المعنى . وأفسده هو ، واستفسد فلان إلى

فلان . وفساد القوم : تدايروا وقطعوا

الأرحام ؛ قال :

يمددن باليدى في المجاسيد

إلى الرجال خشية التفساد

يقول : يخرجن نديهن يلقن : تشدكم الله

ألا حمتونا ، يحرضن بذلك الرجال .

واستفسد السلطان قائده إذا أساء إليه

حتى استعصى عليه .

والمفسدة : خلاف المصلحة .

والاستفساد : خلاف الاستصلاح .

وقالوا : هذا الأمر مفسدة لكذا ، أى فيه

فساد ؛ قال الشاعر :

إن الشباب والفراع والجدة

مفسدة للعقل . أى مفسدة !

وفي الخبر : أن عبد الملك بن مروان

أشرف على أصحابه وهم يذكرون سيرة عمر

فعاظه ذلك ، فقال : إياها عن ذكر عمر !

فإنه إرزا على الولاة مفسدة للرعية . وعدى

إياها يعن لأن فيه معنى انتهوا . وقوله عز

وجل : « ظهر الفساد في البر والبحر » ؛

الفساد هنا : الجذب في البر والفضط في

البحر ، أى في المدن التى على الأنهار ؛

هذا قول الزجاجي . ويقال : أفسد فلان

الآل يفسده إفساداً وفساداً ، والله لا يحب

الفساد . وفسد الشيء إذا أباهه ؛ وقال

ابن جندب :

وقلت لهم : قد أدرتكم كيبه

مفسدة الأديار ما لم تحفر

أى إذا شدت على قوم قطعت أديارهم

ما لم تحفر الأديار ، أى لم تمتع . وفي

الحديث : كره عشر خلالي منها إفساد

الصبي غير محرّم ؛ هو أن يبط المرأة

المرضع ، فإذا حملت فسدت لبثها ، وكان من

ذلك فساد الصبي ، وتسمى الغيلة ؛ وقوله

غير محرّم ، أى أنه كرهه ولم يبلغ به حد

التحريم .

• فسر • الفسر : البيان . فسر الشيء يفسره ،

بالكسر ، ويفسره ، بالضم ، فسراً وفسره :

أبانه ، والتفسير مثله . ابن الأعرابي :

التفسير والتأويل والمعنى واحد . وقوله عز

وجل : « وأحسن تفسيراً » الفسر : كشف

المعنى ، والتفسير كشف المراد عن اللفظ

المشكلي، والتأويل: ردُّ أحدِ المُحتمَلين إلى ما يطابق الظاهر. واستفسرته كذا، أي سأله أن يسره لي.

والفسر: نظر الطبيب إلى الماء، وكذلك التفسيرة؛ قال الجوهري: وأظنه مؤلداً، وقيل: التفسيرة البول الذي يستدل به على المرض، وينظر فيه الأطباء يستدلون بولونه على علة الليل، وهو اسم كالتهيبة، وكلُّ شيء يُعرف به تفسير الشيء ومعناه، فهو تفسيرته.

• فسس: الفسيس: الرجل الضعيف العقل. وفسس الرجل إذا حمق حماقة مُحكمة. القراء وأبو عمرو: الفسساس الأحمق. النهاية. أبو عمرو: الفسس الضعيف في أبدانهم.

وفسى: بلد<sup>(١)</sup>، قال:

من أهل فسى ودرابجرد

النسب إليه في الرجل فسوي، وفي القوب فساوي<sup>(٢)</sup>:

والفسيساء والفسيساء: ألوان تؤلف من الحرز قوضع في الحيطان يؤلف بعضها على بعض، وتركب في حيطان البيوت من داخل كأنه نقش مصور.

والفسيس: البيت المصور بالفسيساء؛ قال:

كصوت الأراعة في الفسيس

يعني بيتاً مصوراً بالفسيساء. قال أبو منصور: ليس الفسيساء عربية.

(١) قوله: «وفسى بلد» قال شارح القاموس

بالتشديد، هكذا نقله صاحب اللسان، وهو مشهور بالتخفيف، وإنما شدده الشاعر ضرورة، فحل ذكره المثل، وإنما ذكرته هنا لأجل التنبيه عليه.

(٢) قوله: «وفي القوب فساوي» هكذا في

الأصل بالواو، وعبرة القاموس في مادة فسا، وفسا، بالتخفيف، بلد بفارس، ومنه الثياب الفسارية، بالرأه.

والفسيسة: لغة في الفضيصة، وهي الرطبة، والصاد أعرب، وهما مغربان، والأصل فيها إسبت.

• فسط: الفسيط: قلامة الظفر؛ وفي التهذيب: ما يئلم من الظفر إذا طال، واجدته فسيطة، وقيل: الفسيط واحد (عن ابن الأعرابي) قال عمرو بن قميبة يصف الهلال:

كان ابن مزنحتها جانحاً

فسيط لدى الأفق من خنصر

يعني هلالاً شبهه بقلامة الظفر، وفسره في

التهذيب فقال: أراد بآبن مزنيتها هلالاً أهلاً بين السحاب في الأفق العربي؛ ويروى:

كان ابن ليلتها، يصف هلالاً طلع في سنة جذب والسماة معبرة، فكانه من وراء الغبار

قلامة ظفر، ويروى: قصيص موضع

فسيط، وهو ما قص من الظفر. ويقال

لقلامة الظفر أيضاً: الزنقير والحدرقوت.

والفسيط: علاق<sup>(٣)</sup> ما بين القمع

والثواة، وهو ثفروق الثمرة. قال

أبو حنيفة: الواحدة فسيطة، قال: وهذا

يدل على أن الفسيط جمع.

ورجل فسيط النفس بين الفسطة:

طيبها كسيطها.

والفسطاط: بيت من شعر، وفيه

لغات: فسطاط وفسطاط وفسطاط، وكسر

الفاء لغة فيهن. وفسطاط: مدينة مصر،

حماها الله تعالى. والفساط والفساط

والفسطاط والفسطاط: ضرب من الأبية.

والفسنطاط والفسنطاط: لغة فيه، الثاء بدل

من الطاء، لقولهم في الجمع فساطيط،

ولم يقولوا في الجمع فساتيط، فالطاء إذا

(٣) قوله: «علاق» بالعين للهلة والقاف،

في شرح القاموس «علاقة» وفي التهذيب:

«غلاف» بالعين المعجمة والفاء.

[عبد الله]

أعم تصرفاً، وهذا يؤيد أن الثاء في فسطاط إنما هي بدل من طاء فسطاط، أو من سين فسطاط، لهذا قول ابن سيده، قال: فإن قلت فهلاً اعترمت أن تكون الثاء في فسطاط

بدلاً من طاء فسطاط لأن الثاء أشبه بالطاء

منها بالسين؟ قيل: يازاء ذلك أيضاً أنك

إذا حكمت بأنها بدل من سين فسطاط ففيه

شيتان جيدان: أحدهما تغيير الثاني من

المثلين، وهو أقيس من تغيير الأول من

المثلين، لأن الاستكراه في الثاني يكون

لا في الأول، والآخر أن السيتين في فسطاط

مفتقتان والطاءان في فسطاط مفتقتان

مفتقتان بالألف بيتهما، واستثقال المثلين

مفتقتين أخرى من استثقالها ممتصلتين،

وفسطاط المصير: مجتمع أهله حول

جامع. التهذيب: والفسطاط مجتمع أهل

الكويرة حوالي مسجد جامعهم. يقال:

هؤلاء أهل الفسطاط. وفي الحديث:

عليكم بالجماعة، فإن يد الله على

الفسطاط، هو بالضم والكسر، يريد

المدينة التي فيها مجتمع الناس، وكل مدينة

فسطاط، ومنه قيل لمدينة مصر التي بناها

عمرو بن العاص: الفسطاط. وقال الشعبي

في العبد الآبى: إذا أخذ في الفسطاط ففيه

عشرة دراهم، وإذا أخذ خارج الفسطاط

ففيه أربعون. قال الرمحي: الفسطاط

ضرب من الأبية في السفر دون السراقق وبه

سميت المدينة. ويقال لمصر والبصرة:

الفسطاط. ومعنى قوله، عليه السلام: فإن يد الله

على الفسطاط، أن جماعة الإسلام في كنف

الله وقائمه، فأقيموا بيتهم ولا تفارقوهم.

قال: وفي الحديث أنه أتى على رجل

فقطبته يده في سرقته وهو في فسطاط،

فقال: من آوى هذا المصاب؟ فقالوا:

خرم بن فاتك، فقال: اللهم بارك على

آل فاتك كما آوى هذا المصاب.

• فسق: الفسق: العيصان، والتترك لأمر

الله عز وجل، والخروج عن طريق الحق. فسق يفسق ويفسق فسقا وفسوقا وفسوقا (الضم عن الحينى) أى فجر، قال: رواه عنه الأحمَر، قال: ولم يعرف الكيساني الضم، وقيل: الفسوق الخروج عن الدين، وكذلك الميل إلى المعصية؛ كما فسق إبليس عن أمر ربه. وفسق عن أمر ربه، أى جار ومال عن طاعته؛ قال الشاعر:

فواسيقاً عن أمره جوارراً

الفراء في قوله عز وجل: «فسق عن أمر ربه»، خرج من طاعة ربه، والعرب تقول إذا خرجت الرطبة من قشرها: قد فسقت الرطبة من قشرها، وكان الفأرة إذا سميت فويسقة لخروجها من جحرها على الناس. والفسوق: الخروج عن الأمر. وفسق عن أمر ربه، أى خرج، وهو كفولهم: اتحم عن الطعام أى عن ما كليه. الأزهرى عن ثعلب أنه قال: قال الأخفش في قوله [تعالى]: «فسق عن أمر ربه»، قال: عن رده أمر ربه، نحو قوله العرب اتحم عن الطعام، أى عن أكله الطعام، فلما رده هذا الأمر فسق؛ قال أبو العباس: ولا حاجة به إلى هذا، لأن الفسوق معناه الخروج. فسق عن أمر ربه أى خرج، وقال ابن الأعرابي: لم يسمع قط في كلام الجاهلية ولا في شعرهم فاسق، قال: وهذا عجب، وهو كلام عربي؛ وحكى شمر عن قطرب: فسق فلان في الدنيا فسقا إذا اتسع فيها؛ وهون على نفسه واتسع برؤيته لها، ولم يصفقها عليه.

وفسق فلان ماله، إذا أهلكه وأنفق. ويقال: إنه لفسق، أى خروج عن الحق. أبو الهيثم: وقد يكون الفسوق شريكاً، ويكون أئماً. والفسوق في قوله تعالى: «أو فسقا أهل لغير الله به»، روى عن مالك أنه الذبح. وقوله تعالى: «يئس الاسم الفسوق بعد الإيمان»؛ أى يئس الاسم أن

تقول له يا يهودى وبانصرانى بعد أن آمن، أى لا تبرؤهم بعد أن آمنوا، ويحتمل أن يكون كل لقب يكرهه الإنسان، وإنما يجب أن يخاطب المؤمن أخاه بأحب الأسماء إليه؛ هذا قول الزجاج. ورجل فاسق وفسوق وفسوق؛ دائم الفسق. ويقال في النداء: يا فسق ويا خيث، وللأثني: يا فساق مثل قطام، يريد بأبيها الفاسق وأبيها الخيث، وهو معرفة يدل على ذلك أنهم يقولون يا فسق الخيث فينتونه بالألف واللام. وفسقه: نسه إلى الفسق.

والفواسق من النساء: الفواجر. والفويسقة: الفأرة. وفي الحديث: أنه سمى الفأرة فويسقة، تصغير فاسقة، لخروجها من جحرها على الناس وإفسادها. وفي حديث عائشة: وسئلت عن أكل الغراب قالت: ومن يأكله بعد قوله فاسق؛ قال الخطابي: أراد تحريم أكلها بنفسيتها. وفي الحديث: خمس فواسق يُقتلن في الحل والحرم، قال: أصل الفسوق الخروج عن الاستقامة والنجور، وبه سمي العاصي فاسقاً، وإنما سميت هذه الحيوانات فواسق على الاستعارة لخبيثهن، وقيل: لخروجهن عن الحرمة في الحل والحرم، أى لا حرمة لهن بحال.

\* فسكل، الفسكل، الفسكل، والفسكول، والفسكول، والفسكول: الذى يجيء في آخر الحلية آخر الخيل، وهو بالفارسية فسكل، وقيل: الفسكل، والفسكول هو الموحر البطيء، وقد فسكلت أى أخرت، ومنه قيل: رجل فسكل إذا كان ردلاً، والعامّة تقول فسكل، بالضم؛ قال أبو العرش: أولها المجلى، وهو السابق، ثم المصلى، ثم المسلى، ثم التالى، ثم العاطف، ثم المتراح، ثم المومل، ثم الحطى، ثم اللطيم، ثم السكيت، وهو الفسكل والقاشور؛ قال ابن برى: يقال فسكل

الفرس إذا جاء آخر الحلية. وفي الحديث: أن أسماء بنت عميس قالت لعلى، عليه السلام: إن ثلاثة أنت آخرهم لأخبار، فقال على لأولادها: قد فسكنتى أمكم، أى أخرتى وجعلتني كالفسكل، وهو الفرس الذى يجيء في آخر خيل السباق، وكانت قد تزوجت قبله بجعفر أخيه ثم أبى بكر بعد جعفر، فعداه إلى المفعول؛ قال: والصواب أن يذكر الحطى قبل المومل لا بعده؛ قال وهذا ترتيبها منطماً:

أنا المجلى والمصلى وبعده مسل وتال بعدة عاطف يجرى ومتراحها ثم الحطى ومومل يحث اللطيم والسكيت له يبرى ورجل فسكول وفسكول: متأخر تابع، وقد فسكل وفسكل؛ قال الأخطل: أجمع قد فسكلت عبداً تابعاً بقيت أنت المضمم المكوم

\* فسل، الفسل: الرذل الثذل الذى لا مروءة له ولا جلد، والجمع أفسل وفسول وفسال وفسل؛ قال سيبويه: والأكثر فيه فعال، وأما ففول ففرع داخل عليه أجروه مجرى الأسماء، لأن فعلاً وفعولاً يتعقبان على فتل في الأسماء كثيراً، فحلت الصفة عليه، وقالوا فسولة، فأنبتوا الجمع كما قالوا فعولة وفعولة (حكاة كراع)، وقالوا فسلاء، وهذا نادراً، كأنهم توهموا فيه فسلاً، ومثله سنع وسمحاء، كأنهم توهموا فيه سميحاً، وقد فسل، بالضم، وفسل فسالة وفسولة وفسولاً، فهو فسل من قوم فسلاء وأفسال وفسال وفسول؛ قال الشاعر:

إذا ما عدت أربعة فسال  
فزوجك خامس وأبولك سادى  
وحكى سيبويه: فسيل، على صيغة ما لم يسم فاعله، قال: كأنه وضع ذلك فيه، والمفسول كالفسل. أبو عمرو:

الْفَسْلُ الرَّجُلُ الْأَحْمَقُ .

وَيُقَالُ : أَفْسَلَ فُلَانٌ عَلَى فُلَانٍ مَتَاعَهُ إِذَا أَرْدَلَهُ ، وَأَفْسَلَ عَلَيْهِ دَرَاهِمَهُ إِذَا زَيَّفَهَا ، وَهِيَ دَرَاهِمُ فُسُولٍ ؛ وَقَالَ الْفَرَزْدَقُ :

فَلَا تَقْبَلُوا مِنِّي <sup>(١)</sup> أَبَاعِرَ تُشْتَرَى

بِوَكْسٍ وَلَا سُودًا يَبِصِحُ فُسُولَهَا  
أَرَادَ : وَلَا تَقْبَلُوا مِنْهُمْ دَرَاهِمَ سُودًا . وَفِي حَدِيثٍ حَدِيثَةً : اشْتَرَى نَاقَةً مِنْ رَجُلَيْنِ وَشَرَطَ لَهَا مِنْ التَّقْدِيرِ رِضَاهَا ، فَأَخْرَجَ لَهَا كَيْسًا فَأَفْسَلَا عَلَيْهِ ، ثُمَّ أَخْرَجَ كَيْسًا فَأَفْسَلَا عَلَيْهِ ، أَيْ أَرْدَلَا وَزَيَّفَا مِنْهَا ، وَأَصْلُهَا مِنَ الْفَسْلِ وَهُوَ الرَّدِيُّ الرَّذَلُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ ، يُقَالُ : فَسَلَهُ وَأَفْسَلَهُ ؛ وَفِي حَدِيثِ الْاسْتِيفَاءِ :

سَبَى الْحَتَّالِي الْعَامِي وَالْعَلِيزِي الْفَسْلُ  
وَيُرْوَى بِالشَّيْنِ الْمَعْجَمَةِ ، وَسَيِّدُ كَرٍ .  
وَالْفَسِيلَةُ : الصَّغِيرَةُ مِنَ الثَّحْلِي ،  
وَالْجَمْعُ فَسَائِلُ وَفَسِيلٌ ، وَالْفَسْلَانُ جَمْعُ  
الْجَمْعِ (عَنْ أَبِي عُبَيْدٍ) .

الْأَضْمَعِيُّ فِي صِغَارِ الثَّحْلِي قَالَ : أَوَّلُ مَا يُقْلَعُ مِنْ صِغَارِ الثَّحْلِي الْغُرْسُ فَهُوَ الْفَسِيلُ وَالْوُدِيُّ ، وَالْجَمْعُ فَسَائِلُ ، وَقَدْ يُقَالُ لِلْوَادِحَةِ فَسِيلَةً . وَأَفْسَلَ الْفَسِيلَةَ : انْتَرَعَهَا مِنْ أُمَّهَا وَاعْتَرَسَهَا .  
وَالْفَسْلُ : قُضْبَانُ الْكُرْمِ لِلْغُرْسِ ، وَهُوَ مَا أَخَذَ مِنْ أُمَّهَاتِهِ ثُمَّ غُرِسَ (حِكَاةُ أَبُو حَنِيفَةَ) .

وَفَسَالَةُ الْحَدِيدِ : سَحَابَتُهُ . ابْنُ سَيِّدَةَ :  
فَسَالَةُ الْحَدِيدِ وَنَحْوُهُ مَا تَنَاقَرَتْ مِنْهُ عِنْدَ الضَّرْبِ إِذَا طُبِعَ .

وَفِي الْحَدِيثِ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ لَعَنَ مِنَ النِّسَاءِ الْمُسَوِّقَةَ وَالْمُسَلَّةَ ؛ الْمُسَلَّةُ مِنَ النِّسَاءِ : الَّتِي إِذَا أَرَادَ زَوْجُهَا غَشِيَانَهَا وَنَشِطَ لَوَطِئَهَا اعْتَلَّتْ وَقَالَتْ إِنِّي جَائِضٌ ، فَيَقْسِلُ الزَّوْجُ عَنْهَا ، وَتُقَرَّرُ وَلَا حَيْضَ بِهَا

(١) قَوْلُهُ : «مَتَى» رِوَايَةُ الدِّيَوَانِ «مِنْهُ» وَرِوَايَةُ التَّهْذِيبِ «مِنْهُمْ» .

[عبد الله]

تُرْدُهُ بِذَلِكَ عَنْ غَشِيَانِهَا وَتُقَرَّرُ نَشَاطُهُ ، مِنَ الْفُسُولَةِ وَهِيَ الْقُتُورُ فِي الْأَمْرِ ، وَالْمُسَوِّقَةُ : الَّتِي إِذَا دَعَاهَا الزَّوْجُ لِلْفِرَاشِ مَاطَلَتْهُ وَلَمْ تُجِبْهُ إِلَى مَا يَدْعُوهُ إِلَيْهِ .

• فِشَاءُ : الْفَسُو : مَعْرُوفٌ ، وَالْجَمْعُ الْفُسَاءُ . وَفَسَا فُسُورَةً وَاحِدَةً وَفَسَا يَفْسُو فُسُورًا وَفَسَاءً ، وَالِاسْمُ الْفُسَاءُ ، بِالْهَمْزِ ؛ وَأَشَدُّ ابْنُ بَرِّي :

إِذَا تَعَشَّوْا بَصَلًا وَخَلًّا  
بَاطُوا يَسْلُونَ الْفُسَاءَ سَلًّا

وَرَجُلٌ فَسَاءٌ وَفَسُوٌّ : كَثِيرُ الْفُسُورِ . قَالَ ثَعْلَبٌ : قِيلَ لَامْرَأَةٍ أَيْ الرِّجَالِ أُنْبِغِضُ إِلَيْكَ ؟ قَالَتْ : أَلْعَيْنُ التَّرَاءُ ، الْقَصِيرُ الْفُسَاءُ ، الَّذِي يَضْحَكُ فِي نَيْتِ جَارِهِ ، وَإِذَا أَوَى بَيْتَهُ وَجَمَعَ الشَّدِيدُ الْحَمْلُ . قَالَ أَبُو ذُبْيَانَ بْنِ الرَّحْبَلِ : أُنْبِغِضُ الشُّيْخَ إِلَى الْأَقْلَحِ الْأَمْلَحِ الْحَسُوِّ الْفُسُوِّ . وَيُقَالُ لِلْحُفْنَسَاءِ : الْفُسَاءَةُ ، لِتَشْبَاهِ . وَفِي الْمَثَلِ : مَا أَقْرَبَ مَخْسَاءُ مِنْ مَفْسَاءُ . وَفِي الْمَثَلِ : أَفْحَشُ مِنَ فَاسِيَةٍ ، وَهِيَ الْخُفْنَسَاءُ تَفْسُو فَتُنْتِنُ الْقَوْمَ بِحُبِّ رِبِحِهَا ، وَهِيَ الْفَاسِيَاءُ أَيْضًا . وَالْعَرَبُ تَقُولُ : أُنْفَسَى مِنَ الظَّرْبَانِ ، وَهِيَ دَابَّةٌ تَجِيءُ إِلَى جُحْرِ الضَّبِّ فَضَعُ قَبَّ اسْتَبْهَأَ عِنْدَ فَمِّ الْجُحْرِ ، فَلَا تَرَاهُ تَفْسُو حَتَّى تَسْتَحْرِجَهُ ، وَتَضَعُ الْفُسُورَةَ فُسِيَةً . وَيُقَالُ : أُنْفَسَى مِنْ نَمْسٍ وَهِيَ دُوبِيَّةٌ كَثِيرَةُ الْفُسَاءِ .

ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : قَالَ نَفِيعُ بْنُ مُجَاشِعٍ لِبِلَالِ بْنِ جَرِيرٍ يُسَابُهُ بِابْنِ زُرَّةَ ، وَكَانَتْ أُمُّهُ أُمَّةً وَهَبَهَا لَهُ الْحَجَّاجُ ، قَالَ : وَمَاتِعِيبُ مِنْهَا ؟ كَانَتْ بِنْتُ مَلِكٍ وَحِيَاءٌ مَلِكٌ حَبِيبًا بِهَا مَلِكًا ! قَالَ : أَمَا عَلَيَّ ذَلِكَ لَقَدْ كَانَتْ فَسَاءً ، أَدْمَهَا وَجْهَهَا ، وَأَعْطَاهَا رَكْبَهَا ! قَالَ : ذَلِكَ أَعْطَاهُ اللَّهُ ، قَالَ : وَالْفُسَاءُ وَالزَّبْحَاءُ وَاحِدٌ ، قَالَ : وَالْأَنْبِرَاخُ أَنْبِرَاخُ مَا بَيْنَ وَرَكْبَيْهَا وَخُرُوجُ أَسْفَلِ بَطْنِهَا وَسُرَّتْهَا ، وَقَالَ أَبُو عُبَيْدٍ فِي قَوْلِ الرَّاجِزِ :

بِكْرًا عَوَاسَاءَ تَفَاسَى مُقْرَبًا

قَالَ : تَفَاسَى تُخْرَجُ اسْتَبْهَأَ ، وَتَبَارَى تَرَفَعُ الْبَيْتِهَا . وَحِكَايَةُ عَنِ الْأَضْمَعِيِّ أَنَّهُ قَالَ : تَفَاسَى الرَّجُلُ تَفَاسَوْا ، بِالْهَمْزِ ، إِذَا أَخْرَجَ ظَهْرَهُ ، وَأَشَدُّ هَذَا الْبَيْتَ فَلَمْ يَهْمَزْهُ .

وَتَفَاسَتِ الْخُفْنَسَاءُ إِذَا أَخْرَجَتْ اسْتَبْهَأَ كَذَلِكَ . وَتَفَاسَى الرَّجُلُ : أَخْرَجَ عَجِيذَتَهُ . وَالْفُسُوُّ وَالْفُسَاءُ : حَتَّى مِنْ عَبْدِ الْقَيْسِ . التَّهْذِيبُ : وَعَبْدُ الْقَيْسِ يُقَالُ لَهُمْ الْفُسَاءُ ، يُعْرَفُونَ بِهَذَا . غَيْرُهُ : الْفُسُوُّ نَبْرٌ حَتَّى مِنْ الْعَرَبِ جَاءَ مِنْهُمْ رَجُلٌ يُبْرَدِيُّ حَبْرَةَ إِلَى سُوقِ عُكَاطٍ ، فَقَالَ : مَنْ يَشْتَرِي مِنَّا الْفُسُوَّ يَهْلِكُ مِنَ الْبُرْدِيِّينَ ؟ فَقَامَ شَيْخٌ مِنْ مَهْرٍ فَارْتَدَى بِأَحَدِهَا وَأَثَرٌ بِالْآخِرِ ، وَهُوَ مُشْتَرِي الْفُسُوِّ يُبْرَدِيُّ حَبْرَةَ ، وَضُرِبَ بِهِ الْمَثَلُ ، فَقِيلَ أَخِيْبُ صَفَقَةٌ مِنْ شَيْخٍ مَهْرٍ ، وَاسْمُ هَذَا الشَّيْخِ عَبْدُ اللَّهِ بْنِ بَيْدَرَةَ ، وَأَشَدُّ ابْنُ بَرِّي :

يَا مَنْ رَأَى كَصَفَقَةِ ابْنِ بَيْدَرَةَ  
مِنْ صَفَقَةِ خَاسِرَةٍ مُخْسَرَةٍ  
الْمُشْتَرِي الْفُسُوَّ يُبْرَدِيُّ حَبْرَةَ  
وَفَسَوَاتُ الضَّبَاعِ : ضَرْبٌ مِنَ الْكُمَامَةِ ، قَالَ أَبُو حَنِيفَةَ : هِيَ الْقَعْبَلُ مِنَ الْكُمَامَةِ ، وَقَدْ ذَكَرَ فِي مَوْضِعِهِ . قَالَ ابْنُ خَالَوَيْهِ : فَسُورَةُ الضَّبْعِ شَجَرَةٌ تَحْمِلُ مِثْلَ الْحَشَشِخَاشِ لَا يَتَحَصَّلُ مِنْهُ شَيْءٌ . وَفِي حَدِيثٍ شَرِيحٍ : سُئِلَ عَنِ الرَّجُلِ يُطْلِقُ الْمَرْأَةَ ثُمَّ يَرْجِعُهَا ، فَيَكْتُمُهَا رَجَعْتَهَا حَتَّى تَنْقَضِيَ عِدَّتُهَا ، فَقَالَ : لَيْسَ لَهُ إِلَّا فَسُورَةُ الضَّبْعِ . أَيْ لِطَائِلٍ لَهُ فِي ادِّعَاءِ الرَّجْمَةِ بَعْدَ انْقِضَاءِ الْعِدَّةِ ، وَإِنَّمَا خَصَّ الضَّبْعَ لِحَقِيقَتِهَا وَخَبِيثَتِهَا ، وَقِيلَ : هِيَ شَجَرَةٌ تَحْمِلُ الْحَشَشِخَاشَ ، لَيْسَ فِي ثَمَرِهَا كَبِيرٌ طَائِلٌ ، وَقَالَ صَاحِبُ الْمَنْهَاجِ فِي الطَّبِّ : هِيَ الْقَعْبَلُ ، وَهُوَ نَبَاتٌ كَرِيمٌ الرَّائِحَةُ لَهُ رَأْسٌ يُطْبَخُ وَيُوكَلُ بِاللَّبَنِ ، وَإِذَا يَبَسَ خَرَجَ مِنْهُ مِثْلُ الْوَرُوسِ .

وَرَجُلٌ فُسُوٌّ : مَتَسُوبٌ إِلَى فِشَاءِ ، بَلَدٌ بِفَارِسَ . وَرَجُلٌ فِشَاسِيٌّ عَلَى غَيْرِ قِيَاسٍ

• فِشَاءُ : تَفَشَّى الشَّيْءُ تَفَشَّوْا : انْتَشَرَ . أَبُو

زَيْدٌ : تَفَشَّ بِالْقَوْمِ الْمَرَضُ ، بِالْهَمْزِ ، تَفَشُّوا إِذَا انْتَشَرَ فِيهِمْ ، وَأَنْشَدَ :  
وَأَمْرٌ عَظِيمٌ الشَّانِ يَرْهَبُ هَوْلُهُ  
وَيَعْبَأُ بِهِ مَنْ كَانَ يُحْسَبُ رَاقِيًا  
تَفَشَّ إِخْرَانُ الثَّقَاتِ فَعَمَّهُمْ  
فَأَسْكَتْ عَنِّي الْمُعْرَلَاتُ الْبَوَاكِيَا  
ابْنُ بَرُوجٍ : الْفَشُّ : مِنَ الْفَحْرِ مِنْ  
أَفْشَاتُ ، وَيُقَالُ فَشَاتُ .

• فشح • فَشَجَتِ النَّاقَةُ وَتَفَشَّجَتْ  
وَأَنْفَشَجَتْ : تَفَاجَتْ وَتَفَرَّشَحَتْ لِتُحَلَبَ أَوْ  
تُبُولَ ؛ وَفِي حَدِيثِ جَابِرٍ : تَفَشَّجَتْ ثُمَّ  
بَالَتْ ، يَعْنِي النَّاقَةُ ؛ هَكَذَا رَوَاهُ  
الْخَطَّابِيُّ ، وَرَوَاهُ الْحُمَيْدِيُّ : فَشَجَتْ ،  
بِتَشْدِيدِ الْجِيمِ ، وَالْفَاءُ زَائِدَةٌ لِلْعَطْفِ . وَفِي  
الْحَدِيثِ : أَنَّ أَعْرَابِيًّا دَخَلَ مَسْجِدَ رَسُولِ  
اللَّهِ ﷺ ، فَفَشَّجَ فَبَالَ ؛ قَالَ : وَرَوَاهُ  
بَعْضُهُمْ فَشَّجَ . قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ : الْفَشَّجُ تَفْرِيجُ  
مَا بَيْنَ الرَّجْلَيْنِ فَوْنُ التَّفَاجِ ؛ قَالَ الْأَزْهَرِيُّ :  
رَوَاهُ أَبُو عُبَيْدٍ بِتَشْدِيدِ الشَّيْنِ .  
وَالْتَفْشِيجُ : أَشَدُّ مِنَ الْفَشَّجِ ، وَهُوَ  
تَفْرِيجُ مَا بَيْنَ الرَّجْلَيْنِ . الْجَوْهَرِيُّ : فَشَّجَ  
فَبَالَ ، أَيْ فَرَجَ بَيْنَ رِجْلَيْهِ ، وَكَذَلِكَ فَشَّجَ  
تَفْشِيجًا . وَالتَّفْشُجُ مِثْلُ التَّفْشُجِ .  
وَتَفَشَّجَ الرَّجُلُ : تَفَحَّجَ . اللَّيْثُ :  
التَّفْشُجُ : التَّفْشُجُ عَلَى النَّارِ .

• فشح • تَفَشَّحَتِ النَّاقَةُ وَأَنْفَشَحَتْ :  
تَفَاجَتْ : قَالَ :  
إِنَّكَ لَوْ صَاحَبْتِنَا مَدَحْتَ  
وَحَكَّكَ الْجَوَانِ فَانْفَشَحْتَ  
وَرَوَى ثَعْلَبٌ عَنِ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ : فَشَّحَ  
وَفَشَّحَ وَفَشَّحَ إِذَا فَرَجَ مَا بَيْنَ رِجْلَيْهِ ،  
بِالْحَاءِ وَالْجِيمِ .

• فشح • الْفَشْحُ : اللَّطْمُ وَالصَّفْعُ فِي لَعِبِ  
الصَّبْيَانِ وَالْكَذِبُ فِيهِ ؛ فَشَحَهُ يَفْشَحُهُ  
فَشْحًا . وَفَشَّحَ الصَّبْيَانُ فِي لَعِبِهِمْ فَشَحَا :

كَذَبُوا فِيهِ وَظَلَمُوا .  
وَفَشَّحَ وَفَشَّحَ : أَعْبَأَ .

• فشش • الْفَشُّ : تَبَّعَ السَّرِقِ الدُّوْنِ ،  
فَشَّهُ يَفْشُهُ فَشًّا ؛ قَالَ الشَّاعِرُ :

نَحْنُ وَلِينَاهُ فَلَا نَفْشُهُ  
وَإِنْ مَفَاضٍ قَائِمٌ يَمْشُهُ  
يَأْخُذُ مَا هَدَى لَهُ يَفْشُهُ  
كَيْفَ بَرَاتِيهِ وَلَا يُوْشُهُ ؟

وَأَنْفَشَتِ الرِّيحُ : خَرَجَتْ عَنِ الرِّقِّ  
وَنَحْوِهِ .

وَالْفَشُّ : الْحَلْبُ ، وَقِيلَ : الْحَلْبُ  
السَّرِيعُ . وَفَشَّ النَّاقَةُ يَفْشُهَا فَشًّا : أَسْرَعَ  
حَلْبَهَا . وَفَشَّ الضَّرْعَ فَشًّا : حَلَبَ جَمِيعَ  
مَا فِيهِ .

وَنَاقَةٌ فَشُوشٌ : مُتَشِيرَةٌ الشَّحْبِ أَيْ  
يَتَشَعَّبُ إِخْلِيلُهَا مِثْلَ شُعَاعِ قَرْنِ الشَّمْسِ حِينَ  
يَطْلُعُ أَيْ يَتَمَرَّقُ شَحْبُهَا فِي الْإِنَاءِ ، فَلَا  
يُرْغَى ، بَيْنَةَ الْفَشَّاشِ . وَفِي حَدِيثِ مُوسَى  
وَشُعَيْبٍ ، عَلَيْهِمَا السَّلَامُ : لَيْسَ فِيهَا عُرُوزٌ  
وَلَا فَشُوشٌ ؛ الْفَشُوشُ : الَّتِي يَنْفَشُ لَبْنُهَا مِنْ  
غَيْرِ حَلْبٍ ، أَيْ يَجْرِي لِسَعَةً الْإِخْلِيلِ ، وَمِثْلُهُ  
الْفَتُوحُ وَالرُّورُ .

وَالْفَشْفَشَةُ : ضَعْفُ الرَّأْيِ . وَالْفَشْفَشَةُ :  
الْحُرُوبَةُ .

ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : الْفَشُّ الطَّحْرَبَةُ ،  
وَالْفَشُّ النَّجِيمَةُ ، وَالْفَشُّ الْأَحْمَقُ .  
وَالْحُرُوبُ يُقَالُ لَهُ : الْفَشُّ .

وَفَشَّ الوَطْبُ فَشًّا : أَخْرَجَ زَيْدَهُ . وَفَشَّ  
الْقِرْبَةَ يَفْشُهَا فَشًّا : حَلَّ وَكَأَها فَحَرَجَ  
رِيحُهَا . وَالْفَشُوشُ : السَّقَاءُ الَّذِي يَتَحَلَّبُ .  
وَفِي بَعْضِ الْأَمْثَالِ : لَأَفْشُكَ فَشَّ الوَطْبِ ،  
أَيْ لِأَزِيلَنَّ فَخُحَكَ ؛ وَقَالَ كُرَاعٌ : مَعْنَاهُ  
لَأَحْلِبَنَّكَ ، وَذَلِكَ أَنْ يُفْشَخَ ثُمَّ يُحَلَّ وَكَأُوهُ  
وَيُتْرَكُ مَفْتُوحًا ثُمَّ يُمَلَأُ لَبْنًا ، وَقَالَ ثَعْلَبٌ :  
لَأَفْشَنَّ وَطْبَكَ أَيْ لِأَذْهَبَنَّ بِكَرِكَ وَتِيهِكَ ؛  
وَفِي التَّهْلِيلِ : مَعْنَاهُ لِأَخْرِجَنَّ غَضَبَكَ مِنْ  
رَأْسِكَ ، مِنْ فَشَّ السَّقَاءَ إِذَا أَخْرَجَ مِنْهُ

الرَّيْحَ ، وَهُوَ يُقَالُ لِلْقَصْبَانِ ؛ وَرَبِّمَا قَالُوا :  
فَشَّ الرَّجُلُ إِذَا تَجَشَّأَ . وَفِي الْحَدِيثِ : إِنَّ  
الشَّيْطَانَ يَفْشُ بَيْنَ أَيْتِي أَحَدِكُمْ حَتَّى يُحِيلَ  
إِلَيْهِ أَنَّهُ قَدْ أَحْدَثَ أَيْ يَفْشُخُ فَفَحَا ضَعِيفًا .  
وَيُقَالُ : فَشَّ السَّقَاءَ ، إِذَا خَرَجَ مِنْهُ الرِّيحُ .

وَفِي حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ : لَا يَنْصَرِفُ  
حَتَّى يَسْمَعَ فَشِيشَهَا ؛ أَيْ صَوْتَ رِيحِهَا ،  
قَالَ : وَالْفَشِيشُ الصَّوْتُ ، وَمِنْهُ فَشِيشُ  
الْأَفْصَى ، وَهُوَ صَوْتُ جِلْدِهَا إِذَا مَشَتْ فِي  
النَّيْسِ . وَفِي حَدِيثِ أَبِي الْمُؤَلَّبِيِّ : فَاتَتْ  
جَارِيَةً فَأَقْبَلَتْ وَأَثْبَرَتْ ، وَإِنِّي لِأَسْمَعُ بَيْنَ  
فَخْدَيْهَا مِنْ لَفْفِهَا مِثْلَ فَشِيشِ الْحَرَابِشِ ؛  
قَالَ : هِيَ جِنْسٌ مِنَ الْحَيَاتِ ، وَاحِدُهَا  
جَرِيشٌ .

وَفِي حَدِيثِ عُمَرَ : جَاءَهُ رَجُلٌ فَقَالَ :  
أَيْتَكَ مِنْ عِنْدِ رَجُلٍ يَكْتَبُ الْمَصَاحِفَ مِنْ  
غَيْرِ مُصَحِّفٍ ، فَقَضِبَ ، حَتَّى ذَكَرَتْ الرِّقَّ  
وَأَنْفَاحَهُ قَالَ : مَنْ ؟ قُلْتُ : ابْنُ أُمِّ عَبْدِ  
فَذَكَرَتْ الرِّقَّ وَأَنْفَاشَهُ ؛ يُرِيدُ أَنَّهُ غَضِبَ  
حَتَّى انْفَضَّ غَضَبًا ، ثُمَّ لَمَّا زَالَ غَضَبُهُ انْفَشَّ  
انْفِشَاحُهُ ، وَالْإِنْفِشَاشُ : انْفِعَالٌ مِنَ الْفَشِّ .  
وَمِنْهُ حَدِيثُ ابْنِ عُمَرَ مَعَ ابْنِ صَيَّادٍ : فَقُلْتُ  
لَهُ أَحْسَنُ (١) فَلَنْ تَعْلَمُو قَدْرَكَ ! فَكَانَهُ كَانَ  
سِقَاءً فَشَّ ، أَيْ فَشَّ فَانْفَشَّ مَا فِيهِ وَخَرَجَ .  
وَيُقَالُ لِلرَّجُلِ إِذَا غَضِبَ فَلَمْ يَقْدِرْ عَلَى  
التَّعْيِيرِ : فَشَّاشَ فَشَّهِ مِنْ اسْتِهْ إِلَى فِيهِ .  
وَيُقَالُ لِلسَّقَاءِ إِذَا فَشَّ رَأْسُهُ وَأَخْرَجَ مِنْهُ  
الرَّيْحَ : فَشَّ ، وَقَدْ فَشَّ السَّقَاءُ يَفْشُ .  
وَفَشَّشْتُ الرِّقَّ إِذَا أَخْرَجْتُ رِيحَهُ .

وَالْفَشُوشُ : النَّاقَةُ الْوَاسِعَةُ الْإِخْلِيلِ .  
وَالْفَشُوشُ وَالْمَقْصَعَةُ وَالْمَطْحَرَبَةُ : الْأَمَةُ  
الْفَشَاءُ . وَيُقَالُ : أَنْفَشْتُ عِلَّةَ فُلَانٍ إِذَا أَقْبَلَ  
مِنْهَا .

وَفِي حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ : أُعْطِيَهُمْ  
صَدَقَتَكَ وَإِنْ أَتَاكَ أَهْلُكَ الشَّفَتَيْنِ مُفْشُ  
الْمَسْحُورَيْنِ ، أَيْ مُتَفَحِّحُهَا مَعَ قُصُورِ الْمَارِنِ

(١) قوله : «أحسن» كذا بالأصل ، والذي  
في مسلم والنهاية : أحسن هزيمة في آخره .

وَأَبْطَاحِهِ ، وَهُوَ مِنْ صِفَاتِ الرِّجْلِ وَالْحَبَشِ  
فِي أَوْفِهِمْ وَشِفَاهِهِمْ ، وَهُوَ تَأْوِيلُ قَوْلِهِ ،  
عَلَيْهِ السَّلَامُ : أَطِيعُوا وَلَوْ أَمَرَ عَلَيْكُمْ عَبْدٌ حَبَشِيٌّ  
مُجَدِّحٌ ، وَالضَّصِيرُ فِي أُعْطِهِمْ لِأَوْلَى الْأَمْرِ .  
وَالْفَشُّ : الْفَشُّ . الْفَشُّ : الْفَشُّ . الْفَشُّ : الْفَشُّ .  
النَّسَاءُ : الضَّرُوطُ ، وَقِيلَ : هِيَ الرَّخْوَةُ  
الْمَتَاعُ ، وَقِيلَ : هِيَ الَّتِي تَقْعُدُ عَلَى  
الْجُرْدَانِ ، قَالَ رُوَيْبَةُ :

وَأَزْجُرُ بِنِي النَّجَاحَةَ الْفُشُوشَ  
وَفَشَّ الْمَرْأَةَ يَفْشُهَا فَشًّا : نَكَحَهَا ،  
وَفَشَّ الْقَفْلَ فَشًّا : فَحَّهَ بِغَيْرِ مِفْتَاحٍ .  
وَالْإِنْفِشَاشُ : الْإِنْكَسَارُ عَنِ الشَّيْءِ  
وَالْفَشْلُ . وَفَشَّ الرَّجُلُ عَنِ الْأَمْرِ أَيْ قَرَّ  
وَكَسَلَ . وَفَشَّ الْجُرْحُ : سَكَنَ وَرَمَهُ ؛  
(عَنْ ابْنِ السَّكَيْتِ) :

وَالْفَشُّ : الْأَكْلُ ، قَالَ جَرِيرٌ :  
فِيَّمْ تَفْشُونَ الْخَزِيرَ كَأَنَّكُمْ  
مُطْلَقَةٌ يَوْمًا وَيَوْمًا تُرَاجِعُ  
وَفَشَّ الْقَوْمُ يَفْشُونَ فُشُوشًا : أَحْيَا بَعْدَ  
هُزَالٍ . وَفَشُوا : انْطَلَقُوا فَجَلُّوا .  
وَالْفَشُّ مِنَ الْأَرْضِ : الْهَجْلُ الَّذِي لَيْسَ  
بِجَدِّ عَمِيْقٍ وَلَا مُطْمَإِنٍ جَدًّا .

وَالْفَشُّ : حَمَلُ التَّبُوتِ ، وَاحِدُهُ فَشَّةٌ  
وَجَمْعُهَا فِشَاشٌ . وَالْفُشُوشُ : الْحُرُوبُ .  
وَالْفَشَّاشُ وَالْفِشْفَاشُ (١) : كِسَاءٌ رَفِيقٌ  
غَلِيظٌ النَّسِجِ ، وَقِيلَ : الْفِشَاشُ الْكِسَاءُ  
الْعَلِيظُ ، وَالْفُشُوشُ : الْكِسَاءُ السَّخِيفُ .  
وَفِي حَدِيثِ شَقِيقٍ : أَنَّهُ خَرَجَ إِلَى الْمَسْجِدِ  
وَعَلَيْهِ فِشَاشٌ لَهُ ، وَهُوَ كِسَاءٌ غَلِيظٌ .

وَفَشِيشَةٌ : بَطْرَلُجِيٌّ مِنَ الْعَرَبِ ، قَالَ ابْنُ  
الْأَعْرَابِيِّ : هُوَ لَقَبٌ لِبَنِي تَمِيمٍ ، وَأَنْشَدَ :  
ذَهَبَتْ فَشِيشَةٌ بِالْأَبَاعِرِ حَوْلَنَا  
سَرَقًا فَصَبَّ عَلَى فَشِيشَةَ أَبْجُرُ  
وَفَشَفَشَ بِيُولِهِ : نَصَحَهُ . وَفَشَفَشَ

(١) قوله : « والفيشاش » عبارة القاموس  
وشرحه : والفيشاش بالفتح كما يقتضيه سياقه .  
وضبطه الصاغاني بالكسر ، قال : وهو الذي تسميه  
العامّة فيشاشًا ، أي بكسر فتشديد .

الرَّجُلُ : أَرُطٌ فِي الْكَذِبِ . وَرَجُلٌ  
فَشَفَاشٌ : يَتَّبِعُ بِالْكَذِبِ وَيَتَّجِلُ مَا لِعَيْرِهِ .  
وَفِي حَدِيثِ الشَّعْبِيِّ : سَمَيْتُكَ الْفَشَفَاشُ ،  
يَعْنِي سَيْفَهُ ، وَهُوَ الَّذِي لَمْ يُحْكَمْ عَمَلُهُ .  
وَفَشَفَشَ فِي الْقَوْلِ إِذَا أَرُطَ فِي الْكَذِبِ .  
وَالْفَشَفَاشُ : عُشْبَةٌ نَحْوَ السَّبَّاسِ ، وَاحِدُهُ  
فَشَفَاشَةٌ .

• فشط • انْفَشَطَ الْعُودُ : انْفَضَّخَ ،  
وَلَا يَكُونُ إِلَّا فِي الرُّطْبِ .

• فشغ • الْفَشْغُ وَالْإِنْفِشَاغُ : اتَّسَاعُ الشَّيْءِ  
وَأَنْتِشَارُهُ . وَفَشَّغَ فِيهِ الشَّيْبُ وَفَشَّغَهُ  
(الْأَخِيرَةَ عَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ) : كَثُرَ فِيهِ  
وَأَنْتَشَرَ . وَفَشَّغَهُ ، أَيْ عَلَاهُ حَتَّى غَطَّاهُ . ابْنُ  
الْأَعْرَابِيِّ : تَفَشَّغَهُ الشَّيْبُ وَتَشَّعَهُ وَتَسِيمَهُ  
وَتَسَمَّهُ بِمَعْنَى وَاحِدٍ .

وَالْفَاشِغَةُ : الْعَرَّةُ الْمُتَشِيرَةُ الْمُعْطِيَةُ  
لِلْعَيْنِ . وَفَشَّغَتِ الْعَرَّةُ : كَثُرَتْ وَأَنْتَشَرَتْ ،  
وَفَشَّغَتِ النَّاصِيَةَ وَالْقَصَّةَ حَتَّى تُعْطِيَ عَيْنَ  
الْفَرَسِ ؛ قَالَ عَدِيُّ بْنُ زَيْدٍ يَصِفُ فَرَسًا :  
لَهُ قِصَّةٌ فَشَّغَتْ حَاجِيَهُ

وَالْعَيْنُ تُبْصِرُ مَا فِي الظَّلْمِ  
وَالنَّاصِيَةُ الْفَشَاغُ : الْمُتَشِيرَةُ .  
وَفَشَّغَهُ بِالسُّوْطِ فَشَغًا أَيْ عَلَاهُ بِهِ ،  
وَكَذَلِكَ أَفَشَّغَهُ بِهِ إِذَا ضَرَبَهُ .

وَتَفَشَّغَ الْوَلَدُ : كَثُرَ . وَقَالَ النَّجَاشِيُّ  
لِقُرَيْشٍ حِينَ أُوْتُوهُ : هَلْ تَفَشَّغَ فِيكُمْ الْوَلَدُ ،  
فَإِنَّ ذَلِكَ مِنْ عِلَامَاتِ الْخَيْرِ ؟ قَالُوا : نَعَمْ ،  
أَيُّ هَلْ كَثُرَ ؛ قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ : أَيُّ هَلْ  
يَكُونُ لِلرَّجُلِ مِنْكُمْ عَشْرَةٌ مِنَ الْوَلَدِ ذُكُورًا ؟  
قَالُوا : نَعَمْ وَأَكْثَرُ ؛ قَالَ : وَأَصْلُهُ مِنَ  
الظُّهُورِ وَالْعُلُوِّ وَالْإِنْتِشَارِ . وَفِي حَدِيثِ  
الْأَشْتَرِ : أَنَّهُ قَالَ لِعَلِيٍّ ، عَلَيْهِ السَّلَامُ : إِنَّ  
هَذَا الْأَمْرَ قَدْ تَفَشَّغَ أَيُّ فَشًا وَأَنْتَشَرَ . وَفِي

حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ،  
مَا هَلْزِهِ الْفَتْيَا الَّتِي تَفَشَّغَتْ فِي النَّاسِ ؟  
وَيُرْوَى : تَفَشَّغَتْ وَتَشَّغَتْ وَتَسَّغَتْ .

وَيُقَالُ : تَفَشَّغَ فِي بَنِي فُلَانٍ الْخَيْرَ ، إِذَا  
كَثُرَ وَفَشَا وَفَشَّغَ لَهُ وَلَدًا : كَثُرَ .  
وَتَفَشَّغَ فِيهِ الدَّمُ أَيْ غَلَبَهُ وَتَمَشَّى فِي  
بَدَنِهِ ، وَمَنْهُ قَوْلُ طُفَيْلِ الْعَتَوِيِّ :

وَقَدْ سَمَيْتُ حَتَّى كَانَ مَخَاضَهَا  
تَفَشَّغَهَا طَلْعٌ وَلَيْسَتْ يَطْلَعُ  
وَحَكَّى ابْنُ كَيْسَانَ : تَفَشَّغَ الرَّجُلُ  
الْبُيُوتَ دَخَلَ فِيهَا . وَتَفَشَّغَ فُلَانٌ فِي بُيُوتِ  
الْحَيِّ إِذَا غَابَ فِيهَا فَلَمْ تَرَهُ ، وَتَفَشَّغَ  
الْمَرْأَةُ : دَخَلَ بَيْنَ رِجْلَيْهَا وَوَقَعَ عَلَيْهَا  
وَأَفْتَرَعَهَا .

وَيُقَالُ لِلرَّجُلِ الْمُنُونِ الْقَلِيلِ الْخَيْرِ :  
مُفَشَّغٌ ، وَقَدْ أَفَشَّغَ الرَّجُلُ .

وَرَجُلٌ أَفَشَّغَ الثِّيْبَةَ : نَاقَهَا . وَفِي حَدِيثِ  
أَبِي هُرَيْرَةَ : أَنَّهُ كَانَ آدَمَ ذَا صَفِيرَتَيْنِ أَفَشَّغَ  
الثِّيْبَتَيْنِ ، أَي نَاقَهُ الثِّيْبَتَيْنِ خَارِجَتَيْنِ عَنْ  
نَصْدِ الْأَسْنَانِ .

الْأَصْمَعِيُّ : فَشَّغَهُ الْقَوْمُ تَفَشِيشًا إِذَا عَلَاهُ  
وَعَلَبَهُ وَكَسَلَهُ ؛ وَأَنْشَدَ لِأَبِي دُوَادٍ :

فَإِذَا غَزَا لِعَاقِدٍ  
كَالطَّبِيئِ فَشَّغَهُ الْمَنَامُ  
وَالتَّفَشُّغُ وَالْفِشَاغُ : الْكَسَلُ . وَقَدْ فَشَّغَهُ  
الْمَنَامُ أَيْ كَسَلَهُ .

وَالْفِشَاغُ (١) : نَبَاتٌ يَفَشَّغُ وَيَنْتَشِرُ عَلَى  
الشَّجَرِ وَيَلْتَوِي عَلَيْهِ . وَرَوَى ابْنُ بَرِّي عَنْ  
الْأَزْهَرِيِّ أَنَّ الْفِشَاغَ يُثْقَلُ وَيُخَفَّفُ .

وَالْفِشَاغَةُ : قِصَّةٌ (٢) فِي جَوْفِ قِصْبَةٍ .  
وَالْفِشَاغَةُ : مَا تَطَّارَى مِنْ جَوْفِ الصَّوْصَلَةِ ،  
وَهُوَ نَبْتٌ يُقَالُ لَهُ صَاصِلِي ، وَقِيلَ : هُوَ  
حَشِيشٌ يَأْكُلُ جَوْفَهُ صَبِيَانُ الْعِرَاقِ .

وَفَشَّغَهُ بِالسُّوْطِ يَفَشَّغُهُ فَشَغًا وَأَفَشَّغَهُ بِهِ  
وَأَفَشَّغَهُ إِيَّاهُ : ضَرَبَهُ بِهِ .

وَفَاشَغَ الثَّاقَةُ : إِذَا أَرَادَ أَنْ يَنْبِجَ وَلَدَهَا  
فَجَعَلَ عَلَيْهِ ثَوْبًا يُعْطَى بِهِ رَأْسُهُ وَظَهْرُهُ كُلُّهُ

(٢) قوله : « الفشاش نبات » في القاموس هو  
كثراب وزمان .

(٣) قوله : « قصة في الخ » كذا بالأصل ،  
والذي في القاموس : قطة في الخ .

ما خلا سَامَهُ ، فَبَرَضَعَهَا يَوْمًا أَوْ يَوْمَيْنِ ، ثُمَّ يُوتِقُ وَيُنْحَى عَنْهُ أُمُّهُ حَيْثُ تَرَاهُ ، ثُمَّ يُؤَخِّدُ عَنْهُ التُّوبَ فَيَجْعَلُ عَلَى حَوَارِ آخَرَ ، فَتَرَى أَنَّهُ ابْنُهَا ، وَيَنْطَلِقُ بِالْآخَرِ فَيَلْبَحُ . التَّهْدِيبُ : المَاشَعَةُ أَنْ يُجَرَّ وَلَدُ النَّاقَةِ مِنْ تَحْتِهَا فَيُنْحَرُ ، وَيُعْطَفُ عَلَى وَلَدِ آخَرَ يُجَرُّ إِلَيْهَا ، فَيَلْقَى تَحْتَهَا فَتَرَاهُ . يُقَالُ : فَاشَعَ بَيْتُهَا ، وَقَدْ فُوشِعَ بِهَا ، وَقَالَ ابْنُ حِلَّةَ : بَطَلٌ يُجَرُّهُ وَلَا يَرَى لَهُ

جَرُّ المُنَاشِغِ هَمٌّ بِالْإِرَامِ وَفِي حَدِيثِ عُمَرَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنْ وَقَدْ البَصْرَةَ أَتَوْهُ وَقَدْ تَمَشَّقُوا ، فَقَالَ : مَا هَذِهِ الهَيْئَةُ ؟ فَقَالُوا : تَرَكْنَا التِّيَابَ فِي العِيَابِ وَجِئْنَاكَ ، قَالَ : أَلَيْسُوا وَأَمِيطُوا الخِيَالَ ، قَالَ شَعْبٌ : تَمَشَّقُوا أَي لَيْسُوا أَحْسَنَ نِيَابِهِمْ وَلَمْ يَتَهَيَّأُوا لِلِقَائِهِ ، قَالَ الرَّمَحْشَرِيُّ : وَأَنَا لَا أَمِنُ أَنْ يَكُونَ مُصْحَفًا مِنْ تَمَشَّقُوا ، وَالتَّمَشَّقُ : أَلَّا يَتَمَهَّدَ الرَّجُلُ نَفْسَهُ . وَالفِشَاقُ فِي المَهْرِ : نَحْوُ الفِرَافِ .

• فشق . الفشقُ ، بِالتَّحْرِيكِ وَالشَّيْنِ مُعْجَمَةٌ : النَّشَاطُ ، وَقِيلَ الفِشَقُ انْتِشَارُ النَّفْسِ مِنَ الحِرْصِ ، قَالَ رُوَيْبَةُ يَذُكُرُ الفَائِضَ :

فَبَاتَ وَالْحِرْصُ مِنَ النَّفْسِ الفِشَقُ وَيُرْوَى :

... وَالنَّفْسُ مِنَ الحِرْصِ الفِشَقُ وَقَدْ فَشِقَ ، بِالْكَسْرِ ، فَشَقًا ، فَهَوُ فَشِقٌ ، وَقِيلَ : الفِشَقُ أَنْ يَتَرَكَ هَذَا وَيَأْخُذَ هَذَا رَغْبَةً ، فَرُبَّمَا فَاتَاهُ جَمِيعًا . وَالفِشَقُ : المَبَاعَعَةُ ، قَالَ : وَمِنَهُ قَوْلُ رُوَيْبَةَ :

فَبَاتَ وَالتَّنْفُسُ مِنَ الحِرْصِ الفِشَقُ وَقِيلَ : الفِشَقُ شِدَّةُ الحِرْصِ ، قَالَ اللَّيْثُ : مَعْنَاهُ أَنَّهُ يَبَاغِتُ الوَرْدَ لِئَلَّا يَقْطِنَ لَهُ الصِّيَادُ . وَفَاشَقَهُ أَي بَاعَعَهُ . وَالفِشَقُ : تَبَاعُدُ مَا بَيْنَ القَرَيْنِ وَتَبَاعُدُ مَا بَيْنَ التَّوْبِ بَابَيْنِ ، وَأَنشَدَ : لَهَا تَوْبٌ بَابَيْنِ لَمْ يَتَمَلَّفَا

قَادِمَتَا الخَلْفِ (١) أَوْ آخَرَتَاهُ . وَالفِشَقَاءُ مِنَ العَتَمِ وَالعَطَاءِ : المَشْتَرَةُ القَرَيْنَيْنِ . وَطَبِيٌّ أَفْشَقُ بَيْنَ الفِشَقِ : بَعِيدُ مَا بَيْنَ القَرَيْنَيْنِ .

وَالفِشَقُ : ضَرْبٌ مِنَ الأَكْلِي فِي شِدَّةِ . وَفَشَقَ الشَّيْءَ يَفْشِقُهُ فَشَقًا : كَسَرَهُ . وَالفِشَقُ : العَدُوُّ وَالعَرَبُ .

• فشل . الفشلُ : الرَّجُلُ الضَّعِيفُ الجَبَانُ ، وَالجَمْعُ أَفْشَالٌ . ابْنُ سِيدَةَ : فَشَلَّ الرَّجُلُ فَشَلًّا ، فَهُوَ فَشِيلٌ : كَسِيلٌ وَضَعْفٌ وَتَرَاحَى وَجَبِنٌ . وَرَجُلٌ خَشِلَ فَشِلٌ ، وَخَسِلٌ فَشَلٌ ، وَقَوْمٌ فَشَلٌ ، قَالَ :

وَقَدْ أَدْرَكْتَنِي وَالحَوَادِثُ جَمَّةٌ أَسِيَّةٌ قَوْمٍ لِاضْعَافٍ وَلَا فَشَلٍ وَيُرْوَى : وَلَا فَشَلِي ، يَغْنَى جَمْعَ فَشَلِي . وَفِي حَدِيثِ عَلِيٍّ يَصِفُ أَبَا بَكْرٍ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، كُنْتُ لِلدَّيْنِ بَعْسُوبًا ، أَوْلَا حِينَ نَفَرَ النَّاسُ عَنْهُ ، وَآخِرًا حِينَ فَشَلُوا ، فَالفِشَلُ : الفِرْعُ وَالجَبِينُ وَالفِضْفُفُ ، وَمِنَهُ حَدِيثُ جَابِرٍ : فِينَا تَرَكْتُ : « إِذْ هَمَّتْ طَائِفَتَانِ مِنْكُمْ أَنْ تَفْشَلَا » ، وَفِي حَدِيثِ الاسْتِسْقَاءِ :

سَيَوِي الحِظْلُ العَامِيَّ وَالعِلْهِزَّ الفِشَلُ أَي الضَّعِيفَ : يَعْنِي الفِشَلُ مَذْخَرُهُ وَآكِلُهُ ، فَصَرَفَ الوَصْفَ إِلَى العِلْهِزِّ ، وَهُوَ فِي الحَقِيقَةِ لِآكِلِهِ ، وَيُرْوَى الفِشَلُ ، بِالسَّيْنِ المُهْمَلَةِ ، وَقَدْ تَقَدَّمَ . اللَّيْثُ : رَجُلٌ فَشِيلٌ ، وَقَدْ فَشِلَ يَفْشَلُ عِنْدَ الحَرْبِ وَالشَّدَّةِ إِذَا ضَعُفَ وَذَهَبَتْ قُوَاهُ . وَفِي التَّنْزِيلِ العَرِيزِ : « وَلَا تَنَازَعُوا فَتَفْشَلُوا وَتَذْهَبَ رِيحُكُمْ » قَالَ الرَّجَّاجُ : أَي تَجَبَّجُوا عَنْ عَدُوِّكُمْ إِذَا اخْتَلَفْتُمْ ، أَخْبَرَ أَنَّ اخْتِلَافَهُمْ يُضْعِفُهُمْ ، وَأَنَّ الأَلْفَةَ تَزِيدُ فِي قُوَّتِهِمْ .

النَّضْرُ بْنُ شَمِيلٍ : المِفْشَلَةُ الكِبَارِجَةُ .

(١) قوله : « قادماتا الخلف الخ » هكذا في الأصل هنا ، وعبارته كالصحيح في مادة فلل بعد أن ساق هذا البيت : التوابانيان قادماتا الصرع .

وَالْمِشَافِلُ جِاعَةٌ (٢) ، قَالَ : وَالقَرطَالَةُ الكِبَارِجَةُ أَيضًا ، وَقَالَ أَعْرَابِيٌّ : المِفْشَلَةُ الكَرِشُ .

ابْنُ الأَعْرَابِيِّ : المِفْشَلُ الَّذِي يَتَزَوَّجُ فِي العَرَابِ لِئَلَّا يَخْرُجَ الوَلَدُ ضَاوِبًا ، وَالمِفْشَلُ الهُودَجُ ، وَقَالَ ابْنُ شَمِيلٍ : هُوَ الفِشَلُ ، وَهُوَ أَنْ يُعَلَّقَ تَوْبًا عَلَى الهُودَجِ ، ثُمَّ يَدْخُلُهُ فِيهِ ، وَيَشُدُّ أَطْرَافَهُ إِلَى القَوَاعِدِ ، فَيَكُونُ وَقَابَةً مِنْ رُمُوسِ الأَحْنَاءِ وَالأَقْطَابِ وَعَقْدِ العَضْمِ ، وَهِيَ الحِيَالُ ، وَقِيلَ : الفِشَلُ سِتْرُ الهُودَجِ ، وَفِي المُحْكِمِ : الفِشَلُ شَيْءٌ مِنْ أَدَاةِ الهُودَجِ تَجْعَلُهُ المَرَأَةُ تَحْتَهَا ، وَالجَمْعُ فِشُولٌ ، وَقَدْ افْتِشَلَتِ المَرَأَةُ فِشَلَهَا وَفَشَلَتْهُ وَتَفَشَلَتْ .

وَتَفَشَلُ المَاءُ : سَالَ . وَتَفَشَلَتِ امْرَأَةٌ : تَزَوَّجَتْ . ابْنُ السَّكَيْتِ : يُقَالُ تَفَشَلْتُ فُلَانًا مِنْهُمْ امْرَأَةً ، أَي تَزَوَّجْتُهَا .

وَالفَيْشَلَةُ : الحِشْفَةُ طَرَفُ الذِّكْرِ ، وَالجَمْعُ الفَيْشَلُ وَالفَيْشَالُ ، وَقِيلَ : الفَيْشَلَةُ رَأْسُ كُلِّ مُحَوِّ ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ : لِأَمْهَاتِ زَائِدَةٍ كَرِيادَتِهَا فِي زَيْدِلِ وَعَبْدَلِ وَأَلَالِكِ ، وَقَدْ يُمَكِّنُ أَنْ تَكُونَ فَيْشَلَةً مِنْ غَيْرِ لَفْظِ فَيْشَةٍ ، فَتَكُونُ البِاءُ فِي فَيْشَلَةٍ زَائِدَةً وَيَكُونُ وَزْنُهَا فَيْعَلَةً ، لِأَنَّ زِيَادَةَ البِاءِ ثَانِيَةً أَكْثَرَ مِنْ زِيَادَةِ اللَّامِ ، وَتَكُونُ البِاءُ فِي فَيْشَةٍ عَيْنًا ، فَيَكُونُ اللَّفْظَانِ مُقْتَرَبَيْنِ وَالأَصْلَانِ مُخْتَلِفَيْنِ ، وَنَظِيرُ هَذَا قَوْلُهُمْ رَجُلٌ ضَبَّاطٌ وَضَيْطَارٌ ، فَأَمَّا قَوْلُ جَرِيرٍ :

مَا كَانَ يُبَكِّرُ فِي نَدْيِ مُجَاشِعٍ أَكْمَلُ الحَزِيرِ وَلَا ارْتِضَاعُ الفَيْشَلِ فَقدَ يَكُونُ جَمْعُ فَيْشَلَةٍ ، وَهُوَ عَلَى الجَمْعِ

(٢) قوله : « والمشافل جاعة » هكذا في الأصل ، ولعل فيه سقطاً ، والأصل : وجمعا مفاشل كالمشفلة والمشافل جاعة ، وبدل على ذلك قوله : وقال أعرابي الخ فإنه ليس من هذه المادة .

وعبارة القاموس في مادة شفل : المشفلة كمشكسة الكبارجة والكرش الجمع مشافل اهـ . أي فيها مترادفان ، المفرد كالمفرد في معنييه والجمع كالجمع .

الَّذِي لِإِبْرَاقٍ وَاحِدَةٌ إِلَّا بِالْهَاءِ .  
وَالْفَيْشِيلُ : ماءٌ لِنِي حُصَيْنٍ ، سُمِّيَ  
بِذَلِكَ لِإِكَامِ حُمُرِ عِنْتِهِ حَوْلَهُ يُقَالُ لَهَا  
الْفَيْشِيلُ ، قَالَ : أَظُنُّ ذَلِكَ تَشْبِيهاً لَهَا  
بِالْفَيْشِيلِ الَّتِي تَقَدَّمَ ذِكْرُهَا ؛ قَالَ الْقَتَالُ  
الْكَلَابِيُّ :  
فَلَيْسَتْ أَهْلُ الْفَيْشِيلِ غَارَتِي  
أَتُنْكُمُ عِتَاقَ الطَّيْرِ بِحِمْلِنَ أَنْسُرَا  
وَالْفَيْشِيلُ : شَجَرٌ .

• فشون . فشون : اسمُ نهرٍ ؛ حكاؤه  
صاحبُ العينِ على أنه قد يكونُ فعلوناً ، وإن  
لم يَحِكْ سيبويه هذا البناء . اللَّيْثُ : فشون  
اسمُ نهرٍ ، وَفَشِيونُ أعجميٌّ .

• فشا . فشا خبْرُهُ يَفْشُو فُشُوًا وَفَشِيًا : أَتَشَرَّ  
وَدَاعَ ، كَذَلِكَ فشا فَضْلُهُ وَعَرْفُهُ ، وَفَشَاهُ  
هُوَ : قَالَ :

إِنَّ ابْنَ زَيْدٍ لَزَالَ مُسْتَعْمَلًا  
بِالْحَبْرِ يُفْشِي فِي مِصْرِهِ الْعُرْفَا  
وَفَشَا الشَّيْءُ يَفْشُو فُشُوًا إِذَا ظَهَرَ ، وَهُوَ  
عَامٌّ فِي كُلِّ شَيْءٍ ، وَمِنْهُ إِفْشَاءُ السَّرِّ . وَقَدْ  
تَفَشَى الْحَبْرُ إِذَا كُجِبَ عَلَى كَاغِدٍ رَقِيقٍ فَتَمَشَى  
فِيهِ . وَيُقَالُ : تَفَشَى بِهِمُ الرَّمْضُ وَتَفَشَاهُمْ  
الرَّمْضُ إِذَا عَمَّهُمْ ؛ وَأَنْشَدَ :

تَفَشَى بِإِخْوَانِ الثَّمَاتِ فَعَمَّهُمْ  
فَأَسْكَنَتْ عَنِّي الْمُعُولَاتِ الْبَوَاكِيَا  
وَفِي حَدِيثِ الْخَاتِمِ : فَلَمَّا رَأَى أَصْحَابَهُ  
قَدْ تَحَتَّمَ بِهِ فَشَتْ خَوَاتِيمُ الذَّهَبِ ، أَيْ  
كَرَّتْ وَأَتَشَرَّتْ . وَفِي الْحَدِيثِ : أَفَشَى اللَّهُ  
ضَبْعَتَهُ أَيْ كَرَّرَ عَلَيْهِ مِعَاشَهُ لِيَشْفَلَهُ عَنِ  
الْآخِرَةِ ، وَرَوَى : أَفْسَدَ اللَّهُ ضَبْعَتَهُ ، رَوَاهُ  
لَهْرِيُّ كَذَلِكَ فِي حَرْفِ الضَّادِ ، وَالْمَعْرُوفُ  
الْمَرْوِيُّ أَفَشَى . وَفِي حَدِيثِ ابْنِ مَسْعُودٍ :  
وَأَيَّةُ ذَلِكَ أَنْ تَفْشُو الْفَاقَةَ .

وَالْفَوَاشِي : كُلُّ شَيْءٍ مُتَشَتِّرٍ مِنَ الْمَالِ  
كَالْعَجْمِ السَّائِمَةِ وَالْإِبِلِ وَغَيْرِهَا ، لِأَنَّهَا  
تَفْشُو ، أَيْ تَتَشَتَّرُ فِي الْأَرْضِ ، وَاحِدَتُهَا

فَاشِيَةٌ . وَفِي حَدِيثِ هِرَازَانَ : لَمَّا أَنهَزَمُوا  
قَالُوا : الرَّأْيُ أَنْ نُدْخَلَ فِي الْحِصْنِ مَا قَدَرْنَا  
عَلَيْهِ مِنْ فَاشِيَتِنَا أَيْ مَوَاشِينَا .

وَتَفَشَى الشَّيْءُ أَي اتَّسَعَ . وَحَكَى  
الْمُحَبِّانِيُّ : إِنِّي لَأَحْفَظُ فَلَانًا فِي فَاشِيَتِهِ ،  
وَهُوَ مَا انْتَشَرَ مِنْ مَالِهِ مِنْ مَاشِيَةٍ وَغَيْرِهَا .  
وَرَوَى عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، أَنَّهُ قَالَ : ضَمُوا  
فَوَاشِيَتِكُمْ بِاللَّيْلِ حَتَّى تَذَهَبَ فَحَمَةُ الْعِشَاءِ .  
وَأَفَشَى الرَّجُلُ إِذَا كَثُرَتْ فَوَاشِيَتُهُ . ابْنُ  
الْأَعْرَابِيِّ : أَفَشَى الرَّجُلُ وَأَمَشَى وَأَوْشَى إِذَا  
كَرَّرَ مَالَهُ ، وَهُوَ الْفَشَاءُ وَالْمَشَاءُ ، مَثَلُودٌ .  
اللَّيْثُ : يُقَالُ فَشْتَ عَلَيْهِ أُمُورُهُ إِذَا  
انْتَشَرَتْ فَلَمْ يَدْرِ بِأَيِّ ذَلِكَ يَأْخُذُ ، وَأَفَشِيَتُهُ  
أَنَا .

وَالْفَشَاءُ ، مَثَلُودٌ : تَنَاسَلُ الْمَالِ  
وَكَرُّهُ ، سُمِّيَ بِذَلِكَ لِكَرَّتِهِ حِينَئِذٍ  
وَأَتَشَارَوْهُ . وَقَدْ أَفَشَى الْقَوْمُ .  
وَتَفَشَتِ الْقَرْحَةُ : اتَّسَعَتْ وَأَرْضَتْ .  
وَتَفَشَاهُمُ الرَّمْضُ وَتَفَشَى بِهِمْ : انْتَشَرَفِيهِمْ .  
وَإِذَا نِمْتَ مِنَ اللَّيْلِ نَوْمَةً ثُمَّ قَمْتَ قَالَتْ  
الْفَاشِيَةُ .

وَالْفَشِيَانُ : الْغَنِيَّةُ (١) الَّتِي تَعْتَرِي  
الْإِنْسَانَ ، وَهُوَ الَّذِي يُقَالُ لَهُ بِالْفَارِسِيَّةِ نَاسَا .  
قَالَ ابْنُ بَرِّي : الْفَشْوَةُ قَفَّةٌ يَكُونُ فِيهَا  
طِيبُ الْمَرْأَةِ ؛ قَالَ أَبُو الْأَسْوَدِ الْجَلْدِيُّ :  
لَهَا فَشْوَةٌ فِيهَا مَلَابٌ وَزَبَقٌ  
إِذَا عَزَبُ أَسْرَى إِلَيْهَا تَطَيًّا

• فصاء . قال في تَرْجَمَةِ فَسَاءَ : تَفَسَّأَ التَّوْبُ  
أَيْ تَقَطَّعَ وَكَلَى ، وَتَفَصَّأَ : مِثْلُهُ .

• فصح . الفصاحة : البَيَانُ ؛ فَصَحَ الرَّجُلُ

(١) قوله : « وَالْفَشِيَانُ الْغَنِيَّةُ » ضبط الفشيان  
في التكملة والأصل والتهديب بهذا الضبط ، واغتروا  
بإطلاق الحمد فضببطوه في بعض النسخ بالفتح . وأما  
الغنية فهي عبارة الأصل والتهديب أيضاً ، ولكن  
الذي في القاموس والتكملة بالثين للمعجمة بدل  
الثلثة .

فَصَاحَةً ، فَهُوَ فَصِيحٌ مِنْ قَوْمِ فَصْحَاءَ  
وَفَصَاحٍ وَفُصْحٍ ؛ قَالَ سِيبَوَيْهٍ : كَسَّرُوهُ  
تَكْسِيرَ الْأِسْمِ ، نَحْوَ قَضِيبٍ وَقُضَيْبٍ ؛  
وَأَمْرَأَةٌ فَصِيحَةٌ مِنْ نِسْوَةِ فَصَاحٍ وَفَصَاحٍ .  
تَقُولُ : رَجُلٌ فَصِيحٌ ، وَكَلَامٌ فَصِيحٌ ، أَيْ  
يَلِيقُ ، وَلِسَانٌ فَصِيحٌ ، أَيْ طَلِقٌ . وَأَفْصَحَ  
الرَّجُلُ الْقَوْلَ ، فَلَمَّا كَثُرَ وَعُرِفَ أَضْمَرُوا  
الْقَوْلَ وَاتَّكَنُوا بِالْفِعْلِ ، مِثْلُ أَحْسَنَ وَأَسْرَعَ  
وَأَبْطَأَ ، وَإِنَّمَا هُوَ أَحْسَنُ الشَّيْءِ ، وَأَسْرَعُ  
الْعَمَلِ ، قَالَ : وَقَدْ يَجِيءُ فِي الشَّعْرِ فِي  
وَصْفِ الْعُجْمِ أَفْصَحَ يُرِيدُ بِهِ بَيَانَ الْقَوْلِ ،  
وَإِنْ كَانَ بِغَيْرِ الْعَرَبِيَّةِ ؛ كَقَوْلِهِ أَبِي النَّجْمِ :

أَعْجَمَ فِي آذَانِهَا فَصِيحَا  
بِعْنَى صَوْتِ الْجَارِ أَنَّهُ أَعْجَمٌ ، وَهُوَ فِي آذَانِ

الْأَنْثَى فَصِيحٌ بَيْنَ .  
وَفُصِحَ الْأَعْجَمِيُّ ، بِالضَّمِّ ، فَصَاحَةً .  
تَكَلَّمَ بِالْعَرَبِيَّةِ وَفُهِمَ عَنْهُ ، وَقِيلَ : جَادَتْ  
لُغَتُهُ حَتَّى لَا يَلْحَنُ ، وَأَفْصَحَ كَلَامَهُ  
إِفْصَاحًا . وَأَفْصَحَ : تَكَلَّمَ بِالْفَصَاحَةِ ؛  
وَكَذَلِكَ الصَّيْبِيُّ ؛ يُقَالُ : أَفْصَحَ الصَّيْبِيُّ فِي  
مَنْطِقِهِ إِفْصَاحًا إِذَا فَهِمْتَ مَا يَقُولُ فِي أَوَّلِ  
مَا يَتَكَلَّمُ . وَأَفْصَحَ الْأَعْجَمُ إِذَا فَهِمْتَ كَلَامَهُ  
بَعْدَ غَتْمَتِهِ . وَأَفْصَحَ عَنِ الشَّيْءِ إِفْصَاحًا إِذَا  
بَيَّنَّهُ وَكَشَفَهُ .

وَفُصِحَ الرَّجُلُ وَتَفَصَّحَ إِذَا كَانَ عَرَبِيًّا  
اللِّسَانَ فَازْدَادَ فَصَاحَةً ؛ وَقِيلَ تَفَصَّحَ فِي  
كَلَامِهِ ، وَتَفَاصَحَ : تَكَلَّفَ الْفَصَاحَةَ .  
يُقَالُ : مَا كَانَ فَصِيحًا وَلَقَدْ فَصَحَ فَصَاحَةً ،  
وَهُوَ الْبَيِّنُ فِي اللِّسَانِ وَالْبَلَاغَةُ . وَالتَّفَصُّحُ :  
اسْتِعْمَالُ الْفَصَاحَةِ ؛ وَقِيلَ : التَّشْبِيهُ  
بِالْفَصْحَاءِ ، وَهَذَا نَحْوُ قَوْلِهِمْ : التَّحْلُمُ  
الَّذِي هُوَ إِظْهَارُ الْجُلْمِ .

وَقِيلَ : جَمِيعُ الْحَيَوَانِ ضَرْبَانِ : أَعْجَمٌ  
وَفَصِيحٌ ، فَالْفَصِيحُ كُلُّ نَاطِقٍ ، وَالْأَعْجَمُ  
كُلُّ مَا لَا يَنْطِقُ . وَفِي الْحَدِيثِ : غَيْرَ لَهُ  
يَعْدِدُ كُلُّ فَصِيحٍ وَأَعْجَمٍ ؛ أَرَادَ بِالْفَصِيحِ  
بَنِي آدَمَ ، وَبِالْأَعْجَمِ الْبَهَائِمَ .  
وَالْفَصِيحُ فِي اللَّغَةِ : الْمُنْطَلِقُ اللَّسَانَ فِي

القول الذي يعرف جيد الكلام من رديته ، وقد أفصح الكلام وأفصح به ، وأفصح عن الأمر . ويقال : أفصح لي يا فلان ولا تجمم ، قال : والفصح في كلام العامة المعرب .

ويوم مفتح : لا غيم فيه ولا قر . الأزهرى : قال ابن شميل : هذا يوم فصح كما ترى ، إذا لم يكن فيه قر . والفصح : الصحو من القر ، قال : وكذلك الفصية ، وهذا يوم فصية كما ترى ، وقد أفصينا من هذا القر أي خرجنا منه . وقد أفصى يوماً وأفصى القر إذا ذهب .

وأفصح اللبن : ذهب اللبن عنه ، والمفصح من اللبن كذلك . وضح اللبن إذا أخذت عنه الرغوة ، قال نضلة السلمى : راوه فازدروه وهو خرق وينفع أهله الرجل الفصح فلم يخشوا مصالته عليهم وتحت الرغوة اللبن الفصح ويروى : اللبن الصريح . قال ابن برى : والرغوة ، بالضم والفتح والكسر .

وأفصحت الشاة الناقة : خلص لبنها ، وقال اللحياني : أفصحت الشاة إذا انقطع لبوها وجاء اللبن بعد الفصح ، وربما سقى اللبن فصحا وفصيحاً . وأفصح البول : كأنه صفيا ، حكاه ابن الأعرابي ، قال : وقال رجل من غنى مرض : قد أفصح بولي اليوم ، وكان أمس مثل الحناء ، ولم يفسره .

والفصح ، بالكسر : فطر النصارى ، وهو عيد لهم . وأفصحوا : جاء فصحهم ، وهو إذا أظفروا وأكلوا اللحم .

وأفصح الصبح : بدا ضوءه واستبان . وكل ما وضح ، فقد أفصح . وكل واضح : مفتح . ويقال : قد فصحك الصبح ، أي بان لك وغلبك ضوءه ، ومنهم من يقول : فصحك ، وحكى اللحياني : فصح الصبح هجم عليه .

وأفصح لك فلان : بين ولم يجمم . وأفصح الرجل من كذا إذا خرج منه .

• فصح • ابن شميل : الفصح التغابي عن الشيء وأنت تعلمه . يقال : فصحت عن ذلك الأمر فصحا ، ويقال : فصخ يده وفصحها إذا أزال المنفصل عن موضعه ، حكى الصاد عن أبي الدقيش . أبو حاتم : فصخ التمام بصوميه إذا رمى به .

• فصد • الفصد : شق العرق ، فصدته يفصده فصداً وفصادا ، فهو مفصود وفصيد . وفصد الناقة : شق عرقها لستخرج دمه فيشربه . وقال الليث : الفصد قطع العروق . وأفصد فلان إذا قطع عرقه فصد ، وقد فصدت وأفصدت . ومن أمثالهم في الذي يقضى له بعض حاجته دون تامها : لم يحرم من فصد له ، بإسكان الصاد ، مأخوذ من الفصيد الذي كان يصنع في الجاهلية ويوكل ، يقول : كما يتبلغ المضطر بالفصيد ، فاقنع أنت بما ارتفع من قضاء حاجتك ، وإن لم تقض كلها . ابن سيده : وفي المثل : لم يحرم من فصد له ، ويروى : لم يحرم من فزد له ، أي فصد له البعير ، ثم سكنت الصاد تخفيفاً ، كما قالوا في ضرب : ضرب ، وفي قتل : قتل ، كقول أبي النجم : لو عصر منه البان والميسك انعصر فلما سكنت الصاد وضعت ضارعا بها الدال التي بعدها بأن قلبوها إلى أشبه الحروف بالدال من مخرج الصاد ، وهو الزاي ، لأنها مجهورة ، كما أن الدال مجهورة ، فقالوا : فزد ، فإن تحركت الصاد هنا لم يجز البدل فيها ، وذلك نحو صدر وصدف ، لا تقول فيه زدر ولا زدف ، وذلك أن الحركة قوت الحرف وحصته فابعدته من الانقلاب ، بل قد يجوز فيها إذا تحركت إشباعها رائحة الزاي ، فأما

أن تخلص زاي وهي متحركة كما تخلص وهي ساكنة فلا ، وإنما قلب الصاد زاياً وتشم رائحتها إذا وقعت قبل الدال ، فإن وقعت قبل غيرها لم يجز ذلك فيها ، وكل صاد وقعت قبل الدال فإنه يجوز أن تشمها رائحة الزاي إذا تحركت ، وأن قلبها زاياً محضاً إذا سكنت ، وبعضهم يقول : فصد له ، بالقاف ، أي من أعطى قصداً ، أي قليلاً ، وكلام العرب بالقاف ، قال يعقوب : والمعنى لم يحرم من أصاب بعض حاجته ، وإن لم يتلها كلها ، وتأويل هذا أن الرجل كان يصف الرجل في شدة الزمان ، فلا يكون عنده ما يقربه ، ويشع أن يتحرز راحته ، فيصيدها فإذا خرج الدم سحبه للضيف إلى أن يجمد ويقوى فيطعمه إياه ، فجري المثل في هذا قبيل : لم يحرم من فزد له ، أي لم يحرم القرى من فصدت له الراحة فحظي بدمها ، يستعمل ذلك فيمن طلب أمراً فقال بعرضه .

والفصيد : دم كان يوضع في الجاهلية في مبي من فصد عرق البعير ويشوى ، وكان أهل الجاهلية يأكلونه ويطعمونه الضيف الأرمه .

ابن كيرة (١) : الفصيدة تمر يعجن ويشاب نيشي من دم ، وهو دوا يدأوى به الصبيان ، قاله في تفسير قولهم : ما حرم من فصد له . وفي حديث أبي رجاء الطاردي أنه قال : لما بلغنا أن النبي ﷺ أخذ في القتل هربنا ، فاسترنا شلو أرب دينا وفصدنا عليها ، فلا أنسى تلك الأكلة ، قوله : فصدنا عليها يعني الإبل ، وكانوا يفسدونها ويأجلون ذلك الدم ويأكلونه

(١) قوله : « ابن كيرة » بكاف مضمومة بعدها باء موحدة تحية هكذا في الطبعات جميعها ، وهو خطأ صوابه « كيرة » بكاف مفتوحة بعدها ثاء مثله فوقية . وكيرة بالفتح اسم أم شاعر ، هو زيد ابن كيرة ، كما ذكر في مادة « كتا » .

[ عبد الله ]

عِنْدَ الصَّرْوَرَةِ ، أَيْ فَصَدْنَا عَلَى شِلْوِ الْأَرْبَبِ  
بَعِيرًا وَأَسَلْنَا عَلَيْهِ دَمَهُ وَطَبَخْنَاهُ وَأَكَلْنَا .

وَأَفْصَدَ الشَّجَرُ وَانْفَصَدَ : انشَقَّتْ عَيُونُ  
وَرَفِقَ وَبَدَتْ أَطْرَافُهُ . وَالْمُنْفِصِدُ : السَّائِلُ

وَكَذَلِكَ الْمُنْفِصِدُ . يُقَالُ : تَفْصَدُ جَبِينُهُ  
عَرَقًا ، إِنَّمَا يُرِيدُونَ تَفْصُدُ عَرَقُ جَبِينِهِ ،

وَكَذَلِكَ هَذَا الضَّرْبُ مِنَ التَّمْيِيزِ إِنَّمَا هُوَ فِي رِيَّةِ  
الْفَاعِلِ . وَانْفَصَدَ الشَّيْءُ وَتَفْصَدُ : سَالَ .

وَفِي الْحَدِيثِ : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ ، كَانَ إِذَا  
نَزَلَ عَلَيْهِ الْوَحْيُ تَفْصَدُ عَرَقًا . يُقَالُ : هُوَ

يَتَفْصَدُ عَرَقًا وَيَتَبَضُّعُ عَرَقًا ، أَيْ يَسِيلُ عَرَقًا .  
مَعْنَاهُ أَيْ سَالَ عَرَقُهُ تَشْبِيهًا فِي كَثْرَتِهِ

بِالْفِصَادِ ، وَعَرَقًا مَبْنُوبٌ عَلَى التَّمْيِيزِ .  
وَقَالَ ابْنُ شَيْلِبٍ : رَأَيْتُ فِي الْأَرْضِ

تَفْصِيدًا مِنَ السَّبِيلِ أَيْ تَشَقُّقًا وَتَحَدُّدًا .  
وَقَالَ أَبُو الدُّنَيْشِ : التَّفْصِيدُ أَنْ يَتَفَعَّ

بِشَيْءٍ مِنْ مَاءٍ قَلِيلٍ .  
وَيُقَالُ : فَصَدَ لَهُ عَطَاءٌ أَيْ قَطَعَ لَهُ

وَأَمْنَاهُ ، يَفْصِدُهُ فَصْدًا .

• فَصَصَ • فَصَّ الْأَمْرَ : أَصْلُهُ وَحَقِيقَتُهُ .  
وَفَصَّ الشَّيْءَ : حَقِيقَتُهُ وَكُفَّهُ ، وَالْكُنْهُ :

جَوْهَرُ الشَّيْءِ ، وَالْكُنْهُ : نِهَابُهُ الشَّيْءِ  
وَحَقِيقَتُهُ . يُقَالُ : أَنَا أَيْتُكَ بِالْأَمْرِ مِنْ فَصِّهِ ،

يَعْنِي مِنْ مَحْرَجِهِ الَّذِي قَدْ خَرَجَ مِنْهُ ، قَالَ  
الشَّاعِرُ :

وَكَمْ مِنْ قَتَى شَاخِصٍ عَقَلَهُ  
وَقَدْ تَعَجَّبُ الْعَيْنُ مِنْ شَخِصِهِ

وَرُبَّ امْرِئٍ تَزْدَرِيهِ الْعَيُونُ  
وَبِأَيْتِكَ بِالْأَمْرِ مِنْ فَصِّهِ

وَيُرْوَى :  
وَرُبَّ امْرِئٍ حَلَّتْهُ مَاثِقًا

وَيُرْوَى :  
وَأَخَّرَ نَحْسَهُ جَاهِلًا

وَفَصَّ الْأَمْرَ : مَقْصَلُهُ . وَفَصَّ الْعَيْنَ :

حَدَّقَهَا . وَفَصَّ الْمَاءَ : حَبَبَهُ . وَفَصَّ  
الْحَمْرَ : مَا يَرَى مِنْهَا . وَالْفَصُّ : الْمَقْصِلُ ،  
وَالْجَمْعُ مِنْ كُلِّ ذَلِكَ أَفْصٌ وَفُصُوصٌ .

وَقِيلَ : الْمَقَاصِلُ كُلُّهَا فُصُوصٌ ، وَاحِدُهَا  
فَصٌّ إِلَّا الْأَصَابِعُ فَإِنَّ ذَلِكَ لَا يُقَالُ

لِمَقَاصِلِهَا . أَبُو زَيْدٍ : الْفُصُوصُ الْمَقَاصِلُ  
فِي الْعِظَامِ كُلِّهَا إِلَّا الْأَصَابِعَ . قَالَ شَمِرٌ :

خُولِفَ أَبُو زَيْدٍ فِي الْفُصُوصِ ، فَقِيلَ إِنَّهَا  
الْبِرَاجِمُ وَالسَّلَامِيَّاتُ . ابْنُ شَيْلِبٍ فِي كِتَابِ

الْحَيْلِ : الْفُصُوصُ مِنَ الْفَرَسِ مَقَاصِلُ  
رُكْبَتَيْهِ وَأَرْسَاعِهِ ، وَفِيهَا السَّلَامِيَّاتُ وَهِيَ

عِظَامُ الرَّسْعَيْنِ ، وَأَنْشَدَ غَيْرُهُ فِي صِفَةِ الْفَحْلِ  
مِنْ الْإِبِلِ :

فَرِيحٌ هِجَانٍ لَمْ تُعَلِّبْ فُصُوصُهُ  
بِقَيْدٍ وَلَمْ يُرَكِّبْ صَغِيرًا فُجْدَعَا

ابْنُ السَّكَيْتِ فِي بَابِ مَا جَاءَ بِالْفَتْحِ :  
يُقَالُ فَصَّ الْخَاتِمَ ، وَهُوَ بِأَيْتِكَ بِالْأَمْرِ مِنْ

فَصِّهِ يَفْصِلُهُ لَكَ . وَكُلُّ مُتَّفَقِي عَظْمَيْنِ ، فَهُوَ  
فَصٌّ . وَيُقَالُ لِلْفَرَسِ : إِنْ فُصُوصُهُ لَطْمَاءٌ

أَيْ لَيْسَتْ بِرِهْلَةٍ كَثِيرَةَ اللَّحْمِ ، وَالْكَلامُ فِي  
هَذِهِ الْأَحْرَفِ الْفَتْحِ اللَّيْتُ : الْفَصُّ السَّنُّ

مِنْ أَسْنَانِ الثَّوْمِ ، وَالْفِصَافِصُ وَاحِدُهَا  
فِصْفِصَةٌ . وَفَصَّ الْخَاتِمَ وَفَصَّهُ ، بِالْفَتْحِ

وَالْكَسْرِ : الْمُرَكَّبُ فِيهِ ، وَالْعَامَّةُ تَقُولُ  
فِصٌّ ، بِالْكَسْرِ ، وَجَمْعُهُ أَفْصٌ وَفُصُوصٌ

وَفِصَاصٌ ، وَالْفِصُّ الْمَصْدَرُ ، وَالْفِصُّ  
الْإِسْمُ .

وَفَصَّ الْجُرْحُ يَقِصُّ فِصِيصًا ، لُغَةٌ فِي  
قُرْ : سَالَ ، وَقِيلَ : سَالَ مِنْهُ شَيْءٌ لَيْسَ

بِكَثِيرٍ . قَالَ الْأَصْمَعِيُّ : إِذَا أَصَابَ الْإِنْسَانَ  
جُرْحٌ فَجَعَلَ يَسِيلُ وَيَنْدَى قِيلَ : فَصَّ يَقِصُّ

فِصِيصًا ، وَقُرَّ يَقِزُّ فَرِيزًا . وَفَصَّ الْعَرَقُ :  
رَشَحَ . وَفَصَّ الْجُدْبُ وَفِصِيصُهُ : صَوْتُهُ .

وَالْفِصِيصُ : الصَّوْتُ ، وَأَنْشَدَ شَمِرٌ قَوْلَ  
امْرِئِ الْقَيْسِ :

يُعَالِينَ فِيهِ الْجَزَّةَ لَوْلَا هَوَاجِرُ  
جَنَائِبِهَا صَرَغَى لَهَنَّ فِصِيصُ

يُعَالِينَ : يُطَاوِلُونَ . يُقَالُ : غَالَيْتُ فُلَانًا ، أَيْ  
طَاوَلْتُهُ . وَقَوْلُهُ : لَهَنَّ فِصِيصُ ، أَيْ صَوْتُ

ضَعِيفٌ مِثْلُ الضَّغِيرِ ، يَقُولُ : يُطَاوِلُونَ الْجَزَّةَ  
لَوْ قَدَرْنَا عَلَيْهِ ، وَلَكِنَّ الْحَرَ يُعْجِلُهُنَّ .

الْيَيْتُ : فَصُّ الْعَيْنِ حَدَّقَهَا ، وَأَنْشَدَ :  
بِمَقْلَةٍ تُوقَدُ فُصًّا أَرْقَا

ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : فَفَصَّ إِذَا أَمَى بِالْحَبِيرِ  
حَقًّا .

وَأَنْفَصَّ الشَّيْءُ مِنَ الشَّيْءِ وَأَنْفَصَى :  
انْفَصَلَ . قَالَ أَبُو تَرَابٍ : قَالَ جِرْسٌ :

فَصَصْتُ كَذَا مِنْ كَذَا ، وَأَنْفَصَصْتُهُ ، أَيْ  
فَصَلْتُهُ وَأَنْتَرَعْتُهُ ، وَأَنْفَصَّ مِنْهُ أَيْ انْفَصَلَ

مِنْهُ ، وَأَنْفَصَصْتُهُ أَفْرَزْتُهُ . الْفَرَاءُ : أَفْصَصْتُ  
إِلَيْهِ مِنْ حَقِّهِ شَيْئًا ، أَيْ أَخْرَجْتُ ، وَمَا

اسْتَفْصَصَ مِنْهُ شَيْئًا ، أَيْ مَا اسْتَحْرَجَ ، وَأَفْصَصَ  
إِلَيْهِ مِنْ حَقِّهِ شَيْئًا : أَعْطَاهُ ، وَمَا فَصَّ فِي

يَدَيْهِ مِنْهُ شَيْءٌ يَقِصُّ فُصًّا ، أَيْ مَا حَصَلَ .  
وَيُقَالُ : مَا فَصَّ فِي يَدَيْ شَيْءٍ أَيْ مَا بَرَدَ ،

قَالَ الشَّاعِرُ :

لِأُمِّكَ وَبَيْتُهُ وَعَلَيْكَ أُخْرَى  
فَلَا شَاءَ تَقِصُّ وَلَا بَعِيرُ

وَالْفِصِيصُ : التَّحْرُكُ وَالْإِتِّوَاءُ .  
وَالْفِصْفِصُ وَالْفِصْفِصَةُ ، بِالْكَسْرِ :

الرُّطْبَةُ ، وَقِيلَ : هِيَ الْقَتُّ ، وَقِيلَ : هِيَ  
رَطْبُ الْقَتِّ ، قَالَ الْأَعْمَشِيُّ :

أَلَمْ تَرَ أَنَّ الْأَرْضَ أَصْبَحَ بَطْنُهَا  
نَحِيلًا وَزَرَعًا نَابِتًا وَفَصَافِصًا ؟

وَقَالَ أَوْسٌ :

وَقَارَفَتْ وَهِيَ لَمْ تَجْرِبْ وَبَاعَ لَهَا  
مِنْ الْفِصَافِصِ بِالْثَمِيِّ سِفِيرُ

وَأَصْلُهَا بِالْفَارِسِيَّةِ اسْفِيسَتْ . وَالثَّمِيُّ :  
الْفُلُوسُ ، وَنَسَبَ الْجَوْهَرِيُّ هَذَا الْبَيْتَ

لِلنَّابِغَةِ ، وَقَالَ : يَصِفُ قَرَسًا . وَفِصْفِصَ  
دَابَّتُهُ : أَطْعَمَهَا أَيَّاهَا . وَفِي الْحَدِيثِ : لَيْسَ

فِي الْفِصَافِصِ صَدَقَةٌ ، جَمْعُ فِصْفِصَةٍ ،  
وَهِيَ الرُّطْبَةُ مِنْ عُلْفِ الدُّوَابِّ ، وَيُسَمَّى

الْقَتَّ ، فَإِذَا جَفَّ فَهُوَ قَصْبٌ ، وَيُقَالُ  
فِصْفِيسَةً ، بِالسِّينِ .

• فَصَعٌ • فَصَعٌ (١) الرُّطْبَةُ يَقْصِمُهَا فَصْمًا  
(١) فِي الْقَامُوسِ قَبْلَ مَادَةِ « فَصَعٌ » مَادَةُ  
« فَصَعٌ » ، اسْتَدْرَكَ بِهَا عَلَى الْجَوْهَرِيِّ ، وَيَقِصُّ =

وَفَصَعَهَا إِذَا أَخَذَهَا بِأَصْبَعِهِ فَعَصَرَهَا حَتَّى تَتَّقِرَ، وَكَذَلِكَ كُلُّ مَا ذَكَرْتَهُ بِأَصْبَعِكَ لِيَلِينُ فَيَفْتَحَ عَمَّا فِيهِ. وَفِي الْحَدِيثِ: أَنَّهُ نَهَى عَنْ فَصْعِ الرَّطْبَةِ؛ قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ: فَصَعُهَا أَنْ تُخْرِجَهَا مِنْ قَشْرِهَا لِتَنْصَبِحَ (١) عَاجِلًا. وَفَصَعْتُ الشَّيْءَ مِنَ الشَّيْءِ إِذَا أَخْرَجْتَهُ وَحَلَمْتَهُ.

وَفَصَعُ الرَّجُلِ يَفْصَعُ تَفْصِيعًا: بَدَتْ مِنْهُ رِيحُ سَوْءٍ وَقَسِيوُ.

وَالْفَصْعَةُ، فِي بَعْضِ اللُّغَاتِ: غُلْفَةُ الصَّيْبِيِّ إِذَا أَسَمَتْ حَتَّى تَخْرُجَ حَشْفَتُهُ قَبْلَ أَنْ يَحْتَنَ. وَغُلَامٌ أَفْصَعٌ أَجْلَعٌ: بَادِي الْقَلْفَةِ مِنْ كَمَرَتِهِ. وَفِي حَدِيثِ الزُّبَيْرَانِ: أَبْغَضُ صَبِيَانِنَا إِلَيْنَا الْأَفْصَعُ الْكَمَرَةُ الْأَفْطِيسُ الشُّحْرَةُ الَّتِي كَانَتْ تَطِيلُ فِي حِجْرِهِ أَيْ هُوَ غَائِرُ الْعَيْتِينَ. يُقَالُ: فَصَعَ الْغُلَامُ وَأَفْصَحَ إِذَا كَشَرَ قَلْفَتَهُ، وَفَصَعَهَا الصَّيْبِيُّ إِذَا نَحَاها عَنِ الْحَشْفَةِ.

وَفَصَعَ الْعَامَةَ عَنْ رَأْسِهِ فَصَاعًا: حَسَرَهَا؛ أَشَدُّ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ:

رَأَيْتُكَ هَرَيْتَ الْعَامَةَ بَعْدَمَا أَرَاكَ زَمَانًا فَاصِعًا لَا تَعَصَبُ وَالْفَصَاعَانُ: الْمَكْشُوفُ الرَّأْسِ أَبْدًا حَرَارَةً وَالتَّيْهَابُ.

وَالْفَصَاعُ: الْفَارَةُ.

وَفَصَعْتُهُ مِنْ كَذَا تَفْصِيعًا، أَيْ أَخْرَجْتُهُ مِنْهُ فَانْفَصَعَ.

وَأَفْصَعْتُ حَتَّى مِنْ فُلَانٍ، أَيْ أَخَذْتَهُ كُلَّهُ بِقَهْرٍ فَلَمْ أَتْرِكْ مِنْهُ شَيْئًا، وَلَا يَلْتَفِتُ إِلَى الْقَافِ.

= لما المؤلف، ونصه: «فتعت الذرة كمنع: ييس أطرافها».

(١) قوله: «تنصيح» بياء بعد الضاد، فحاء مهمله، هكذا في الطبقات كلها. وفي النهاية لابن الأثير: «تنضح» بيم بعد الضاد. ونراها الصواب.

[عبد الله]

• **فصعل** \* الفَصْعَلُ وَالْفَصِيلُ: اللَّيْثُ الْأَزْهَرِيُّ: الفَصْعَلُ الْعَقْرَبُ؛ وَأَشَدُّ: وَمَا عَسَى يَبْلُغُ لَسْبُ الْفَصْعَلِ قَالَ ابْنُ سَيْدَةَ: وَهُوَ الصَّخِيرُ مِنْ وَلَدِ الْعَقْرَابِ. ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: مِنْ أَسْمَاءِ الْعَقْرَبِ الْفَصْعَلُ، بِضَمِّ الْفَاءِ وَالْعَيْنِ، وَالْفَرُضُخُ وَالْفَرِضُخُ مِثْلُهُ؛ قَالَ ابْنُ بَرِيٍّ: وَقَدْ يُوصَفُ بِهِ الرَّجُلُ اللَّيْثُ الَّذِي فِيهِ شَرٌّ؛ وَأَشَدُّ:

قَامَةُ الْفَصْعَلِ الصَّيْبِيُّ وَكَفَّ حَنْصَرَاهَا كَذَيْبِنَا قَصَارٍ فَهَذَا يُمَكِّنُ أَنْ يُرِيدَ الْعَقْرَبُ؛ وَقَالَ آخَرُ: سَأَلَ الْوَلِيدَةَ هَلْ سَقَمْتِي بَعْدَمَا شَرِبَ الْمَرْصَةَ فَصْعَلُ حَدِّ الصُّحَى؟

• **فصل** \* اللَّيْثُ: الْفَصْلُ بَوْنُ مَا بَيْنَ الشَّيْئَيْنِ. وَالْفَصْلُ مِنَ الْجَسَدِ: مَوْضِعُ الْمَفْصِلِ، وَبَيْنَ كُلِّ فَصْلَيْنِ وَصْلٌ، وَأَشَدُّ:

وَصَلًا وَفَصْلًا وَتَجْمِيعًا وَمَفْرَقًا قَفًّا وَرَقًّا وَتَأْلِيفًا لِإِنْسَانِ ابْنِ سَيْدَةَ: الْفَصْلُ الْحَاجِزُ بَيْنَ الشَّيْئَيْنِ، فَصَلٌ بَيْنَهُمَا يَفْصِلُ فَصْلًا فَانْفَصَلَ، وَفَصَلْتُ الشَّيْءَ فَانْفَصَلْتُ، أَيْ قَطَعْتُهُ فَانْقَطَعَ.

وَالْمَفْصِلُ: وَاحِدُ مَفَاصِلِ الْأَعْضَاءِ. وَالْأَفْصَالُ: مَطَاوِعُ فَصَلٍ. وَالْمَفْصِلُ: كُلُّ مَلْتَقَى عَظْمَيْنِ مِنَ الْجَسَدِ. وَفِي حَدِيثِ النَّخَعِيِّ: فِي كُلِّ مَفْصِلٍ مِنَ الْإِنْسَانِ ثَلَاثُ دِيَّةٍ الْإِصْبَعُ؛ يُرِيدُ مَفْصِلَ الْأَصَابِعِ، وَهُوَ مَا بَيْنَ كُلِّ أَمْلَتَيْنِ.

وَالْفَاصِلَةُ: الْحَزْرَةُ الَّتِي تَفْصِلُ بَيْنَ الْحَزْرَتَيْنِ فِي النَّظَامِ، وَقَدْ فَصَلَ النَّظْمُ. وَعَقْدٌ مَفْصَلٌ أَيْ جُعِلَ بَيْنَ كُلِّ لَوْلَوَيْنِ حَزْرَةٌ.

وَالْفَصْلُ: الْقَضَاءُ بَيْنَ الْحَقِّ وَالْبَاطِلِ، وَأَسْمُ ذَلِكَ الْقَضَاءِ الَّذِي يَفْصِلُ بَيْنَهُمَا: فَصْلٌ، وَهُوَ قَضَاءُ فَصْلٍ وَفَاصِلٍ. وَذَكَرَ

الزَّجَّاجُ: أَنَّ الْفَاصِلَ صِفَةٌ مِنْ صِفَاتِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ يَفْصِلُ الْقَضَاءَ بَيْنَ الْخَلْقِ. وَقَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ: «هَذَا يَوْمُ الْفَصْلِ»؛ أَيْ هَذَا يَوْمٌ يَفْصِلُ فِيهِ بَيْنَ الْمُحْسِنِ وَالْمُسِيءِ وَيُجَازِي كُلَّ بَعْمَلِهِ وَيَا يَفْضَلُ اللَّهُ بِهِ عَلَيَّ عَبْدِهِ الْمُسْلِمِ. وَيَوْمُ الْفَصْلِ: هُوَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ، قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: «وَمَا أَدْرَاكَ مَا يَوْمُ الْفَصْلِ».

وَقَوْلُ فَصْلٍ: حَتَّى لَيْسَ بِبَاطِلٍ. وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ: «إِنَّهُ لَقَوْلُ فَصْلٍ» وَفِي صِفَةِ كَلَامِ سَيِّدِنَا رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: فَصْلٌ لَا تَرُزُّ وَلَا هَذَرُ أَيْ بَيْنَ ظَاهِرٍ يَفْصِلُ بَيْنَ الْحَقِّ وَالْبَاطِلِ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: «إِنَّهُ لَقَوْلُ فَصْلٍ»؛ أَيْ فَاصِلٌ قَاطِعٌ، وَمِنْهُ يُقَالُ: فَصَلَ بَيْنَ الْحَضْمَيْنِ، وَالتَّرْزُ الْقَلِيلُ، وَالتَّهْذُرُ الْكَثِيرُ.

وَقَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ: «وَفَصَلَ الْخَطَابُ»؛ قِيلَ: هُوَ الْبَيِّنَةُ عَلَى الْمُدْعَى، وَالْيَمِينُ عَلَى الْمُدْعَى عَلَيْهِ؛ وَقِيلَ: هُوَ أَنْ يَفْصِلَ بَيْنَ الْحَقِّ وَالْبَاطِلِ؛ وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: «إِنَّهُ لَقَوْلُ فَصْلٍ»؛ أَيْ يَفْصِلُ بَيْنَ الْحَقِّ وَالْبَاطِلِ، وَقَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ: «وَلَوْلَا كَلِمَةٌ الْفَصْلُ لَقَضَى بَيْنَهُمْ». وَفِي حَدِيثِ وَفَدِ عَبْدِ الْقَيْسِ: فَمَرْنَا بِأَمْرِ فَصْلٍ، أَيْ لَا رَجْعَةَ فِيهِ وَلَا مَرَدَّ لَهُ.

وَفَصَلَ مِنَ النَّاحِيَةِ أَيْ خَرَجَ. وَفِي الْحَدِيثِ: مَنْ فَصَلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَاتَ أَوْ قَتَلَ فَهُوَ شَهِيدٌ، أَيْ خَرَجَ مِنْ مَتْرَلِهِ وَبَلَدِهِ. وَفَاصَلْتُ شَرِيكِي.

وَالْتَفْصِيلُ: التَّبْيِينُ.

وَفَصَلَ الْقَضَابُ الشَّاةَ أَيْ عَضَّهَا. وَالْفَيْصَلُ: الْحَاكِمُ، وَيُقَالُ الْقَضَاءُ بَيْنَ الْحَقِّ وَالْبَاطِلِ، وَقَدْ فَصَلَ الْحَكْمُ. وَحَكْمٌ فَاصِلٌ وَفَيْصَلٌ: مَا ضَى، وَحُكُومَةٌ فَيْصَلٌ كَذَلِكَ. وَطَعَنَةُ فَيْصَلٌ: تَفْصِيلُ بَيْنَ الْقَرِينَيْنِ. وَفِي حَدِيثِ ابْنِ عُمَرَ: كَانَتْ الْفَيْصَلُ بَيْنِي وَبَيْنَهُ، أَيْ الْقَطِيعَةُ التَّامَّةُ، وَآلِيَاءُ زَائِدَةٌ. وَفِي حَدِيثِ ابْنِ جَبْرِ: قَلَوُ

عِلْمَ بِهَا لَكَانَتْ الْفَيْصَلُ بَيْنِي وَبَيْنَهُ  
وَالْفَيْصَالُ : الْفَيْصَالُ : قَالَ اللَّهُ تَعَالَى :  
«وَحَمِلُهُ وَفَيْصَالُهُ ثَلَاثُونَ شَهْرًا» ، الْمَعْنَى  
وَمَدَى حَمَلِ الْمَرْأَةِ إِلَى مُتَهَيِّ الْوَقْتِ الَّذِي  
يُفْصَلُ فِيهِ الْوَلَدُ عَنْ رِضَاعِهَا ثَلَاثُونَ شَهْرًا ،  
وَفَصَلَتِ الْمَرْأَةُ وَلَدَهَا ، أَيْ قَطَعَتْهُ . وَفَصَلَ  
الْمَوْلُودَ عَنِ الرِّضَاعِ بِفَيْصَلِهِ فَصَلًا وَفَيْصَالًا  
وَافْتَصَلَهُ : قَطَعَهُ ، وَالْإِسْمُ الْفَيْصَالُ ، وَقَالَ  
اللُّخَيَّانِيُّ : فَصَلْتُهُ أُمَّهُ ، وَلَمْ يَخْصُرْ نَوْعًا .  
وَفِي الْحَدِيثِ : لَا رِضَاعَ بَعْدَ فَيْصَالٍ ، قَالَ  
ابْنُ الْأَثِيرِ : أَيْ بَعْدَ أَنْ يَفْصَلَ الْوَلَدُ عَنْ  
أُمِّهِ ، وَبِهِ سُمِّيَ الْفَيْصَالُ مِنْ أَوْلَادِ الْإِبِلِ ،  
فَعِيلٌ بِمَعْنَى مَفْعُولٍ ، وَأَكْثَرُ مَا يُطْلَقُ فِي  
الْإِبِلِ ، قَالَ : وَقَدْ يُقَالُ فِي الْبَقَرِ ، وَمِنْهُ  
حَدِيثُ أَصْحَابِ الْغَارِ : فَاشْتَرَيْتُ بِهِ فَيْصِلًا  
مِنَ الْبَقَرِ ، وَفِي رِوَايَةٍ : فَيْصِيلَةٌ ، وَهُوَ  
مَا فُصِّلَ عَنِ اللَّبَنِ مِنْ أَوْلَادِ الْبَقَرِ .  
وَالْفَيْصِيلُ : وَلَدُ النَّاقَةِ إِذَا فُصِّلَ عَنْ أُمِّهِ ،  
وَالْجَمْعُ فَيْصَالٌ وَفَيْصَالٌ ، فَمَنْ قَالَ فَيْصَالًا  
فَعَلَى التَّسْمِيَةِ كَمَا قَالُوا حَارِثٌ وَعَبَّاسٌ ، قَالَ  
سَيِّبِيُّهُ : وَقَالُوا فَيْصَالًا شَبَّهَهُ بِغَرَابِ  
وَعُرْبَانِ ، يَعْنِي أَنَّ حُكْمَ فَعِيلٍ أَنْ يُكْسَرَ عَلَى  
فُعْلَانٍ ، بِالضَّمِّ ، وَحُكْمُ فَعَالٍ أَنْ يُكْسَرَ  
عَلَى فُعْلَانٍ ، لَكِنَّهُمْ قَدْ أَدْخَلُوا عَلَيْهِ فَعِيلًا  
لِمُسَاوَاتِهِ فِي الْعِدَّةِ وَحُرُوفِ اللَّيْنِ ، وَمَنْ قَالَ  
فَيْصَالًا فَعَلَى الصِّفَةِ كَقَوْلِهِمُ الْحَارِثُ  
وَالْعَبَّاسُ ، وَالْأَيْكِيُّ فَيْصِيلَةٌ .  
تَعَلَّبَ : الْفَيْصِيلَةُ الْقِطْعَةُ مِنْ أَعْضَاءِ  
الْجَسَدِ ، وَهِيَ دُونَ الْقَبِيلَةِ . وَفَيْصِيلَةٌ  
الرَّجُلُ : عَشِيرَتُهُ وَرَهْطُهُ الْأَدْنَوْنَ ، وَقِيلَ :  
أَقْرَبُ آبَائِهِ إِلَيْهِ عَنْ تَعَلَّبَ ، وَكَانَ يُقَالُ  
لِلْعَبَّاسِ فَيْصِيلَةُ النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ  
ابْنُ الْأَثِيرِ : الْفَيْصِيلَةُ مِنْ أَقْرَبِ عَشِيرَةِ  
الْإِنْسَانِ ، وَأَصْلُ الْفَيْصِيلَةِ قِطْعَةٌ مِنْ لَحْمٍ  
وَالْفَيْصِيلَةُ حِكَاةُ عَنِ الْهَرَوِيِّ . وَفِي التَّنْزِيلِ  
الْعَرَبِيِّ : «وَفَيْصِيلَتُهُ الَّتِي تُؤْوِيهِ» . وَقَالَ  
اللِّثِّي : الْفَيْصِيلَةُ فَيْصَالُ الرَّجُلِ مِنْ قَوْمِهِ الَّذِينَ  
هُوَ مِنْهُمْ ، يُقَالُ : جَاءُوا بِفَيْصِيلَتِهِمْ ، أَيْ

بِأَجْمَعِهِمْ .  
وَالْفَيْصَالُ : وَاحِدُ الْفَيْصُولِ .  
وَالْفَيْصَالَةُ الَّتِي فِي الْحَدِيثِ : مِنْ أَنْفَقَ  
نَفَقَةً فَاصِلَةً فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَيَسْتَبْعِمَاتُ ، وَفِي  
رِوَايَةٍ : فَلَهُ مِنَ الْأَجْرِ كَذَا ، تَفْسِيرُهَا فِي  
الْحَدِيثِ أَنَّهَا الَّتِي فَصَلَتْ بَيْنَ إِيمَانِهِ وَكُفْرِهِ ،  
وَقِيلَ : يَقْطَعُهَا مِنْ مَالِهِ وَيَفْصَلُ بَيْتَهَا وَبَيْنَ  
مَالِ نَفْسِهِ .  
وَفَيْصَلٌ عَنْ بَلَدٍ كَذَا يَفْصَلُ فُصُولًا ، قَالَ  
أَبُو دُوَيْبٍ :  
وَشَيْكُ الْفَيْصُولِ بَعِيدُ الْعَفْوِ  
لِ الْإِ مُشَاحًا بِهِ أَوْ مُشِيحًا  
وَيُرْوَى : وَشَيْكُ الْفَيْصُولِ . وَيُقَالُ : فَصَلَ  
فُلَانٌ مِنْ عَيْدِي فُصُولًا إِذَا خَرَجَ ، وَفَيْصَلُ  
مَنْ يَلِيهِ كِتَابٌ إِذَا نَفَذَ ، قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ :  
«وَلَمَّا فَصَلَتِ الْعِيرُ» ، أَيْ خَرَجَتْ ، فَصَلَ  
يَكُونُ لَازِمًا وَوَاقِعًا ، وَإِذَا كَانَ وَاقِعًا فَصَدْرُهُ  
الْفَيْصَلُ ، وَإِذَا كَانَ لَازِمًا فَصَدْرُهُ الْفَيْصُولُ .  
وَالْفَيْصِيلُ : حَائِطٌ دُونَ الْحِضْنِ ، وَفِي  
التَّهْدِيدِ : حَائِطٌ قَصِيرٌ دُونَ سُورِ الْمَدِينَةِ  
وَالْحِضْنِ .  
وَفَيْصَلُ الْكِرْمِ : ظَهَرَ حَبُّهُ صَغِيرًا أَمْثَالَ  
الْبُلْسَنِ .  
وَالْفَيْصَلَةُ : التَّحْلَةُ الْمُتَقَوْلَةُ الْمُحَوَّلَةُ ،  
وَقَدْ أَفْصَلَهَا عَنْ مَوْضِعِهَا ، هَدِيَهُ عَنْ  
أَبِي حَنِيفَةَ . وَقَالَ الْهَجْرِيُّ : خَيْرُ التَّحْلِيِّ  
مَا حَوَّلَ فَيْصِيلَهُ عَنْ مَنِيَّتِهِ ، وَالْفَيْصِيلَةُ الْمُحَوَّلَةُ  
تُسَمَّى الْفَيْصَلَةَ ، وَهِيَ الْفَيْصَالَةُ ، وَقَدْ  
أَفْصَلْنَا فَيْصَالًا كَثِيرَةً فِي هَذِهِ السَّنَةِ ، أَيْ  
حَوَّلْنَاهَا .  
وَيُقَالُ : فَصَلْتُ الْوِشَاحَ إِذَا كَانَ نَظْمُهُ  
مُفَصَّلًا يَأْتِي بِجَعَلٍ بَيْنَ كُلِّ لَوْلُوتَيْنِ مَرْجَانَةٌ أَوْ  
شَدْرَةٌ أَوْ جَوْهَرَةٌ تَفْصَلُ بَيْنَ كُلِّ اثْنَتَيْنِ مِنْ  
كُلِّ وَاحِدٍ .  
وَتَفْصِيلُ الْجَزُورِ : تَعْضِيَّتُهُ ، وَكَذَلِكَ  
الشَّاةُ تَفْصَلُ أَعْضَاءَ .  
وَالْمَفَاصِلُ : الْحَجَارَةُ الصُّلْبَةُ  
الْمُتَرَاصِفَةُ ، وَقِيلَ :

الْمَفَاصِلُ ، مَا بَيْنَ الْجَبَلَيْنِ ، وَقِيلَ :  
هِيَ مُتَفَصَّلُ الْجَبَلِ مِنَ الرَّمْلَةِ يَكُونُ بَيْنَهَا  
رَضْرَاضٌ وَحَصَى صِغَارٌ فَيَصْفُو مَاؤُهُ وَيَبْرُقُ ،  
قَالَ أَبُو دُوَيْبٍ :  
مَطَافِيلُ أَبْكَارِ حَدِيثِ نِتَاجِهَا  
يُشَابُ بِمَاءٍ مِثْلُ مَاءِ الْمَفَاصِلِ  
هُوَ جَمْعُ الْمَفْصَلِ ، وَأَرَادَ صَفَاءَ الْمَاءِ  
لِإِنْحِدَارِهِ مِنَ الْجِبَالِ لَا يَمُرُّ بِتُرَابٍ  
وَلَا بِطِينٍ ، وَقِيلَ : مَاءُ الْمَفَاصِلِ هُنَا شَيْءٌ  
يَسِيلُ مِنْ بَيْنِ الْمَفْصَلَيْنِ ، إِذَا قَطَعَ أَحَدُهُمَا  
مِنَ الْآخَرِ ، شَبَّهَ بِالْمَاءِ الصَّافِي ، وَاحِدُهَا  
مَفْصَلٌ . التَّهْدِيدُ : الْمَفْصَلُ كُلُّ مَكَانٍ فِي  
الْجَبَلِ لَا تَطَّلِعُ عَلَيْهِ الشَّمْسُ ، وَأَنْشَدَ بَيْتَ  
الْهَدَلِيِّ : وَقَالَ أَبُو عَمْرٍو : الْمَفْصَلُ مَقْرَفٌ  
مَا بَيْنَ الْجَبَلِ وَالسَّهْلِ ، قَالَ : وَكُلُّ مَوْضِعٍ  
مَا بَيْنَ جَبَلَيْنِ يَجْرِي فِيهِ الْمَاءُ فَهُوَ مَفْصَلٌ .  
وَقَالَ أَبُو الْعَمَيْتِلِ : الْمَفَاصِلُ صُدُوعٌ فِي  
الْجِبَالِ يَسِيلُ مِنْهَا الْمَاءُ ، وَإِنَّمَا يُقَالُ لِأَيِّ  
الْجَبَلَيْنِ الشُّبِّ .  
وَفِي حَدِيثِ أَنَسٍ : كَانَ عَلِيٌّ يَطْنِيهِ  
فَيْصِيلٌ مِنْ حَجَرٍ ، أَيْ قِطْعَةً مِنْهُ ، فَعِيلٌ  
بِمَعْنَى مَفْعُولٍ .  
وَالْمَفْصَلُ ، يَفْتَحُ الْعَيْمِ : اللِّسَانُ ،  
قَالَ حَسَّانُ :  
كَلْتَاهَا عَرَقُ الرُّجَاجَةِ فَاسْتَفْنَى  
بِرُّجَاجَةٍ أَرْخَاهَا لِلْمَفْصَلِ  
وَيُرْوَى الْمَفْصَلُ ، وَفِي الصَّحَاحِ :  
وَالْمَفْصَلُ ، بِالْكَسْرِ ، اللِّسَانُ ، وَأَنْشَدَ  
ابْنُ بَرِّي بَيْتَ حَسَّانَ :  
كَلْتَاهَا حَلْبُ الْعَصِيرِ فَعَاطِنِي  
بِرُّجَاجَةٍ أَرْخَاهَا لِلْمَفْصَلِ  
وَالْفَيْصَلُ : كُلُّ عَرُوضٍ بِيَّتِ عَلَى  
مَا لَا يَكُونُ فِي الْحَشْوِ ، إِمَّا صِحَّةً وَإِمَّا  
إِعْلَالًا ، كَمَفَاعِلُنْ فِي الطَّوِيلِ ، فَإِنَّهَا  
فَيْصَلٌ ، لِأَنَّهَا قَدْ لَزِمَهَا مَا لَا يَلْزِمُ الْحَشْوُ لِأَنَّ  
أَصْلَهَا إِنَّمَا هُوَ مَفَاعِلُنْ ، وَمَفَاعِلُنْ فِي الْحَشْوِ  
عَلَى ثَلَاثَةِ أَوْجٍ : مَفَاعِلُنْ وَمَفَاعِلُنْ  
وَمَفَاعِلُنْ ، وَالْعَرُوضُ قَدْ لَزِمَهَا مَفَاعِلُنْ فَهِيَ

فَصْلٌ ، وَكَذَلِكَ كُلُّ مَا لَزِمَهُ جِنْسٌ وَاحِدٌ لَا يَلْزَمُ الْحَشْوُ ، وَكَذَلِكَ فَعْلُنٌ فِي الْبَسِيطِ فَصْلٌ أَيْضاً ، قَالَ أَبُو اسْحَقٍ : وَمَا أَقَلَّ غَيْرَ الْفُضُولِ فِي الْأَعْرَابِ ؛ وَزَعَمَ الْخَلِيلُ أَنَّ مُسْتَفْعِلُنَ فِي عَرُوضِ الْمُنْسَرِحِ فَصْلٌ ، وَكَذَلِكَ زَعَمَ الْأَخْفَشُ ؛ قَالَ الرَّجَّاحُ : وَهُوَ كَمَا قَالَ لِأَنَّ مُسْتَفْعِلُنَ هُنَا لَا يَجُوزُ فِيهَا فَعْلَتُنَ فِيهِ فَصْلٌ إِذْ لَزِمَهَا مَا لَا يَلْزَمُ الْحَشْوُ ، وَإِنَّمَا سُمِّيَ فَصْلاً لِأَنَّهُ التَّصْفُّ مِنَ الْبَيْتِ .

وَالْفَاصِلَةُ الصُّعْرَى مِنْ أَجْزَاءِ الْبَيْتِ : هِيَ السَّبَبَانِ الْمَقْرُونَانِ ، وَهُوَ ثَلَاثُ مُتَحَرِّكَاتٍ بَعْدَهَا سَاكِنٌ نَحْوُ مَثَنًا مِنْ مُتَفَاعِلُنَ ، وَعَلَّتُنَ مِنْ مُفَاعَلَتُنَ ، فَإِذَا كَانَتْ أَرْبَعَ حَرَجاتٍ بَعْدَهَا سَاكِنٌ مِثْلُ فَعْلَتُنَ فِيهِ الْفَاصِلَةُ الْكُبْرَى ، قَالَ : وَإِنَّمَا بَدَأْنَا بِالصُّعْرَى لِأَنَّهَا أَبْسَطُ مِنَ الْكُبْرَى ؛ الْفَاصِلَةُ فِي الْعَرُوضِ أَنْ يَجْتَمِعَ ثَلَاثَةُ أَحْرَفٍ مُتَحَرِّكَةٍ وَالرَّابِعُ سَاكِنٌ مِثْلُ فَعْلَتُنَ ، قَالَ : فَإِنْ اجْتَمَعَتْ أَرْبَعَةُ أَحْرَفٍ مُتَحَرِّكَةٍ فِيهِ الْفَاضِلَةُ ، بِالضَّادِ الْمُعْجَمَةِ ، مِثْلُ فَعْلَتُنَ .

قَالَ : وَالْفُضْلُ عِنْدَ الْبَصْرِيِّينَ بِمِثْرَةٍ الْهَادِ عِنْدَ الْكُوفِيِّينَ ، كَقَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ : «إِنْ كَانَ هَذَا هُوَ الْحَقُّ مِنْ عِنْدِكَ» ؛ وَقَوْلُهُ هُوَ فَضْلٌ وَعِمَادٌ ، وَنُصِبَ الْحَقُّ لِأَنَّهُ خَبْرٌ كَانَ وَدَخَلَتْ هُوَ لِلْفُضْلِ ؛ وَأَوَاخِرُ الْآيَاتِ فِي كِتَابِ اللَّهِ فَوَاصِلٌ بِمِثْرَةٍ قِوَامِي الشُّعْرِ ، جَلَّ كِتَابُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ ، وَاحِدُهَا فَاصِلَةٌ .

وَقَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ : «كِتَابٌ فَضْلَانَا» ، لَهُ مَعْنَيَانِ : أَحَدُهُمَا تَفْصِيلُ آيَاتِهِ بِالْفَوَاصِلِ ، وَالْمَعْنَى الْثَانِي فِي فَضْلَانَا بَيِّنَا . وَقَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ : «آيَاتٍ مُفَصَّلَاتٍ» ، بَيْنَ كُلِّ آيَتَيْنِ فَضْلٌ تَمْضِي هَلِوهُ وَتَأْتِي هَلِوهُ ، بَيْنَ كُلِّ آيَتَيْنِ مُهَلَّةٌ ؛ وَقِيلَ : مُفَصَّلَاتٌ مُبَيِّنَاتٌ ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ ؛ وَسُمِّيَ الْمُفَصَّلُ مُفَصَّلاً لِقِصْرِ أَعْدَادِ سُورِهِ مِنَ الْآيِ .

وَفُضَيْلَةٌ : اسْمٌ .

• فِصْمٌ • الْفِصْمُ : الْكَسْرُ مِنْ غَيْرِ بَيِّنَةٍ .

فَصَمَهُ بِفِصْمِهِ فَصْماً فَانْفَصَمَ : كَسَرَهُ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَبِينُ ، وَتَفَصَّمَ مِثْلُهُ ، وَفَصَمَهُ فَتَفَصَّمَ . وَخَلَجَالٌ أَفْصَمٌ : مُتَفَصِّمٌ ؛ (عَنْ الْهَجْرِيِّ) ؛ وَأَنْشَدَ لِمَاهِرَةَ بْنِ رَاشِدٍ :

وَأَمَّا الْأَلْيُ يَسْكُرُنَّ عَوْرَ نِهَامَةٍ

فَكُلُّ كِمَابٍ تَرُكُّ الْحِجْلُ أَفْصَا  
وَفَصَمَ جَانِبُ الْبَيْتِ : انْهَدَمَ .

وَالْإِنْفِصَامُ : الْإِنْقِطَاعُ . وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَرِيزُ : «لَا أَنْفِصَامَ لَهَا» ؛ أَيْ لَا انْقِطَاعَ لَهَا ، وَقِيلَ : لَا انْكِسَارَ لَهَا . وَفِي الْحَدِيثِ فِي صِفَةِ الْجَنَّةِ : دُرَّةٌ بَيْضَاءُ لَيْسَ فِيهَا فَصْمٌ وَلَا وَصْمٌ . قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ : الْفِصْمُ ، بِالْفَاءِ ، أَنْ يَنْصَدِرَ الشَّيْءُ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَبِينُ ، مِنْ فَصَمْتُ الشَّيْءُ أَفْصَمُهُ فَصْماً إِذَا فَعَلْتَ ذَلِكَ بِهِ ، فَهُوَ مَفْصُومٌ ؛ قَالَ ذُو الرُّمَّةِ يَذْكُرُ غَزَاً شَبَّهَ بِدُمْلَجٍ فَضِيَةً :

كَانَهُ دُمْلَجٌ مِنْ فَضِيَةٍ نَبَةٍ

فِي مَلْعَبٍ مِنْ جِوَارِي الْحَيِّ مَفْصُومٌ  
شَبَّهَ الْعَرَالُ وَهُوَ نَائِمٌ بِدُمْلَجٍ فَضِيَةً قَدْ طَرِحَ  
وَنَسِيَ ؛ وَكُلُّ شَيْءٍ سَقَطَ مِنْ إِنْسَانٍ فَتَسَبَّهَ  
وَلَمْ يَهْتَدِ لَهُ فَهُوَ نَبَةٌ ، وَهُوَ الْخُرْتُ  
وَالْخُرَاتُ (١) ، وَالنَّاسُ كُلُّهُمْ يَقُولُونَ  
خُرْتُ ، وَهُوَ خَرَقُ النَّصَابِ ، وَإِنَّمَا جَعَلَهُ  
مَفْصُوماً لِتَشْبِيهِهِ وَإِنْجَائِهِ إِذَا نَامَ ، وَلَمْ يَقُلْ  
مَفْصُومٌ ، بِالْقَافِ ، فَيَكُونُ بَائِناً بِأَيْتَيْنِ ؛ قَالَ  
ابْنُ بَرِّي : قِيلَ فِي نَبَةٍ إِنَّهُ الْمَشْهُورُ ، وَقِيلَ  
الْتَيْسُ الضَّالُّ الْمَوْجُودُ عَنْ غَفْلَةٍ لَا عَنْ  
طَلَبٍ ، وَقِيلَ : هُوَ الْمَسِيُّ : الْفَرَاءُ فَاسٌ  
فَصِيمٌ (٢) ، وَهِيَ الضَّحْمَةُ ؛ وَفَاسٌ فِدَايَةٌ

(١) قوله : «وهو الخرت والخرات إلى قوله وإنما جعله إلخ» كذا بالأصل ولينظر مامناسيته ، ولعله تحريجة ، فوضعها الناسخ في غير محلها .

وقوله : «ولاناس كلهم .. إلخ» كذا بالأصل مضبوطاً .

(٢) قوله : «فأس فصيم» كذا في الأصل والقاموس ، والذي في التهذيب والتكملة : فصم أي كصقيل ، وهي الضحمة . وفأس قيداية =

لَهَا خُرْتُ ، وَهُوَ خَرَقُ النَّصَابِ ، قَالَ : وَأَمَّا الْفِصْمُ ، بِالْقَافِ ، فَإِنَّ بِنْكَسِرَ الشَّيْءِ فَيَبِينُ . وَفِي حَدِيثِ أَبِي بَكْرٍ : إِنِّي وَجَدْتُ فِي ظَهْرِي أَنْفِصَاماً ، أَيْ أَنْصَدَاعاً ، وَيُرْوَى بِالْقَافِ ، وَهُوَ قَرِيبٌ مِنْهُ . وَفِي الْحَدِيثِ : اسْتَفْعُوا عَنِ النَّاسِ وَلَوْ عَنْ فَصْمَةِ السَّوَالِكِ ، أَيْ مَا انْكَسَرَ مِنْهُ ، وَيُرْوَى بِالْقَافِ .

وَأَفْصَمَ الْفَحْلُ إِذَا جَفَرَ ؛ وَمِنْهُ قِيلَ : كُلُّ فَحْلٍ يُفْصِمُ إِلَّا الْإِنْسَانَ ، أَيْ يَقْطَعُ عَنِ الضَّرَابِ . وَأَنْفَصَمَ الْمَطَرُ : انْقَطَعَ وَأَقْلَعَ . وَأَفْصَمَ الْمَطَرُ وَأَفْصَى إِذَا أَقْلَعَ وَأَنْكَشَفَ ، وَأَفْصَمَتْ عَنْهُ الْحُمَى . وَفِي حَدِيثِ عَائِشَةَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ، أَنَّهَا قَالَتْ : رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، يَنْزِلُ عَلَيْهِ فِي الْيَوْمِ الشَّدِيدِ الْبُرْدِ ، فَيَفْصِمُ الْوَحْيَ عَنْهُ وَإِنْ جَبِيَهُ لَيَفْصِدُ عَرَقاً ؛ فَيَفْصِمُ أَيْ يُقْلَعُ عَنْهُ . وَفِي بَعْضِ الْحَدِيثِ : فَيَفْصِمُ عَنِّي وَقَدْ وَعَيْتُ يَعْنِي الْوَحْيَ ، أَيْ يُقْلَعُ .

• فِصَى • فِصَى الشَّيْءُ مِنَ الشَّيْءِ فَصِيّاً : فَصَلَهُ . وَفِصِيَّةٌ مَا بَيْنَ الْحَرِّ وَالْبُرْدِ : سَكَنَتُهُ بَيْنَهُمَا مِنْ ذَلِكَ . وَيُقَالُ مِنْهُ لَيْلَةٌ فَصِيَّةٌ وَلَيْلَةٌ فَصِيَّةٌ ، مُضَافٌ وَغَيْرُ مُضَافٍ . ابْنُ بَرُّوجٍ : الْيَوْمُ فَصِيَّةٌ (٣) وَالْيَوْمُ يَوْمٌ فَصِيَّةٌ ، وَلَا يَكُونُ فَصِيَّةً صِفَةً ؛ وَيُقَالُ : يَوْمٌ مُفْصِصٌ صِفَةً ، قَالَ : وَالطَّلَقَةُ تَجْرِي مَجْرَى الْقُصِيَّةِ ، وَتَكُونُ وَصْفاً لِلَّيْلِ كَمَا تَقُولُ يَوْمٌ طَلَقٌ . وَأَفْصَى الْحَرُّ : خَرَجَ ، وَلَا يُقَالُ فِي الْبُرْدِ . وَقَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : أَفْصَى عَنكَ الشَّيْءُ وَسَقَطَ عَنكَ الْحَرُّ . قَالَ أَبُو الْهَيْثَمِ : وَمِنْ أَمْثَالِهِمْ فِي الرَّجُلِ يَكُونُ فِي عَمٍّ فَيُخْرَجُ مِنْهُ قَوْلُهُمْ : أَفْصَى عَلَيْنَا الشَّيْءُ . أَبُو عَمْرٍو بْنُ الْعَلَاءِ : كَانَتْ الْعَرَبُ تَقُولُ أَتَقُوا الْفِصِيَّةَ ،

= بقافٍ بعدها ياءٌ ، ومانقله التاج عن اللسان بالفاء لا بالقاف .

(٣) قوله : «فصية» ضبط في الأصل بالضم كما ترى وفي المحكم أيضاً ، وضبط في القاموس بالفتح .

وَهُوَ خُرُوجٌ مِنْ بَرْدٍ إِلَى حَرٍّ، وَمِنْ حَرٍّ إِلَى بَرْدٍ. وَقَالَ اللَّيْثُ: كُلُّ شَيْءٍ لَازِقٍ فَخَلَصَتْهُ قَلَّتْ هَذَا قَدِ انْفَصَى.

وَأَفْصَى الْمَطَرُ: أَقْلَعُ. وَتَفَصَّى اللَّحْمُ عَنِ الْعَظْمِ وَأَنْفَصَى: انْفَسَخَ، وَفَصَى اللَّحْمُ عَنِ الْعَظْمِ، وَفَصَيْتُهُ مِنْهُ تَفْصِيَةٌ إِذَا خَلَصَتْهُ مِنْهُ. وَاللَّحْمُ الْمُنْتَهَرِيُّ يَنْفَصِي عَنِ الْعَظْمِ. وَالإِنْسَانُ يَنْفَصِي مِنَ اللَّيْثَةِ. وَتَفَصَّى الإِنْسَانُ إِذَا تَخَلَّصَ مِنَ الضَّبِقِ وَاللَّيْثَةِ. وَتَفَصَّى مِنَ الشَّيْءِ: تَخَلَّصَ، وَالإِسْمُ الْفَصِيَّةُ، بِالتَّسْكِينِ.

وَفِي حَدِيثٍ قَلِيلَةٌ بِنْتٌ مَحْرَمَةٌ: أَنَّ جَوَيْرِيَةَ مِنْ بَنَاتِ أُخْتِهَا حَدِيثًا قَالَتْ، حِينَ انْتَفَجَتِ الْأَرْبُ وَهِيَ تَسِيرَانِ: الْفَصِيَّةُ وَاللَّهُ لَا يَزَالُ كَعْبُكَ عَلِيًّا؛ قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ: تَفَاعَلَتْ بِانْتِفَاجِ الْأَرْبِ، فَأَرَادَتْ بِالْفَصِيَّةِ أَنَّهَا خَرَجَتْ مِنَ الضَّبِقِ إِلَى السَّعَةِ وَمِنْ هَذَا حَدِيثٌ آخَرَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ ذَكَرَ الْقُرْآنَ فَقَالَ: هُوَ أَشَدُّ تَفْصِيًّا مِنْ قُلُوبِ الرِّجَالِ مِنَ النَّعَمِ مِنْ عَقْلِهَا، أَيْ أَشَدُّ تَقَلُّتًا وَخُرُوجًا. وَأَصْلُ التَّفْصِي: أَنْ يَكُونَ الشَّيْءُ فِي مَضِيحٍ ثُمَّ يَخْرُجَ إِلَى غَيْرِهِ. ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: أَفْصَى إِذَا تَخَلَّصَ مِنْ خَيْرٍ أَوْ شَرٍّ. قَالَ الْجَوْهَرِيُّ: أَصْلُ الْفَصِيَّةِ الشَّيْءُ تَكُونُ فِيهِ ثُمَّ تَخْرُجُ مِنْهُ، فَكَانَتْ أَرَادَتْ أَنَّهَا كَانَتْ فِي ضَبِقٍ وَشِدَّةٍ مِنْ قَبْلِ عَمِّ بَنَاتِهَا، فَخَرَجَتْ مِنْهُ إِلَى السَّعَةِ وَالرِّخَاءِ، وَإِنَّمَا تَفَاعَلَتْ بِانْتِفَاجِ الْأَرْبِ.

وَيُقَالُ: مَا كِدْتُ أَنْفَصِي مِنْ فُلَانٍ، أَيْ مَا كِدْتُ أَنْتَخَلَّصُ مِنْهُ، وَتَفَصَّيْتُ مِنَ الدُّبُونِ إِذَا خَرَجْتَ مِنْهَا وَتَخَلَّصْتَ. وَتَفَصَّيْتُ مِنَ الْأَمْرِ تَفْصِيًّا إِذَا خَرَجْتَ مِنْهُ وَتَخَلَّصْتَ.

وَالْفَصِي: حَبُّ الرَّيْبِ، وَاحِدَتُهُ فَصَاةٌ، وَأَنْشَدَ أَبُو حَنِيفَةَ:

فَصَى مِنْ فَصَى الْعُجْدِ

قَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ: هَذَا جَمِيعٌ مَا أَنْشَدَهُ مِنْ هَذَا الْبَيْتِ.

وَأَفْصَى: اسْمٌ رَجُلٍ. التَّهْدِيبُ: أَفْصَى اسْمٌ أَبِي تَهْمِيٍّ، وَاسْمٌ أَبِي عَبْدِ الْقَيْسِ. قَالَ الْجَوْهَرِيُّ: هُمَا أَفْصِيَانِ: أَفْصَى بْنُ دُعَيْي بْنِ جَدِيلَةَ بْنِ أَسَدِ بْنِ رَبِيعَةَ، وَأَفْصَى بْنُ عَبْدِ الْقَيْسِ بْنِ أَفْصَى بْنِ دُعَيْي بْنِ جَدِيلَةَ بْنِ أَسَدِ بْنِ رَبِيعَةَ. وَيَبْنُو فَصِيَّةً: بَطْنٌ.

هَذَا أَبُو عُبَيْدٍ عَنِ الْأَضْمِيِّ فِي بَابِ الْهَمْزِ: أَفْصَاتُ الرَّجُلِ أَطْعَمَتْهُ. قَالَ أَبُو مَنْصُورٍ: أَنْكَرَ شَيْراً هَذَا الْحَرْفُ؛ قَالَ: وَحَقٌّ لَهُ أَنْ يُنْكَرَهُ لِأَنَّ الصَّوَابَ أَفْصَاتُهُ، بِالْقَافِ، إِذَا أَطْعَمَتْهُ. وَسَدُّ كُرُوهُ فِي مَوْضِعِهِ.

هَذَا انْفَصَجَتِ الْفَرْحَةُ: انْفَتَحَتْ. وَأَنْفَضَجَ بَطْنُهُ: اسْتَرَحَتْ مَرَأَتُهُ. وَكُلُّ مَا عَرُضَ كَالْمَشْلُوحِ فَقَدْ انْفَضَجَ؛ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: رَجُلٌ عَفْضَاجٌ وَمِفْضَاجٌ، وَهُوَ الْعَظِيمُ الْبَطْنِ الْمُسْتَرَحِيهِ. وَفِي حَدِيثٍ عَمْرُو ابْنِ الْعَاصِ أَنَّهُ قَالَ لِمَعَاوِيَةَ: لَقَدْ تَلَاَيْتُ أَمْرَكَ وَهُوَ أَشَدُّ انْفِضَاجًا مِنْ حَقِّ الْكَهْوَلِ، أَيْ أَشَدُّ اسْتِرْحَاءً وَضَعْفًا مِنْ بَيْتِ الْعُنْكَبُوتِ.

وَتَفَضَّجَ بَدَنَهُ بِالشَّحْمِ: تَشَقَّقَ، وَهُوَ أَنْ يَأْخُذَ مَا خَذَهُ فَتَشَقَّقَ عُرُوقُ اللَّحْمِ فِي مَدَاخِلِ الشَّحْمِ بَيْنَ الْمَضَابِعِ.

وَتَفَضَّجَ عَرَقًا: سَالَ؛ قَالَ الْعَجَّاجُ: بَعْدُ وَأَمَّا بَدَنُهُ تَفَضَّجًا<sup>(١)</sup> شَيْرٌ: يُقَالُ قَدِ انْفَضَّجَتِ الدَّلْوُ، بِالْحِمِيمِ، إِذَا سَالَ مَا فِيهَا مِنَ الْمَاءِ. وَأَنْفَضَجَ فُلَانٌ بِالْعَرَقِ إِذَا سَالَ بِهِ، قَالَ ابْنُ

(١) قوله: «بعد وأما الخ» كذا بالأصل، ولا معنى له، وصولابه كما جاء في التكلة في المادة نفسها:

تَعَلُّوْ إِذَا مَا بَدَنُهَا تَفَضَّجًا

إِذَا حِجَاجًا مَقْلَبًا هَجَجًا

[عبد الله]

مُقْبَلٍ:

مُنْفَضَّجَاتٍ بِالْحِمِيمِ كَانَهَا تَفَضَّجَتْ لِيُودُ سُرُوجَهَا بِإِذْنَابِ قَالَ: وَيُقَالُ بِالْحَاءِ أَيْضًا انْفَضَّجَتْ، يَعْنِي الدَّلْوُ.

وَيُقَالُ: انْفَضَّجَتْ سُرَّتُهُ إِذَا انْفَتَحَتْ. وَكُلُّ شَيْءٍ تَوَسَّعَ، فَقَدْ تَفَضَّجَ؛ وَقَالَ الْكُمَيْتُ:

يَنْفَضِّجُ الْجُودُ مِنْ يَدَيْهِ كَمَا يَنْفَضِّجُ الْجُودُ حِينَ يَنْسَكِبُ وَقَالَ ابْنُ أَحْمَرَ:

أَلَمْ تَسْمَعْ بِفَاضِحَةِ الدِّيَارِ<sup>(٢)</sup> حَيْثُ انْفَضَّجَ وَأَسَّعَ؛ وَقَالَ ابْنُ شُمَيْلٍ: انْفَضَّجَ الْأَفْقُ إِذَا تَبَيَّنَ، وَفُلَانٌ يَنْفَضِّجُ عَرَقًا إِذَا عَرَقَتْ أَصُولُ شَعْرِهِ وَلَمْ يَبْتَلْ.

هَذَا انْفَضَّجَ: انْفَضَّجَ: فَعْلٌ مُجَاوِزٌ مِنَ الْفَاضِحِ إِلَى الْمَفْضُوحِ، وَالِاسْمُ الْفَضِيحَةُ، وَيُقَالُ لِلْمَفْضُوحِ: يَافُضُوحٌ؛ قَالَ الرَّاجِزُ:

قَوْمٌ إِذَا مَارَهُوا الْفَضَائِحَا عَلَى النِّسَاءِ لَبَسُوا الصَّفَائِحَا وَيُقَالُ: انْفَضَّجَ الرَّجُلُ يَنْفَضِّجُ انْفِضَاجًا إِذَا رَكِبَ أَمْرًا سَيِّئًا فَاشْتَهَرَ بِهِ.

وَيُقَالُ لِلنَّائِمِ وَقْتَ الصَّبَاحِ: فَضَحَكَ الصُّبْحُ قَمًّا! مَعْنَاهُ أَنَّ الصُّبْحَ قَدِ اسْتَنَارَ وَتَبَيَّنَ حَتَّى يَبْيُنَّكَ لِمَنْ يَرَاكَ وَشَهْرَكَ. وَقَدْ يُقَالُ أَيْضًا: فَضَحَكَ الصُّبْحُ، بِالصَّادِ، وَمَعْنَاهَا مُتَقَارِبٌ؛ وَفِي الْحَدِيثِ: أَنَّ بِلَالًا أَتَى لِيُؤَدِّنَ بِالصُّبْحِ، فَشَعَلَتْ عَائِشَةُ بِلَالًا حَتَّى فَضَحَهُ الصُّبْحُ، أَيْ دَهَمَتْهُ فَضَحُهُ الصُّبْحُ، وَهِيَ بِيَاضُهُ؛ وَقِيلَ: فَضَحَهُ كَشَفَهُ وَبَيَّنَّهُ لِلْأَعْيُنِ بِضَوْئِهِ، وَيُرْوَى بِالصَّادِ

(٢) قوله: «قال ابن أحمَرَ ألم تسمع الخ» كذا في الطبقات جميعها. وفي التكلة: «لم تسمع الخ» وهو المناسب للمعنى. وعجز البيت:

مَتَى حُلَّ الْجَمِيعِ بِهَا وَسَارَا

[عبد الله]

المُهْمَلَة ، وَهُوَ بِمَعْنَاهُ ؛ وَقِيلَ مَعْنَاهُ : إِنَّهُ لَمَّا تَبَيَّنَ الصُّبْحُ جَدًّا ظَهَرَتْ عَقْلُهُ عَنِ الْوَقْتِ ، فَصَارَ كَمَا يَفْتَضِحُ بَعِيبٌ ظَهَرَ مِنْهُ . وَفَضَحَ الشَّيْءُ يَفْضُحُهُ فَضْحًا فَافْتَضَحَ إِذَا انْكَشَفَتْ مَسَاوِيهِ ، وَالْإِسْمُ الْفَضَاخَةُ وَالْفَضُوحُ وَالْفَضُوحَةُ وَالْفَضِيحَةُ .

وَرَجُلٌ فَضَّاحٌ وَفَضُوحٌ : يَفْضُحُ النَّاسَ . وَفَضَحَ الْقَمَرَ التُّجُومَ : غَلَبَ ضَوْؤُهُ ضَوْؤَهَا فَلَمْ تَبَيَّنْ . وَفَضَحَ الصُّبْحُ وَأَفْضَحَ :

وَالْأَفْضَحُ : الْأَبْيَضُ ، وَلَيْسَ بِشَدِيدِ الْبَيَاضِ ؛ قَالَ ابْنُ مُثَنَّبِيلٍ :

فَأَضْحَى لَهُ جَلْبٌ بِأَكْنَافِ شُرْمِهِ  
أَجْسُ سَيَاحِيٍّ مِنَ الْوَيْلِ أَفْضَحُ  
الْأَجْسُ : الَّذِي فِي رَعْدِهِ عِظَمٌ . وَالسَّيَاحِيُّ : الَّذِي مُطِرَ بَنُو السَّالِكِ . وَشُرْمَةٌ : مَوْضِعٌ بَعِيْبُهُ . وَأَكْنَافُهَا : نَوَاحِيهَا . وَالْجَلْبُ : السَّحَابُ . وَالْإِسْمُ الْفَضْحَةُ ؛ وَقِيلَ الْفَضْحَةُ وَالْفَضْحُ غُبْرَةٌ فِي طَلْحَةٍ يُخَالِطُهَا لَوْ ن قَبِيحٌ يَكُونُ فِي الْوَابِ الْإِبِلِ وَالْحَامِ ، وَالنَّعْتُ أَفْضَحٌ وَفَضْحَاءٌ ، وَهُوَ أَفْضَحُ وَقَدْ فَضِخَ فَضْحًا .

وَالْأَفْضَحُ : الْأَسَدُ لِلْوَيْهِ ، وَكَذَلِكَ الْبَعِيرُ ، وَذَلِكَ مِنْ فَضَحَ اللَّوْنُ . قَالَ أَبُو عَمْرٍو : سَأَلْتُ أَعْرَابِيًّا عَنِ الْأَفْضَحِ ، فَقَالَ : هُوَ لَوْ نَ اللَّحْمَ الْمَطْبُوعُ .

وَأَفْضَحَ الْبُسْرُ إِذَا بَدَتْ الْحُمْرَةُ فِيهِ . وَأَفْضَحَ النَّحْلُ : احْمَرَّ وَأَصْفَرَ ؛ قَالَ أَبُو ذُوَيْبٍ الْهَاشِمِيُّ :

يَاهْلُ رَأَيْتُ حُمُولَ الْحَيِّ عَادِيَةً  
كَالنَّحْلِ زَيْنَهَا يَبِغُ وَإِفْضَاحُ  
وَسُئِلَ بَعْضُ الْفُقَهَاءِ عَنِ فَضِيحِ الْبُسْرِ ، فَقَالَ : لَيْسَ بِالْفَضِيحِ وَلَكِنَّهُ الْفَضُوحُ ؛ أَرَادَ أَنَّهُ يُسْكِرُ فَيَمْضُحُ شَارِبُهُ إِذَا سَكَّرَ مِنْهُ . وَالْفَضِيحَةُ : اسْمٌ مِنْ هَذَا لِكُلِّ أَمْرٍ سَيِّئٍ يَشْهَرُ صَاحِبُهُ بِهَا يَسُوءُ .

• فَضِخَ • الْفَضِخُ : كَسَّرَ كُلُّ شَيْءٍ أَجْوَفَ

نَحْوَ الرَّأْسِ وَالْبَطِيخِ ؛ فَضَّخَهُ يَفْضُخُهُ فَضْحًا وَأَفْضَخَهُ .

وَفَضَّخَ رَأْسَهُ : شَدَّخَهُ . وَأَنْفَضَخَ سَنَامَ الْبَعِيرِ : انْتَدَبَخَ . وَأَفْضَخَ الْعُقُودَ : حَانَ وَصَلَحَ أَنْ يُفْتَضَّخَ وَيُعْتَصَرَ مَا فِيهِ .

وَفَضَّخَ الرُّطْبَةَ وَنَحْوَهَا مِنَ الرُّطَبِ يَفْضُخُهَا فَضْحًا : شَدَّخَهَا .

وَالْفَضِيخُ : عَصِيرُ الْعَيْبِ ، وَهُوَ أَيْضًا شَرَابٌ يَتَّخَذُ مِنَ الْبُسْرِ الْمَفْضُوحِ وَخَدَهُ مِنْ غَيْرِ أَنْ تَمَسَّهُ النَّارُ ، وَهُوَ الْمَشْلُوحُ . وَفَضَّخَتُ الْبُسْرَ وَأَفْضَخْتُهُ ؛ قَالَ الرَّاجِزُ :

بَالَ سُهَيْلٍ فِي الْفَضِيخِ فَفَسَدَ  
يَقُولُ : لَمَّا طَلَعَ سُهَيْلٌ ذَهَبَ زَمَنُ الْبُسْرِ وَأَرَطَبَ ، فَكَانَهُ بَالَ فِيهِ ؛ وَقَالَ بَعْضُهُمْ : هُوَ الْمَفْضُوحُ لَا الْفَضِيخُ ؛ الْمَعْنَى : أَنَّهُ يُسْكِرُ شَارِبُهُ فَيَفْضُخُهُ . وَسُئِلَ ابْنُ عَمْرٍو عَنِ الْفَضِيخِ فَقَالَ : لَيْسَ بِالْفَضِيخِ ، وَلَكِنْ هُوَ الْفَضُوحُ ، فَعَوْلٌ مِنَ الْفَضِيحَةِ ، أَرَادَ يُسْكِرُ شَارِبُهُ فَيَفْضُخُهُ ، وَقَدْ تَكَرَّرَ ذِكْرُ الْفَضِيخِ فِي الْحَدِيثِ .

وَالْمِفْضِخَةُ : حَجَرٌ يُفْضَخُ بِهِ الْبُسْرُ وَيُجَفَّفُ . وَالْمَفَاضِخُ : الْأَوَانِي الَّتِي يُنْبَذُ فِيهَا الْفَضِيخُ ، وَكُلُّ شَيْءٍ اتَّسَعَ وَعَرُضَ ، فَقَدْ أَنْفَضَخَ .

وَأَنْفَضَّخَتِ الْقُرْحَةُ وَغَيْرُهَا : انْفَتَحَتْ وَأَنْعَصَرَتْ . وَذَلُّو مِفْضِخَةً : وَسِيعَةً ؛ قَالَ :

كَأَنَّ ظَهْرِي أَخَذْتُهُ زَلْحَةً  
مِمَّا تَمَطَّى بِالْقَرِيِّ الْمِفْضِخَةَ  
وَقَدْ قِيلَ فِي الدَّلْوِ : أَنْفَضَّخَتْ ، بِالْحَجِيمِ . وَأَنْفَضَّخَ الْعَرَقُ . وَيُقَالُ : أَنْفَضَّخَتْ الْعَيْنُ ، بِالْحَاءِ ، إِذَا انْفَقَّتْ .

أَبُو زَيْدٍ : فَضَّخْتُ عَيْنَهُ فَضَّخَةً ، وَقَاتَهَا فَضًّا وَهِيَ وَاحِدٌ لِلْعَيْنِ وَالْبَطْنِ ، وَكُلُّ وَعَاءٍ فِيهِ دُهْنٌ أَوْ شَرَابٌ . وَفِي حَدِيثِ عَلِيٍّ ، رَضْوَانُ اللَّهِ عَلَيْهِ ، أَنَّهُ قَالَ : كُنْتُ رَجُلًا مَدَاءً ، فَسَأَلْتُ الْمَقْدَادَ أَنْ يَسْأَلَ النَّبِيَّ ﷺ ، فَقَالَ : إِذَا رَأَيْتَ الْمَدَى

فَقَوْضًا وَأَعْيِلْ مَذَاكِرِكَ ، وَإِذَا رَأَيْتَ فَضْحَ الْمَاءِ فَاعْتَغِيبْ ؛ يُرِيدُ الْمَنَى . وَفَضَّخَ الْمَاءُ : دَفَّقَهُ .

وَأَنْفَضَّخَ الدَّلْوُ إِذَا دَفَّقَ مَا فِيهِ مِنَ الْمَاءِ . قَالَ : وَالدَّلْوُ يُقَالُ لَهَا الْمِفْضِخَةُ . وَحِكْيٌ عَنْ بَعْضِهِمْ أَنَّهُ قِيلَ لَهُ : مَا الْإِنَاءُ ؟ فَقَالَ : حَيْثُ تَفْضُخُ الدَّلْوُ أَيْ تُدْفِقُ فَتَقْبِضُ فِي الْإِنَاءِ .

وَيُقَالُ : بَيْنَا الْإِنْسَانُ سَاكِبٌ إِذِ انْفَضَّخَ ؛ وَهُوَ شِدَّةُ الْبُكَاءِ وَكَثْرَةُ الدَّمْعِ . وَالْقَارُورَةُ تَفْضِخُ إِذَا تَكَسَّرَتْ فَلَمْ يَبَيَّنْ فِيهَا شَيْءٌ . وَالسَّقَاءُ يَفْضُخُ وَهُوَ مَلَانٌ ، فَيَسْتَقُ وَيَسِيلُ مَا فِيهِ .

أَبُو حَاتِمٍ : يُقَالُ لِلْبُرِّ الَّذِي أَكْثَرَ مَاؤُهُ حَتَّى رَقَ ، هُوَ أَبْيَضٌ مِثْلُ السَّارِ ، وَمِثْلُهُ الصُّبْحُ وَالْحَضَارُ وَالشَّجَاجُ وَالْفَضِيخُ وَالشَّهَابَةُ مِثْلُهُ ، بِضَمِّ الشَّيْنِ ، وَكَذَلِكَ الْبِرَاحُ وَهُوَ الْبُرْجُوحُ وَالِدَّلَاحُ وَالْمَدَّقُ ، وَقِيلَ : هُوَ الشَّهَابُ .

• فَضَضَ • فَضَّضْتُ الشَّيْءَ أَفْضَضُهُ فَضًّا ، فَهُوَ مَفْضُوضٌ وَفَضِيضٌ : كَسَّرْتُهُ وَوَقَفْتُهُ ، وَفَضَّضْتُهُ وَفَضَّضْتُهُ : مَا تَكَسَّرَ مِنْهُ ؛ قَالَ التَّائِبِيُّ :

تَغْيِيرُ فَضَّاضًا بَيْنَهَا كُلُّ قَوْنَسٍ  
وَيَسْجَعُ مِنْهُمْ فَرَّاشُ الْحَوَاجِبِ  
وَفَضَّضْتُ الْخَاتِمَ عَنِ الْكِتَابِ أَي كَسَّرْتُهُ ، وَكُلُّ شَيْءٍ كَسَّرْتَهُ فَقَدْ فَضَّضْتُهُ . وَفِي حَدِيثِ ذِي الْكِفْلِ : إِنَّهُ لَا يَجِلُّ لَكَ أَنْ تَفْضَضَ الْخَاتِمَ ؛ هُوَ كِتَابَةٌ عَنِ الرُّطْبِ . وَفَضَّضَ الْخَاتِمَ وَالْحَتَمَ إِذَا كَسَّرَهُ وَقَطَعَهُ . وَفَضَّضَ وَفَضَّضَ الشَّيْءَ : مَا تَفَرَّقَ مِنْهُ عِنْدَ كَسْرِكَ إِيَّاهُ وَأَنْفَضَّضَ الشَّيْءَ : انْكَسَرَ . وَفِي حَدِيثِ الْحَدِيثِيَّةِ : ثُمَّ جِئْتُ بِهِمْ لِيَبْضِئَكَ تَفْضُضَهَا ، أَي تَكْسِرُهَا ، وَمِنْهُ حَدِيثُ مُعَاذِ بْنِ عَدَابِ الْقَبْرِ : حَتَّى يَفْضَضَ كُلُّ شَيْءٍ .

وَفِي الدُّعَاءِ : لَا يَفْضُضُ اللَّهُ فَالِكَ ، أَي لَا يَكْسِرُ أَسْنَانَكَ ، وَالْقَمَمُ هُنَا الْأَسْنَانُ ، كَمَا

يُقَالُ: سَقَطَ فُوهُ، يَعْتُونَ الْأَسْنَانَ، وَبَعْضُهُمْ يَقُولُ: لَا يَفْضُضُ اللَّهُ فَاكًا، أَيْ لَا يَجْعَلُهُ فَضَاءً لَا أَسْنَانَ فِيهِ. قَالَ الْجَوْهَرِيُّ: وَلَا تَقُلْ لَا يَفْضُضُ اللَّهُ فَاكًا، أَوْ تَقْدِيرُهُ لَا يَكْسِرُ اللَّهُ أَسْنَانَ فَيْكٍ، فَحَدَفَ الْمُصَافُ. يُقَالُ: فَضَّهَ إِذَا كَسَرَهُ؛ وَمِنْهُ حَدِيثُ النَّبِيعَةِ الْجَعْلِيَّةِ لَمَّا أَتَتْهُ الْفَقِيصِيَّةُ الرَّائِيَّةُ قَالَ: لَا يَفْضُضُ اللَّهُ فَاكًا، قَالَ: فَعَاشَ مِائَةَ وَعِشْرِينَ سَنَةً لَمْ تَسْقُطْ لَهُ سِنَّةٌ. وَالْإِفْضَاءُ: سَقُوطُ الْأَسْنَانِ مِنْ أَعْلَى وَأَسْفَلٍ، وَالْقَوْلُ الْأَوَّلُ أَكْثَرُ. وَفِي حَدِيثِ الْعَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ أَنَّهُ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي أُرِيدُ أَنْ أَمْتَلِحَكَ، فَقَالَ: قُلْ لَا يَفْضُضُ اللَّهُ فَاكًا، ثُمَّ أَتَتْهُ الْآيَاتُ الْقَائِيَّةُ؛ وَمَعْنَاهُ لَا يَسْقُطُ اللَّهُ أَسْنَانَكَ، وَالْقَمُّ يَقُومُ مَقَامَ الْأَسْنَانِ. وَهَذَا مِنْ فَضٍّ الْخَاتِمِ وَالْجُمُوعِ، وَهُوَ تَفْرِيقُهَا.

وَالْمِفْضُ وَالْمِفْضَاضُ: مَا يَفْضُ بِهِ مَدْرَ الْأَرْضِ الْمُنَارَةَ. وَالْمِفْضَةُ مَا يَفْضُ بِهِ الْمَدْرُ.

وَيُقَالُ: افْتَضَّ فَلَانٌ جَارِيَتُهُ وَافْتَضَّهَا إِذَا افْتَرَعَهَا.

وَالْفِضَّةُ: الصَّخْرُ الشُّورُ بَعْضُهُ فَوْقَ بَعْضٍ، وَجَمْعُهُ فِضَاضٌ.

وَتَفْضُضُ الْقَرْمُ وَانْفَضُّوا وَتَفَرَّقُوا. وَفِي التَّنْزِيلِ: «لَا تَفْضُضُوا مِنْ حَوْلِكُمْ»، أَيْ تَفَرَّقُوا، وَالْإِسْمُ الْفَضْضُ. وَتَفْضُضُ الشَّيْءُ: تَفَرَّقَ. وَالْفَضُّ: تَفْرِيقُ حَلَقَةٍ مِنَ النَّاسِ بَعْدَ اجْتِمَاعِهِمْ، يُقَالُ: فَضَّضْتُهُمْ فَاَنْفَضُوا، أَيْ فَرَّقْتُهُمْ؛ قَالَ الشَّاعِرُ:

إِذَا اجْتَمَعُوا فَضَّضْنَا حُجْرَتَيْهِمْ  
وَنَجَمَعُهُمْ إِذَا كَانُوا بَدَادٍ  
وَكُلُّ شَيْءٍ تَفَرَّقَ فَهُوَ فَضْضٌ. وَيُقَالُ:  
بِهَا فَضٌّ مِنَ النَّاسِ أَيْ نَفَرٌ مُتَفَرِّقُونَ. وَفِي

حَدِيثِ خَالِدِ بْنِ الْوَلِيدِ أَنَّهُ كَتَبَ إِلَى مَرْوَانَ بْنِ فَارِسٍ (١): «أَمَّا بَعْدُ، فَالْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي فَضَّ

خَدَمَتَكُمْ؛ قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ: مَعْنَاهُ كَسَرَ وَفَرَّقَ جَمْعَهُمْ. وَكُلُّ مُنْكَسِرٍ مُتَفَرِّقٍ، فَهُوَ مُفْضٌ. وَأَصْلُ الْخَدَمَةِ الْخَلْخَالُ، جَمَعُهَا خِدَامٌ. وَقَالَ شِمْرٌ فِي قَوْلِهِ: أَنَا أَوَّلُ مَنْ فَضَّ خَدَمَةَ الْعَجَمِ، يُرِيدُ كَسَرَهُمْ وَفَرَّقَ جَمْعَهُمْ. وَكُلُّ شَيْءٍ كَسَرْتَهُ وَفَرَّقْتَهُ فَقَدْ فَضَّضْتَهُ. وَطَارَتْ عِظَامُهُ فِضَاضًا وَفِضَاضًا إِذَا تَطَارَتْ عِنْدَ الضَّرْبِ، وَقَالَ الْمَوْرِجُ: الْفَضُّ الْكَسْرُ؛ وَرَوَى لِخِدَاشِ بْنِ زُهَيْرٍ: فَلَا تَحْسِبْنِي أَنِّي تَبَدَّلْتُ ذَلَّةً وَلَا فَضْنِي فِي الْكُورِ بَعْدَكَ صَائِعٌ يَقُولُ: يَا بِي أَن يَصَاحَ وَيُرَاضَ.

وَتَمْرٌ فَضٌّ: مُتَفَرِّقٌ لَا يَلْزُقُ بَعْضُهُ بِبَعْضٍ (عَنِ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ). وَفَضَّضْتُ مَا بَيَّنَّهَا: قَطَعْتُ.

وَقَالَ تَعَالَى: «قَوَارِيرًا. قَوَارِيرًا مِنْ فِضَّةٍ قَدَّرُوها تَقْدِيرًا»؛ يَسْأَلُ السَّائِلُ فِقُولُ: كَيْفَ تَكُونُ الْقَوَارِيرُ مِنْ فِضَّةٍ وَجَوْهَرُهَا غَيْرَ جَوْهَرِهَا؟ قَالَ الرَّجَّاجُ: مَعْنَى قَوْلِهِ تَعَالَى: «قَوَارِيرُ مِنْ فِضَّةٍ» أَصْلُ الْقَوَارِيرِ الَّتِي فِي الدُّنْيَا مِنَ الرَّمْلِ، فَأَعْلَمَ اللَّهُ فَضَّلَ تِلْكَ الْقَوَارِيرُ أَنَّ أَصْلَهَا مِنْ فِضَّةٍ يَرَى مِنْ خَارِجِهَا مَا فِي دَاخِلِهَا؛ قَالَ أَبُو مَنْصُورٍ: أَيْ تَكُونُ مَعَ صَفَاءِ قَوَارِيرِهَا أَمِينَةً مِنَ الْكَسْرِ قَابِلَةً لِلْجَبْرِ مِثْلَ الْفِضَّةِ، قَالَ: وَهَذَا مِنْ أَحْسَنِ مَا قِيلَ فِيهِ.

وَفِي حَدِيثِ الْمَسْبِيِّ (٢): قَبِضَ ثَلَاثَةَ أَصَابِعٍ مِنْ فِضَّةٍ فِيهَا مِنْ شَعْرٍ، وَفِي رِوَايَةٍ: مِنْ فِضَّةٍ أَوْ قِصَّةٍ، وَالرَّمَادُ بِالْفِضَّةِ شَيْءٌ مَصْنُوعٌ مِنْهَا قَدْ ثَرَكَ فِيهِ الشَّعْرُ، فَأَمَّا بِالْقَافِ وَالصَّادِ الْمَهْمَلَةِ فَهِيَ الْحُضْلَةُ مِنَ الشَّعْرِ. وَكُلُّ مَا انْقَطَعَ مِنْ شَيْءٍ أَوْ تَفَرَّقَ: فَضْضٌ. وَفِي الْحَدِيثِ عَنْ عَائِشَةَ، رَضِيَ

= صَوَابُهُ كَمَا جَاءَ فِي التَّهْدِيدِ فِي مَادَّةِ «خَدَم» مِنَ

اللِّسَانِ: «مَرَايَةَ فَارِسٍ».

(٢) قَوْلُهُ: «الْمَسْبِيُّ فِي النَّهْيَةِ»: «الشَّيْبُ».

[عَبْدُ اللَّهِ]

اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ لِمَرْوَانَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، لَعَنَ أَبَاكَ وَأَنْتَ فِي صُلْبِهِ، فَأَنْتَ فَضْضٌ (٣) مِنْ لَعْنَةِ اللَّهِ؛ قَالَ ثَعْلَبٌ: مَعْنَاهُ أَيْ خَرَجْتَ مِنْ صُلْبِهِ مُتَفَرِّقًا، يَعْنِي مَا انْفَضَّ مِنْ نُطْفَةِ الرَّجُلِ وَتَرَدَّدَ فِي صُلْبِهِ، وَقِيلَ فِي قَوْلِهَا: فَأَنْتَ فَضْضٌ مِنْ لَعْنَةِ اللَّهِ: أَرَادَتْ أَنْكَ قِطْعَةٌ مِنْهَا وَطَائِفَةٌ مِنْهَا. وَقَالَ شِمْرٌ الْفَضْضُ اسْمٌ مَا انْفَضَّ أَيْ تَفَرَّقَ، وَالْفِضَاضُ نَحْوُهُ. وَرَوَى بَعْضُهُمْ هَذَا الْحَدِيثَ فِضَاظَةً، بِظَاءَيْنِ، مِنَ الْفِظِظِ وَهُوَ مَاءُ الْكِرْشِ، وَأَنْكَرَهُ الْخَطَّابِيُّ. وَقَالَ الرَّمَحَشَرِيُّ: انْقَطَعَتْ الْكِرْشُ اعْتَصَرَتْ مَاءَهَا، كَأَنَّهُ عَصَارَةٌ مِنَ اللَّعْنَةِ، أَوْ فَعَالَةٌ مِنَ الْفِظِظِ مَاءُ الْفَحْلِ، أَيْ نُطْفَةٌ مِنَ اللَّعْنَةِ. وَالْفِضْيُضُ مِنَ التَّوَى: الَّذِي يَفْضُفُ مِنَ الْقَمِّ.

وَالْفِضْيُضُ الْمَاءُ الْعَذْبُ، وَقِيلَ: الْمَاءُ السَّائِلُ؛ وَقَدْ انْفَضَّضْتُهُ إِذَا أَصَبْتَهُ سَاعَةً يَخْرُجُ. وَمَكَانٌ فَضْيُضٌ: كَثِيرُ الْمَاءِ. وَفِي حَدِيثِ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ: أَنَّهُ سُئِلَ عَنْ رَجُلٍ قَالَ عَنِ امْرَأَةٍ خَطَبَهَا: هِيَ طَالِقٌ إِنْ نَكَحْتَهَا حَتَّى آكَلَ الْفِضْيُضَ؛ هُوَ الطَّلُحُ أَوَّلُ مَا يَظْهَرُ. وَالْفِضْيُضُ أَيْضًا فِي غَيْرِ هَذَا: الْمَاءُ يَخْرُجُ مِنَ الْعَيْنِ أَوْ يَنْزِلُ مِنَ السَّحَابِ؛ وَفَضَّضَ الْمَاءَ: مَا انْتَشَرَ مِنْهُ إِذَا تَطَهَّرَ بِهِ.

وَفِي حَدِيثِ غَزَاةِ هَوَازِنَ: فَجَاءَ رَجُلٌ بِنُطْفَةٍ فِي إِدَاوَةٍ فَأَقْضَصَهَا، أَيْ صَبَّهَا، وَهُوَ اقْتِعَالٌ مِنَ الْفَضِّ، وَيُرْوَى بِالْقَافِ، أَيْ فَتَحَ رَأْسَهَا. وَيُقَالُ: فَضَّضَ الْمَاءَ وَأَقْضَصَهُ، أَيْ صَبَّهُ، وَفَضَّضَ الْمَاءَ إِذَا سَالَ.

وَرَجُلٌ فَضْضَاضٌ: كَثِيرُ الْعَطَاءِ، شَبَّهَ بِالْمَاءِ الْفَضْضَاضِ. وَتَفْضُضُ بَوْلُ النَّاقَةِ إِذَا انْتَشَرَ عَلَى فَخْدَيْهَا.

(٣) قَوْلُهُ: «فَأَنْتَ فَضْضٌ» يُرْوَى كَسَبًا

وَعُنَى.

[عَبْدُ اللَّهِ]

(١) قَوْلُهُ: «مَرْوَانَ بْنِ فَارِسٍ» خَطَأً =

وَالْفَضْضُ : الْمُتَفَرِّقُ مِنَ الْمَاءِ وَالْعَرِقِ ؛  
وَقَوْلُ ابْنِ مِيَادَةَ :

تَجَلُّوْا بِأَخْضَرٍ مِنْ فُرُوعِ أَرَاكِهٍ  
حَسَنَ الْمُتَضَبِّ كَالْفَضِيضِ الْبَارِدِ  
قَالَ : الْفَضِيضُ الْمُتَفَرِّقُ مِنْ مَاءِ الْمَطَرِ  
وَالْبُرْدِ . فِي حَدِيثِ عُمَرَ : أَنَّهُ رَمَى الْجِمْرَةَ  
بِسَبْعِ حَصِيَّاتٍ ثُمَّ مَضَى ، فَلَمَّا خَرَجَ مِنْ  
فَضْضِ الْحَصِيِّ أَقْبَلَ عَلَى سُلَيْمٍ (١) بْنِ  
رَبِيعَةَ فَكَلَّمَهُ ؛ قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ : يَعْنِي مَا تَفَرَّقَ  
مِنْهُ ، فَعَلَّ بِمَعْنَى مَفْعُولٍ ، وَكَذَلِكَ  
الْفَضِيضُ .

وَنَاقَةُ كَثِيرَةَ فَضِيضِ اللَّبَنِ ، يَصِفُونَهَا  
بِالْعَرَاةِ ، وَرَجُلٌ كَثِيرٌ فَضِيضٌ الْكَلَامِ ؛  
يَصِفُونَهُ بِالْكَثَاةِ .

وَأَفْضُ الْعَطَاءِ : أَجْرُهُ .  
وَالْفَضَّةُ مِنَ الْجَوَاهِرِ : مَعْرُوفَةٌ ،  
وَالْجَمْعُ فَضْضٌ . وَشَيْءٌ مُفَضَّضٌ : مُمَوَّهٌ  
بِالْفَضَّةِ أَوْ مُرْصَعٌ بِالْفَضَّةِ . وَحَكَى سِيبَوَيْهِ :  
تَفَضَّيْتُ مِنَ الْفَضَّةِ ، أَرَادَ تَفَضَّضْتُ ؛ قَالَ  
ابْنُ سَيِّدَةَ : وَلَا أُدْرِي مَا عَنَى بِهِ إِتَّخَذْتُهَا أُمَّ  
اسْتَعْمَلْتُهَا ، وَهُوَ مِنْ تَحْوِيلِ التَّضْعِيفِ .  
وَفِي حَدِيثِ سَعِيدِ بْنِ زَيْدٍ : لَوْ أَنَّ أَحَدَكُمْ  
انْفَضَّ مِمَّا صُنِعَ بِأَبْنِ عَمَّانَ لَحَقَّ لَهُ أَنْ  
يَفْضَّ ؛ قَالَ شَمْرٌ : أَيْ يَتَمَطَّعُ وَيَتَفَرَّقُ ،  
وَيُرْوَى يَفْضُّ بِالْقَافِ ؛ وَقَدْ انْفَضَّتْ أَوْصَالُهُ  
إِذَا تَفَرَّقَتْ ؛ قَالَ ذُو الرِّمَّةِ :

نَكَادُ تَفْضُّ مِنْهُنَّ الْحَيَازِيمُ  
وَفَضَّاضٌ : اسْمٌ رَجُلٍ ، وَهُوَ مِنْ أَسْمَاءِ  
الْعَرَبِ .

وَفِي حَدِيثِ أُمِّ سَلَمَةَ قَالَتْ : جَاءَتْ  
امْرَأَةً إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، قَالَتْ : إِنَّ  
ابْنَتِي تُؤْفَى عَنْهَا زَوْجَهَا وَقَدْ اسْتَكْتَحَتْ عَيْتَهَا ،  
أَفْتَكِحُهَا ؟ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : لَا  
مَرْتَبِينَ أَوْ ثَلَاثًا ، إِنَّمَا هِيَ أَرْبَعَةٌ أَشْهُرٌ وَعَشْرٌ  
وَقَدْ كَانَتْ إِحْدَاكُنَّ فِي الْجَاهِلِيَّةِ تَرْمِي بِالْبَعْرَةِ  
عَلَى رَأْسِ الْحَوْلِ ؛ قَالَتْ زَيْنَبُ بِنْتُ أُمِّ

(١) قوله : «سليم» في النهاية «سلمان» .

[ عبد الله ]

سَلَمَةَ : وَمَعْنَى الرَّمْيِ بِالْبَعْرَةِ أَنَّ الْمَرْأَةَ كَانَتْ  
إِذَا تُؤْفَى عَنْهَا زَوْجَهَا دَخَلَتْ حَيْشًا ، وَلَيْسَتْ  
شَرِيَابَهَا ، وَلَمْ تَمَسَّ طَبِيبًا حَتَّى تَمُرَّ بِهَا  
سَنَةً ، ثُمَّ تُؤْتَى بِدَابَّةٍ : شَاةٍ أَوْ طَائِرٍ ،  
فَتَمْتَضُّ بِهَا فَعَلًا تَمْتَضُّ بِشَيْءٍ إِلَّا مَاتَ ، ثُمَّ  
تَخْرُجُ فَتَعْطَى بَعْرَةَ قَرْمِي بِهَا ؛ وَقَالَ ابْنُ  
مُسْلِمٍ : سَأَلْتُ الْحِجَارِيِّينَ عَنْ  
الْإِفْضَاضِ ، فَذَكَرُوا أَنَّ الْمُعْتَدَةَ كَانَتْ لَا  
تَغْتَسِلُ ، وَلَا نَسَسَ مَاءً ، وَلَا تَقْلِمُ ظَفْرًا ،  
وَلَا تَتَيْفُ مِنْ وَجْههَا شَعْرًا ، ثُمَّ تَخْرُجُ بَعْدَ  
الْحَوْلِ بِأَقْبَحِ مَنَظَرٍ ، ثُمَّ تَمْتَضُّ بِطَائِرٍ وَتَمْسُحُ  
بِهِ قَبْلَهَا وَتَبْدُوهُ ، فَلَا يَكَادُ يَبِيعُشُ ، أَيْ  
تَكْسِرُ ، مَا هِيَ فِيهِ مِنَ الْعِدَّةِ بِذَلِكَ ؛ قَالَ :  
وَهُوَ مِنْ فَضَّضْتُ الشَّيْءَ إِذَا كَسَّرْتَهُ ، كَأَنَّهَا  
نَكُونُ فِي عِدَّةٍ مِنْ زَوْجِهَا ، فَكَسَّرُ مَا كَانَتْ  
فِيهِ ، وَتَخْرُجُ مِنْهُ بِالْأَبْيَةِ ؛ قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ :  
وَيُرْوَى بِالْقَافِ وَالْبَاءِ الْمُوَحَّدَةِ ؛ قَالَ أَبُو  
مَنْصُورٍ : وَقَدْ رَوَى الشَّافِعِيُّ هَذَا الْحَدِيثَ  
غَيْرَ أَنَّهُ رَوَى هَذَا الْحَرْفَ قَفْصُ ، بِالْقَافِ  
وَالْبَاءِ الْمُتَعَجَّمَةِ بِوَاحِدَةٍ وَالصَّادِ الْمُهْمَلَةَ ،  
وَهُوَ مَذْكُورٌ فِي مَوْضِعِهِ .

وَأَمْرُهُمْ فَيُضَوِّضُ بَيْنَهُمْ وَيُضَوِّضَاءُ  
بَيْنَهُمْ وَيُضِيضِي وَيُضِيضَاءُ وَقَوْضُوضَى  
وَقَوْضُوضَاءُ بَيْنَهُمْ (كُلُّهَا عَنِ اللَّحْيَانِيِّ) .  
وَالْفَضْفَضَةُ : سَمَةٌ الثَّوْبِ وَالذَّرْعِ  
وَالْعَيْشِ . وَدِرْعٌ فَضْفَاضٌ وَفَضْفَاضَةٌ  
وَفَضْفَاضَةٌ : وَاسِعَةٌ ، وَكَذَلِكَ الثَّوْبُ ؛ قَالَ  
عَمْرُو بْنُ مَعْدٍ يَكْرَبُ :  
وَأَعْدَدْتُ لِلْحَرْبِ فَضْفَاضَةً

كَأَنَّ مَطَاوِيهَا مَبْرَدٌ  
وَقَمِيصٌ فَضْفَاضٌ : وَاسِعٌ ؛ وَفِي  
حَدِيثِ سَطِيحٍ :  
أَبْيَضُ فَضْفَاضُ الرِّدَاءِ وَالْبَدَنِ .

أَرَادَ وَاسِعَ الصَّدْرِ وَالذَّرْعِ فَكَنَى عَنْهُ بِالرِّدَاءِ  
وَالْبَدَنِ ؛ وَقِيلَ : أَرَادَ كَثْرَةَ الْعَطَاءِ . وَمِنْهُ  
حَدِيثُ ابْنِ سَيْرِينَ قَالَ : كُنْتُ مَعَ أَنَسِ فِي  
يَوْمِ مَطِيرٍ ، وَالْأَرْضُ فَضْفَاضٌ ، أَيْ قَدْ  
عَلَاها الْمَاءُ مِنْ كَثْرَةِ الْمَطَرِ . وَقَدْ فَضْفَضَ

الثَّوْبَ وَالذَّرْعَ : وَسَمَّهَا ؛ قَالَ كَثِيرٌ :  
فَبَدَتْ ثُمَّ تَحِيَّةٌ فَأَعَادَهَا  
عَمَرَ الرِّدَاءَ مُفَضَّضُ السَّرْبَالِ  
وَالْفَضْفَاضُ : الْكَثِيرُ الْوَاسِعُ ؛ قَالَ رُوَيْبَةُ :  
يَسْعَطُهُ فَضْفَاضَ بَوْلٍ كَالصَّبْرِ  
وَعَيْشُ فَضْفَاضٌ : وَاسِعٌ . وَسَحَابَةٌ  
فَضْفَاضَةٌ : كَثِيرَةٌ الْمَاءِ . وَجَارِيَةٌ فَضْفَاضَةٌ :  
كَثِيرَةُ اللَّحْمِ مَعَ الطُّولِ وَالْجِسْمِ ؛ قَالَ  
رُوَيْبَةُ :

رَفَاقَةٌ فِي بُدْنِهَا الْفَضْفَاضُ  
اللَّيْتُ : فَلَانَ فَضَاضَةً وَلَدَ أَبِيهِ ، أَيْ  
آخِرُهُمْ ؛ قَالَ أَبُو مَنْصُورٍ : وَالْمَعْرُوفُ فَلَانٌ  
نُضَاضَةٌ وَلَدَ أَبِيهِ ، بِالثَّوْنِ ، بِهَذَا الْمَعْنَى .  
الْفَرَاءُ : الْفَاضَةُ الدَّاهِيَةُ وَهِيَ الْفَوَاضُ .

• فَضَعٌ • فَضَعٌ فَضْمًا كَفَضَعٌ ، أَيْ جَمَسَ  
وَأَحَدَتْ .

• فَضَعٌ • فَضَعٌ الْفُؤَدَ يَفْضَعُهُ فَضْعًا :  
هَشِيمَةً . وَرَجُلٌ مَفْضَعٌ : يَتَشَدَّقُ وَيَلْحَنُ  
كَأَنَّهُ يَفْضَعُ الْكَلَامَ ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

• فَضَلٌ • الْفَضْلُ وَالْفَضِيلَةُ مَعْرُوفٌ : ضِدُّ  
الْقَفْصِ وَالْقَفِصَةِ ، وَالْجَمْعُ فَضُولٌ ؛ وَرُوِيَ  
بَيْتُ أَبِي ذُوَيْبٍ :

وَشِيكُ الْفَضُولِ بَعِيدُ الْعُضُولِ  
رُويَ : وَشِيكُ الْفَضُولِ ، مَكَانُ الْفَضُولِ ،  
وَقَدْ تَقَدَّمَ فِي تَرْجُمَةِ فَضَلٍ ، بِالصَّادِ  
الْمُهْمَلَةِ . وَقَدْ فَضَلَ بِفَضْلٍ (٢) وَهُوَ فَاضِلٌ .  
وَرَجُلٌ فَضَالٌ وَمُفَضَّلٌ : كَثِيرُ الْفَضْلِ .  
وَالْفَضِيلَةُ : الدَّرَجَةُ الرَّفِيعَةُ فِي الْفَضْلِ ،  
وَالْفَاضِلَةُ الْإِسْمُ مِنْ ذَلِكَ . وَالْفَضَالُ  
وَالْفَضَالُ : التَّضَايُلُ فِي الْفَضْلِ . وَفَضَلَهُ :  
مَرَّاهُ . وَالْفَضَالُ بَيْنَ الْقَوْمِ : أَنْ يَكُونَ  
بَعْضُهُمْ أَفْضَلُ مِنْ بَعْضٍ . وَرَجُلٌ فَاضِلٌ :  
ذُو فَضْلٍ . وَرَجُلٌ مَفْضُولٌ : قَدْ فَضَلَهُ غَيْرُهُ .

(٢) قوله : «وقد فضل بفضل» عبارة  
القاموس : وقد فضيل كمنصر وعلم ، وأما فضيل كعلم  
يفضل كينصر فركبة منها .

ويقال: فضل فلان على غيره إذا غلب بالفضل عليهم. وقوله تعالى: «وَفَضَّلْنَاكُمْ عَلَى كَثِيرٍ مِمَّنْ خَلَقْنَا تَفْضِيلًا» قيل: تأويله أن الله فضّلهم بالتميز، وقال: «على كثير ممن خلقنا»، ولم يقل على كل، لأن الله تعالى فضل الملائكة فقال: «ولا الملائكة المقربون»، ولكن ابن آدم مفضل على سائر الحيوان الذي لا يعقل؛ وقيل في التفسير: إن فضيلة ابن آدم أنه يمشي قائماً، وأن الدواب والأيل والحير وما أشبهها تمشي منكبة، وابن آدم يتناول الطعام بيديه، وسائر الحيوان يتناوله بفيه. وفاضلني فضّلته أفضله فضلاً: غلبته بالفضل، وكنت أفضل منه.

وتفضل عليه: تَمَرَى. وفي التنزيل العزيز: «يُرِيدُ أَنْ يَنْفَضِلَ عَلَيْكُمْ»؛ معناه يريد أن يكون له الفضل عليكم في القدر والمترلة، وليس من التفضل الذي هو بمعنى الإفضال والتطول. الجوهرى: المتفضل الذي يدعى الفضل على أقرانه؛ ومنه قوله تعالى: «يُرِيدُ أَنْ يَنْفَضِلَ عَلَيْكُمْ». وفضله على غيره تفضيلاً إذا حكمت له بذلك، أو صيرته كذلك. وأفضل عليه: زاد؛ قال ذو الإصبع: لاؤ ابن عمك لا أفضلت في حسب عني ولا أنت ديانى فتحزوني لذيان هنا: الذي يلي أمرك ويسوسك، وأراد فتحزوني فأسكن للفاقية، لأن القصيدة كلها مردفة؛ وقال أوس بن حجر يصف قوساً:

كوم طلاع الكف لا دون ملثها

ولا عجنسها عن موضع الكف أفضلا  
والفرايض: الأبايد الجميلة.  
وأفضل الرجل على فلان وتفضل بمعنى إذا أناله من فضله وأحسن إليه. والإفضال: الإحسان. وفي حديث ابن أبي الزناد: إذا عَرَبَ المال قلت فواضله، أى إذا بعدي الضئمة قل الرفق منها لصاحبها، وكذلك

الأيل إذا عرّبت قل انتفاع ربها بدها؛ قال الشاعر:

سأبعيك مالا بالمدينة إنى  
أرى عازب الأموال قلت فواضله  
والتفضل: التطول على غيرك.

وتفضلت عليه وأفضلت: تطولت. ورجل مفضل: كثير الفضل والخير والمعروف. وامرأة مفضالة على قومها إذا كانت ذات فضل سخرة.

ويقال: فضل فلان على فلان إذا غلب عليه. وفضلت الرجل: غلبته، وأنشد:

شمالك تفضل الأمان إلا  
يبين أيبك نائلها الغرير

وقوله تعالى: «وَيُوتِ كُلَّ ذِي فَضْلٍ فَضْلَهُ»؛ قال الزجاج: معناه من كان ذا فضل في دينه فضله الله في الثواب، وفضله في المترلة في الدنيا بالدين، كما فضل أصحاب سيدنا رسول الله ﷺ.

والتفضل والتفضلة: البقية من الشيء.

وأفضل فلان من الطعام وغيره إذا ترك منه شيئاً. ابن السكيت: فضل الشيء يفضل

وفضل يفضل؛ قال: وقال أبو عبيدة: فضل منه شيء قليل، فإذا قالوا يفضل، ضموا الضاد فأعادوها إلى الأصل، وليس

في الكلام حرف من السالم يشبه هذا؛ قال: وزعم بعض الصحويين أنه يقال حضر القاضي امرأة، ثم يقولون تحضر.

الجوهرى: أفضلت منه الشيء واستفضلته بمعنى؛ وقوله أنشدته تغلب للحارث بن وعله:

فلما أبى أرسلت فضلة نوبه

إليه فلم يرجح بحلم ولا عزم  
معناه أقلت عن لومى وتركته، كأنه كان

بمسك حيث فضلة نوبه، فلما أبى أن يقبل منه أرسل فضلة نوبه إليه فحلاه

وشانه، وقد أفضل فضلة؛ قال:

كلاهما فيها تفضل الكف نصفه

كجيد الحبارى ريشه قد ترلما

وفضل الشيء يفضل: مثال دخل يدخل، وفصل يفضل كحدر يحدر، وفيه لغة ثالثة مركبة منهما: فضل، بالكسر، يفضل، بالضم، وهو شاذ لا نظير له،

وقال ابن سيده هو نادر جعلها سيويو كمت تومت، قال الجوهرى: قال سيويو: هذا

عند أصحابنا إنا يجيء على لغتين، قال: وكذلك نعيم ناعم، ومث تومت وكذت تكود. وقال اللخاني: فضل يفضل

كحسب يحسب نادر، كل ذلك بمعنى.

وقال ابن برى عند قول الجوهرى: كذت تكود، قال: المعروف كذت تكاد.

والتفضلة والتفضلة: ما فضل من الشيء وفي الحديث: فضل الإزار في النار؛ هو ما

يجره الإنسان من إزاره على الأرض على معنى الخيلاء والكبر. وفي الحديث: إن لله ملائكة سيارة فضلاً، أى زيادة على

الملائكة المرتبين مع الخلائق، ويروى يسكون الضاد وضها؛ قال بعضهم:

والسكون أكثر وأضوب، وهما مصدر بمعنى

الفضلة والزيادة. وفي الحديث: أن اسم درعه، عليه السلام، كان ذات الفضول؛

وقيل: ذو الفضول، لفضله كان فيها وسعة.

وفواضل المال: ما يأتيك من مرافقه وغلته. وفضول الغنائم: ما فضل منها حين

تقسم؛ وقال ابن عمته:

لك المرباع منها والصفابا  
وحكمك والشيطنة والفضول

وفضلات الماء: بياها. والعرب تقول لبقية الماء في المزاوة فضلة، وبقية الشراب

في الإناء فضلة، ومنه قول علقمة بن عبدة:

والفضلتين. وفي الحديث: لا يمتنع فضل [الماء]؛ قال ابن الأثير: هو أن ينسى

الرجل أرضه، ثم تبقى من الماء بقية لا يحتاج إليها، فلا يجوز له أن يبيعها ولا يمتع

منها أحداً يتفجع بها، هذا إذا لم يكن الماء ملكه، أو على قول من يرى أن الماء لا

يُمْنَكُ، وفي روايةٍ أُخرى: لا يُمنَعُ فَضْلُ  
الماءِ لِيُمنَعَ بِهِ الكَلَأُ؛ هُوَ نَقْعُ البِئْرِ  
المُبَاحِ؛ أَي لَيْسَ لِأَحَدٍ أَنْ يَغْلِبَ عَلَيْهِ  
وَيَمْنَعَ النَّاسَ مِنْهُ حَتَّى يَحْزُرَهُ فِي إِنْاءٍ  
وَيَمْلِكُهُ.

وَالْفُضْلَةُ: الثَّيَابُ الَّتِي تُبَدَّلُ لِلتَّوَمِّ  
لأنَّهَا فَضَلَتْ عَنِ ثِيَابِ التَّصْرِفِ.

والتَّفَضُّلُ: التَّوَشُّحُ، وَأَنْ يُخَالَفَ  
الْبَاسِ بَيْنَ أَطْرَافِ تَوْبِهِ عَلَى عَاتِقِهِ وَتَوْبُ  
فُضْلٍ وَرَجُلٌ فَضْلٌ: مُتَفَضِّلٌ فِي تَوْبٍ  
وَاحِدٍ، أَنشَدَ ابْنُ الأَعْرَابِيِّ:

يَبِيعُهَا تَرْعِيَةً جَافٍ فَضْلُ  
إِنْ رَمَعَتْ صَلَّى وَإِلَّا لَمْ يُصَلِّ  
وَكَذَلِكَ الأَثَى فَضْلٌ؛ قَالَ الأَعَشَى:

وَمُسْتَجِيبٌ تَخَالَ الصَّنَجَ يَسْمَعُهُ

إِذَا تُرِدُّدٌ فِيهِ القَيْتَةُ الفُضْلُ  
وإنَّهَا لَحَسَنَةُ الفُضْلَةِ، مِنَ التَّفَضُّلِ فِي التَّوْبِ  
الوَاحِدِ، وَفُلَانٌ حَسَنُ الفُضْلَةِ مِنْ ذَلِكَ.

وَرَجُلٌ فَضْلٌ، بِالضَّمِّ، مِثْلُ جُنُبٍ  
وَمُتَفَضِّلٌ، وَامْرَأَةٌ فَضْلٌ مِثْلُ جُنُبٍ أَيْضاً،  
وَمُتَفَضِّلَةٌ، وَعَلَيْهَا تَوْبٌ فَضْلٌ: هُوَ أَنْ  
تُخَالَفَ بَيْنَ طَرَفَيْهِ عَلَى عَاتِقِهَا وَتَتَوَشَّحَ بِهِ؛  
وَأَنشَدَ أَبِيَاتِ الرَّاعِي:

يَسُوقُهَا زَرْعِيَّةً جَافٍ فَضْلُ

الأَصْمَعِيُّ: امْرَأَةٌ فَضْلٌ فِي تَوْبٍ وَاحِدٍ.  
الليثُ: الفُضَالُ التَّوْبُ الوَاحِدُ يَتَفَضَّلُ بِهِ  
الرَّجُلُ يَلْبَسُهُ فِي بَيْتِهِ:

وَأَلِي فَضَالٌ الوَهْنُ عِنْدَهُ بَوْبِيَّةٌ  
حَوَارِيَّةٌ قَدْ طَالَ هَذَا التَّفَضُّلُ  
وَإنَّ لَحَسَنَةَ الفُضْلَةِ (عَنْ أَبِي زَيْدٍ) مِثْلُ  
الْجَلِيسَةِ وَالرُّكْبَةِ؛ قَالَ ابْنُ بَرِّي: وَمِنْهُ قَوْلُ  
الهُدَلِيِّ

مَسَى النُّهْلُوكُ عَلَيْهَا الحَبِيعِلُ الفُضْلُ  
الجَوْهَرِيُّ: تَفَضَّلَتِ المَرْأَةُ فِي بَيْتِهَا إِذَا

كَانَتْ فِي تَوْبٍ وَاحِدٍ كَالْحَبِيعِلِ وَنَحْوِهِ. وَفِي  
حَدِيثِ امْرَأَةٍ أَيْ حَدِيثِهَا قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ  
إِنْ سَأِلِمَا مَوَّلَى أَيْ حَدِيثِي كِرَانِي فَضْلاً، أَيْ  
مُبَدَّلَةً فِي ثِيَابِ مِهْمَتِي. يُقَالُ: تَفَضَّلَتْ

المَرْأَةُ إِذَا لَيْسَتْ ثِيَابَ مِهْمَتِهَا، أَوْ كَانَتْ فِي  
تَوْبٍ وَاحِدٍ، فَهِيَ فَضْلٌ وَالرَّجُلُ فَضْلٌ  
أَيْضاً. وَفِي حَدِيثِ المَغِيرَةِ فِي صِفَةِ امْرَأَةٍ:  
فُضْلٌ صَبَاتٌ<sup>(١)</sup> كَانَهَا بُغَاثٌ، وَقِيلَ: أَرَادَ  
أَنَّهَا مُحَاذَةٌ تُفَضَّلُ مِنْ ذَيْلِهَا.

وَالْفُضْلُ وَالفُضْلَةُ، بِكسْرِ المِيمِ:  
التَّوْبُ الَّذِي تَتَفَضَّلُ فِيهِ المَرْأَةُ:

وَالْفُضْلَةُ: اسْمٌ لِلْحَمْرِ (ذَكَرَهُ أَبُو عُبَيْدٍ  
فِي بَابِ أَسْمَاءِ الحَمْرِ)، وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ:  
الفُضْلَةُ مَا يَلْحَقُ مِنَ الحَمْرِ بَعْدَ القِدَمِ؛ قَالَ  
ابْنُ سَيِّدَةَ: إِنَّا سُمِّيتُ فَضْلَةً لِأَنَّ صَمِيمَهَا  
هُوَ الَّذِي بَقِيَ وَفَضَلَ؛ قَالَ أَبُو ذُوَيْبٍ:

فَمَا فَضْلَةٌ مِنْ أَدْرَعَاتٍ هَوَتْ بِهَا  
مُذَكَّرَةٌ عُنَسٌ كَهَادِيَةِ الضَّحْلِ  
وَالْجَمْعُ فَضَالٌ وَفَضَالٌ، قَالَ الشَّاعِرُ:

فِي قِتَابِ بُسْطِ الأَكْفِ مَسَامِحِ

عِنْدَ الفُضَالِ قَدِيمُهُمْ لَمْ يَدْتُرْ  
قَالَ الأَزْهَرِيُّ: وَالعَرَبُ تُسَمِّي الحَمْرَ  
فَضَالاً، وَمِنْهُ قَوْلُهُ:

وَالشَّارِبُونَ إِذَا النُّوَارُغُ أُغْلِيَتْ

صَفَوُ الفُضَالِ بِطَارِفِ وَتِلَادِ  
وَقَوْلُهُ فِي الحَدِيثِ: شَهِدْتُ فِي دَارِ عَبْدِ

اللَّهِ بْنِ جُدْعَانَ حِفْلاً لَوْ دُعِيْتُ إِلَى مِثْلِهِ فِي  
الْإِسْلَامِ لِأَجَبْتُ، يَعْنِي حِلْفَ الفُضُولِ،  
سُمِّيَ بِهِ تَشْبِيهاً بِحِلْفِ كَانَ قَدِيمًا بِمَكَّةَ أَيَّامَ

جُرْهُمٍ عَلَى التَّنَاصُفِ وَالْأَخْذِ لِلضَّعِيفِ مِنَ  
القَوِيِّ، وَالعَرِيبِ مِنَ القَاطِنِ؛ وَسُمِّيَ  
حِلْفَ الفُضُولِ لِأَنَّهُ قَامَ بِهِ رِجَالٌ مِنْ جُرْهُمٍ

كُلُّهُمْ يُسَمَّى الفُضْلُ: الفُضْلُ بْنُ الحَارِثِ،  
وَالْفُضْلُ بْنُ وَدَاعَةَ، وَالْفُضْلُ بْنُ فَضَالَةَ،  
فَقِيلَ حِلْفَ الفُضُولِ جَمْعاً لِأَسْمَاءِ هؤُلَاءِ،

كَمَا يُقَالُ سَعْدٌ وَسَعُودٌ، وَكَانَ عَقْدُهُ  
المُطَيَّبُونَ، وَهُمْ خَمْسُ قَبَائِلَ؛ وَقَدْ ذَكَرَ  
مُسْتَوْفَى فِي تَرْجَمَةِ حِلْفِ.

(١) قوله: «صَبَاتٌ» خطأ صوابه «صَبَاتٌ»

كما في النهاية، وكما في مادة «صَبَتْ» من اللسان.  
[عبد الله]

ابْنُ الأَعْرَابِيِّ: يُقَالُ لِلْحَيَاطِ القَرَارِيُّ  
وَالْفُضُولِيُّ.

وَالْفُضْلُ وَفُضَيْلَةٌ: اسْمَانِ وَفُضَيْلَةٌ: اسْمٌ  
امْرَأَةٌ؛ قَالَ:

لَا تَذْكُرَا عِنْدِي فَضَيْلَةَ إِنَّمَا

مَتَى مَا يُرَاجِعُ ذِكْرُهَا القَلْبُ يَجْهَلُ  
وَفُضَالَةٌ: مَوْضِعٌ؛ قَالَ سَلَمَى بْنُ

المُقَعَّلِ الهُدَلِيِّ:

عَلَيْكَ ذَوِي فَضَالَةَ فَاتِيغِهِمْ  
وَذَرْنِي إِنْ قُرْبِي غَيْرَ مُحَلِي

• فُضَاةُ الفُضَاةِ: المَكَانُ الوَاسِعُ مِنَ  
الأَرْضِ، وَالفِعْلُ فُضَاً يَفُضُو فُضْوًا<sup>(٢)</sup> هُوَ  
فَاضٍ؛ قَالَ رُوَيْبَةُ:

أَفْرَحُ قِيضُ بِيضِهَا المُتْقَاضِ

عَنْكُمْ كِرَاماً بِالمَقَامِ الفَاضِي  
وَقَدْ فَضَا المَكَانَ وَأَفْضَى إِذَا أَسْعَجَ.

وَأَفْضَى فُلَانٌ إِلَى فُلَانٍ، أَيْ وَصَلَ  
إِلَيْهِ، وَأَضَلُّهُ أَنَّهُ صَارَ فِي فُرْجِيهِ وَفُضَائِهِ  
وَحِيْرِهِ؛ قَالَ ثَعْلَبُ بْنُ عُبَيْدٍ يَصِفُ نَحْلًا:

شَبَّتْ كَلَّةُ الأُوبَارِ لَا القُرْبَى تَشْتِي

وَالذُّبُّ تَحْشَى وَهِيَ بِالمَلَكَةِ المُفْضَى

أَي العَرَاءِ الَّذِي لَا شَيْءَ فِيهِ؛ وَأَفْضَى إِلَيْهِ  
الأَمْرُ كَذَلِكَ.

وَأَفْضَى الرَّجُلُ: دَخَلَ عَلَى أَهْلِهِ.

وَأَفْضَى إِلَى المَرْأَةِ: غَشِيَهَا، وَقَالَ  
بَعْضُهُمْ: إِذَا خَلَا بِهَا فَقَدْ أَفْضَى، غَشَى أَوْ  
لَمْ يَغْشَ، وَالْأَفْضَاءُ فِي الحَقِيقَةِ الِاتِّهَاءُ؛

وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: «وَكَيفَ تَأْخُذُونَهُ وَقَدْ  
أَفْضَى بَعْضُكُمْ إِلَى بَعْضٍ» أَيْ انْتَهَى  
وَأَوَى، عَدَاهُ بِأَيْ لِأَنَّ فِيهِ مَعْنَى وَصَلَ،

كَقَوْلِهِ تَعَالَى: «أَحِلَّ لَكُمْ لَيْلَةَ الصِّيَامِ  
الرَّفَثُ إِلَى نِسَائِكُمْ».

ومرّة مُفْضَاةٌ: مَجْمُوعَةُ المُسْلِكِينَ.

وَأَفْضَى المَرْأَةُ فَهِيَ مُفْضَاةٌ إِذَا جَامَعَهَا فَجَعَلَ

(٢) قوله: «يفضوا فضوا» كذا بالأصل.

وعبارة ابن سيده يفضو فضاء وفضوا وكذا في  
القاموس، فالفضاء مشترك بين الحدث والمكان.

مَسَلَكِهَا مَسَلَكًا وَاحِدًا ، كَأَفَاصِهَا ، وَهِيَ  
الْمُقَضَاةُ مِنَ النَّسَاءِ الْجَوْهَرِيِّ : أَقْصَى  
الرَّجُلِ إِلَى أَمْرَاتِهِ بِأَشْرَافِهَا وَجَامِعَهَا .  
وَالْمُقَضَاةُ : الشَّرِيمُ . وَالْقَى تَوْبَهُ فَضَاً :  
لَمْ يُوَدِّعْهُ . وَفِي حَدِيثٍ دُعَايِهِ لِلتَّابِعَةِ . لَا  
يُقَضَى اللَّهُ فَالَكْ ، هَكَذَا جَاءَ فِي رَوَايَةٍ ،  
وَمَعْنَاهُ أَلَّا يَجْعَلَهُ فَضَاءً لَا سِيَّ فِيهِ .  
وَالْفَضَاءُ الْخَالِي الْفَارِغُ الْوَاسِعُ مِنَ  
الْأَرْضِ .

وَفِي حَدِيثٍ مُعَاذٍ فِي عَذَابِ الْقَبْرِ : ضَرَبَهُ  
بِمِرْصَافَةٍ وَسَطَ رَأْسِهِ حَتَّى يُفْضِيَ كُلُّ شَيْءٍ  
مِنْهُ ، أَيْ يَصِيرُ فَضَاءً . وَالْفَضَاءُ : السَّاحَةُ  
وَمَا أَسْفَلَ مِنَ الْأَرْضِ . يُقَالُ : أَفْضَيْتُ إِذَا  
خَرَجْتَ إِلَى الْفَضَاءِ . وَأَفْضَيْتُ إِلَى فُلَانٍ  
بِسُرِّي .

الْفَرَاءُ : الْعَرَبُ تَقُولُ لَا يُفْضَى اللَّهُ فَالَكْ ،  
مِنْ أَفْضَيْتُ . قَالَ : وَالْأَفْضَاءُ أَنْ تَسْقَطَ  
ثَنَابُهُ مِنْ قَوْقٍ وَمِنْ تَحْتِ وَكُلُّ أَضْرَاسِهِ  
(حِكَاةُ شِمْرِ عَثَّةٍ) ، قَالَ أَبُو مَنْصُورٍ : وَمِنْ  
هَذَا إِفْضَاءُ الْمَرَاةِ إِذَا انْقَطَعَ الْحِنَارُ الَّذِي بَيْنَ  
مَسَلَكَيْهَا ، وَقَالَ أَبُو الْهَيْثَمِ فِي قَوْلِهِ زُهَيْرٍ :  
وَمَنْ يُوْفٍ لَا يُدْنِمُ وَمَنْ يُفْضِرُ قَلْبُهُ

إِلَى مُطْمَئِنِّ الْبِرِّ لَا يَتَجَمَّجِمُ  
أَيْ مَنْ يَصِيرُ قَلْبُهُ إِلَى فَضَاءٍ مِنَ الْبِرِّ لَيْسَ دُونَهُ  
سِوَهُ لَمْ يَشْبِهْ أَمْرَهُ عَلَيْهِ فَيَتَجَمَّجِمُ أَيْ يَتَرَدَّدُ  
فِيهِ .

وَالْفَضَى ، مَقْصُورٌ : الشَّيْءُ الْمُحْتَظَلُّ ،  
تَقُولُ : طَعَامٌ فَضَى ، أَيْ قَوْصَى مُحْتَظَلُّ .  
شِيرٌ : الْفَضَاءُ مَا اسْتَوَى مِنَ الْأَرْضِ  
وَأَسْفَلَ ، قَالَ : وَالصَّحْرَاءُ فَضَاءٌ . قَالَ أَبُو  
بَكْرٍ : الْفَضَاءُ ، مَسْدُودٌ ، كَالْجِسَاءِ وَهُوَ مَا  
يَجْرَى عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ ، وَاحِدَتُهُ  
فَضِيَّةٌ (١) ، قَالَ الْفَرَزْدَقُ :

فَصَبَّحْنَا قَبْلَ الْوَارِدَاتِ مِنَ الْقَطَا  
بِطِحَاءِ ذِي قَارٍ فَضَاءٌ مُفَجَّرًا

(١) قوله : « واحدته فضية » هذا ضبط  
التكلمة ، وفي الأصل فتحة على الباء ففتضاه أنه من  
باب فلة وفعال .

وَالْفَضِيَّةُ : الْمَاءُ الْمُسْتَقْبَعُ ، وَالْجَمْعُ  
فِضَاءٌ ، مَمْلُودٌ (عَنْ كُرَاعٍ) ، فَأَمَّا قَوْلُ  
عَدِيِّ بْنِ الرَّقَاعِ :

فَأَوْرَدَهَا لَمَّا أَنْجَلَى اللَّيْلُ أَوْ دَنَا  
فِضَى كُنَّ لِلْجُورِ الْحَوَائِمِ مَشْرَبًا  
قَالَ ابْنُ سَيْدَةَ : يُرْوَى فِضَى وَفِضَى ، فَمَنْ  
رَوَاهُ فِضَى جَعَلَهُ مِنْ بَابِ حَلْقَةٍ وَحَلَقَ وَنَشَفَهُ  
وَنَشَفَ ، وَمَنْ رَوَاهُ فِضَى جَعَلَهُ كَبْدَرَةً  
وَبَدْرًا .

وَالْفَضَا : جَانِبُ (٢) الْمَوْضِعِ وَغَيْرِهِ ،  
يُكْتَبُ بِالْأَلْفِ ، وَيُقَالُ فِي تَثْنِيَتِهِ صَفْوَانٌ ؛  
قَالَ زُهَيْرٌ :

قَفْرًا بِمُنْدَعِجِ الثَّحَايِثِ مِنْ  
صَفْوَى أَلَاتِ الصَّالِ وَالسَّدْرِ  
الثَّحَايِثُ : آبَارٌ مَعْرُوفَةٌ . وَمَكَانٌ فَاضٍ  
وَمُقْصٍ ، أَيْ وَاسِعٌ . وَأَرْضٌ فَضَاءٌ وَبَرَّازٌ ،  
وَالْفَاضِي : الْبَارِزُ ؛ قَالَ أَبُو التَّجَمِّمِ يَصِفُ  
فَرَسَهُ :

أَمَّا إِذَا أَمْسَى فَمُقْصٍ مَثَلُهُ  
نَجَعَلُهُ فِي مَرْبِطٍ وَنَجَعَلُهُ  
مُقْصٍ : وَاسِعٌ . وَالْمُقْصَى : الْمَتَسَّعُ ؛  
وَقَالَ رُوَيْبَةُ :

خَوَافًا مُفْضَاهَا إِلَى مُنْخَاقِ  
أَيْ مَتَسَّعُهَا ؛ وَقَالَ أَيْضًا :

جَاوَزْتَهُ بِالْقَوْمِ حَتَّى أَقْصَى  
بِهِمْ وَأَمْضَى سَفْرًا مَا أَمْضَى (٣)

قَالَ : أَقْصَى بَلَغَ بِهِمْ مَكَانًا وَاسِعًا أَقْصَى  
بِهِمْ إِلَيْهِ حَتَّى انْقَطَعَ ذَلِكَ الطَّرِيقُ إِلَى شَيْءٍ  
يَعْرِفُونَهُ . وَيُقَالُ قَدْ أَقْضَيْتُنَا إِلَى الْفَضَاءِ ،  
وَجَمْعُهُ أَفْضِيَّةٌ ، وَيُقَالُ : تَرَكْتُ الْأَمْرَ فَضَاً  
أَيْ تَرَكْتُهُ غَيْرَ مُحْكَمٍ . وَقَالَ أَبُو مَالِكٍ :  
يُقَالُ مَا بَقِيَ فِي كِنَانَتِهِ إِلَّا سَهْمٌ فَضَاً ، فَضَاً

(٢) قوله : « والفضا جانب الخ » كذا  
بالأصل ، ولعله الضفا بضم الفاء إذ هو الذي  
بمعنى الجانب وبدليل قوله : ويقال في تثنيته  
صفوان ، وبعد هذا فليارده هنا سهوكا لا ينفى .

(٣) قوله : « وما مضى » كنا في الأصل ،  
والذي نسخه التهذيب : ما أفضى .

أَيْ وَاحِدًا . وَقَالَ أَبُو عَمْرٍو : سَهْمٌ فَضَاً إِذَا  
كَانَ مُفْرَدًا لَيْسَ فِي الْكِنَانَةِ غَيْرُهُ . وَيُقَالُ :  
بَقِيَتْ مِنْ أَقْرَانِي فَضَاً ، أَيْ بَقِيَتْ وَخَدِي ،  
وَلِذَلِكَ قِيلَ لِلأَمْرِ الضَّعِيفِ غَيْرِ الْمُحْكَمِ  
فَضَاً ، مَقْصُورٌ . وَأَفْضَى يَدَهُ إِلَى الْأَرْضِ إِذَا  
مَسَّهَا بِإِطْرَافِ رَاحَتِهِ فِي سُجُودِهِ . وَالْفَضَا :  
حَبُّ الرَّيْبِ . وَتَمْرٌ فَضَاً : مَشْوَرٌ مُحْتَظَلُّ ،  
وَقَالَ اللَّحْيَانِيُّ : هُوَ الْمُحْتَظَلُّ بِالرَّيْبِ ؛  
وَأَنشَدَ :

فَقَلْتُ لَهَا : يَا خَالَتِي لَكَ نَاقِي  
وَتَمْرٌ فَضَاً فِي عَيْتِي وَرَيْبِ  
أَيْ مَشْوَرٌ ، وَرَوَاهُ بَعْضُ الْمَتَأَخِّرِينَ :  
يَا عَمَّتِي .

وَأَمْرُهُمْ بَيْنَهُمْ فَضَاً ، أَيْ سَوَاءٌ .  
وَمَتَاعُهُمْ بَيْنَهُمْ قَوْصَى فَضَاً ، أَيْ مُحْتَظَلُّ  
مُشْرَكٌ . غَيْرُهُ : وَأَمْرُهُمْ قَوْصَى وَفَضَاً ، أَيْ  
سَوَاءٌ بَيْنَهُمْ ، وَأَنشَدَ لِلْمَعْدَلِيِّ الْبَكْرِيِّ :

طَعَامُهُمْ قَوْصَى فَضَاً فِي رِحَالِهِمْ  
وَلَا يُحْسِنُونَ الشَّرَّ إِلَّا تَنَادِيَا  
وَيُقَالُ : النَّاسُ قَوْصَى إِذَا كَانُوا لَا أَمِيرَ  
عَلَيْهِمْ وَلَا مَنْ يَجْمَعُهُمْ . وَأَمْرُهُمْ فَضَاً  
بَيْنَهُمْ ، أَيْ لَا أَمِيرَ عَلَيْهِمْ . وَأَفْضَى إِذَا  
افْتَقَرَ .

• فَطَا . الْفَطَاُ : الْفَطَسُ . وَالْفَطَاةُ :  
الْفَطْسَةُ . وَالْأَفَطَاُ : الْأَفَطَسُ . وَرَجُلٌ أَفَطَاُ :

بَيْنَ الْفَطَاِ وَفِي حَدِيثِ عُمَرَ : أَنَّهُ رَأَى مُسَلِّمَةً  
أَصْفَرَ الْوَجْهَ أَفَطَاً الْأَنْفِ دَقِيقَ السَّاقَيْنِ .  
وَالْفَطَاُ وَالْفَطَاةُ : دُخُولُ وَسَطِ الظَّهْرِ ،  
وَقِيلَ : دُخُولُ الظَّهْرِ ؛ وَخُرُوجُ الصَّدْرِ .  
فَطَى فَطَاً ، وَهُوَ أَفَطَاً ، وَالْأَنْثَى فَطَاءٌ ،  
وَاسْمُ الْمَوْضِعِ الْفَطَاةُ ، وَبَعِيرٌ أَفَطَاً الظَّهْرَ ،  
كَذَلِكَ . وَفَطَى الْبَعِيرُ إِذَا تَطَامَنَ ظَهْرُهُ خَلْقَةً .  
وَفَطَاً ظَهْرٌ بَعِيرٍ : حَمَلٌ عَلَيْهِ نِقْلًا  
فَاطَمَانٌ وَدَخَلَ .

وَفَطَاً فُلَانٌ ، وَهُوَ أَشَدُّ مِنَ التَّقَاعْسِ ،  
وَفَطَاً عَنْهُ : تَأَخَّرَ .

وَالْفَطَاُ فِي سَنَامِ الْبَعِيرِ . بَعِيرٌ أَفَطَاً الظَّهْرَ .

وَالْفِعْلُ فَطَى يَفْطَأُ فَطَكًا . وَفَطَأَ ظَهْرَهُ بِالْعَصَا  
يَفْطُوهُ فَطًا : ضَرَبَهُ ؛ وَقِيلَ هُوَ الضَّرْبُ فِي  
أَيِّ عَضْوٍ كَانَ . وَفَطَأَهُ : ضَرَبَهُ عَلَى ظَهْرِهِ ،  
مِثْلُ حَطَأَهُ . أَبُو زَيْدٍ : فَطَأْتُ الرَّجُلَ أَفْطُوهُ  
فَطًا إِذَا ضَرَبْتَهُ بَعْضًا أَوْ بَطَّهْتَ رِجْلَكَ .  
وَفَطَأَ بِهِ الْأَرْضَ : صَرَعَهُ .  
وَفَطَأَ بِسَلْحِهِ : رَمَى بِهِ ، وَرَبًّا جَاءَ  
بِالْأَثَامِ . وَفَطَأَ الشَّيْءَ : شَدَّخَهُ . وَفَطَأَ بِهَا :  
حَبَّقَ .

وَفَطَأَ الْمَرْأَةَ يَفْطُوها فَطًا : نَكَحَهَا .  
وَأَفَطَأَ الرَّجُلُ إِذَا جَامَعَ جَمَاعًا كَثِيرًا .  
وَأَفَطَأَ إِذَا اسْتَمَتَّ حَالُهُ . وَأَفَطَأَ إِذَا سَاءَ خُلُقُهُ  
بَعْدَ حُسْنٍ .  
وَيُقَالُ تَفَطَأَ فُلَانٌ عَنِ الْقَوْمِ بَعْدَمَا حَمَلَ  
عَلَيْهِمْ تَفَاتُؤًا ، وَذَلِكَ إِذَا انْكَسَرَ عَنْهُمْ  
وَرَجَعَ ، وَبَارَزَ عَنْهُمْ تَبَارِخًا فِي مَعْنَاهَا .

\* فَطَحَ : الْفَطْحُ : عَرَضٌ فِي وَسْطِ الرَّأْسِ  
وَالْأَنْزَبَةِ حَتَّى تَلْتَرِقَ بِالْوَجْهِ كَالْقَوْرِ الْأَفْطَحِ ؛  
قَالَ أَبُو النَّجْمِ يَصِفُ الْهَامَةَ :

قَبْضَاءٌ لَمْ تَمُطَّحْ وَلَمْ تُكْغَلْ (١)  
وَرَجُلٌ أَفْطَحُ : عَرِيضُ الرَّأْسِ بَيْنَ  
الْفَطْحِ ، وَالتَّفْطِيحِ مِثْلُهُ . وَرَأْسٌ أَفْطَحُ  
وَمُفْطَحُ : عَرِيضٌ ، وَأَرْبَبَةٌ فَطْحَاءُ .  
وَالْأَفْطَحُ : الثُّورُ ، لِذَلِكَ ، صِفَةٌ غَالِيَةٌ .  
وَيُقَالُ : فَطَحْتُ الْحَدِيدَةَ إِذَا عَرَّضْتُهَا  
وَسَوَّيْتُهَا لِمَسْحَاةٍ أَوْ مِعْرَقٍ أَوْ غَيْرِهِ ؛ قَالَ  
جَرِيرٌ :

هُوَ الْقَيْنُ وَابْنُ الْقَيْنِ لَا قَيْنَ مِثْلُهُ  
لِفَطْحِ الْمَسَاحِيِّ أَوْ لِحَدَلِ الْأَدَاهِمِ  
الْجَوْهَرِيُّ : فَطَحَهُ فَطْحًا جَمَلَهُ عَرِيضًا ؛  
قَالَ الشَّاعِرُ :

(١) قوله : « قبضاء » بالضاد للعجمة هكذا في الطبقات جميعها ، وهو خطأ صوابه : « قبضاء » بالصاد للمهملة ، كما جاء في مادة « قبص » والقبص ارتفاع في الرأس وعظم .  
[ عبد الله ]

مَفْطُوحةٌ السَّيْتَيْنِ تُوجِعُ بَرِّيها  
صَفْرَاءُ ذَاتُ أُسْرَةٍ وَسَفَاسِقُ  
وَفَطَحَ الثُّودَ وَغَيْرَهُ يَفْطَحُهُ فَطْحًا ،  
وَفَطَحَهُ : بَرَأَهُ وَعَرَضَهُ ؛ أَنْشَدَ نَعْلَبٌ :  
الَّتِي عَلَى فَطْحَائِهَا مَفْطُوْحَا  
غَادَرَ جُرْحًا وَمَضَى صَحِيْحَا  
قَالَ : يَعْنِي السَّهْمَ وَقَعَ فِي الرِّمِيَّةِ فَجَرَحَهَا  
وَمَضَى وَهُوَ سَلِيمٌ . وَعَنَى بِالْفَطْحَاءِ الْمَوْضِعَ  
الْمُنْبَسِطَ مِنْهَا كَالْفَرِيصَةِ وَالصَّفْحِ .  
وَفَطَحَ ظَهْرَهُ يَفْطَحُهُ فَطْحًا : ضَرَبَهُ  
بِالْعَصَا .

وَالْأَفْطَحُ : الْجَزْبَاءُ الَّتِي تَضْهَرُ الشَّمْسُ  
ظَهْرَهُ وَلَوْنُهُ فَيَبْيُضُّ مِنْ حُمُومِهَا .  
وَفَطَحَ النَّخْلُ : لُقِحَ (٢) (عَنْ كُرَاعٍ)

\* فَطَحَلُ : الْفِطْحَلُ ، عَلَى وَزْنِ الْهَزِيرِ ؛  
ذَهْرٌ لَمْ يُخْلَقِ النَّاسُ فِيهِ بَعْدَ ، وَزَمَنُ  
الْفِطْحَلِ زَمَنُ نُوحِ النَّبِيِّ ، عَلَى نَبِيِّنَا وَعَلَيْهِ  
الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ ؛ وَسُئِلَ رُوَيْبَةُ عَنْ قَوْلِهِ :  
زَمَنُ الْفِطْحَلِ ، فَقَالَ : أَيَّامٌ كَانَتْ الْحِجَارَةُ  
فِيهِ رَطَابًا ، رَوَى أَنَّ رُوَيْبَةَ بِنَ الْعَجَّاجِ نَزَلَ  
مَاءٌ مِنَ الْمَاءِ فَأَرَادَ أَنْ يَتَزَوَّجَ امْرَأَةً ، فَقَالَتْ  
لَهُ الْمَرْأَةُ : مَا سِيكَ ؟ مَا مَالِكَ ؟ مَا كَذَا ؟  
فَأَنشَأَ يَقُولُ :

لَمَّا اذْدَرَّتْ تَقْدِي وَوَلَّتْ إِبْلِي  
تَأَلَّقَتْ وَأَتَّصَلَتْ بِعُكْلٍ  
تَسْأَلُنِي عَنِ السَّيْنِ كَمْ لِي ؟  
فَقُلْتُ : لَوْ عَمَّرْتُ عَمْرَ الْحِجَلِ  
أَوْ عَمَّرَ نُوحُ زَمَنُ الْفِطْحَلِ  
وَالصَّحْرُ سُبُلٌ كَطَلِبِينَ الْوَجَلِ  
أَوْ أَنِّي أُورِيْتُ عِلْمَ الْحُكْلِ  
عِلْمَ سُلَيْمَانَ كَلَامَ الثَّمَلِ  
كُنْتُ رَهِيْنٌ هَرَمٌ أَوْ قَلِ  
وَقَالَ بَعْضُهُمْ :

(٢) قوله : « وفتح النخل لفتح » كذا بضمض الأصل ، وفي القاموس : وفتح النخل لفتح من باب فرح فيها اهد ولا مانع منها .

زَمَنُ الْفِطْحَلِ إِذِ السَّلَامُ رَطَابُ  
وَقَالَ أَبُو حَنِيْفَةَ : يُقَالُ أَيَّتِكَ عَامُ  
الْفِطْحَلِ وَالْهَلْمَلَةِ ، يَعْنِي زَمَنَ الْخِصْبِ  
وَالرِّيفِ .  
الْجَوْهَرِيُّ : فَطَحَلُ ، يَفْطَحُ الْفَاءَ ، اسْمٌ  
رَجُلٍ ؛ وَقَالَ :  
تَبَاعَدَ مِنِّي فَطَحَلٌ إِذْ رَأَيْتُهُ  
أَمِينٌ فَرَادَ اللَّهُ مَا بَيْنَنَا بَعْدًا  
وَالْفِطْحَلُ : السَّيْلُ . وَجَمَلُ فِطْحَلٍ : ضَخْمٌ  
مِثْلُ السَّبْحَلِ ؛ (قَالَ الْفَرَّاءُ) .

\* فَطَرَ : فَطَرَ الشَّيْءَ يَفْطَرُهُ فَطْرًا فَانْفَطَرَ ،  
وَفَطَرَهُ : شَقَّهُ . وَتَفَطَّرَ الشَّيْءُ : تَشَقَّقَ .  
وَالْفَطْرُ : الشَّقُّ ، وَجَمْعُهُ فَطُورٌ . وَفِي التَّنْزِيلِ  
الْعَزِيْزِ : « هَلْ تَرَى مِنْ فَطُورٍ » ، وَأَنْشَدَ  
نَعْلَبٌ :

شَقَقْتَ الْقَلْبَ ثُمَّ ذَرَرْتَ فِيهِ  
هَوَالِكَ فَلَيْمَ فَالتَّامُ الْفَطُورُ  
وَأَصْلُ الْفَطْرِ : الشَّقُّ ؛ وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى :  
« إِذَا السَّمَاءُ انْفَطَرَتْ » ؛ أَي انشَقَّتْ . وَفِي  
الْحَدِيثِ : قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ ، حَتَّى تَفَطَّرَتْ قَدَمَاهُ ، أَي انشَقَّتَا ،  
يُقَالُ : تَفَطَّرَتْ وَانْفَطَرَتْ بِمَعْنَى ؛ وَمِنْهُ أُخِذَ  
فَطْرُ الصَّائِمِ لِأَنَّهُ يَفْطَحُ فَاهُ . ابْنُ سَيِّدَةَ :  
تَفَطَّرَ الشَّيْءُ وَفَطَّرَ وَانْفَطَّرَ . وَفِي التَّنْزِيلِ  
الْعَزِيْزِ : « السَّمَاءُ مُنْفَطِرَةٌ بِهِ » ؛ ذَكَرَ عَلَى  
النَّسَبِ ، كَمَا قَالُوا دَجَاجَةٌ مُنْفِصِلٌ .

وَسَيِّفٌ فَطَارَ : فِيهِ ضِدُوعٌ وَشَقُوقٌ ؛ قَالَ  
عَتَّةٌ :  
وَسَيِّفٌ كَالْمَقِيْفَةِ وَهُوَ كَيْمِي  
سِلَاحِي لَا أَقْلٌ وَلَا فَطَارًا  
ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : الْفَطَارِيُّ مِنَ الرَّجَالِ  
الْقَدَمُ الَّتِي لَا خَيْرَ عِنْدَهُ وَلَا شَرَّ ، مَأْخُوذٌ مِنَ  
السَّيْفِ الْفَطَارِ الَّتِي لَا يَفْطَعُ .

وَفَطَّرَ نَابُ الْبَعِيرِ يَفْطَرُ فَطْرًا : شَقَّ  
وَطَلَعَ ، فَهُوَ بَعِيرٌ فَاطِرٌ ؛ وَقَوْلُ هِنِيَانِ :  
أَمَلٌ أَنْ يَحْمِلَنِي أَمِيرِي  
عَلَى عِلَاقِ الْأُمَةِ الْفَطُورِ

يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ الْفَطُورُ فِيهِ الشُّقُوقُ ، أَيْ أَنهَا  
مُتَشَبِّهَةٌ مَا تَبَيَّنَ مِنْ غَيْرِهَا فَلَمْ يَلْتَمِسْ ، وَقِيلَ :  
مَعْنَاهُ شَدِيدَةٌ عِنْدَ فَطُورِ نَابِهَا مُؤْتَمَةٌ .

وَفَطَرَ النَّاقَةَ (١) وَالشَّاةُ يَفْطُرُهَا فَطْرًا :  
حَلَبَهَا بِأَطْرَافِ أَصَابِعِهِ ، وَقِيلَ : هُوَ أَنْ  
يَحْلِبُهَا بِالْإِثْمَانِ وَالسَّبَاتَيْنِ . الْجَوْهَرِيُّ :  
الْفَطْرُ حَلَبُ النَّاقَةِ بِالسَّبَابَةِ وَالْإِثْمَانِ ،  
وَالْفَطْرُ : الْقَلِيلُ مِنَ اللَّبَنِ حِينَ يُحَلَبُ .  
التَّهْدِيبُ : وَالْفَطْرُ شَيْءٌ قَلِيلٌ مِنَ اللَّبَنِ  
يُحَلَبُ سَاعَتَيْهِ ، تَقُولُ : مَا حَلَبْنَا إِلَّا فَطْرًا ؛  
قَالَ الْمَرَّازُ :

عَاقِرٌ لَمْ يُحْتَلَبْ مِنْهَا فَطْرٌ  
أَبُو عَمْرٍو : الْفَطِيرُ اللَّبْنُ سَاعَةٌ يُحَلَبُ .  
وَالْفَطْرُ : الْمَذْيُ ، شَبَّهَ بِالْفَطْرِ فِي  
الْحَلَبِ . يُقَالُ : فَطَرْتُ النَّاقَةَ أَفْطَرُهَا فَطْرًا ،  
وَهُوَ الْحَلَبُ بِأَطْرَافِ الْأَصَابِعِ . ابْنُ سِيدَةَ :  
الْفَطْرُ الْمَذْيُ ، شَبَّهَ بِالْحَلَبِ ، لِأَنَّهُ لَا يَكُونُ  
إِلَّا بِأَطْرَافِ الْأَصَابِعِ ، فَلَا يَخْرُجُ اللَّبْنُ إِلَّا  
قَلِيلًا ، وَكَذَلِكَ الْمَذْيُ يَخْرُجُ قَلِيلًا ، وَبِئْسَ  
الْمَذْيُ تَمَكُّنًا ؛ وَقِيلَ : الْفَطْرُ مَا خُوذُ مِنْ  
تَفَطَّرْتُ قَدَمَاهُ دَمًا ، أَيْ سَالَتْ ، وَقِيلَ :  
سُمِّيَ فَطْرًا لِأَنَّهُ شَبَّهَ بِفَطْرِ نَابِ الْبَعِيرِ ، لِأَنَّهُ  
يُقَالُ : فَطَرَ نَابَهُ طَلَعَ ، فَشَبَّهَ طُلُوعَ هَذَا مِنَ  
الْإِخْلِيلِ بِطُلُوعِ ذَلِكَ . وَسُئِلَ عُمَرُ ، رَضِيَ  
اللَّهُ عَنْهُ ، عَنِ الْمَذْيِ فَقَالَ : ذَلِكَ الْفَطْرُ ؛  
كَذَا رَوَاهُ أَبُو عُبَيْدٍ بِالْفَتْحِ ، وَرَوَاهُ ابْنُ  
شُمَيْلٍ : ذَلِكَ الْفَطْرُ ، بِضَمِّ الْفَاءِ ؛ قَالَ ابْنُ  
الْأَثِيرِ : يُرْوَى بِالْفَتْحِ وَالضَّمِّ ، فَالْفَتْحُ مِنْ  
مَصْدَرِ فَطَرَ نَابَ الْبَعِيرِ فَطْرًا إِذَا شَقَّ اللَّحْمَ  
وَطَلَعَ ، فَشَبَّهَ بِهِ خُرُوجَ الْمَذْيِ فِي قَلْبِهِ ، أَوْ  
هُوَ مَصْدَرُ فَطَرْتُ النَّاقَةَ أَفْطَرُهَا إِذَا حَلَبْتَهَا  
بِأَطْرَافِ الْأَصَابِعِ ؛ وَأَمَّا الضَّمُّ فَهُوَ اسْمٌ مَا  
يُظْهِرُ مِنَ اللَّبَنِ عَلَى حَلْمَةِ الضَّرْعِ . وَفَطَرَ نَابَهُ  
إِذَا بَزَلَ ؛ قَالَ الشَّاعِرُ :

حَتَّى نَهَى رَائِضُهُ عَنْ فَرُو  
أَنْبَابُ عَاسٍ شَاقِحِي عَنْ فَطْرِهِ  
وَأَفْطَرَ الثَّوْبُ إِذَا انْتَقَى ، وَكَذَلِكَ  
تَفَطَّرَ . وَتَفَطَّرَتِ الْأَرْضُ بِالْبَيَاتِ إِذَا  
تَصَدَّعَتْ .

وَفِي حَدِيثِ عَبْدِ الْمَلِكِ : كَيْفَ تَحْلِبُهَا :  
مَضْرَأًا أَمْ فَطْرًا ؟ هُوَ أَنْ تَحْلِبُهَا بِأَصْبَعَيْنِ  
بِطَرْفِ الْإِثْمَانِ .

وَالْفَطْرُ : مَا تَفَطَّرَ مِنَ النَّبَاتِ ، وَالْفَطْرُ  
أَيْضًا : جَنْسٌ مِنَ الْكَمْءِ أَيْضُ عِظَامٍ ، لِأَنَّ  
الْأَرْضَ تَفْطُرُ عَنْهُ ، وَاحِدَتُهُ فَطْرَةٌ .  
وَالْفَطْرُ : الْعَيْبُ إِذَا بَدَتْ رَمُوسُهُ ، لِأَنَّ  
الْقَضِيَانَ تَفْطُرُ .

وَالْتَفَاطِيرُ : أَوْلُ نَبَاتِ الْوَسْطَى ، وَنَظِيرُهُ  
الْتَعَاشِبُ وَالتَّعَاجِبُ وَتَبَاشِيرُ الصُّبْحِ ، وَلَا  
وَاحِدَ لِيَشَى مِنْ هَذِهِ الْأَرْبَعَةِ . وَالتَّفَاطِيرُ  
وَالْتَفَاطِيرُ : بَثْرٌ تَخْرُجُ فِي وَجْهِ الْفُلَامِ  
وَالْجَارِيَةِ ؛ قَالَ :

نَفَاطِيرُ الْجُنُونِ بِوَجْهِ سَلْمَى  
قَدِيمًا لَا تَفَاطِيرُ الشَّبَابِ  
وَاحِدَتُهَا نَفْطُورٌ .

وَفَطَرَ أَصَابِعُهُ فَطْرًا : عَمَّرَهَا .  
وَفَطَرَ اللَّهُ الْخَلْقَ يَفْطُرُهُمْ : خَلَقَهُمْ  
وَبَدَأَهُمْ . وَالْفِطْرَةُ : الْإِبْتِدَاءُ وَالْأَخْتِرَاعُ . وَفِي  
التَّنْزِيلِ الْعَرَبِيِّ : « الْحَمْدُ لِلَّهِ فَاطِرِ السَّمَوَاتِ  
وَالْأَرْضِ » قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ ، رَضِيَ اللَّهُ  
عَنْهُمَا : مَا كُنْتُ أَذْرِي مَا فَاطِرُ السَّمَوَاتِ  
وَالْأَرْضِ حَتَّى أَتَانِي أَعْرَابِيَانِ يَخْتَصِمَانِ فِي  
بَيْتِي ، فَقَالَ أَحَدُهُمَا : أَنَا فَطَرْتُهَا أَيْ أَنَا  
ابْتَدَأْتُ حَمَرَهَا . وَذَكَرَ أَبُو الْعَبَّاسِ أَنَّهُ سَمِعَ  
ابْنَ الْأَعْرَابِيِّ يَقُولُ : أَنَا أَوَّلُ مَنْ فَطَرَ هَذَا ،  
أَيْ ابْتَدَأَهُ . وَالْفِطْرَةُ ، بِالْكَسْرِ الْخَلْقَةُ ؟ أَنْشَدَ  
نَعْلَبُ :

هُوَ عَيْلِكَ ! فَهَذَا نَالَ الْعَيْنَى رَجُلٌ  
فِي فِطْرَةِ الْكَلْبِ لَا بِالذِّبْنِ وَالْحَسْبِ  
وَالْفِطْرَةُ : مَا فَطَرَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْخَلْقَ مِنَ  
الْمَعْرِفَةِ بِهِ . وَقَدْ فَطَرَهُ يَفْطُرُهُ ، بِالضَّمِّ ،  
فَطْرًا أَيْ خَلَقَهُ . الْفَرَّاءُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى :

« فَطَرَ اللَّهُ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا ، لَا تُبَدِّلُ  
لِخَلْقِ اللَّهِ » ؛ قَالَ : نَصَبَهُ عَلَى الْفِعْلِ ،  
وَقَالَ أَبُو الْهَيْثَمِ : الْفِطْرَةُ الْخَلْقَةُ الَّتِي يُخْلَقُ  
عَلَيْهَا الْمَوْلُودُ فِي بَطْنِ أُمِّهِ ؛ قَالَ : وَقَوْلُهُ  
تَعَالَى : « الَّذِي فَطَرَنِي فَإِنَّهُ سَيَهْدِينِ » أَيْ  
خَلَقَنِي ؛ وَكَذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى : « وَمَا لِي لَا  
أَعْبُدَ الَّذِي فَطَرَنِي » قَالَ : وَقَوْلُ النَّبِيِّ ،  
ﷺ ، كُلُّ مَوْلُودٍ يُوَلَّدُ عَلَى الْفِطْرَةِ يَعْنِي  
الْخَلْقَةَ الَّتِي فَطَرَ اللَّهُ عَلَيْهَا فِي الرَّحِمِ مِنْ سَعَادَةٍ  
أَوْ شَقَاوَةٍ ، فَإِذَا وَلَدَهُ يَهُودِيًّا أَوْ نَصْرَانِيًّا  
حُكِمَ الدُّنْيَا ، أَوْ نَصْرَانِيًّا نَصْرَانِيًّا فِي  
الْحُكْمِ ، أَوْ مَجُوسِيًّا مَجَسَّاهُ فِي الْحُكْمِ ،  
وَكَانَ حُكْمُهُ حُكْمَ أَبِيهِ حَتَّى يُعَبِّرَ عَنْهُ  
لِسَانُهُ ، فَإِنْ مَاتَ قَبْلَ بُلُوغِهِ مَاتَ عَلَى مَا  
سَبَقَ لَهُ مِنَ الْفِطْرَةِ الَّتِي فَطَرَ اللَّهُ عَلَيْهَا ، فَهَذِهِ  
فِطْرَةُ الْمَوْلُودِ ؛ قَالَ : وَفِطْرَةٌ ثَانِيَةٌ ، وَهِيَ  
الْكَلِمَةُ الَّتِي يَصِيرُ بِهَا الْعَبْدُ مُسْلِمًا ، وَهِيَ  
شَهَادَةُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا  
رَسُولُهُ ، جَاءَ بِالْحَقِّ مِنْ عِنْدِهِ ، قَتَلَتْ  
الْفِطْرَةَ لِلذِّبْنِ ؛ وَالذِّبْلِيلُ عَلَى ذَلِكَ حَدِيثُ  
الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، عَنِ  
النَّبِيِّ ، ﷺ ، أَنَّهُ عَلَّمَ رَجُلًا أَنْ يَقُولَ إِذَا  
نَامَ وَقَالَ : فَأَبْرَأُكَ مِنْ لَيْلَتِكَ مَتَّى عَلَى  
الْفِطْرَةِ . قَالَ : وَقَوْلُهُ [ تَعَالَى ] : « فَأَقِمَّ  
وَجْهَكَ لِلدِّينِ حَنِيفًا فِطْرَةَ اللَّهِ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ  
عَلَيْهَا » ؛ فَهَذِهِ فِطْرَةُ فَطَرَ اللَّهُ عَلَيْهَا الْمُؤْمِنِ .  
قَالَ : وَقِيلَ فَطَرَ كُلُّ إِنْسَانٍ عَلَى مَعْرِفَتِهِ بِأَنَّ  
اللَّهَ رَبُّ كُلِّ شَيْءٍ وَخَالِقُهُ ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ .  
قَالَ : وَقَدْ يُقَالُ : كُلُّ مَوْلُودٍ يُوَلَّدُ عَلَى  
الْفِطْرَةِ الَّتِي فَطَرَ اللَّهُ عَلَيْهَا بَنِي آدَمَ ، حِينَ  
أَخْرَجَهُمْ مِنْ صُلْبِ آدَمَ ، كَمَا قَالَ تَعَالَى :  
« وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنْ بَنِي آدَمَ مِنْ ظُهُورِهِمْ  
ذُرِّيَّتَهُمْ وَأَشْهَدَهُمْ عَلَى أَنْفُسِهِمْ أَلَسْتُ  
بِرَبِّكُمْ قَالُوا بَلَى . »

وَقَالَ أَبُو عُبَيْدٍ : بَلَغَنِي عَنْ ابْنِ الْمُبَارَكِ  
أَنَّهُ سُئِلَ عَنْ تَأْوِيلِ هَذَا الْحَدِيثِ ، فَقَالَ :  
تَأْوِيلُهُ الْحَدِيثُ الْآخَرُ : أَنَّ النَّبِيَّ ، ﷺ ،  
سُئِلَ عَنْ أَطْفَالِ الْمُشْرِكِينَ فَقَالَ : اللَّهُ أَعْلَمُ

(١) قوله : « فطر الناقة » من باب نصر  
وضرب ، عن الفراء . وماسواه من باب نصر  
فقط ، أفاده شرح القاموس .

بِأَكُنُوا عَابِلِينَ ؛ يَذْهَبُ إِلَى أَنَّهُمْ إِنَّمَا يُؤَلَّدُونَ عَلَى مَا يَصِيرُونَ إِلَيْهِ مِنْ إِسْلَامٍ أَوْ كُفْرٍ . قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ : وَسَأَلْتُ مُحَمَّدَ بْنَ الْحَسَنِ عَنْ تَفْسِيرِ هَذَا الْحَدِيثِ فَقَالَ : كَانَ هَذَا فِي أَوَّلِ الْإِسْلَامِ قَبْلَ تَزْوُلِ الْفَرَائِضِ ؛ يَذْهَبُ إِلَى أَنَّهُ لَوْ كَانَ يُؤَلَّدُ عَلَى الْفِطْرَةِ ثُمَّ مَاتَ قَبْلَ أَنْ يَهْدُوهُ أَبَوَانُ مَا وَرَثَهَا وَلَا وَرثَاهُ ، لِأَنَّهُ مُسْلِمٌ وَهِيَ كَافِرَانِ ؛ قَالَ أَبُو مَنْصُورٍ : عَبَا عَلَى مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ مَعْنَى الْحَدِيثِ ، فَذَهَبَ إِلَى أَنَّ قَوْلَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، كُلُّ مَوْلُودٍ يُؤَلَّدُ عَلَى الْفِطْرَةِ ، حُكْمٌ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ ، قَبْلَ تَزْوُلِ الْفَرَائِضِ ، ثُمَّ نَسِيَ ذَلِكَ الْحُكْمَ مِنْ بَعْدُ ، قَالَ : وَلَيْسَ الْأَمْرُ عَلَى مَا ذَهَبَ إِلَيْهِ ، لِأَنَّ مَعْنَى قَوْلِهِ : كُلُّ مَوْلُودٍ يُؤَلَّدُ عَلَى الْفِطْرَةِ خَيْرٌ أَوْ خَيْرٌ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ ، عَنْ قِصَاصِ سَبَقٍ مِنَ اللَّهِ لِلْمَوْلُودِ ، وَكِتَابِ كِتَابَةِ الْمَلِكِ بِأَمْرِ اللَّهِ ، جَلَّ وَعَزَّ ، مِنْ سَعَادَةٍ أَوْ شِقَاوَةٍ ، وَالنَّسْخُ لَا يَكُونُ فِي الْأَخْبَارِ ، إِنَّمَا النَّسْخُ فِي الْأَحْكَامِ ؛ قَالَ : وَقَرَأْتُ بِحِطِّ شَمِيرٍ فِي تَفْسِيرِ هَذَيْنِ الْحَدِيثَيْنِ : أَنَّ إِسْحَقَ ابْنَ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيَّ رَوَى حَدِيثَ أَبِي هُرَيْرَةَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ ، كُلُّ مَوْلُودٍ يُؤَلَّدُ عَلَى الْفِطْرَةِ « الْحَدِيثِ » ، ثُمَّ قَرَأَ أَبُو هُرَيْرَةَ بَعْدَ مَا حَدَّثَ بِهَذَا الْحَدِيثِ : « فِطْرَةَ اللَّهِ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ اللَّهِ » قَالَ إِسْحَقُ : وَمَعْنَى قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ ، عَلَى مَا فَسَّرَ أَبُو هُرَيْرَةَ حِينَ قَرَأَ : « فِطْرَةَ اللَّهِ » ، وَقَوْلُهُ : « لَا تَبْدِيلَ » ، يَقُولُ : لَيْتَكَ الْخَلْقَةَ الَّتِي خَلَقَهُمْ عَلَيْهَا ، إِنَّمَا لِحَيْثُ أَوْ لِنَارٍ ، حِينَ أُخْرِجَ مِنْ صُلْبِ آدَمَ كُلُّ ذُرِّيَّةٍ هُوَ خَالِقُهَا إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ ، فَقَالَ : هُوَ لِمَجْتَمِعِهِ وَهَوْلَاءِ لِلنَّارِ ، فَيَقُولُ كُلُّ مَوْلُودٍ يُؤَلَّدُ عَلَى تِلْكَ الْفِطْرَةِ ؛ الْأَبُو تَرَى غَلَامَ الْخَضِرِ ، عَلَيْهِ السَّلَامُ ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، طَبَعَهُ اللَّهُ يَوْمَ طَبَعَهُ كَافِرًا ، وَهُوَ بَيْنَ أَبِييْنِ مُؤْمِنَيْنِ فَأَعْلَمَ اللَّهُ الْخَضِرَ ، عَلَيْهِ السَّلَامُ ، بِخَلْقَتِهِ الَّتِي خَلَقَهَا لَهَا ، وَلَمْ يُعْلِمِ مُوسَى ، عَلَيْهِ السَّلَامُ ،

ذَلِكَ ، فَأَرَاهُ اللَّهُ تِلْكَ الْآيَةَ لِيُزَادَ عِلْمًا إِلَى عِلْمِهِ ؛ قَالَ : وَقَوْلُهُ : فَأَبَوَاهُ يَهُودَانِهِ وَيُنَصْرَانِهِ ، يَقُولُ : بِالْأَبَوَيْنِ يُبَيِّنُ لَكُمْ مَا تَخْتَارُونَ إِلَيْهِ فِي أَحْكَامِكُمْ مِنَ الْمَوَارِيثِ وَغَيْرِهَا ؛ يَقُولُ : إِذَا كَانَ الْأَبَوَانِ مُؤْمِنَيْنِ فَاحْكُمُوا لَوْلَدِيهَا بِحُكْمِ الْأَبَوَيْنِ فِي الصَّلَاةِ وَالْمَوَارِيثِ وَالْأَحْكَامِ ، وَإِنْ كَانَ كَافِرَيْنِ فَاحْكُمُوا لَوْلَدِيهِمَا بِحُكْمِ الْكُفْرِ (١) أَتَمَّ فِي الْمَوَارِيثِ وَالصَّلَاةِ ؛ وَأَمَّا خَلْقَتُهُ الَّتِي خَلَقَ لَهَا فَلَا عِلْمَ لَكُمْ بِذَلِكَ ؛ أَلَا تَرَى أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، حِينَ كَتَبَ إِلَيْهِ نَجْدَةَ فِي قَتْلِ صَيَانِ الْمُشْرِكِينَ ، كَتَبَ إِلَيْهِ : إِنْ عَلِمْتَ مِنْ صَيَانِهِمْ مَا عِلِمَ الْخَضِرُ مِنَ الصَّبِيِّ الَّذِي قَتَلَهُ فَاقْتُلُهُمْ ! أَرَادَ بِهِ أَنَّهُ لَا يَعْلَمُ عِلْمَ الْخَضِرِ أَحَدٌ فِي ذَلِكَ ، لِأَنَّ حَصَّهُ اللَّهُ بِهِ ، كَمَا حَصَّهُ بِأَمْرِ السَّقِيَّةِ وَالْجِدَارِ ، وَكَانَ مُتَكَرِّرًا فِي الظَّاهِرِ فَعَلِمَهُ اللَّهُ عِلْمَ الْبَاطِنِ ، فَحُكْمَ بِإِرَادَةِ اللَّهِ تَعَالَى فِي ذَلِكَ ؛ قَالَ أَبُو مَنْصُورٍ : وَكَذَلِكَ أَطْفَالُ قَوْمِ نُوحٍ ، عَلَيْهِ السَّلَامُ ، الَّذِينَ دَعَا عَلَى آبَائِهِمْ وَعَلَيْهِمْ بِالْفِرْقِ ، إِنَّمَا اسْتَجَارَ الدُّعَاءَ عَلَيْهِمْ بِذَلِكَ وَهُمْ أَطْفَالٌ ، لِأَنَّ اللَّهَ ، عَزَّ وَجَلَّ ، أَعْلَمَهُ أَنَّهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ ، حَيْثُ قَالَ لَهُ : « لَنْ يُؤْمِنَ مِنْ قَوْمِكَ إِلَّا مَنْ قَدْ آمَنَ » فَأَعْلَمَهُ أَنَّهُمْ فَطَرُوا عَلَى الْكُفْرِ . قَالَ أَبُو مَنْصُورٍ : وَالَّذِي قَالَهُ إِسْحَقُ هُوَ الْقَوْلُ الصَّحِيحُ الَّذِي دَلَّ عَلَيْهِ الْكِتَابُ ثُمَّ السُّنَّةُ ؛ وَقَالَ أَبُو إِسْحَقَ فِي قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ : « فِطْرَةَ اللَّهِ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا » مَنْصُوبٌ بِمَعْنَى اتَّبِعْ فِطْرَةَ اللَّهِ ، لِأَنَّ مَعْنَى قَوْلِهِ : « قَامُوا وَجْهَكَ » ، اتَّبِعِ الدِّينَ الْقَيِّمَ ، اتَّبِعْ فِطْرَةَ اللَّهِ ، أَيْ خَلْقَةَ اللَّهِ الَّتِي خَلَقَ عَلَيْهَا الْبَشَرَ . قَالَ : وَقَوْلُ النَّبِيِّ ﷺ ، كُلُّ مَوْلُودٍ يُؤَلَّدُ عَلَى الْفِطْرَةِ ، مَعْنَاهُ أَنَّ اللَّهَ فَطَرَ الْخَلْقَ عَلَى الْإِيمَانِ بِهِ عَلَى مَا جَاءَ فِي الْحَدِيثِ : إِنَّ اللَّهَ أَخْرَجَ

(١) قوله : « بحكم الكفر » في التهذيب : بحكم الكافر . [ عبد الله ]

مِنْ صُلْبِ آدَمَ ذُرِّيَّتَهُ كَالدَّرِّ ، وَاشْهَدَهُمْ عَلَى أَنْفُسِهِمْ بِأَنَّهُ خَالِقُهُمْ ، وَهُوَ قَوْلُهُ تَعَالَى : « وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنْ بَنِي آدَمَ . . . » إِلَى قَوْلِهِ : « قَالُوا بَلَى شَهِدْنَا » ؛ قَالَ : وَكُلُّ مَوْلُودٍ هُوَ مِنْ تِلْكَ الذَّرِّيَّةِ الَّتِي شَهِدَتْ بَانَ اللَّهَ خَالِقَهَا ، فَمَعْنَى فِطْرَةَ اللَّهِ أَيْ دِينَ اللَّهِ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا ؛ قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : وَالْقَوْلُ مَا قَالَ إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ فِي تَفْسِيرِ الْآيَةِ وَمَعْنَى الْحَدِيثِ . قَالَ : وَالصَّحِيحُ فِي قَوْلِهِ : « فِطْرَةَ اللَّهِ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا » . اعْلَمْ فِطْرَةَ اللَّهِ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا مِنْ الشَّقَاءِ وَالسَّعَادَةِ ، وَالذَّلِيلُ عَلَى ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى : « لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ اللَّهِ » أَيْ لَا تَبْدِيلَ لِمَا خَلَقَهُمْ لَهُ مِنْ جَنَّةٍ أَوْ نَارٍ ، وَالْفِطْرَةَ : ابْتِدَاءَ الْخَلْقَةِ هُنَا ؛ كَمَا قَالَ إِسْحَقُ . ابْنُ الْأَثِيرِ فِي قَوْلِهِ : كُلُّ مَوْلُودٍ يُؤَلَّدُ عَلَى الْفِطْرَةِ ، قَالَ : الْفِطْرُ : الْإِبْتِدَاءُ وَالْإِحْتِرَاعُ ، وَالْفِطْرَةُ مِنْهُ الْحَالَةُ ، كَالْجِلْسَةِ وَالرَّكْبَةَ ، وَالْمَعْنَى أَنَّهُ يُؤَلَّدُ عَلَى نَوْعٍ مِنَ الْجِلْبَةِ وَالطَّعْنِ الْمُنْتَهِيِّ لِقَبُولِ الدِّينِ ، فَلَوْ تَرَكَ عَلَيْهَا لاسْتَمَرَ عَلَى لُزُومِهَا وَلَمْ يُبَارِقْهَا إِلَى غَيْرِهَا ، وَإِنَّمَا يَبْدُلُ عَنْهُ مَنْ يَبْدُلُ لَأَقَمَ مِنْ آفَاتِ الْبَشَرِ وَالتَّقْلِيدِ ، ثُمَّ مَثَلُ بِأَوْلَادِ الْيَهُودِ وَالتَّنَصَّرِي فِي اتِّبَاعِهِمْ لِآبَائِهِمْ وَالتَّمِيلِ إِلَى أَذْيَانِهِمْ عَنْ مُقْتَضَى الْفِطْرَةِ السَّلِيمَةِ ؛ وَقِيلَ : مَعْنَاهُ كُلُّ مَوْلُودٍ يُؤَلَّدُ عَلَى مَعْرِفَةِ اللَّهِ تَعَالَى ، وَالْإِفْرَارِ بِهِ فَلَا تَجِدُ أَحَدًا إِلَّا وَهُوَ يُبْرِئُ بَانَ لَهُ صَانِعًا ، وَإِنْ سَمَّاهُ بِغَيْرِ اسْمِهِ ، وَلَوْ عَبَدَ مَعَهُ غَيْرُهُ ؛ وَتَكَرَّرَ ذِكْرُ الْفِطْرَةِ فِي الْحَدِيثِ .

وَفِي حَدِيثٍ حَدِيثِيَّةٍ : عَلَى غَيْرِ فِطْرَةِ مُحَمَّدٍ ، أَرَادَ دِينَ الْإِسْلَامِ الَّذِي هُوَ مَنْصُوبٌ إِلَيْهِ . وَفِي الْحَدِيثِ : عَشْرٌ مِنَ الْفِطْرَةِ ، أَيْ مِنَ السُّنَّةِ يَعْنِي سُنَنَ الْأَنْبِيَاءِ ، عَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ ، الَّتِي أُمِرْنَا أَنْ نَقْتَدِيَ بِهِنَّ فِيهَا .

وَفِي حَدِيثٍ عَلَى ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : وَجَارُ الْقُلُوبِ عَلَى فِطْرَاتِهَا ، أَيْ عَلَى خَلْقِهَا ، جَمْعُ فِطْرٍ ، وَفِطْرٌ جَمْعُ فِطْرَةٍ ،

وهي جمع فطرة ككسرة وكسرات، يفتح طاء الجمع. يُقال فطرات وفطرات وفطرات.

ابن سيده: وفطر الشيء أنشأه، وفطر الشيء بدأه، وفطرت إصبع فلان أي ضربتها فانفطرت دماً.

والفطر للصائم، والاسم الفطر، والفطر: نقيض الصوم، وقد أفطر وفطر وأفطره وفطره تفطيراً. قال سيويه: فطرته فأفطر، نادرٌ ورجلٌ فطر. والفطر: القوم الممطرون. وقومٌ فطر، وصف بالمصدر، ومفطرٌ من قومٍ مفاطير (عن سيويه)، مثل موسى وباسير، قال أبو الحسن: إنها ذكرت مثل هذا الجمع لأن حكمه مثل هذا أن يجمع بالواو والثون في المذكر، وبالألف والثاء في المؤنث.

والفطور: ما يفطر عليه، وكذلك الفطوري، كأنه منسوب إليه. وفي الحديث: إذا أقبل الليل وأدبر النهار فقد أفطر الصائم، أي دخل في وقت الفطر، وحان له أن يفطر، وقيل: معناه أنه قد صار في حكم الممطرين، وإن لم يأكل ولم يشرب. ومنه الحديث: أفطر الحاجم والمخجوم، أي تعرضاً للإفطار؛ وقيل: حان لها أن يفطراً، وقيل: هو على جهة التغليظ لها والدعاء عليهما.

وفطرت المرأة العجينة حتى استبان فيه الفطر. والفطير: خلاف الخبير، وهو العجين الذي لم يختبر. وفطرت العجينة أفطره فطراً إذا أعجلته عن إدراكه. تقول: عندي خبزٌ خبيرٌ، وخيسٌ فطيرٌ، أي طريٌّ. وفي حديث معاوية: ماءٌ نجيرٌ وخيسٌ فطيرٌ، أي طريٌّ قريبٌ حديث العمل. ويُقال: فطرت الصائم فأفطر، ومثله بشرته فأبشر. وفي الحديث: أفطر الحاجم والمخجوم.

وفطر العجين يفطره ويفطره، فهو فطيرٌ إذا اختبره من ساعته ولم يحمره، والجمع

فطري، مفصولة الكسائي: خمرت العجين وفطرته، بغير ألف، وخبزٌ فطيرٌ وخبزةٌ فطيرٌ، كلاهما بغير هاء (عن اللحياني)، وكذلك الطين. وكلُّ ما أعجل، عن إدراكه: فطير. الليث: فطرت العجين والطين، وهو أن تعجنه ثم تختبره من ساعته، وإذا تركته ليختبر فقد خمرت، واسمه الفطير. وكلُّ شيء أعجلته عن إدراكه، فهو فطير. يُقال: إياي والرأي الفطير، ومنه قولهم: شر الرأي الفطير.

وفطر جلده، فهو فطيرٌ، وأفطره: لم يرو من دباغ (عن ابن الأعرابي). ويُقال: قد أفطرت جلدك إذا لم ترو من الدباغ والفطير من السباط: المحرم الذي لم يجذ دباغه.

وفطر، من أسماهم: محدث، وهو فطر بن خيفة.

• فطرش • الأزهرى: الليث فرشحت الناقة إذا تفحجت للحلب وفرطت للبول، قال الأزهرى: هكذا قرأته في كتاب الليث، والصواب فطرشت، إلا أن يكون مقولاً.

• فطره • فطر الرجل فطراً: مات كفطس.

• فطس • الفطس: عرض قصبه الأنف وطمانيتها، وقيل: الفطس، بالتحريك، انخفاض قصبه الأنف وتطامنها وتشارها، والاسم الفطسة، لأنها كالعاهة، وقد فطس فطساً، وهو أفطس، والأئني فطساء. والفطسة: موضع الفطس من الأنف. وفي حديث أشراط الساعة: ثقافتون قوماً فطس الأنوف، الفطس: انخفاض قصبه الأنف وانفراؤها. وفي الحديث في صفة تمره العجوز (١): فطس خنس أي صغار الحب

(١) قوله: «تمر العجوز» في النهاية لابن الأثير: «تمر العجوة»، ونراها الصواب. [عبد الله]

لاطئة الأفاع. وفطس: جمع فطساء. والفطيسة والفطيسة: خطم الخنزير. ويُقال لخطم الخنزير: فطسة؛ ورؤى عن أحمد بن يحيى قال: هي الشفة من الإنسان، ومن ذات الحنف المشفر، ومن السباع الخطم والخرطوم، ومن الخنزير الفطيسة، كذا رواه على فعلية، والثون زائدة. الجوهري: فطيسة الخنزير أنفه، وكذلك الفطيسة.

والفطيس، مثال الفسق: المبطرة العظيمة والفاس العظيمة.

والفطس: حب الآس، واحده فطسة. والفطس: شدة الوطء.

وفطس يفطس فطوساً إذا مات، وقيل: مات من غير داء ظاهر. وفطس أيضاً: مات، فهو فطيس وفاطيس؛ أنشد ابن الأعرابي:

تترك بربوع الفلاة فاطسا

والفطسة، بالتسكين: حرزة يؤخذ بها، يقولون (٢):

أخذته بالفطسة

بالثوبا والعتسة

قال الشاعر:

جمعن من قبل لهن وفطسة

والدرديسى مقابلاً في المنظم

• فطط • أهمله الليث: والأفط: الأفطس.

• فططه • فطط الرجل إذا لم يمهم كلامه. والفططة: السلح؛ قال نجاد الخبيري:

(٢) قوله: «يقولون أخذته الخ» عبارة القاموس وشرحه: يقولون:

أخذته بالفطسة

بالثوبا والعتسة

بقصر الثوباء مراعاة لوزن المنهوك.

فَأَكْرَمَ الْمَدْبُوبُ مِنْهُ الْفَطْرَطَا  
فَطْلًا يَبْكِي جَزَعًا وَفَطْفَطَا  
وَالْمَدْبُوبُ: الْأَحْمَقُ.

\* فطم \* فطمَ العودَ فطماً: قطعَهُ. وَفَطَمَ الصَّبِيَّ يَفْطِمُهُ فطماً، فَهُوَ فَطِيمٌ: فَصَلَهُ مِنَ الرِّضَاعِ. وَعَلَامٌ فَطِيمٌ وَمَفْطُومٌ، وَفَطَمْتُهُ أُمُّهُ، تَفْطِمُهُ: فَصَلْتُهُ عَنْ رِضَاعِهَا. الْجَوْهَرِيُّ: فِطَامُ الصَّبِيِّ فَصَالُهُ عَنْ أُمِّهِ، فَطَمَتِ الْأُمُّ وَلَدَهَا، وَفَطِمَ الصَّبِيَّ، وَهُوَ فَطِيمٌ، وَكَذَلِكَ غَيْرُ الصَّبِيِّ مِنَ الْمَرَاضِعِ، وَالْأُنْثَى فَطِيمٌ وَفَطِيمَةٌ. وَفِي حَدِيثِ امْرَأَةٍ رَافِعٍ لَمَّا أَسْلَمَ وَلَمْ تُسَلِّمْ: فَقَالَ ابْنَتِي وَهِيَ فَطِيمٌ، أَي مَفْطُومَةٌ، وَفَعِيلٌ يَفْعُ عَلَى الذِّكْرِ وَالْأُنْثَى، فَلِهَذَا لَمْ تَلْحَقْهُ الْمَاءُ، وَجَمَعَ الْفَطِيمُ فُطْمًا، مِثْلُ سَرِيرٍ وَسُرُرٍ؛ قَالَ:

وإن أَعَارَ فَلَمْ يَحْلُو بِطَائِلَةٍ  
فِي لَيْلَةٍ مِنْ حَمِيرٍ سَاوَرَ الْفَطْمَا (١)  
وَفِي حَدِيثِ ابْنِ سِيرِينَ: بَلَعَهُ أَنْ  
ابْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ أَقْرَعَ بَيْنَ الْفَطْمِ، قَالَ:  
مَا أَرَى هَذَا إِلَّا مِنَ الْاسْتِقْسَامِ بِالْأَزْلَامِ؛  
جَمَعَ فَطِيمٍ مِنَ اللَّبَنِ أَي مَفْطُومٍ. قَالَ  
ابْنُ الْأَثِيرِ: وَجَمَعَ فَعِيلٌ فِي الصِّفَاتِ عَلَى  
فَعْلٍ، قَلِيلٌ فِي الْعَرَبِيَّةِ، وَمَا جَاءَ مِنْهُ شَبَّهَ  
بِالْأَسْمَاءِ، كَنَدِيرٍ وَنَدِيرٍ، فَأَمَّا فَعِيلٌ بِمَعْنَى  
مَفْعُولٍ فَلَمْ يَرِدْ إِلَّا قَلِيلًا، نَحْوُ عَقِيمٍ

(١) قوله: «فلم يحلو» خطأ صوابه:  
«يحل» من حلَّى يحلِّي، أي يظفر بالشئ  
ويصيبه. وقوله: «من حمير» خطأ أيضاً صوابه:  
«ابن حمير» وقد ذكر البيت في مادة جمر، برواية  
أخرى هي:

وإن أطاف ولم يظفر بطائلة  
في ظلمة ابن حمير ساوَرَ الفطما  
ونسب البيت إلى كعب بن زهير في صفة ذئب.  
يقول: إذا لم يُصب شاة ضخمة أخذ فطيمة.  
وأجمرت الليلة استمر فيها الهلال، وابن حمير هلال  
تلك الليلة.

[ عبد الله ]

وَعُقْمٌ، وَفَطِيمٌ وَفُطْمٌ، وَأَرَادَ بِالْحَدِيثِ  
الْإِقْرَاعَ بَيْنَ دَرَارِيِّ الْمُسْلِمِينَ فِي الْعَطَاءِ،  
وَأَنَا أَنْكَرُهُ، لِأَنَّ الْإِقْرَاعَ لِتَفْصِيلِ بَعْضِهِمْ  
عَلَى بَعْضٍ فِي الْفَرْضِ، وَالْإِسْمُ الْفِطَامُ،  
وَكَأَنَّ دَابَّةً تُفْطَمُ، قَالَ اللَّحْيَانِيُّ: فَطَمْتُهُ أُمُّهُ  
تَفْطِمُهُ، فَلَمْ يَخْصُ مِنْ أَيِّ نَوْعٍ هُوَ؛  
وَفَطَمْتُ فَلَانًا عَنْ عَادَتِهِ، وَأَصْلُ الْفَطْمِ  
الْقَطْعُ. وَفَطَمَ الصَّبِيَّ: فَصَلَهُ عَنْ ثَدْيِ أُمِّهِ  
وَرِضَاعِهَا. وَالْفَطِيمَةُ: الشَّاةُ إِذَا فُطِمَتْ.  
وَأَفْطَمَتِ السَّخْلَةَ: حَانَ أَنْ تُفْطَمَ (عَنِ  
ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ)، فَإِذَا فُطِمَتْ فِيهِ فَاطِمَةٌ  
وَمَفْطُومَةٌ وَفَطِيمَةٌ (عَنْهُ أَيْضًا)، قَالَ:  
وَذَلِكَ لِشَهْرَيْنِ مِنْ يَوْمِ وِلَادِهَا.

وَفَطَامَ النَّاسُ إِذَا لَهَجَ بَعْضُهُمْ بِأَمْهَاتِهِ  
بَعْدَ الْفِطَامِ، فَدَفَعَ هَذَا بَهْمَهُ إِلَى هَذَا،  
وَهَذَا بَهْمَهُ إِلَى هَذَا، وَإِذَا كَانَتْ الشَّاةُ  
تُرْضَعُ كُلَّ بَهْمَةٍ فِيهِ الْمُشْفَعُ. ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ  
قَالَ: إِذَا تَنَازَلَتْ أَوْلَادُ الشَّيْءِ الْعِيدَانَ قِيلَ  
رَمَتْ وَارْتَمَتْ، فَإِذَا أَكَلَتْ قِيلَ بَهْمَةٌ  
سَاعٌ (٢) حَتَّى يَذْبُو فِطَامُهَا، فَإِذَا ذَا فِطَامُهَا  
قِيلَ أَفْطَمَتِ الْبَهْمَةُ، فَإِذَا فُطِمَتْ فِيهِ فَاطِمَةٌ  
وَمَفْطُومَةٌ وَفَطِيمٌ، وَذَلِكَ لِشَهْرَيْنِ مِنْ يَوْمِ  
فِطَامِهَا فَلَا يَزَالُ عَلَيْهَا اسْمُ الْفِطَامِ حَتَّى  
تَسْتَجِيرَ. وَالْفَاطِمَةُ مِنَ الْإِبِلِ: الَّتِي يُفْطَمُ  
وَلَدُهَا عَنْهَا. وَنَاقَةٌ فَاطِمٌ إِذَا بَلَغَ حَوَارُهَا سَنَةً  
فَطِيمٌ؛ قَالَ الشَّاعِرُ:

مِنْ كُلِّ كَوْمَاءِ السَّنَامِ فَاطِمِ  
تَشْحَى بِمُسْتَنِّ الذَّنُوبِ الرَّادِمِ  
شِدْقَيْنِ فِي رَأْسِ لَهَا صِلَادِمِ  
وَأَفْطَمْتِكَ عَنْ هَذَا الشَّيْءِ، أَي  
لَأَقْطَعَنَّ عَنْهُ طَمَعَكَ.

وَفَاطِمَةُ: مِنْ أَسْمَاءِ النِّسَاءِ. التَّهْدِيبُ:  
وَتُسَمَّى الْمَرْأَةُ فَاطِمَةَ وَفَطَامًا وَفَطِيمَةً. وَفِي  
الْحَدِيثِ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، أَعْطَى عَلِيًّا  
حُلَّةَ سِيرَاءٍ وَقَالَ: شَفَقْهَا خُمْرًا بَيْنَ  
الْفَوَاطِمِ؛ قَالَ الْقُتَيْبِيُّ: إِحْدَاهُنَّ سَيِّدَةُ

(٢) قوله: «بهمة سابع» كذا في الأصل على  
هذه الصورة.

النِّسَاءِ فَاطِمَةُ بِنْتُ سَيِّدِنَا رَسُولِ اللَّهِ،  
ﷺ وَعَلَيْهَا، زَوْجٌ عَلَى، عَلَيْهِ السَّلَامُ،  
وَالثَّانِيَةُ فَاطِمَةُ بِنْتُ أَسَدِ بْنِ هَاشِمٍ، أُمُّ عَلَى  
ابْنِ أَبِي طَالِبٍ، عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَكَانَتْ  
أَسْلَمَتْ، وَهِيَ أَوَّلُ هَاشِمِيَّةٍ وَكَانَتْ  
لِهَا شَيْءٌ؛ قَالَ: وَلَا أَعْرِفُ الثَّالِثَةَ؛ قَالَ  
ابْنُ الْأَثِيرِ: هِيَ فَاطِمَةُ بِنْتُ حَمْرَةَ عَمِّهِ،  
سَيِّدِ الشُّهَدَاءِ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، وَقَالَ  
الْأَزْهَرِيُّ: الثَّالِثَةُ فَاطِمَةُ بِنْتُ عَثْبَةَ  
ابْنِ رَبِيعَةَ، وَكَانَتْ هَاجَرَتْ وَبَايَعَتْ  
النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ: وَأَرَاهُ أَرَادَ فَاطِمَةَ  
بِنْتُ حَمْرَةَ، لِأَنَّهَا مِنْ أَهْلِ الْبَيْتِ، قَالَ  
ابْنُ بَرِّي: وَالْفَوَاطِمُ اللَّائِي وَكَذَلِكَ النَّبِيُّ،  
ﷺ، قُرَشِيَّةٌ وَقَيْسِيَّةٌ وَهَاشِمِيَّةٌ وَأَزْدِيَّةٌ  
وَخَزَاعِيَّةٌ. وَقِيلَ لِلْحَسَنِ وَالْحُسَيْنِ: ابْنَا  
الْفَوَاطِمِ، فَاطِمَةُ أُمُّهُمَا، وَفَاطِمَةُ بِنْتُ أَسَدِ  
جَدَّتُهُمَا، وَفَاطِمَةُ بِنْتُ عَبْدِ  
اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ عِمْرَانَ بْنِ مَخْرُومِ جَدَّةِ  
النَّبِيِّ ﷺ، لِأَبِيهِ.  
وَفَطَمْتُ الْحَجَلَ: قَطَعْتُهُ.  
وَفَطِيمَةٌ: مَوْضِعٌ.

\* فطن \* الْفِطْنَةُ: كَالْفَهْمِ. وَالْفِطْنَةُ:  
ضِدُّ الْعِبَارَةِ. وَرَجُلٌ فَطِنٌ بَيْنَ الْفِطْنَةِ  
وَالْفِطْنِ. وَقَدْ فَطَنَ (٣) لِهَذَا الْأَمْرِ،  
بِالْفَتْحِ، يَفْطِنُ فِطْنَةً وَفَطَنَ فِطْنًا وَفُطِنًا  
وَفُطُونَةً وَفَطَانَةً وَفَطَانِيَّةً، فَهُوَ فَاطِنٌ لَهُ وَفُطُونٌ  
وَفَطِينٌ، وَفَطِنٌ وَفَطْنٌ وَفَطْنٌ وَفُطُونَةٌ وَقَدْ  
فَطِنَ، بِالْكَسْرِ، فَطِنَةً وَفَطَانَةً وَفَطَانِيَّةً،  
وَالْجَمْعُ فُطْنٌ، وَالْأُنْثَى فِطْنَةٌ؛ قَالَ  
الْقَطَامِيُّ:

إِلَى خَدْبٍ سَطِطِ سَيْبِي  
طَبُّ بِيَدَاتِ قَرَعِيهَا فُطُونِ

وَقَالَ الْآخَرُ:  
وَقَالَتْ وَكَتُبْتُ رَجُلًا فِطِينًا

هَذَا لَعَمْرُ اللَّهِ إِسْرَائِينَا  
(٣) قوله: «وقد فطن» هو من باب فوح  
ونصر وكرم فطناً بثلاث الفاء، كما في القاموس.

وَقَالَ قَيْسُ بْنُ عَاصِمٍ فِي الْجَمْعِ :  
لَا يَفْطَنُونَ لِعَيْبِ جَارِهِمْ  
وَهُمْ لِحِفْظِ جَوَارِهِمْ فُطْنٌ  
وَالْمَطَاةُ : مُفَاعَلَةٌ مِنْهُ . اللَّيْثُ :  
وَأَمَّا الْفَطْنُ فَذُو فِطْنَةٍ لِلْأَشْيَاءِ ، قَالَ :  
وَلَا يَمْتَنِعُ كُلُّ فِعْلٍ مِنَ الثُّغُوتِ مِنْ أَنْ يُعَالَ  
قَدْ فَعَلَ وَفَطَنَ أَيْ صَارَ فِطْنًا إِلَّا الْقَلِيلُ .  
وَفِطْنَةٌ هَذَا الْأَمْرُ تَفْطِينًا : فَهَمَّةٌ . وَفِي الْمَثَلِ :  
لَا يُفْطِنُ الْقَارَةَ إِلَّا الْحِجَارَةُ ؛ الْقَارَةُ : أَنْثَى  
الدَّبِيَّةِ . وَفَاتِنَةٌ فِي الْحَدِيثِ : رَاجِعَةٌ : قَالَ  
الرَّاعِي :

ذَا فَاطَنَتْنَا فِي الْحَدِيثِ تَهَزَّتْ  
إِلَيْهَا قُلُوبُ ذَوْنَهُنَّ الْجَوَانِحُ  
وَيُقَالُ : فِطْنْتُ إِلَيْهِ وَلَهُ وَبِهِ فِطْنَةٌ  
وَفَطَانَةٌ .  
وَيُقَالُ : لَيْسَ لَهُ فُطْنٌ أَيْ فِطْنَةٌ .

• فطه • فطه الظهر فطها كفزير .

• فطا • فطا الشيء يفتوه فطوا : ضربته  
بيده وسدخه . وفطوت المرأة : أنكحتها .  
وفطا المرأة فطوا : نكحها .

• ففظ • الفظ : الحشيش الكلام ؛  
وقيل : الفظ الغليظ ؛ قال الشاعر روية :  
لَمَّا رَأَيْنَا مِنْهُمْ مُغْتَاطًا  
تَعْرِفُ مِنْهُ اللَّوْمُ وَالْفِطَاظَا  
وَالْفِطَظُ : خُشُونَةٌ فِي الْكَلَامِ . وَرَجُلٌ  
فَظٌ : ذُو فِطَاظَةٍ جَافٍ غَلِيظٍ ، فِي مَنْطِقِهِ  
غَلِظٌ وَخُشُونَةٌ . وَإِنَّهُ لَفَظٌ بَظٌ ؛ إِتْبَاعٌ ؛  
حَكَاهُ ثَعْلَبٌ وَلَمْ يَسْرِحْ بَظًا قَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ :  
فَوَجَّهْنَاهُ عَلَى الْإِتْبَاعِ ، وَالْجَمْعُ أَفْطَاظُ ؛  
قَالَ الرَّاجِزُ أَنْشَدَهُ ابْنُ جَنِّي :

حَتَّى تَرَى الْجَوَاظَ مِنْ فِطَاظِهَا  
مُذَلِّلِيًا بَعْدَ شِدَا أَفْطَاظِهَا  
وَقَدْ فَطَظْتَ ، بِالْكَسْرِ ، تَفْظُ فِطَاظَةً  
وَفِطَاظًا ، وَالْأَوَّلُ أَكْثَرُ لِتَقْلُبِ التَّضْعِيفِ ،  
وَالْأَسْمُ الْفِطَاظَةُ وَالْفِطَاظُ ؛ قَالَ :

حَتَّى تَرَى الْجَوَاظَ مِنْ فِطَاظِهَا  
وَيُقَالُ : رَجُلٌ فَظٌّ بَيْنَ الْفِطَاظَةِ  
وَالْفِطَاظِ وَالْفِطَظِ ؛ قَالَ رُوبَةُ :  
تَعْرِفُ مِنْهُ اللَّوْمُ وَالْفِطَاظَا  
وَأَفْطَظْتُ الرَّجُلَ وَغَيْرَهُ : رَدَدْتُهُ عَمَّا  
يُرِيدُ .

وَإِذَا أَدَخَلْتَ الْخَيْطَ فِي الْخِرْتِ ، فَقَدْ  
أَفْطَظْتَهُ (عَنْ أَبِي عَمْرٍو)  
وَالْفَظُّ : مَاءُ الْكِرْشِ يُعْتَصَرُ فَيَشْرَبُ مِنْهُ  
عِنْدَ عَوَزِ الْمَاءِ فِي الْقَلَوَاتِ ، وَبِهِ شَبَهَ الرَّجُلُ  
الْفَظُّ الْغَلِيظُ لِعَلْفِهِ . وَقَالَ الشَّافِعِيُّ : إِنْ  
أَفْظَ رَجُلٌ كِرْشَ بَعِيرٍ نَحَرَهُ فَاعْتَصَرَ مَاءَهُ  
وَصَفَّاهُ لَمْ يَجْزْ أَنْ يَتَطَهَّرَ بِهِ ؛ وَقِيلَ : الْفَظُّ  
الْمَاءُ يَخْرُجُ مِنَ الْكِرْشِ لِعَلْفِ مَشْرَبِهِ ،  
وَالْجَمْعُ فُظُوطٌ ؛ قَالَ :

كَأَنَّهُمْ إِذْ يَعْصِرُونَ فُظُوطَهَا  
بِدَجَلَةٍ أَوْ مَاءِ الْخُرَيْبَةِ مُورِدٌ  
أَرَادَ أَوْ مَاءِ الْخُرَيْبَةِ مُورِدٌ لَهُمْ ؛ يَقُولُ :  
يَسْتَبِيلُونَ خَيْلَهُمْ لِيَشْرَبُوا أَبْوَالَهَا مِنَ النَّطْشِ ،  
فَإِذَا الْفُظُوطُ هِيَ تِلْكَ الْأَبْوَالُ بَعِيْنَهَا . وَفَظَةٌ  
وَأَفْظَةٌ : شَقٌّ عَنَّهُ الْكِرْشُ أَوْ عَصْرُهُ مِنْهَا ،  
وَذَلِكَ فِي الْمَفَاوِزِ عِنْدَ الْحَاجَةِ إِلَى الْمَاءِ ؛  
قَالَ الرَّاجِزُ :

بَجَلِكْ كِرْشَ الثَّابِ لِأَفْطَاظِهَا  
الصَّحَّاحُ : الْفَظُّ مَاءُ الْكِرْشِ ؛ قَالَ  
حَسَّانُ بْنُ نَشْبَةَ (١) :  
فَكُونُوا كَأَنَّفِ اللَّيْثِ لِأَسْمِ مَرْعَمًا  
وَلَا نَالَ فَظُّ الصَّيْدِ حَتَّى يُعْفَرَا  
يَقُولُ : لَا يَسْمُ ذَلَّةٌ قَرْعِمَهُ وَلَا بَيْتَالُ مِنْ  
صَيْدِهِ لِحَمَا حَتَّى يَصْرَعَهُ وَيُعْفَرَهُ ، لِأَنَّهُ لَيْسَ  
بِذِي اخْتِلَاسٍ كَثِيرٍ مِنَ السَّاعِ . وَمِنْهُ  
قَوْلُهُمْ : أَفْظَ الرَّجُلُ ، وَهُوَ أَنْ يَسْفَى بَعِيرَهُ  
ثُمَّ يَشُدُّ فَمَهُ لِئَلَّا يَجْتَرَّ ، فَإِذَا أَصَابَهُ عَطَشٌ

(١) قوله : «حسان بن نشبة» ، قال شارح  
القاموس : كذا في العباب . وقال أبو محمد  
الأسود : إنما هو «جساس بن نشبة» ، ككتاب .  
وفي القاموس في «ج س س» : وكتاب  
ابن نشبة . وفي الصحاح : «جساس» .

شَقٌّ بَطْنُهُ فَقَطَّرَ قَرْنَهُ فَشَرِبَهُ .  
وَالْفِطِيظُ : مَاءُ الْمَرْأَةِ أَوْ الْفَحْلِ  
زَعْمًا ، وَلَيْسَ يَبْكُتُ ؛ وَأَمَّا كِرَاعٌ فَقَالَ :  
الْفِطِيظُ مَاءُ الْفَحْلِ فِي رَحِمِ الثَّائِثَةِ ، وَفِي  
الْمُحْكَمِ : مَاءُ الْفَحْلِ ؛ قَالَ الشَّاعِرُ يَصِفُ  
الْفِطَا ، وَأَنْهَى بِخَمَلِنِ الْمَاءِ لِفِرَاحِيْنِ فِي  
حَوَاضِلِهِنَّ :

حَمَلْنَ لَهَا مِيَاهًا فِي الْأَدَاوَى  
كَأَيِّ بِخَمَلِنِ فِي النَّبِيْظِ الْفِطِيظَا  
وَالنَّبِيْظُ : الرَّحِمُ .

وَفِي حَدِيثِ عَمْرِو ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنْتَ  
أَفْظٌ وَأَغْلَظُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ؛ رَجُلٌ  
فَظٌّ أَيْ سَيِّئُ الْخُلُقِ . وَفُلَانٌ أَفْظٌ مِنْ فُلَانٍ  
أَيْ أَصْعَبُ خُلُقًا وَأَشْرُسُ ، وَالْمُرَادُ هَهُنَا  
شِدَّةُ الْخُلُقِ وَخُشُونَةُ الْجَانِبِ ؛ وَلَمْ يَرِدْ بِهَا  
الْمُفَاضَلَةُ فِي الْفِطَاظَةِ وَالْعِلَظَةِ بَيْنَهُمَا ؛ وَيَجُوزُ  
أَنْ يَكُونَ لِلْمُفَاضَلَةِ وَلَكِنْ فِيمَا يَجِبُ مِنَ  
الْإِنْكَارِ وَالْعِلَظَةِ عَلَى أَهْلِ الْبَاطِلِ ، فَإِنَّ  
النَّبِيَّ ﷺ ، كَانَ رَعُوفًا رَحِيمًا ، كَمَا  
وَصَفَّهُ اللَّهُ تَعَالَى ، رَفِيقًا بِأُمَّتِهِ فِي التَّبَلُّغِ غَيْرِ  
فَظٌّ وَلَا غَلِيظٌ ؛ وَمِنْهُ أَنَّ صِفَتَهُ فِي الثَّوْرَةِ :  
لَيْسَ بِفَظٍّ وَلَا غَلِيظٍ . وَفِي حَدِيثِ عَائِشَةَ ،  
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ، قَالَتْ لِمُرْوَانَ : إِنْ النَّبِيَّ ،  
ﷺ ، لَعَنَّ أَبَاكَ ، وَأَنْتَ فِطَاظَةٌ مِنْ لَعْنَةِ  
اللَّهِ ، بِظَاعِنِينَ ، مِنَ الْفِطِيظِ وَهُوَ مَاءُ  
الْكَرْشِ ؛ قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ : وَأَنْكَرَهُ  
الْحَطَّابِيُّ . وَقَالَ الرَّمَحْمُوسِيُّ : أَفْطَظْتُ  
الْكَرْشَ اعْتَصَرْتُ مَاءَهَا ، كَأَنَّهُ عَصَارَةٌ مِنَ  
اللَّعْنَةِ ، أَوْ فِعَالَةٌ مِنَ الْفِطِيظِ مَاءِ الْفَحْلِ ،  
أَيْ نُطْفَةٌ مِنَ اللَّعْنَةِ ، وَقَدْ رَوَى فَضُّضٌ مِنْ  
لَعْنَةِ اللَّهِ ، بِالضَّادِ ، وَقَدْ تَقَدَّمَ .

• فطع • فطع الأمر ، بالضم ، يقطع  
فطاعة ، بالضم ، فهو فطيع وفتح (الأحيرة)  
على التسيب ، وأفطع الأمر : اشتد وسع  
وجاوز المقدار وبرح ، فهو مفتح . وفي  
الحديث : لا تحل المسألة إلا لذي عزم  
مفتح ؛ المفتح : الشديد الشيع . وفي

الحديث: لم أر منظرًا كالْيَوْمِ أَفْطَحَ، أَيْ لَمْ أَرْ مَنْظَرًا فَطِيحًا كَالْيَوْمِ وَقِيلَ: أَرَادَ لَمْ أَرْ مَنْظَرًا أَفْطَحَ مِنْهُ، فَحَدَّثَهَا وَهِيَ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ كَثِيرٌ. وَفِي حَدِيثِ سَهْلِ بْنِ حُنَيْنٍ: مَا وَضَعْنَا سِوْفَنَا عَلَى عَوَاتِقِنَا إِلَى أَمْرِ يُفْطَعُنَا إِلَّا أَسْهَلُ بِنَا، يُفْطَعُنَا أَيْ يُوقِعُنَا فِي أَمْرٍ فَطِيحٍ شَدِيدٍ.

وَأَفْطَحَ الرَّجُلُ، عَلَى مَا لَمْ يُسَمِّ فَاعِلُهُ، أَيْ نَزَلَ بِهِ أَمْرٌ عَظِيمٌ، وَمِنْهُ قَوْلُ لَبِيدٍ: وَهُمُ السَّعَاءُ إِذَا الْعَشِيرَةُ أَفْطَحَتْ وَهُمُ فَوَارِسُهَا وَهُمُ حُكَّامُهَا وَأَفْطَعَهُ الْأَمْرُ وَفْطَحَ بِهِ فَطَاعَةً وَفْطَعًا وَاسْتَفْطَعَهُ وَأَفْطَعَهُ: رَأَاهُ فَطِيحًا، وَقَوْلُهُ أَنْشَدَهُ الْمُبَرَّدُ:

قَدْ عَشْتُ فِي النَّاسِ أَطْوَارًا عَلَى خُلُقِي شَيْئًا وَقَاسَيْتُ فِيهِ اللَّيْنَ وَالْفُطْعَا يَكُونُ الْفُطْعُ مَصْدَرٌ فَطَحَ بِهِ، وَقَدْ يَكُونُ مَصْدَرٌ فَطَحَ كَكَرَّمَ كَرَمًا إِلَّا أَنِّي لَمْ أَسْمَعْ الْفُطْعَ إِلَّا هُنَا.

قَالَ أَبُو زَيْدٍ: فَطَعْتُ بِالْأَمْرِ أَفْطَحَ فَطَاعَةً إِذَا هَالَكَ وَعَلَيْكَ فَلَمْ تَبْقَ بِأَنْ تُطِيقَهُ. وَفِي الْحَدِيثِ: لَمَّا أُسْرِى بِنَى وَأَصْبَحَتْ بِمَكَّةَ فَطَعْتُ بِأَمْرِي، أَيْ اشْتَدَّ عَلَيَّ وَهَيْبَتُهُ، وَمِنْهُ الْحَدِيثُ: أَرَبْتُ أَنَّهُ وُضِعَ فِي يَدَيَّ سِوَارَانِ مِنْ ذَهَبٍ فَفَطَعْتُهُمَا، هَكَذَا رَوَى مُتَعَدِّيًا حَتَّى عَلَى الْمَعْنَى، لِأَنَّهُ بِمَعْنَى أَكْبَرْتُهُمَا وَخَفَّيْتُهُمَا، وَالْمَعْرُوفُ فَطَعْتُ بِهِ أَوْ مِنْهُ؛ وَقَوْلُ أَبِي وَجْرَةَ:

تَرَى الْعِلَافِيَّ مِنْهَا مُوفِدًا فَطَعًا إِذَا اخْتَزَلَ بِهِ مِنْ ظَهْرِهَا فِقْرًا

قَالَ فَطَعًا، أَيْ مَلَانَ. وَقَدْ فَطَحَ فَطَعًا، أَيْ امْتَلَأَ. وَالْفُطَيْحُ: الْمَاءُ الْعَذْبُ. وَالْمَاءُ الْفُطَيْحُ: هُوَ الْمَاءُ الْوَالِدُ الصَّافِي، وَضِدُّهُ الْمُضَاضُ، وَهُوَ الشَّدِيدُ الْمُلَوَّحَةُ؛ قَالَ الشَّاعِرُ:

يَرِدُنْ بَحْرًا مَا يَمُدُّ جَاهَهَا أَيْ عِيُونِ مَاؤُهُنَّ فَطَيْحُ

• فظا • الْفُطَى، مَقْصُورٌ (١)؛ مَاءُ الرَّحِمِ، يُكْتَبُ بِالْيَاءِ؛ قَالَ الشَّاعِرُ:

تَسْرِبَلْ حَسَنَ يُوْسُفَ فِي فِظَاهُ وَالْيَسَ تَاجَهُ طِفْلًا صَغِيرًا

(حِكَاةُ كُرَاعٍ) وَالثَّنِيَّةُ فَطَوَانٌ؛ وَقِيلَ: أَصْلُهُ الْفُطُ فَقَلِبْتَ الظَّاهَ يَاءً، وَهُوَ مَاءُ الْكَرْشِ؛ قَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ: وَقَضَيْنَا بِأَنَّ الْفَهَ مُثْقَلَةٌ عَنِ يَاءٍ لِأَنَّهَا مَجْهُولَةٌ الْإِنْقِلَابِ، وَهِيَ فِي مَوْضِعِ اللَّامِ، وَإِذَا كَانَتْ فِي مَوْضِعِ اللَّامِ فَانْقِلَابُهَا عَنِ الْيَاءِ أَكْثَرُ مِنْهُ عَنِ الْوَاوِ.

• فعره • الْفَعْرُ: لَعْنَةٌ يَأْتِيَةٌ، وَهُوَ ضَرْبٌ مِنَ الثَّبْتِ، زَعَمُوا أَنَّهُ الْهَيْشُ؛ قَالَ ابْنُ دُرَيْدٍ: وَلَا أَحَقُّ ذَاكَ. وَحَكَى الْأَزْهَرِيُّ عَنِ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ أَنَّهُ قَالَ: الْفَعْرُ أَكْلُ الْفَعَارِيْرِ، وَهِيَ صِغَارُ الدَّلَانِيْنَ؛ قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: وَهَذَا يَقْوَى قَوْلُ ابْنِ دُرَيْدٍ.

• ففوس • الْفَاعُوسَةُ: نَارٌ أَوْ جَمْرٌ لَا دُخَانَ لَهُ. وَالْفَاعُوسُ: الْأَفْعَى (عَنِ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ) وَأَنْشَدَ:

بِالْمَوْتِ مَا عَيْرَتْ يَا لِمَيْسُ قَدْ يَهْلِكُ الْأَرْقَمُ وَالْفَاعُوسُ وَالْأَسَدُ الْمُدْرَعُ التَّهْوَسُ وَالْبَيْطَلُ الْمُسْتَلْتِمُ الْحَوْسُ وَاللَّلْعُ الْمُهْتَبِلُ الْعَسُوسُ وَالْقَيْلُ لَا يَتَقَى وَلَا الْهَرِيْسُ

وَيُقَالُ لِلذَّاهِيَةِ مِنَ الرِّجَالِ: فَاعُوسٌ. وَدَاهِيَةٌ فَاعُوسٌ: شَدِيدَةٌ؛ قَالَ رِيَّاحُ الْجَدِيْسِيُّ:

جِيثُكَ مِنْ جَدِيْسٍ بِالْمَوْبِدِ الْفَاعُوسِ إِحْدَى بِنَاتِ الْحَوْسِ

• فعص • الْفَعْصُ: الْإِنْفِرَاجُ. وَأَنْفَعَصَ

(١) قوله: «الفظى مقصور يكتب بالياء» ثم قوله «والثنية فظوان» هذه عبارة التهذيب.

الشَّيْءُ: انْفَتَقَ. وَأَنْفَعَصْتُ عَنِ الْكَلَامِ: انْفَرَجْتُ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

• ففنع • الْفَفْنَعَةُ وَالْفَفْنَعُ: حِكَايَةُ بَعْضِ الْأَصْوَاتِ. وَالْفَفْنَعَانِيُّ: الْجَازِرُ، هَذَلِيَّةٌ؛ قَالَ صَخْرُ الْعَيِّ:

فَنَادَى أَخَاهُ ثُمَّ قَامَ بِشَفْرَةٍ إِلَيْهِ فَعَالَ الْفَفْنَعِيُّ الْمُنَاهِبِ يُقَالُ لِلْجَزَارِ: فَفْنَعَانِيٌّ وَهَيْبِيٌّ وَسَطَارٌ. وَالْفَفْنَعُ وَالْفَفْنَعَانِيُّ: الْحَلُولُ الْكَلَامِ الرَّطْبُ اللَّسَانِ.

وَفَفْنَعُ الرَّاعِي بِالْعَنَمِ: زَجَرَهَا فَقَالَ لَهَا: فَعَفَ؛ وَقِيلَ: الْفَفْنَعَةُ زَجْرُ الْمَعَزِ خَاصَّةً، وَرَجُلٌ فَفْنَعٌ: يَقْعَلُ ذَلِكَ، وَرَاعٍ فَفْنَعٌ كَفَوَّلِكَ جَزَجَرَ الْبَعِيرُ فَهُوَ جَزَجَارٌ، وَتَزَجَرَ الرَّجُلُ فَهُوَ تَزَجَارٌ، وَفَفْنَعِيٌّ أَيْضًا إِذَا كَانَ خَفِيْفًا فِي ذَلِكَ. وَرَجُلٌ فَفْنَعٌ وَفَفْنَعٌ إِذَا كَانَ خَفِيْفًا؛ وَأَنْشَدَ بَيْتَ صَخْرِ الْعَيِّ:

... فَعَالَ الْفَفْنَعِيُّ الْمُنَاهِبِ وَالْفَفْنَعُ وَالْفَفْنَعِيُّ: السَّرِيْعُ. وَوَقَعَ فِي فَفْنَعَةٍ، أَيْ اخْتِلَاطٍ. وَرَجُلٌ فَفْنَعٌ وَعَوَاعٌ لَعْلَاعٌ رَعْرَاعٌ، أَيْ جَبَانٌ.

• فعل • الْفَعْلُ: كِنَايَةٌ عَنِ كُلِّ عَمَلٍ مُتَعَدٍّ أَوْ عَيْرٍ مُتَعَدٍّ، فَعَلَ يَقْعَلُ فَعْلًا وَفَعْلًا، فَالِاسْمُ مَكْسُورٌ وَالْمَصْدَرُ مُتَوَخِّجٌ، وَفَعْلُهُ وَبِهِ، وَالِاسْمُ الْفِعْلُ، وَالْجَمْعُ الْفِعَالُ، مِثْلُ قَدَحٍ وَقِدَاحٍ وَبَيْتٍ وَبَيْتَارٍ؛ وَقِيلَ: فَعَلَهُ يَقْعَلُهُ فَعْلًا مَصْدَرٌ، وَلَا نَظِيرَ لَهُ إِلَّا سَحْرَهُ يَسْحَرُهُ سِحْرًا، وَقَدْ جَاءَ خَدَعٌ يَخْدَعُ خَدْعًا وَخَدَعًا، وَصَرَعَ صَرَعًا وَصِرْعًا؛ وَالْفِعْلُ بِالْفَتْحِ مَصْدَرٌ فَعَلَ يَقْعَلُ، وَقَدْ قَرَأَ بَعْضُهُمْ قَوْلَهُ تَعَالَى: «وَأَوْحَيْنَا إِلَيْهِمْ فَعَلُ الْخَيْرَاتِ»، وَقَوْلُهُ تَعَالَى فِي قِصَّةِ مُوسَى، عَلَيْهِ السَّلَامُ: «فَعَلْتَ فَعَلْتِكَ الَّتِي فَعَلْتَ»؛ أَرَادَ الْمَرَّةَ الْوَاحِدَةَ، كَأَنَّهُ قَالَ قَلَّتْ النَّفْسُ قَلَّتْكَ، وَقَرَأَ الشَّعْبِيُّ فَعَلْتِكَ، بِكَسْرِ الْفَاءِ،

عَلَى مَعْنَى وَقَلَّتِ الْقِتْلَةُ الَّتِي قَدْ عَرَفْتَهَا ،  
لأنه قتلَهُ بِوَكْرَةٍ ( هذا عن الرِّجَاح ) ، قال :  
وَالأَوَّلُ أَجُودُ .

وَالفَعَالُ أَيْضاً مُصَدَّرٌ مِثْلُ ذَهَبَ ذَهَاباً ،  
وَالفَعَالُ بِالْفَتْحِ : الكَرَمُ ، قال هُدَيْبَةُ :

ضُروباً يَلْحِيهِ عَلَى عَظَمِ زُورِهِ  
إِذَا القَوْمُ هَشُوا لِلفَعَالِ تَقَعَا

قال اللَّيْثُ : وَالفَعَالُ اسْمٌ لِلْفِعْلِ الحَسَنِ مِنَ  
الجُودِ وَالكَرَمِ وَنَحْوِهِ . ابنُ الأَعرابِيِّ :

وَالفَعَالُ فِعْلٌ الوَاحِدِ خاصَّةً فِي الحَيْرِ وَالشَّرِّ .  
يُقَالُ : فلانٌ كَرِيمُ الفَعَالِ ، وَفلانٌ لَيِّمُ

الفَعَالِ ؛ قال : وَالفَعَالُ ، بِكسْرِ الفاءِ ، إِذا  
كانَ الفِعْلُ بَيْنَ الأَثْنَيْنِ ؛ قال الأَزهريُّ :

وَهذا هُوَ الصَّوابُ ، وَلا أَدرى لِمَ قَصَرَ  
اللَّيْثُ الفَعَالُ عَلَى الحَسَنِ دُونَ القَبِيحِ ،

وقال المَبْرَدُ : الفَعَالُ يَكُونُ فِي المَذحِ  
وَالدَّمِّ ، قال : وَهُوَ مُخْلَصٌ لِفاعِلٍ وَاحِدٍ ،

فَإِذا كانَ مِنْ فاعِلَيْنِ فَهُوَ فَعَالٌ ، قال : وَهَذَا  
هُوَ الجَيِّدُ .

وَكانتِ مِنْهُ فَعْلَةٌ حَسَنَةٌ أَوْ قَبِيحَةٌ ،  
وَالفَعْلَةُ صِغَةُ غَالِيَةٍ عَلَى عَمَلَةِ الطَّيْنِ وَالْحَفْرِ

وَنَحْوِها لِأَنَّهُمْ يَقَعُونَ ؛ قال ابنُ الأَعرابِيِّ :  
وَالنَّجَّارُ يُقالُ لَهُ فاعِلٌ .

قال النُّحَويُّونَ : المَفْعُولاتُ عَلَى وُجُوهِ  
فِي بابِ النُّحُو : فَمَفْعُولٌ بِهِ كَقَوْلِكَ أَكْرَمْتُ

زَيْدًا ، وَأَعْنَتُ عَمْرًا وَمَا شَبَّهَهُ ، وَمَفْعُولٌ  
لَهُ ، كَقَوْلِكَ فَعَلْتُ ذَلِكَ جِنازَ غَضَبِكَ ،

وَيُسَمَّى هَذَا مَفْعُولًا مِنْ أَجْلِ أَيْضاً ، وَمَفْعُولٌ  
فِيهِ وَهُوَ عَلَى وَجْهَيْنِ : أَحَدُها الحالُ ،

وَالأَخرُ فِي الظُّروفِ ، فَأَمَّا الظُّروفُ فَكَقَوْلِكَ  
نِمْتُ البَيْتِ وَفِي البَيْتِ ، وَأَمَّا الحالُ

فَكَقَوْلِكَ ضُربَ فلانٌ راجِياً ، أَيْ فِي حالِ  
رُكُوبِهِ ، وَمَفْعُولٌ عَلَيْهِ كَقَوْلِكَ عَلَوْتُ السَّطْحَ

وَرَقِيتُ الدَّرَجَةَ ، وَمَفْعُولٌ بِلا صِلَةٍ وَهُوَ  
المُصَدَّرُ ، وَيَكُونُ ذَلِكَ فِي الفِعْلِ الأَرَمِ

وَالواقِعِ ، كَقَوْلِكَ حَفِظْتُ حِفْظًا وَفَهَمْتُ  
فَهْمًا ، وَاللَّارِمُ كَقَوْلِكَ انكسَرَ انكساراً ،

وَالعَرَبُ تَسْتَقُّ مِنَ الفِعْلِ المِثْلِ لِلأَبْنِيَّةِ الَّتِي

جاءت عَنِ العَرَبِ ، مِثْلُ فُعالَةٍ وَفُعالَةٍ  
وَأفْعُولٍ وَفِفعالٍ وَفِفعالٍ وَفُعالٍ وَفُعالٍ  
وَفُعالٍ وَفُعالَةٍ وَمُفَعَّلِلٍ وَفِفعالٍ وَفِفعالٍ .

وَكَتَبَ ابنُ جَنِّيٍّ بِالتَّضْعِيلِ عَنِ تَقْطِيعِ  
البَيْتِ الشَّعْرِيِّ ، لِأنَّهُ إِنا يَزِنُهُ بِأَجْزاءِ ماذُنِها

كَلِها «فعل» كَقَوْلِكَ فَعُولُنْ مَفاعِلُنْ  
وَفاعِلُنْ فاعِلُنْ وَمُسْتَفْعِلُنْ فاعِلُنْ وَغَيرَ ذَلِكَ

مِنَ ضُروبِ مُقْطَعاتِ الشَّعْرِ ؛ وَفاعِلِيانِ :  
مِثالُ صَبِغٍ لِبَعْضِ ضُروبِ مُرْبَعِ الرَّمْلِ

كَقَوْلِهِ :  
يا خَليلِي اربِعا فاسِ

تَنطِقا رَسَماً بِعُسفانِ  
فَقَوْلُهُ مِنَ بِعُسفانِ فاعِلِيانِ .

ويُقَالُ : شِعْرٌ مُفَعَّلٌ إِذا ابْتَدَعَهُ قائِلُهُ  
وَلَمْ يَحْذِهِ عَلَى مِثالِ تَقَدُّمِهِ فِيهِ مِنْ قَبْلِهِ ؛

وَكانَ يُقالُ : أَعَدَّبَ الأَعانِي ما أَفْعِلُ ،  
وَأَطْرَفَ الشَّعْرَ ما أَفْعِلُ ؛ قال ذُو الرِّمَّةِ :

غَرابِيبُ قَدْ عَرِفُنْ بِكُلِّ أَفقٍ  
مِنَ الأَفاقِ تُفَعَّلُ أَفْعِلا

أَي يَبْتَدِعُ بِها عِناةً بَدِيعٌ وَصَوْتُ مُحَدَّثٌ .  
ويُقَالُ لِكُلِّ شَيْءٍ يَسُويُ عَلَى غَيرِ مِثالِ

تَقَلَّمَهُ : مُفَعَّلٌ ؛ وَمِنهُ قَوْلُ لَبِيدِ :  
فَرَمَيْتُ القَوْمَ رَشَقًا صابِيا

لَيْسَ بِالعُضْلِ وَلا بِالمُفَعَّلِ  
وقَوْلُهُ تَعالَى : «وَالَّذِينَ هُمْ لِلزَّكاةِ

فاعِلُونَ» ؛ قال الرِّجَاحُ : مَعناه مُؤنُونَ .  
وَفِعالُ الفِئاسِ وَالقُدُومِ وَالْمِطْرَقَةِ :

نِصابِها ؛ قال ابنُ مُقْبِلِ :  
وَتَهَوَّى إِذا العِيسُ العِناقُ تَفاصَلتْ

هُوَيُّ قُدُومِ القَيْنِ حالِ فِعالِها  
بِعَني نِصابِها ، وَهُوَ العَمُودُ الَّذِي يُجْعَلُ فِي

خُرْزِها يُعْمَلُ بِهِ ؛ وَأنشَدَ ابنُ الأَعرابِيِّ :  
أَتَّهُ وَهِيَ جانِحَةٌ يَدِها

جُنُوحَ النُّهْرِيِّ عَلَى الفِعالِ  
قال ابنُ بَرِّي : الفِعالُ مُفْرُوحٌ أبدأ إِلا الفِعالُ

لِحِشْبَةِ الفِئاسِ فَإِنَّها مَكسُورَةٌ الفاءِ ؛ يُقالُ :  
يا بَابُوسُ أُولِجِ الفِعالِ فِي خُرْزِ الحَدَثانِ ،

وَالحَدَثانُ الفِئاسُ الَّتِي لَها رَأْسٌ وَاحِدٌ .

وَالفِعالُ أَيْضاً : مُصَدَّرٌ فاعِلٌ .  
وَالفِعالَةُ : العادَةُ . وَالفِعالُ : كِتابَةُ عَن  
حِياةِ النِّفاقِ وَغَيرِها مِنَ الإِناثِ .

وقال ابنُ الأَعرابِيِّ : سِئِلَ اللُّبَيْبِيُّ عَن  
جُرُوحِهِ فَقالَ : أَرَقِنِي وَجاءَ بِالمُفَعَّلِ ، أَي

جاءَ بِأَمْرٍ عَظِيمٍ ، قِيلَ لَهُ : أَتَقولُهُ فِي كُلِّ  
شَيْءٍ ؟ قالَ : نَعَمْ ، أَقولُ جاءَ مالُ فلانٍ

بِالمُفَعَّلِ ، وَجاءَ بِالمُفَعَّلِ مِنَ النُّحَطِ ،  
ويُقَالُ : عَدَّبَنِي وَجَّعَ أَسْهَرَنِي فَجاءَ بِالمُفَعَّلِ

إِذا عانِيَ مِنْهُ أَلَمًا لَمْ يَعهَدْ مِثْلَهُ فِيها مَصِي لَهُ .  
ابنُ الأَعرابِيِّ : أَفْعَلُ فلانٌ حَدِيثًا إِذا

اخْتَرَقَهُ ؛ وَأنشَدَ :  
ذَكَرَ شَيْءٌ يا سَلِيبِي قَدْ مَصِي

وَوُشاةٍ يَنْطِقُونَ المُفَعَّلِ  
وَأَفْعَلُ عَلَيْهِ كِذِبا وَزُورًا ، أَي اخْتَلَقَ .

وَفَعَلتُ الشَّيْءَ فافْعَلْ : كَقَوْلِكَ كَسَرْتُهُ  
فانكسِرْ .

وَفِعالٌ : قَدْ جاءَ بِمَعْنَى افْعَلْ ، وَجاءَ  
بِمَعْنَى فاعِلَةٍ ، بِكسْرِ اللامِ .

\* فَم \* الفَمُّ وَالأَفْعَمُ : المُمْتَلِيُّ ، وَقِيلَ :  
الْفائِضُ امْتِلاءً . وَساعِدُ فَعَمٌ ، فَعَمَ يَقَعُمُ

فَعامَةً وَفَعُومَةٌ فَهُوَ فَعَمٌ : مُمْتَلِيٌّ . وَوَجَّهَ فَعَمٌ  
وَجارِيَةٌ فَعَمَةٌ ، وَافْعَعَمَ ؛ قال كَعْبٌ يَصِفُ

نَهْرًا :  
مُفَعَّوعَمٌ صَحِبُ الأَدِيِّ مُنْبِقُ

كانَ فِيهِ أَكْفُ القَوْمِ نَصْطِقِينُ  
وَفي صِفَتِهِ ، عِلِّيٌّ : كانَ فَعَمٌ

الأَوصالِ ، أَي مُمْتَلِيٌّ الأَغْصاءِ ؛ وَفي قَصيدِ  
كَعْبِ :

صَحْمٌ مُقْلِدُها فَعَمٌ مُقْيِدُها  
أَي مُمْتَلِكَةُ السَّاقِ . وَفي حَدِيثِ أُسامَةَ :

وَإِنَّهُمُ أَحاطُوا لَيْلاً بِحاضِرِ فَعَمٍ ، أَي حَيٌّ  
مُمتَلِيٌّ بِأَهْلِهِ . وَفَعَمَهُ يَقَعُمُهُ وَفَعَمَهُ : مَلَأَهُ

وَبالغِ فِي مِثْلِهِ ؛ وَأنشَدَ :  
فَصَبَّحتُ وَالطَّيْرُ لَمْ تَكَلِّمْ

جايَةً طَمَّتْ بِسِيلِ مُفَعَمِ  
وَأَفَعَمتُ البَيْتَ بِرائِحَةِ القُودِ فافْعَعَمَ ،

وَأَفَعَمَ الْمِسْكَ الْبَيْتَ : مَلَأَهُ بِرِيحِهِ . وَأَفَعَمَ الْبَيْتَ طَبِيبًا : مَلَأَهُ ، عَلَى الْمَثَلِ . وَأَفَعَمَمَ هُوَ : امْتَلَأَ . وَفِي الْحَدِيثِ : لَوْ أَنَّ امْرَأَةً مِنَ الْحُورِ الْعِينِ أَشْرَفَتْ لِأَفَعَمَتْ مَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ رِيحَ الْمِسْكَ ، أَيْ مَلَأَتْ ، وَيُرْوَى بِالْعَيْنِ . وَفَعَمَتُهُ رَائِحَةُ الطَّيِّبِ وَأَفَعَمَتُهُ : مَلَأَتْ أَنْفَهُ ، وَالْأَعْرَفُ فَعَمَتُهُ ، بِالْعَيْنِ الْمُعْجَمَةِ ؛ فَأَمَّا قَوْلُهُ أَنْشَدَهُ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ لِكَثِيرٍ :

أَتَى وَمَعْمُومٌ حَيْثُ كَانَهُ  
عُرُوبُ السَّرَايِ أَتْرَعَتَهَا التَّوَابِضُ  
فَإِنَّهُ زَعَمَ أَنَّهُ لَمْ يَسْمَعْ «مَعْمُومٌ» إِلَّا فِي هَذَا  
الْبَيْتِ ، قَالَ : وَهُوَ مِنْ أَفَعَمَتْ ، وَنَظِيرُهُ  
قَوْلُ لَيْبِدٍ :

التَّاطِقُ الْمَبْرُورُ وَالْمَحْمُومُ  
وَهُوَ مِنْ أَبْرَزْتُ ، وَمِثْلُهُ الْمَضُوفُ مِنْ  
أَضْفَتُ . الْأَزْهَرِيُّ : وَنَهَرَ مَعْمُومٌ أَيْ  
مُمْتَلِئٌ .

وَيُقَالُ : سِفَاةٌ مُعَمَّمٌ وَمُعَامٌ ، أَيْ  
مَمْلُوءٌ ؛ وَأَنْشَدَ أَبُو سَهْلٍ فِي أَشْعَارِ الْفَصِيحِ  
فِي بَابِ الْمُسَدَّدِ بَيْتًا آخَرَ جَاءَ بِهِ شَاهِدًا عَلَى  
الضُّحِّ وَهُوَ :

أَبْيَضُ أَبْرَزُهُ لِلضُّحِّ رَاقِبُهُ  
مُقَلَّدُ قُضْبِ الرِّيحَانِ مَعْمُومٌ  
أَيْ مُمْتَلِئٌ لِحَمَاءٍ .

وَفَعَمَتِ الْمَرْأَةُ فَعَامَةً وَفَعُومَةً وَهِيَ  
فَعَمَةٌ : اسْتَوَى خَلْقُهَا وَعَظَّ سَاقُهَا ، وَسَاعِدٌ  
فَعَمٌ ؛ قَالَ :

بِسَاعِدِ فَعَمٍ وَكَفِّ خَاصِبِ  
وَمُخَلَّخِ فَعَمٍ ؛ قَالَ :

فَعَمٌ مُخَلَّلُهَا وَعَثُ مَوْزُهَا  
عَذِبٌ مُقْبَلُهَا طَعْمُ السَّدَا فُوها  
السَّدَا هُنَا : الْبَلْحُ الْأَخْضَرُ ، وَاجِدَتْهُ  
سَدَاةٌ ؛ وَقِيلَ : هُوَ الْعَسَلُ ، مِنْ قَوْلِهِمْ  
سَدَتِ النَّحْلُ تَسَدُّوا سَدَا . الْجَوْهَرِيُّ :  
أَفَعَمَتِ الرَّجُلُ مَلَأَتْهُ غَضَبًا ، وَحَكَى  
الْأَزْهَرِيُّ عَنْ أَبِي ثَرَابٍ قَالَ : سَمِعْتُ واقِعًا  
السَّلْمِيَّ يَقُولُ أَفَعَمَتِ الرَّجُلُ وَأَفَعَمَتُهُ إِذَا

مَلَأَتْهُ غَضَبًا أَوْ فَرَحًا .

• فَعَاه . قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : الْأَفْعَاءُ الرُّوَاحُ  
الطَّيِّبَةُ .

وَفَعَا فُلَانٌ شَيْئًا إِذَا فَتَنَهُ .

وَقَالَ شَمِرٌ فِي كِتَابِ الْحَيَاتِ : الْأَفْعَى  
مِنْ الْحَيَاتِ الَّتِي لَا تَبْرُحُ ، إِنَّمَا هِيَ مَبْرُحِيَّةٌ ،  
وَتَبْرَحِيهَا اسْتِدَارَتُهَا عَلَى نَفْسِهَا وَتَحْوِيهَا ؛ قَالَ  
أَبُو النَّجْمِ :

زُرْقِ الْعُيُونِ مُتَلَوِيَاتِ  
حَوْلَ أَفَاعِ مَسْحُورِيَاتِ

وَقَالَ بَعْضُهُمْ : الْأَفْعَى حَيَّةٌ عَرِيضَةٌ  
عَلَى الْأَرْضِ ، إِذَا مَسَّتْ مُشْتَبِهَةٌ بِشَيْئٍ  
أَوْ ثَلَاثَةِ تَمَشِي بِأَنَانِيهَا تَلِكُ ، خَشْيَاءُ يَجْرُسُ  
بَعْضُهَا بَعْضًا ، وَالْجَرَسُ الْحَكُّ وَالذَّلْكُ .

وَسُئِلَ أَعْرَابِيٌّ مِنْ بَنِي تَمِيمٍ عَنِ الْجَرَسِ  
فَقَالَ : هُوَ الْعَدُوُّ الْبَطِيءُ . قَالَ : وَرَأْسُ  
الْأَفْعَى عَرِيضٌ كَأَنَّهُ فَلَكَ وَلَهَا قَرْنَانِ . وَفِي  
حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : أَنَّهُ  
سُئِلَ عَنِ قَتْلِ الْمُحْرِمِ الْحَيَاتِ ، فَقَالَ  
لَا بَأْسَ بِقَتْلِهِ الْأَفْعَى ، وَلَا بَأْسَ بِقَتْلِ  
الْجِدْوِ ، فَقَلَّبَ الْأَلْفَ فِيهَا وَأَوَّأَ فِي لُغَتِهِ ؛  
أَرَادَ الْأَفْعَى وَهِيَ لُغَةُ أَهْلِ الْحِجَازِ ، قَالَ  
ابْنُ الْأَثِيرِ : وَمِنْهُمْ مَنْ يَقَلِّبُ الْأَلْفَ يَاءَ فِي  
الْوَقْفِ ، وَبَعْضُهُمْ يُشَدِّدُ الْوَاوَ وَالْيَاءَ ،  
وَهَمْزُهَا زَائِدَةٌ .

وَقَالَ اللَّيْثُ : الْأَفْعَى لَا تَتَفَعُّ مِنْهَا رُفِيَةٌ  
وَلَا تَبْرِيأُ ، وَهِيَ حَيَّةٌ رَفِشَاءٌ دَقِيقَةٌ الْعُنُقِ  
عَرِيضَةُ الرَّأْسِ ؛ زَادَ ابْنُ سَيِّدَةَ : وَرَبِّهَا كَانَتْ  
ذَاتَ قَرْنَيْنِ ، تَكُونُ وَضْفًا وَاسْمًا ، وَالْأَسْمُ  
أَكْثَرُ ، وَالْجَمْعُ أَفَاعِ . وَالْأَفْعَوَانُ ،  
بِالضَّمِّ : ذَكَرَ الْأَفَاعِي ، وَالْجَمْعُ كَالْجَمْعِ .  
وَفِي حَدِيثِ ابْنِ الرَّبِيرِ : أَنَّهُ قَالَ لِمَعَاوِيَةَ  
لَا تَطْرُقُ إِطْرَاقَ الْأَفْعَوَانِ ؛ هُوَ بِالضَّمِّ ذَكَرَ  
الْأَفَاعِي . وَأَرْضٌ مَفْعَاةٌ : كَثِيرَةُ الْأَفَاعِي .  
الْجَوْهَرِيُّ : الْأَفْعَى حَيَّةٌ ، وَهِيَ أَفْعَلُ ،  
تَقُولُ هَلِذِهِ أَفْعَى بِالْتَّوِينِ ؛ قَالَ الْأَزْهَرِيُّ :  
وَهُوَ مِنَ الْفِعْلِ أَفْعَلُ ، وَأَرَوَى مِثْلَ أَفْعَى فِي

الْإِعْرَابِ ، وَمِثْلُهَا أَرَطَى .

وَتَفَعَّى الرَّجُلُ : صَارَ كَالْأَفْعَى فِي الشَّرِّ ؛  
قَالَ ابْنُ بَرِّي : وَمِنْهُ قَوْلُ الشَّاعِرِ :

رَأَتْهُ عَلَى قُوْتِ الشَّبَابِ وَأَنَّهُ  
تَفَعَّى لَهَا إِخْوَانُهَا وَنَصِيرُهَا

وَأَفْعَى الرَّجُلُ إِذَا صَارَ فَاشِرًا بَعْدَ خَيْرٍ .  
وَالْفَاعِي : الْقَضِيانُ الْمَزِيدُ .

أَبُو زَيْدٍ فِي سِهَاتِ الْإِلِيلِ : مِنْهَا الْمَفْعَاةُ  
الَّتِي سَمَّيْتُهَا كَالْأَفْعَى ؛ وَقِيلَ هِيَ السَّمَةُ  
نَفْسُهَا ، قَالَ : وَالْمَفْعَاةُ كَالْأَفْعَى ، وَقَالَ  
غَيْرُهُ : جَمَلٌ مُفْعَى إِذَا وَسِمَ هَلِيزِ ، وَقَدْ  
فَعَيْتُهُ أَنَا .

وَأَفَاعِيَةٌ : مَكَانٌ ؛ وَقَوْلُ رَجُلٍ مِنْ بَنِي  
كِلَابٍ :

هَلْ تَعْرِفُ اللَّتَارَ بِلَدِي الْبَنَاتِ  
إِلَى الْكَبْرِيقَاتِ إِلَى الْأَفْعَاةِ  
أَيَّامَ سَعْدَى وَهِيَ كَالْمَهَاءِ  
أَدْخَلَ الْهَاءَ فِي الْأَفْعَى ، لِأَنَّهُ ذَهَبَ بِهَا إِلَى  
الْهَضْبَةِ .

وَالْأَفْعَى : هَضْبَةٌ فِي بِلَادِ بَنِي كِلَابٍ .

• فَعْرَهُ فَعْرَفَاهُ يَفْعُرُهُ وَيَفْعُرُهُ (الْأَخِيرَةُ عَنْ  
أَبِي زَيْدٍ) ، فَعْرَأَ وَفَعُرُوا : فَتَحَهُ وَشَحَاهُ ؛  
وَهُوَ وَاسِعٌ فَعْرَ الْقَمَرِ ؛ قَالَ حَمِيدُ بْنُ تَوْرٍ  
يَصِفُ حَامَةً :

عَجِبْتُ لَهَا أَنِّي يَكُونُ غِنَاوُهَا  
فَصِيحًا وَلَمْ تَفْعُرْ بِمَنْطِقِهَا فَمَا ؟

بِعْنَى بِالْمَنْطِقِ بُكَاءُهَا .

وَفَعْرَ الْقَمَرِ نَفْسُهُ وَأَنْفَعَرَ : انْفَتَحَ ، يَتَعَدَّى  
وَلَا يَتَعَدَّى . وَفِي حَدِيثِ الرُّوِيَا : فَعْفَرُ فَاةُ  
فِيلِقَمُهُ حَجْرًا ، أَيْ يَفْتَحُهُ . وَفِي حَدِيثِ  
أَنْسِ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَخَذَ تَمْرَاتٍ  
فَلَاكُهُنَّ ، ثُمَّ فَعَّرَ فَ الصَّبِيَّ وَتَرَكَهَا فِيهِ .  
وَفِي حَدِيثِ عَصَا مُوسَى ، عَلَى نَبِيْنَا وَعَلَيْهِ  
الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ : فَإِذَا هِيَ حَيَّةٌ عَظِيمَةٌ فَاعِرَةٌ  
فَاهَا . وَفِي حَدِيثِ النَّابِغَةِ الْجَعْلِيَّةِ : كَلَّمَا  
سَقَطَتْ لَهُ سِنَّةٌ فَعَرَّتْ لَهُ سِنَّةٌ ؛ قَوْلُهُ فَعَرَّتْ  
أَيْ طَلَعَتْ ، مِنْ قَوْلِكَ فَعْرَفَاةُ إِذَا فَتَحَتْ ،

كَأَنَّهَا تَنْفَطِرُ وَتَنْفَتِحُ كَمَا يَنْفَطِرُ وَيَنْفَتِحُ  
الثَّيَابُ ؛ قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : صَوَابُهُ فَعَرْتُ ،  
بِالْثَاءِ ، لِأَنَّ تَكُونَ الْفَاءُ مُبْدَلَةٌ مِنَ الثَّاءِ .  
وَفَعَّرَ الْفَعْمُ : مَشَقَّةٌ .

وَأَفَعَّرَ الثَّجْمُ ، وَذَلِكَ فِي الشِّتَاءِ ، لِأَنَّ  
الثَّرْيَاءَ إِذَا كَبِدَ السَّمَاءُ مِنْ نَظَرٍ إِلَيْهِ فَعَرَّ فَاهُ ،  
أَيَّ فَحَّه . وَفِي التَّهْدِيدِ : فَعَّرَ الثَّجْمُ ، وَهُوَ  
الثَّرْيَاءُ إِذَا حَلَّقَ فَصَارَ عَلَى قِمَّةِ رَأْسِكَ ، فَمَنْ  
نَظَرَ إِلَيْهِ فَعَرَّ فَاهُ .

وَالْفَعْرُ : الْوَرْدُ إِذَا فَتَحَ . قَالَ اللَّيْثُ :  
الْفَعْرُ الْوَرْدُ إِذَا فَعَمَ وَفَتَحَ . قَالَ الْأَزْهَرِيُّ :  
إِخَالَهُ أَرَادَ الْفَعْوُ ، بِالْوَاوِ ، فَصَحَّفَهُ وَجَعَلَهُ  
رَاءً . وَأَنْفَعَرَ الثَّوْرُ : تَفَتَّحَ .

وَالْمَفْعَرَةُ : الْأَرْضُ الْوَاسِعَةُ ، وَرَبَّيْنَا  
سُمِّيَتْ الْمَفْعَرَةُ فِي الْجَبَلِ إِذَا كَانَتْ دُونَ  
الْكَهْفِ مَفْعَرَةً ، وَكَلَّمَهُ مِنَ السَّعَةِ .

وَالْفَعْرُ : أَفْوَاهُ الْأَوْدِيَةِ ، الْوَاحِدَةُ فَعْرَةٌ ؛  
قَالَ عَلِيُّ بْنُ زَيْدٍ :

كَالْبَيْضِ فِي الرَّوْضِ الْمُنَوَّرِ قَدْ  
أَفْقَى إِلَيْهِ إِلَى الْكَيْبِ فَعَرَّ  
وَالْفَعَارُ : لَقَبُ رَجُلٍ مِنْ فَرَسَانَ

الْعَرَبِ ، سُمِّيَ بِهَذَا الْبَيْتِ :  
فَعَرْتُ لَدَى الثُّغْيَانِ لَمَّا لَقَيْتُهُ

كَمَا فَعَرْتُ لِلْحَيْضِ شَمَطَاءَ عَارِكُ  
وَالْفَاعِرَةُ : ضَرْبٌ مِنَ الطَّيْبِ ، وَقِيلَ :  
إِنَّهُ أَصُولُ الثُّيْلُوفَرِ الْهِنْدِيِّ .

وَالْفَاعِرُ : دَوِيَّةٌ أَبْرُقُ الْأَنْفِ يَلْكُحُ  
النَّاسَ ، صِفَةٌ غَالِبَةٌ كَالْغَارِبِ ، وَدَوِيَّةٌ  
لَا تَرْتَالُ فَاغِرَةً فَاهَا يُقَالُ لَهَا الْفَاعِرُ .

وَفَعْرَى : اسْمٌ مَوْضِعٌ ؛ قَالَ كَثِيرٌ عَرَّةٌ :  
وَأَبْتَعْتَهَا عَيْتِي حَتَّى رَأَيْتَهَا

أَلَمْتُ بِفَعْرَى وَالْقِيَانِ تَرَوُّرَهَا

• فَعَمَ • فَعَمَ الْوَرْدُ يَفْعَمُ فَعُومًا : انْفَتَحَ ،  
وَكَذَلِكَ تَفْعَمُ ، أَيْ تَفَتَّحَ . وَفَعَمَتِ الرَّائِحَةُ  
السُّدَّةَ : فَتَحَتْهَا . وَأَنْفَعَمَ الرُّكَامُ وَأَنْفَعَمَ :  
انْفَرَجَ . وَفَعَمَةُ الطَّيْبِ : رَائِحَتُهُ . فَعَمَتُهُ  
تَفْعَمَتُهُ فَعُومًا وَفَعُومًا : سَدَّتْ حَيَاثِيمَهُ . وَفِي

الْحَدِيثِ : لَوَّانَ امْرَأَةٌ مِنَ الْحُورِ الْعَيْنِ  
أَشْرَفَتْ لِأَفْعَمَتْ مَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ  
بِرِيحِ الْمِسْكِ ، أَيْ لَمَلَّتْ ؛ قَالَ  
الْأَزْهَرِيُّ : الرَّوَابِيَةُ لِأَفْعَمَتْ ، بِالْعَيْنِ ،  
قَالَ : وَهُوَ الصَّوَابُ . يُقَالُ : فَعَمْتُ الْإِنَاءَ  
فَهُوَ مَفْعُومٌ إِذَا مَلَأْتَهُ ، وَقَدْ مَرَّ تَفْسِيرُهُ .  
وَالرَّيْحُ الطَّيْبَةُ تَفْعَمُ الْمَرْكُومَ ؛ قَالَ الشَّاعِرُ :

فَحَحَهُ مِسْكَ تَفْعَمُ الْمَفْعُومَا  
وَوَجَدْتُ فَعَمَةَ الطَّيْبِ وَفَعَوْتُهُ أَيْ

رَبِحُهُ .  
وَالْفَعْمُ ، يَفْتَحُ الْعَيْنَ : الْأَنْفُ ؛ (عَنْ  
كِرَاعِ) ، كَأَنَّهُ إِنَّمَا سُمِّيَ بِذَلِكَ لِأَنَّ الرِّيحَ  
تَفْعَمُهُ . أَبُو زَيْدٍ : يَهْطُتُهُ أَخَذْتُ بِفَقِيمِهِ  
وَيَفْعِمُهُ ؛ قَالَ شَمِيرٌ : أَرَادَ بِفَقِيمِهِ فَمَهُ ،

وَيَفْعِمُهُ أَنْفَهُ . وَالْفَعْمُ ، بِالتَّحْرِيكِ :  
الْحَرْصُ . وَفَعِمَ بِالشَّيْءِ فَعَمًا فَهُوَ فَعِمٌ : لَهَجَ  
بِهِ ، وَأَوْلَجَ بِهِ ، وَحَرَصَ عَلَيْهِ ؛ قَالَ  
الْأَعْمَشِيُّ :

تَوُّمٌ دِيَارَ بَنِي عَامِرٍ  
وَأَنْتَ بِأَلِ عَقِيلٍ فَعِمٌ  
قَالَ ابْنُ حَبِيبٍ : يُرِيدُ عَامِرَ بْنَ صَعْصَعَةَ  
وَعَقِيلَ بْنَ كَعْبِ بْنِ عَامِرِ بْنِ صَعْصَعَةَ .

وَكَلَّبَ فَعِمٌ : حَرِيصٌ عَلَى الصَّيْدِ ؛  
قَالَ امْرُؤُ الْقَيْسِ :

فَيْدِرْكُنَا فَعِمٌ دَاجِنٌ  
سَمِيحٌ بَصِيرٌ طَلُوبٌ نَكِرٌ  
ابْنُ السُّكَيْتِ : يُقَالُ مَا أَشَدَّ فَعِمَ هَذَا

الْكَلْبُ بِالصَّيْدِ ، وَهُوَ ضَرَاوَتُهُ وَدَرِيَّتُهُ .  
وَالْفَعْمُ : الْقَمُّ أَجْمَعُ ، وَيُحْرَكُ فَيُقَالُ فَعِمٌ .  
وَفَعَمَةُ أَيْ قَبْلَهُ ؛ قَالَ الْأَعْلَبُ الْعَجَلِيُّ :

بَعْدَ شَمِيمٍ شَاغِبٍ وَفَعِمٍ  
وَكَذَا الْمُفَاعِمَةُ ؛ قَالَ هُدَيْبَةُ بْنُ حَشْرَمٍ :

مَتَى تَقُولُ الْقُلُوصَ الرَّوَاسِيَا  
يُذْنِبِينَ أُمَّ قَاسِمٍ وَقَاسِيَا  
الْأَتْرَيْنِ الدَّمْعَ مِثِّي سَاجِيَا  
حِدَارَ دَارِ مِثْكَ أَنْ ثَلَاثِيَا؟

وَاللَّهُ لَا يَشْفِي الْقَوَادِ الْهَالِيَا  
تَمْسَاخُكَ اللَّبَّاتِ وَالْمَآكِيَا

وَفِي رِوَايَةٍ :

نَفَثَ الرُّقْيَ وَعَقَدَكَ الثَّيَابَا  
وَلَا اللَّزَامَ دُونَ أَنْ تُفَاعِيَا  
وَلَا الْفِعَامَ دُونَ أَنْ تُفَاقِيَا  
وَتَرَكَبَ الْقَوَائِمَ الْقَوَائِمَا

وَفَعِمَ بِالْمَكَانِ فَعَمًا : أَقَامَ بِهِ وَلَزِمَهُ .  
وَأَخَذَ يَفْعِمُ الرَّجُلَ أَيْ يَنْفَعِيهِ وَلِحْيَتَهُ  
كَفَقِيمِهِ .

وَفِي الْحَدِيثِ : كُلُوا الْوَعْمَ وَأَطْرَحُوا  
الْفَعْمَ ؛ قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ : الْوَعْمُ مَا تَسَاقَطَ مِنْ  
الطَّعَامِ ، وَالْفَعْمُ مَا يَلْتَقِي بَيْنَ الْأَسْنَانِ ، أَيْ  
كُلُوا فَنَاتِ الطَّعَامِ وَارْمُوا مَا يُخْرِجُهُ  
الْخِلَالَ ، قَالَ : وَقِيلَ هُوَ بِالْعَكْسِ .

• فَعَا • الْفَعْوُ وَالْفَعْوَةُ وَالْفَاعِيَةُ : الرَّائِحَةُ  
الطَّيْبَةُ ؛ (الْأَحْمَدِيُّ عَنْ ثَعْلَبِ) . وَالْفَعْوَةُ :  
الرَّهْرَةُ . وَالْفَعْوُ وَالْفَاعِيَةُ : وَرَدَ كُلُّ مَا كَانَ

مِنَ الشَّجَرِ لَهُ رِيحٌ طَيِّبَةٌ لَا تَكُونُ لِغَيْرِ ذَلِكَ .  
وَأَفْعَى الثَّيَابُ أَيْ خَرَجَتْ فَاغِيَتُهُ . وَأَفْعَتِ  
الشَّجَرَةُ إِذَا أَخْرَجَتْ فَاغِيَتَهَا ، وَقِيلَ : الْفَعْوُ  
وَالْفَاعِيَةُ نَوْرُ الْجِنَاءِ خَاصَّةً ، وَهِيَ طَيِّبَةُ

الرَّيْحِ ، تَخْرُجُ أَمْثَالُ الْعَاقِيْدِ ، وَيَنْفَتِحُ فِيهَا  
نَوْرٌ صِغَارٌ ، فَتُجَنِّي وَيُرَبَّبُ بِهَا الدُّهْنُ . وَفِي  
حَدِيثِ أَنَسٍ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : كَانَ رَسُولُ

اللَّهِ ، ﷺ ، تُعَجِبُهُ الْفَاعِيَةُ . وَدُهْنٌ مَفْعُومٌ :  
مُطَيَّبٌ بِهَا . وَفَعَا الشَّجَرُ فَعَوًا وَأَفْعَى : تَفَتَّحَ  
نَوْرُهُ قَبْلَ أَنْ يُنْبِرَ . وَيُقَالُ : وَجَدْتُ مِنْهُ فَعْوَةً  
طَيِّبَةً وَفَعَمَةً . وَفِي الْحَدِيثِ : سَيْدُ رِيحَانٍ

أَهْلُ الْجَنَّةِ الْفَاعِيَةُ ؛ قَالَ الْأَضْمَعِيُّ : الْفَاعِيَةُ  
نَوْرُ الْجِنَاءِ ؛ وَقِيلَ : نَوْرُ الرَّيْحَانِ ؛ وَقِيلَ :

نَوْرٌ كُلُّ نَبْتٍ مِنْ أَنْوَارِ الصَّخْرَاءِ الَّتِي  
لَا تُزْرَعُ ، وَقِيلَ : فَاغِيَةٌ كُلُّ نَبْتٍ نَوْرُهُ .  
وَكَلُّ نَوْرٍ فَاغِيَةٌ ؛ وَأَنشَدَ ابْنُ بَرِّي لِأَوْسِ

ابْنِ حَجْرٍ :

لَا زَالَ رِيحَانٌ وَفَعْوُ نَاضِرٌ  
يَجْرِي عَلَيْكَ بِمُسْبِلِ هَطَّالٍ  
قَالَ : وَقَالَ الْبُرَيْدِيُّ :

فَقُلْتُ لَهُ جَادَتْ عَلَيْكَ سَحَابَةٌ  
بِنَوْءٍ يُنْدَى كُلُّ فَعُوٍّ وَرِيحَانٍ  
وَسَيْلِ الْحَسَنِ عَنِ السَّلْفِ فِي الرَّعْفَرَانِ  
فَقَالَ: إِذَا فَعَا؛ يُرِيدُ إِذَا تَوَّرَ؛ قَالَ:  
وَيَجُوزُ أَنْ يُرِيدَ إِذَا انْتَشَرَتْ رَائِحَتُهُ؛ مِنْ  
فَعَتِ الرَّائِحَةُ فَعُوًّا، وَالْمَعْرُوفُ فِي خُرُوجِ  
التَّوَرِّ مِنَ الثَّبَاتِ أَفْعَى، لَا فَعَا.  
الْفَعَاءُ: هُوَ الْفَعُوُّ وَالْفَاعِيَةُ لِتَوَرِّ الْجِنَاءِ.

ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: الْفَاعِيَةُ أَحْسَنُ الرِّيَاحِينَ  
وَأَطْيَبُهَا رَائِحَةٌ. شَمِيرٌ: الْفَعُوُّ تَوَّرَ، وَالْفَعُوُّ  
رَائِحَةٌ طَيِّبَةٌ؛ قَالَ الْأَسْوَدُ بْنُ يَعْفَرٍ:  
سَلَاةُ الدَّنِّ مَرُوعًا نَصَابُئُهُ

مُقَلَّدَ الْفَعُوِّ وَالرِّيحَانِ مَلَكُومًا  
وَالْفَعَى، مَقْصُورٌ: الْبُسْرُ الْفَاسِدُ  
الْمُعْبَرُ؛ قَالَ قَيْسُ بْنُ الْخَطِيمِ:

أَكْتُمُ تَحْسُونُ قِتَالَ قَوْمِي  
كَأَكْلِكُمُ الْفَعَايَا وَالْهَيْبِدَا؟  
وَقَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ فِي مَوْضِعٍ آخَرَ<sup>(١)</sup>:

الْفَعَى فَسَادُ الْبُسْرِ. وَالْفَعَى، مَقْصُورٌ: الثَّمَرُ  
الَّذِي يَغْلُظُ وَيَصِيرُ فِيهِ مِثْلُ أَجْحَةِ الْجَرَادِ  
كَالْفَعَى. قَالَ اللَّيْثُ: الْفَعَى ضَرْبٌ مِنَ  
الثَّمَرِ؛ قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: هَذَا خَطَأٌ. وَالْفَعَى:  
دَاءٌ يَفْعُ عَلَى الْبُسْرِ مِثْلُ الْغُبَارِ؛ وَيُقَالُ:  
مَا الَّذِي أَفْعَاكَ، أَيْ أَغْضَبَكَ وَأَوْرَمَكَ؛  
وَأَنشَدَ ابْنُ السَّكَيْتِ:

وَصَارَ أَمْثَالَ الْفَعَى ضَرَائِرِي  
وَقَدْ أَفْعَتِ الثَّلْجَةُ غَيْرُهُ: الْإِغْفَاءُ فِي  
الرُّطْبِ مِثْلُ الْإِفْعَاءِ سِوَاهُ. وَالْفَعَى:  
مَا يَخْرُجُ مِنَ الطَّعَامِ فَيَرْمِي بِهِ كَالْفَعَى.  
أَبُو الْعَبَّاسِ: الْفَعَى الرَّيْدُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ،  
مِنْ النَّاسِ وَالْمَأْكُولِ وَالْمَشْرُوبِ  
وَالْمَرْكُوبِ؛ وَأَنشَدَ:

إِذَا فَعْتَهُ قَدَمْتِ لِلْقِنَا  
لَوْ فَرَّ الْفَعَى وَصَلِينَا بِهَا  
ابْنُ سَيِّدَةَ: وَالْفَعَى مِيلٌ فِي الصَّمِّ وَالْعَلْبَةِ

(١) قوله: «موضع آخر» أي في باب الباء،  
والمؤلف لم يفرده الواوي من البالي، كما صنع  
ابن سيده وتبعه الجحد، لكنه قصر هنا.

وَالْجَفْنَةُ. وَالْفَعَى: دَاءٌ؛ (عَنْ كُرَاعٍ)،  
وَلَمْ يَحْدُثْهُ؛ قَالَ: غَيَّرَ أَنِّي أَرَاهُ الْمِيلَ فِي  
الصَّمِّ. وَأَخَذَ يَفْعُوهُ أَيْ فِيهِمْ. وَرَجُلٌ أَفْعَى  
وَأَمْرًا فَعُوًّا إِذَا كَانَ فِي فِعْمِهِ مِيلٌ.

وَأَفْعَى الرَّجُلُ إِذَا انْفَقَرَ بَعْدَ عَنِّي، وَأَفْعَى  
إِذَا عَصَى بَعْدَ طَاعَةٍ، وَأَفْعَى إِذَا سَمِعَ بَعْدَ  
حُسْنٍ، وَأَفْعَى إِذَا دَامَ عَلَى أَكْلِ الْفَعَى،  
وَهُوَ الْمُتَعَبِّرُ مِنَ الْبُسْرِ الْمَتْرَبِ.

وَالْفَعُوَاءُ: اسْمٌ، وَقِيلَ: اسْمُ رَجُلٍ أَوْ  
لَقَبٌ؛ قَالَ عَنَتْرَةُ:

فَهَلَّا وَفَى الْفَعُوَاءُ عَمْرُو بْنُ جَابِرٍ  
بِذِمَّتِهِ، وَابْنُ اللَّيْقِطَةِ عَصِيدُ

فَعَا: فَعَا الْعَيْنَ وَالْبَصْرَةَ وَحَوَّاهُمَا يَفْعُوهُمَا فَعَاً  
وَفَعَاها تَفْعُوهُ، فَانْفَقَاتُ وَتَفَقَّاتُ: كَسَرَهَا.

وَقِيلَ قَلَعَهَا وَبَحَثَهَا، (عَنِ اللَّحْيَانِيِّ). وَفَى  
الْحَدِيثُ: لَوْ أَنَّ رَجُلًا أَطَّلَعَ فِي بَيْتِ قَوْمٍ  
بِعَبْرٍ إِذْ بَنِيهِمْ، فَفَقَّوُوا عَيْنَهُ، لَمْ يَكُنْ عَلَيْهِمْ  
شَيْءٌ، أَيْ شَقُّوْهُا. وَالْفَقَى: الشَّقُّ

وَالْبَحْصُ. وَفَى حَدِيثُ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ:  
أَنَّهُ فَعَا عَيْنَ مَلِكِ الْمُوتِ. وَمِنَ الْحَدِيثِ:

كَانَمَا فَعَى فِي وَجْهِهِ حَبُّ الرُّمَّانِ، أَيْ  
بُخِصَ. وَفَى حَدِيثُ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ  
عَنْهُ: تَفَقَّاتُ أَيْ انْفَلَقَتْ وَأَنشَقَّتْ.

وَمِنْ مَسَائِلِ الْكِتَابِ: تَفَقَّاتُ شَحْمًا،  
يَبْضِيهِ عَلَى التَّمْيِيزِ، أَيْ تَفَقَّاتُ شَحْمِي، فُقِلَ

الْفِعْلُ فَصَارَ فِي اللَّفْظِ لِي، فَخَرَجَ الْفَاعِلُ،  
فِي الْأَصْلِ، مُمَيَّزًا، وَلَا يَجُوزُ عَرَفًا

تَصَيَّبْتُ، وَذَلِكَ أَنَّ هَذَا الْمُمَيَّزَ هُوَ الْفَاعِلُ  
فِي الْمَعْنَى، فَكَمَا لَا يَجُوزُ تَقْدِيمُ الْفَاعِلِ عَلَى

الْفِعْلِ كَذَلِكَ لَا يَجُوزُ تَقْدِيمُ الْمُمَيَّزِ، إِذْ كَانَ  
هُوَ الْفَاعِلُ فِي الْمَعْنَى، عَلَى الْفِعْلِ؛ هَذَا

قَوْلُ ابْنِ جَنِّي.  
وَقَالَ: وَيُقَالُ لِلضَّعِيفِ الْوَادِعِ: إِنَّهُ  
لَا يَفْعَى الْبَيْضَ.

اللَّيْثُ: انْفَقَاتِ الْعَيْنِ وَانْفَقَاتِ الْبَصْرَةِ،  
وَبَكَى حَتَّى كَادَ يَفْعَى بَطْنَهُ: يَنْشَقُّ.

وَكَانَتْ الْعَرَبُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ إِذَا بَلَغَ إِبِلُ

الرَّجُلِ مِنْهُمْ أَلْفًا فَقَا عَيْنَ بَعِيرٍ مِنْهَا وَسَرَّحَهُ  
حَتَّى لَا يُتَفَعَّعَ بِهِ. وَأَنشَدَ:

غَلَبَتْكَ بِالْمُفْقَى وَالْمُعْتَى  
وَبَيَّتِ الْمُحْتَسَى وَالْحَافِقَاتِ

قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: لَيْسَ مَعْنَى الْمُفْقَى فِي هَذَا  
الْبَيْتِ، مَا ذَهَبَ إِلَيْهِ اللَّيْثُ، وَإِنَّمَا أَرَادَ بِهِ  
الْفَرْدَقُ قَوْلُهُ لَجَجِيرٍ:

وَأَلَسْتَ وَلَوْ قَفَاتَ عَيْنِكَ وَاجِدًا  
أَبَا لَكَ إِنْ عُدَّ الْمَسَاعِي كِدَارِمِ

وَتَفَقَّاتِ الْبُهْمَى تَفَقُّوًّا: انْشَقَّتْ لَفَاتِفُهَا  
عَنْ نَوْرِهَا. وَيُقَالُ: قَفَاتَ فَعَاً إِذَا تَشَقَّقَتْ  
لَفَاتِفُهَا عَنْ ثَمَرِهَا.

وَتَفَقَّاتِ الدَّمَلِ وَالْفَرَحِ، وَتَفَقَّاتِ السَّحَابَةِ  
عَنْ مَائِهَا: تَشَقَّقَتْ. وَتَفَقَّاتُ: تَبَجَّجَتْ  
بَائِهَا. قَالَ ابْنُ أَحْمَرَ:

تَفَقَّاتُ فَوْقَهُ الْقَلْعُ السَّوَارِي  
وَجَنَّ الْخَارِيزَ بِهِ جُنُونًا

الْخَارِيزُ: صَوْتُ الذُّبَابِ، سُمِّيَ الذُّبَابُ  
بِهِ، وَهِيَ صَوْتَانِ جُعِلَا صَوْتًا وَاحِدًا، لِأَنَّ  
صَوْتَهُ خَارِيزًا. وَمَنْ أَعْرَبَهُ نَزَلَهُ مَنزِلَةَ الْكَلِمَةِ

الْوَاحِدَةِ فَقَالَ: خَارِيزًا. وَالْهَاءُ فِي قَوْلِهِ تَفَقَّاتُ  
فَوْقَهُ عَائِدَةٌ عَلَى قَوْلِهِ يَهْجَلُ فِي الْبَيْتِ الَّذِي

قِيلَ:

يَهْجَلُ مِنْ قَسَا ذَفِيرِ الْخُرَامِيِّ<sup>(٢)</sup>

تَهَادَى الْجَزِيَاءُ بِهِ الْحَيْنَا  
بِعْنَى قَوْقِ الْهَجَلِ. وَالْهَجَلُ: هُوَ الْمُطْمِئِنُّ

مِنْ الْأَرْضِ. وَالْجَزِيَاءُ: الشَّالُ.  
وَيُقَالُ: أَصَابَتْهَا فَعَاةٌ، أَيْ سَحَابَةٌ

لَا رَعْدَ فِيهَا وَلَا بَرْقَ، وَمَطَرُهَا مُتَقَارِبٌ.  
وَالْفَقَى: السَّايِبَةُ الَّتِي تَنْفَعِي عَنْ رَأْسِ

الْوَلَدِ. وَفَى الصَّحَاحِ: وَهُوَ الَّذِي يَخْرُجُ  
عَلَى رَأْسِ الْوَلَدِ، وَالْجَمْعُ فَقُوءٌ.

وَحَكَى كُرَاعٌ فِي جَمْعِهِ فَاقِيَاءَ، قَالَ:  
وَهَذَا غَلَطٌ، لِأَنَّ مِثْلَ هَذَا لَمْ يَأْتِ فِي

الْجَمْعِ. قَالَ: وَأَرَى الْفَاقِيَاءَ لَعَةً فِي الْفَقَى  
كَالسَّايِبَاءِ، وَأَصْلُهُ فَاقِيَاءُ، بِالْهَمْزِ، فَكِرَةٌ

(٢) قوله: «يهجل» سأتى في قسا عن  
الحكم: يهجو.

اجتماع الهمزتين ليس بينهما إلا ألف ، فقلبت الأولى ياء .

ابن الأعرابي : الفمأة : جلدة رقيقة تكون على الأنف ، فإن لم تكسفها مات الولد .

الأصمعي : السايه : الله الذي يكون على رأس الولد . ابن الأعرابي : السايه : السلى الذي يكون فيه الولد وكثر ساياؤهم العام ، أي كثر بناجهم . والسخذ : دم وماه في السايه . والفقء : الله الذي في المشيمة ، وهو السخذ والسخت والسخط .

وناقه فقاى ، وهى التى يأخذها داء يقال له الحقوة ، فلا ثبول ولا تبهر ، وربا شرفت عروقها ولحمها بالدم فانتصحت ، وربا انفتات كرشها من شدة انفاخها ، فهى الفقىء حينئذ . وفى الحديث : أن عمر رضى الله عنه قال فى ناقه منكيرة : ما هى بكنا ولا كذا ، ولا هى بفقء فشرق عروقها . الفقىء : الذى يأخذها داء فى البطن كما وصفناه ، فإن ذبج وطبخ املاات القندر منه دما ، وقيل يقال للذكر والأثني والفقأ : خروج الصندر والفسأ :

دخول الصليب . ابن الأعرابي : أفا إذا انحصف صدره من علة .

والفقء : نقر فى حجر أو غلظ يجتمع فيه الله . وقيل هو كالحفرة تكون فى وسط الأرض . وقيل : الفقء كالحفرة فى وسط الحرة . والفقء : الحفرة فى الجبل ، شك أبو عبيد فى الحفرة أو الجفرة ، قال : وهما سواء : والفقء كالفقء ، وأنشد نعلب :

فى صدره مثل الفقىء المطمئن ورواه بعضهم مثل الفقىء ، على لفظ التصغير . وجمع الفقىء فقان .

والمفقئة : الأودية التى تنشق الأرض شقا ، وأنشد للفردق :

أعدل دارما بينى كليب وتعدل بالمفقئة الشعابا (١)

(١) ما يستدرك به على المؤلف ما فى =

والفقء : موضع .

• فقح . الأزهرى : التفقح التفقح فى الكلام ، ومنهم من عم فقال : التفقح التفقح .

وفقح الجرؤ وفقح : وذلك أول ما يفتح عينيه ، وهو صغير ، يقال : فقح الجرؤ وجصص إذا فتح عينيه ، وصاصا إذا لم يفتح عينيه . قال أبو عبيد : وفى حديث عبيد الله بن جحش أنه تصمر بعد إسلامه ، فقيل له فى ذلك ، فقال : إنا فقحنا وصاصأنا ، أى وضح لنا الحق وعينيتم عنه ، وقال ابن بريقى أى أبصرنا رشدنا ولم تبصروا ، وهو مستعار .

وفقح الورد إذا تفتح . وفقح الشجر : انشقت عيون ورقه وندت أطرافه .

والفقاح : عنبه نحو الأقحوان فى الثبات والمنت ، وإحدى فقاحة ، وهى من نبات الرمل ، وقيل : الفقاح أشد انضمام زهرة من الأقحوان ، يلزق به الثراب كما يلزق بالترية والحمصيص ، وقيل : فقاح كل نبات زهره حين يفتح على أى لونه كان ، وإحدى فقاحة ، قال عاصم بن منظور :

كانك فقاحة نورت

مع الصبح فى طرف الخائر

وقيل : الفقاح نور الإذخير . الأزهرى :

الفقاح من العطر وقد يجعل فى الدواء ، يقال له فقاح الإذخير ، والواحدة فقاحة ، قال : وهو من الحشيش ، وقال الأزهرى : هو نور الإذخير إذا تفتح برعومه . وكل نور تفتح فقد تفتح ، وكذلك الورد وما أشبهه من براعم الأتوار . وتفتح الوردة : تفتحت .

= التهيب ، قيل لامرأة : إنك لم تحسى الحرز فانتهى ، أى أعيدى عليه . يقال : افتاته أى أعدت عليه ، وذلك أن يجعل بين الكلبين كلبة كما تحاط البوارى إذا أعيد عليه ، والكلبة السير أو الخيط فى الكلبة وهى مثنية فتدخل فى موضع الحرز ويحتل الحارز يده فى الإدارة ثم يمد السير والخيط .

وعلى فلان حلة فقاحية ، وهى على لونه الورد حين هم أن يفتح .

وامرأة فقاح ، بغير هاء (عن كراع) : حسنة الخلق حادثة . وفقاحة اليد وفقحتها : راحتها ، بمانية ، سميت بذلك لإساعها .

والفقحة : منديل الإحرام ، كل ذلك بلغتهم .

والفقحة : معروفة ، قيل : هى خفة الذير ، وقيل : الذير الواسع ، وقيل : هى الذير يجمعها ثم كثر حتى سمي كل ذير فقحة ، قال جرير :

ولو وضعت فقاح بنى نعيم

على خبث الحديد إذا لذابا

والجمع الفقاح . وهم يتفاحون إذا جعلوا ظهورهم لظهورهم ، كما تقول :

يتفاحون ويتفاحرون .

وفقح الشيء يفتحهُ فقحا : سقه كما يسف اللوام ، بمانية .

• فقحل . فقحل الرجل إذا أسرع الغضب

فى غير موضعه . القراء : رجل فقحل سريع الغضب .

• فقح . فقحه فقحا : كفقحه ، والله أعلم .

• فقد . فقد الشيء يقده قدا وفقدانا وفقودا ، فهو مفقود وقيد : عديمه ، وأفده الله إياه .

والفاقد من النساء : التى يموت زوجها أو ولدها أو حميمها . أبو عبيد : امرأة فاقد : هى الكول ، وأنشد البيت :

كانها فاقد شمطاة موعولة

ناحت وجاوتها نكد مناكيد (٢)

(٢) قوله : « مناكيد » هكذا فى الطبقات جميعها . وفى التهذيب « مناكيل » وهو الصواب ، فالبيت من لامية كعب بن زهير للشهودة بالردة .

[ عبد الله ]

وَقَالَ اللَّخْيَانِيُّ : هِيَ الَّتِي تَتَزَوَّجُ بَعْدَمَا كَانَ لَهَا زَوْجٌ فَاتٌ . قَالَ . وَالْعَرَبُ يَقُولُ : لَا تَتَزَوَّجَنَّ فَاقِدًا ، وَتَتَزَوَّجِ مُطْلَقَةً .

وَطَيِّبَةُ فَاقِدٌ وَبِقَرَّةٍ فَاقِدٌ : شَبَّحَ وَلَكُهَا (١) ، وَكَذَلِكَ حَامَةٌ فَاقِدٌ ، وَأَنْشَدَ الْفَارِسِيُّ :

إِذَا فَاقِدٌ حَظَبَهُ فَرَحْتَيْنِ رَجَعَتْ

ذَكَرْتُ سُبُكِي فِي السَّخِيطِ الْمُبَايِنِ

قَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ : هَكَذَا أَنْشَدَهُ سَيِّبِيُّ بِتَقْدِيمِ حَظَبَاهُ عَلَى فَرَحْتَيْنِ مُقَوِّياً بِذَلِكَ أَنَّ اسْمَ الْفَاعِلِ إِذَا وُصِفَ قَرَبَ مِنَ الْاسْمِ ، وَفَارَقَ شَبَّهُ الْفِعْلِ .

وَالْفَقْدُ : تَطَلُّبُ مَا غَابَ مِنَ الشَّيْءِ .

وَرَوَى عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ أَنَّهُ قَالَ : مَنْ يَتَفَقَّدُ يَفْقِدُ . وَمَنْ لَا يُعِدُّ الصَّبْرَ لِفَوَاجِعِ الْأُمُورِ يَنْجُرُ ، فَالْتَفَقَّدُ : تَطَلُّبُ مَا فَقَدْتَهُ ، وَمَعْنَى قَوْلِ أَبِي الدَّرْدَاءِ إِنْ مَنْ تَفَقَّدَ الْخَيْرَ وَطَلَّبَهُ فِي النَّاسِ فَقَدَهُ وَلَمْ يَجِدْهُ ، وَذَلِكَ أَنَّهُ رَأَى الْخَيْرَ فِي النَّاسِ وَلَمْ يَجِدْهُ فَاشْتَبَهَ مَوْجُوداً غَيْرَهُ : أَيَّ مَنْ يَتَفَقَّدُ أَحْوَالَ النَّاسِ وَيَتَعَرَّفُهَا فَإِنَّهُ لَا يَجِدُ مَا يَرْضِيهِ ، وَاقْتَدَ الشَّيْءُ : طَلَّبَهُ ، قَالَ :

فَلَا أُخْتُ فِتْيَكِي وَلَا أُمُّ فَتَفَقَّدُهُ  
وَكَذَلِكَ تَفَقَّدُهُ . وَفِي التَّنْزِيلِ : « فَتَفَقَّدَ الطَّيْرُ فَقَالَ مَا لِي لَا أَرَى الْهُدْهُدَ ، وَكَذَلِكَ الْإِنْفِقَادُ ، وَقِيلَ : تَفَقَّدْتُهُ أَيَّ طَلَبْتُهُ عِنْدَ غَيْبَتِهِ .

وَتَفَاقَدَ الْقَوْمُ أَيَّ فَقَدَ بَعْضُهُمْ بَعْضًا ، وَقَالَ ابْنُ مِيَادَةَ :

تَفَاقَدَ قَوْمِي إِذْ يَبْيَعُونَ مُهَجَّتِي  
بِجَارِيَةٍ بَهْرًا لَهُمْ بَعْدَهَا بَهْرًا !  
بَهْرًا قِيلَ فِيهِ : ثَبَا ، وَقِيلَ : خَيْبَةٌ . وَقِيلَ : تَعَسَا لَهُمْ ، وَقِيلَ : أَصَابَهُمْ شَرٌّ .

(١) قوله : وشبح ولدها ، كذا في الطبقات جميعها ، وفي الحكم أيضاً ، وهو خطأ صوابه « شبح » بالسين للهمة والبناء للمفعول ، أي أكلته السباع ، كما في المحصن والتهديب والقاموس .

وَفِي حَدِيثِ عَائِشَةَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : اِفْتَقَدْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، كَلِمَةً أَيْ لَمْ أَجِدْهُ ، هُوَ اِفْتَعَلْتُ مِنْ فَعَلْتُ الشَّيْءَ أَفْقِدُهُ إِذَا غَابَ عَنْكَ .

وَفِي حَدِيثِ الْحَسَنِ : أُعْجِلِمَهُ حَيَارَى تَفَاقَدُوا ، يَلْعَنُوا عَلَيْهِمْ بِالْمَوْتِ وَأَنْ يَفْقِدُوا بَعْضُهُمْ بَعْضًا .

وَيُقَالُ : أَفْقَدَهُ اللَّهُ كُلَّ حَمِيمٍ . وَيُقَالُ : مَاتَ فُلَانٌ غَيْرَ فَقِيدٍ وَلَا حَمِيدٍ ، أَيْ غَيْرَ مُكْرَّمٍ لِفَقْدَانِهِ .

وَالْفَقْدُ : شَرَابٌ يَتَّخَذُ مِنَ الزَّبِيبِ وَالْعَسَلِ . وَيُقَالُ : إِنْ الْعَسَلُ تَبَدَّدَ ثُمَّ يَلْقَى فِيهِ الْفَقْدُ فَيَشْدُدُهُ ، قَالَ : وَهُوَ نَبْتُ شِبْهُ الْكَشُوثِ . وَالْفَقْدُ : نَبْتُ شِبْهُ الْكَشُوثِ يُتَبَدَّدُ فِي الْعَسَلِ فَيَمُوتُ وَيُجِدُّ إِسْكَارَةً ، قَالَ أَبُو حَنِيفَةَ : ثُمَّ يُقَالُ لِذَلِكَ الشَّرَابِ : الْفَقْدُ . ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : الْفَقْدَةُ : الْكَشُوثُ .

• فَقَدَهُ . التَّهْنِيبُ فِي الرَّبَاعِيِّ : أَبُو عَمْرٍو : الْفَقْدُ نَبْتُ الْكَشُوثِ (١) .

• فقرو . الفقر والفقر : ضد الغنى مثل الضعف والضعف . اللَّيْثُ : وَالْفَقْرُ لَعْنَةٌ رَدِيئَةٌ ، ابْنُ سَيِّدَةَ : وَقَدَّرُ ذَلِكَ أَنْ يَكُونَ لَهُ مَا يَكْفِي عِيَالَهُ ، وَرَجُلٌ فَقِيرٌ مِنَ الْمَالِ ، وَقَدْ فَقِرَ ، فَهُوَ فَقِيرٌ ، وَالْجَمْعُ فَقَرَاءُ ، وَالْأُنثَى فَقِيرَةٌ مِنْ نِسْوَةِ فَاقَرْنَا ، وَحَكَى اللَّخْيَانِيُّ : نِسْوَةُ فَقَرَاءُ ، قَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ : وَلَا أَدْرِي كَيْفَ هَذَا ، قَالَ : وَعِنْدِي أَنَّ قَائِلَ هَذَا مِنَ الْعَرَبِ لَمْ يَتَدَبَّرْ بِهَاءِ التَّائِيثِ ، فَكَانَتْ إِذَا جَمَعَ ، فَقِيْرًا ، قَالَ : وَنَظِيرُهُ نِسْوَةٌ فَهَاءُ . ابْنُ السَّكَيْتِ : الْفَقِيرُ الَّذِي لَهُ بُلْعَةٌ مِنَ الْعَيْشِ ، قَالَ الرَّاعِي يَمْدَحُ عَبْدَ الْمَلِكِ بْنَ مَرْوَانَ وَيَسْكَوُ إِلَيْهِ سَعَاءَهُ :

أَمَّا الْفَقِيرُ الَّذِي كَانَتْ حَلْوَتُهُ  
وَفَقْرُ الْعِيَالِ فَلَمْ يَبْرُكْ لَهُ سَبْدُ  
قَالَ : وَالْمِسْكِينُ الَّذِي لَا شَيْءَ لَهُ . وَقَالَ يُونُسُ : الْفَقِيرُ أَحْسَنُ حَالًا مِنَ الْمِسْكِينِ .

قَالَ : وَقُلْتُ لِأَعْرَابِيٍّ مَرَّةً : أَفْقِيرُ أَنْتَ ؟ فَقَالَ : لَا وَاللَّهِ بَلْ مِسْكِينٌ ، فَالْمِسْكِينُ أَسْوَأُ حَالًا مِنَ الْفَقِيرِ . وَقَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : الْفَقِيرُ الَّذِي لَا شَيْءَ لَهُ ، قَالَ : وَالْمِسْكِينُ مِثْلُهُ .

وَالْفَقْرُ : الْحَاجَةُ ، وَفِعْلُهُ الْإِفْقَارُ ، وَالتَّعْتُ فَقِيرٌ . وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَرَبِيِّ : « إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسْكِينِ » ، سِئَلُ أَبُو الْعَبَّاسِ عَنْ تَفْسِيرِ الْفَقِيرِ وَالْمِسْكِينِ فَقَالَ : قَالَ أَبُو عَمْرٍو بْنُ الْعَلَاءِ فِيمَا يَرَوِي عَنْهُ يُونُسُ : الْفَقِيرُ الَّذِي لَهُ مَا يَأْكُلُ ، وَالْمِسْكِينُ الَّذِي لَا شَيْءَ لَهُ ، وَرَوَى ابْنُ سَلَامٍ عَنْ يُونُسَ قَالَ : الْفَقِيرُ يَكُونُ لَهُ بَعْضُ مَا يُقِيمُهُ ، وَالْمِسْكِينُ الَّذِي لَا شَيْءَ لَهُ ، وَيَرَوِي عَنْ خَالِدِ بْنِ يَزِيدَ أَنَّهُ قَالَ : كَانَ الْفَقِيرُ إِنَّمَا سُمِّيَ فَقِيرًا لِزِمَانَةِ تَقْصِيهِ مَعَ حَاجَةِ شَدِيدَةٍ تَسْمَعُهُ الزِمَانَةُ مِنَ التَّقَلُّبِ فِي الْكَسْبِ عَلَى نَفْسِهِ فَهَذَا هُوَ الْفَقِيرُ . الْأَضْمَعِيُّ :

المسكين أحسن حالاً من الفقير ، قَالَ : وَكَذَلِكَ قَالَ أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ ، قَالَ أَبُو بَكْرٍ : وَهُوَ الصَّحِيحُ عِنْدَنَا ، لِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى سَمَّى مَنْ لَهُ الْفُلْكَ مِسْكِينًا ، فَقَالَ : « أَمَّا السَّقِينَةُ فَكَانَتْ لِمَسَاكِينٍ يَعْمَلُونَ فِي الْبَحْرِ » ، وَهِيَ تُسَاوِي جُمْلَةً ، قَالَ : وَالَّذِي احْتَجَّ بِهِ يُونُسُ مِنْ أَنَّهُ قَالَ لِأَعْرَابِيٍّ أَفْقِيرُ أَنْتَ ؟ فَقَالَ : لَا وَاللَّهِ بَلْ مِسْكِينٌ ، يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ أَرَادَ لَا وَاللَّهِ بَلْ أَنَا أَحْسَنُ حَالًا مِنَ الْفَقِيرِ ، وَالْبَيْتُ الَّذِي احْتَجَّ بِهِ لَيْسَ فِيهِ حُجَّةٌ ، لِأَنَّ الْمَعْنَى كَانَتْ لِهَذَا الْفَقِيرِ حَلْوَةٌ فِيمَا تَقَدَّمَ ، وَكَيْسَتْ لَهُ فِي هَذِهِ الْحَالَةِ حَلْوَةٌ ، وَقِيلَ : الْفَقِيرُ الَّذِي لَا شَيْءَ لَهُ ، وَالْمِسْكِينُ الَّذِي لَهُ بَعْضُ مَا يَكْفِيهِ ، وَإِلَيْهِ ذَهَبَ الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، وَقِيلَ فِيهَا بِالْعَكْسِ ، وَإِلَيْهِ ذَهَبَ أَبُو حَنِيفَةَ ، رَجِمَهُ اللَّهُ ، قَالَ : وَالْفَقِيرُ مِثْلُهُ عَلَى هَرِّ قِيَاسًا ، وَلَمْ يُقَلِّ فِيهِ إِلَّا اِفْتَقَرَ

(٢) ترك المؤلف مادة بعد « فقدد » هي ف ل د ، ففي القاموس : غلامٌ أفلودٌ ، بالضم ، تامٌ محكمٌ سبطٌ ناعمٌ سمينٌ .

يَقْتَرُ ، فَهُوَ فَقِيرٌ . وَفِي الْحَدِيثِ : عَادَ الْبَرَاءُ ابْنَ مَالِكٍ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، فِي فَقَارَةٍ مِنْ أَصْحَابِهِ ، أَيْ فِي فَقْرٍ . وَقَالَ الْفَرَّاءُ فِي قَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ : « إِنَّا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسْكِينِ » ، قَالَ الْفَرَّاءُ : هُمْ أَهْلُ صُفَّةِ النَّبِيِّ ﷺ ، كَانُوا لَا عَشَائِرَ لَهُمْ ، فَكَانُوا يَلْتَمِسُونَ الْفَضْلَ فِي النَّهَارِ وَيَأْوِنُونَ إِلَى الْمَسْجِدِ ، قَالَ : وَالْمَسْكِينُ الطَّوَّافُونَ عَلَى الْأَبْوَابِ . وَرَوَى عَنِ الشَّافِعِيِّ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، أَنَّهُ قَالَ : الْفُقَرَاءُ الرُّمَى الضَّعَافُ الَّذِينَ لَا حِرْفَةَ لَهُمْ ، وَأَهْلُ الْحِرْفَةِ الضَّعِيفَةُ الَّتِي لَا تَقَعُ حِرْفَتُهُمْ مِنْ حَاجَتِهِمْ مَوْعَمًا ، وَالْمَسْكِينُ : السُّوَالِ مِمَّنْ لَهُ حِرْفَةٌ تَقَعُ مَوْعَمًا وَلَا تُغْنِيهِ وَعِيَالُهُ ، قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : الْفَقِيرُ أَشَدُّ حَالًا عِنْدَ الشَّافِعِيِّ ، رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى . قَالَ ابْنُ عَرَفَةَ : الْفَقِيرُ ، عِنْدَ الْعَرَبِ ، الْمُحْتَاجُ . قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : « أَنْتُمْ الْفُقَرَاءُ إِلَى اللَّهِ » ، أَيْ الْمُحْتَاجُونَ إِلَيْهِ ، فَأَمَّا الْمَسْكِينُ فَالَّذِي قَدْ أَذَلَّهُ الْفَقْرُ ، فَإِذَا كَانَ هَذَا إِنَّا مَسْكِنُهُ مِنْ جِهَةِ الْفَقْرِ حَلَّتْ لَهُ الصَّدَقَةُ ، وَكَانَ فَقِيرًا مَسْكِينًا ، وَإِذَا كَانَ مَسْكِينًا قَدْ أَذَلَّهُ سِوَى الْفَقْرِ فَالصَّدَقَةُ لَا تَحِلُّ لَهُ ، إِذْ كَانَ شَائِعًا فِي اللَّعْمَةِ أَنْ يُقَالَ : ضَرِبَ فَلَانُ الْمَسْكِينُ وَظَلِمَ الْمَسْكِينُ ، وَهُوَ مِنْ أَهْلِ الثَّرْوَةِ وَالْبِسَارِ ، وَإِنَّا لَحِقْفُهُ اسْمُ الْمَسْكِينِ مِنْ جِهَةِ الذَّلَّةِ ، فَمَنْ لَمْ تَكُنْ مَسْكِنُهُ مِنْ جِهَةِ الْفَقْرِ فَالصَّدَقَةُ عَلَيْهِ حَرَامٌ . قَالَ عَبْدُ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ الْمُكَرَّمِ ، عفا اللَّهُ عَنْهُ : عَدَلُ هَذِهِ الْمِلَّةِ الشَّرِيفَةِ وَأَنْصَافُهَا وَكَرَمُهَا وَالطَّافُهَا إِذَا حَرَمَتْ صَدَقَةَ الْمَالِ عَلَى مَسْكِينِ الذَّلَّةِ أَبَاحَتْ لَهُ صَدَقَةَ الْقُدْرَةِ ، فَاتَّقَلَّتِ الصَّدَقَةُ عَلَيْهِ مِنْ مَالِ ذِي الْعِنَى إِلَى نَصْرَةِ ذِي الْجَاوِ ، فَالَّذِينَ يُفْرَضُ لِلْمَسْكِينِ الْفَقِيرِ مَالًا عَلَى ذَوِي الْعِنَى ، وَهُوَ زَكَاةُ الْمَالِ ، وَالْمَرْوَةُ تُفْرَضُ لِلْمَسْكِينِ الذَّلِيلِ عَلَى ذَوِي الْقُدْرَةِ نَصْرَةً ، وَهُوَ زَكَاةُ الْجَاوِ ، لِيَسَاوَى مِنْ جَمَعَتِهِ أُخُوَّةَ الْإِيمَانِ فِيهَا جَعَلَهُ اللَّهُ تَعَالَى لِلْأَغْنِيَاءِ مِنْ تَمَكِينِ وَإِمْكَانِ ، وَاللَّهُ

سُبْحَانَهُ هُوَ ذُو الْعِنَى وَالْقُدْرَةِ وَالْمُجَازَى عَلَى الصَّدَقَةِ عَلَى مَسْكِينِ النَّصْرَةِ لِمَسْكِينِ الذَّلَّةِ ، وَإِلَيْهِ الرُّغْبَةُ فِي الصَّدَقَةِ عَلَى مَسْكِينَتِنَا بِالنَّصْرَةِ وَالْعِنَى وَيَبْلُو الْمَتَى ، إِنَّهُ عِنَى حَمِيدٌ .

وَقَالَ سَيِّبِيهِ : وَقَالُوا افْتَقَرَ كَمَا قَالُوا اشْتَدَّ ، وَلَمْ يَقُولُوا فَقْرًا كَمَا لَمْ يَقُولُوا شَدَدًا ، وَلَا يُسْتَعْمَلُ بِغَيْرِ زِيَادَةٍ . وَأَفْقَرَهُ اللَّهُ مِنَ الْفَقْرِ فَافْتَقَرَ .

وَالْمَقَارُ : وَجْهُ الْفَقْرِ لَا وَاحِدَ لَهَا ، وَشَكَا إِلَيْهِ فَقُورُهُ ، أَيْ حَاجَتُهُ . وَأَخْبِرَهُ فَقُورُهُ أَيْ أَحْوَالُهُ . وَأَعْنَى اللَّهُ مَقَارُهُ أَيْ وَجْهُ فَقُورِهِ . وَيُقَالُ : سَدَّ اللَّهُ مَقَارَهُ أَيْ أَغْنَاهُ وَسَدَّ وَجْهَهُ فَقُورُهُ ، وَفِي حَدِيثِ مُعَاوِيَةَ أَنَّهُ أَنْشَدَ :

لَمَالُ الْمَرْءِ يُصْلِحُهُ فَيُعْنَى

مَقَارُهُ أَعْفُ مِنَ الْقَتْعِ الْمَقَارُ : جَمْعُ فَقْرٍ عَلَى غَيْرِ قِيَاسٍ كَالْمَشَابِهِ وَالْمَلَاحِجِ ، وَيَحْوِرُ أَنْ يَكُونَ جَمْعُ مَقْفَرٍ ، مَصْدَرُ أَفْقَرَهُ أَوْ جَمْعُ مُنْفَرٍ . وَقَوْلُهُمْ : فَلَانٌ مَا أَفْقَرَهُ وَمَا أَغْنَاهُ ، شاذٌّ ، لِأَنَّهُ يُقَالُ فِي فِعْلَيْهَا افْتَقَرَ وَاسْتَعْنَى ، فَلَا يَصِحُّ التَّعَجُّبُ مِنْهُ .

وَالْفَقْرَةُ وَالْفَقْرَةُ وَالْفَقَارَةُ ، بِالْفَتْحِ : وَاحِدَةٌ فَقَارُ الظُّهْرِ ، وَهُوَ مَا انْتَضَدَ مِنْ عِظَامِ الصُّلْبِ مِنْ لَدُنِ الْكَاهِلِ إِلَى الْعَجَبِ ، وَالْجَمْعُ فَقَرٌ وَقَفَارٌ ، وَقِيلَ فِي الْجَمْعِ : فَقَرَاتٌ وَقَفَرَاتٌ وَقَفَرَاتٌ . قَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : أَقْلُ فَقْرِ الْبَعِيرِ ثَلَاثِي عَشْرَةَ وَأَكْثَرُهَا إِحْدَى وَعِشْرُونَ إِلَى ثَلَاثِ وَعِشْرِينَ ، وَقَفَارُ الْإِنْسَانِ سَبْعٌ . وَرَجُلٌ مَقْفُورٌ وَقَفِيرٌ : مَكْسُورُ الْفَقَارِ ؛ قَالَ لَيْبَدٌ يَصِفُ لُبْدًا وَهُوَ السَّابِعُ مِنْ سُورِ لُقْمَانَ ابْنِ عَادٍ :

لَمَّا رَأَى لُبْدُ الثُّورَ تَطَايَرَتْ

رَفَعَ الْقَوَادِمَ كَالْفَقِيرِ الْأَعَزَلِ وَالْأَعَزَلُ مِنَ الْخَيْلِ : الْمَائِلُ الذَّنْبِ وَقَالَ : الْفَقِيرُ الْمَكْسُورُ الْفَقَارَ ؛ يُضْرَبُ مَثَلًا لِكُلِّ

ضَعِيفٍ لَا يَتَقَدَّرُ فِي الْأُمُورِ . التَّهْدِيبُ : الْفَقِيرُ مَمْنَاهُ الْمَقْفُورُ الَّذِي تُرْعَتُ فَقْرُهُ مِنْ ظَهْرِهِ فَانْقَطَعَ صُلْبُهُ مِنْ شِدَّةِ الْفَقْرِ ، فَلَا حَالَ هِيَ أَوْ كَذَّ مِنْ هَلْوِهِ . أَبُو الْهَيْمَمِ : لِلإِنْسَانِ أَرْبَعٌ وَعِشْرُونَ فَقَارَةً ، وَأَرْبَعٌ وَعِشْرُونَ ضِلْعًا ،

سِتُّ فَقَارَاتٍ فِي الْعُنُقِ ، وَسِتُّ فَقَارَاتٍ فِي الْكَاهِلِ ، وَالْكَاهِلُ بَيْنَ الْكَفَيْنِ ، بَيْنَ كُلِّ ضِلْعَيْنِ مِنْ أَضْلَاعِ الصُّدْرِ فَقَارَةٌ مِنْ فَقَارَاتِ الْكَاهِلِ السُّتِّ ، ثُمَّ سِتُّ فَقَارَاتٍ أُسْفَلَ مِنْ فَقَارَاتِ الْكَاهِلِ ، وَهِيَ فَقَارَاتُ الظُّهْرِ الَّتِي يَحْدَاهُ الْبَطْنُ ، بَيْنَ كُلِّ ضِلْعَيْنِ مِنْ أَضْلَاعِ الْجَنَيْنِ فَقَارَةٌ مِنْهَا ، ثُمَّ يُقَالُ لِفَقَارَةٍ وَاحِدَةٍ تَفْرُقُ بَيْنَ فَقَارِ الظُّهْرِ وَالْعَجْزِ : الْقَطَاةُ ، وَيَلِي الْقَطَاةَ رَأْسُ الْوَرِكَيْنِ ، وَيُقَالُ لَهَا : الْغُرَابَانُ بَعْدَهَا تَامَ فَقَارِ الْعَجْزِ ، وَهِيَ سِتُّ فَقَارَاتٍ آخِرُهَا الْقَحْطُحُ ، وَالذَّنْبُ مُتَّصِلٌ بِهَا ، وَعَنْ يَمِينِهَا وَسَارِهَا الْجَاعِرَتَانِ ، وَهِيَ رَأْسُ الْوَرِكَيْنِ اللَّذَانِ لِيَبَانَ آخِرُ فَقَارَةٍ مِنْ فَقَارَاتِ الْعَجْزِ ، قَالَ وَالْفَهْمَةُ فَقَارَةٌ فِي أَصْلِ الْعُنُقِ دَاخِلَةٌ فِي كُوَّةِ الدِّمَاغِ الَّتِي إِذَا فُصِّلَتْ أَذْخَلَ الرَّجُلُ يَدَهُ فِي مَعْرِزِهَا فَيُخْرِجُ الدِّمَاغَ . وَفِي حَدِيثِ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ : مَا بَيْنَ عَجَبِ الذَّنْبِ إِلَى فِقْرَةِ الْفَقَارِ ثَلَاثُونَ وَقَارَةً ، فِي كُلِّ فِقْرَةٍ أَحَدٌ وَثَلَاثُونَ دِينَارًا ، يَعْنِي خَرَزَ الظُّهْرِ .

وَرَجُلٌ فَقِيرٌ : يَشْتَكِي فَقَارَهُ ؛ قَالَ طَرَفَةُ :

وَإِذَا تَلَسَّنْتُنِي السُّهْمَا

إِنِّي لَسْتُ بِمَوْهُونِ فَقِيرٍ وَأَجُودُ بَيْتَ فِي الْقَصِيدَةِ يُسَمَّى فِقْرَةً ، تَشْبِيهًُا بِفِقْرَةِ الظُّهْرِ .

وَالْفَاقِرَةُ : الدَّاهِيَةُ الْكَاسِرَةُ لِلْفَقَارِ . يُقَالُ : عَمِلَ بِهِ الْفَاقِرَةُ ، أَيْ الدَّاهِيَةُ . قَالَ أَبُو إِسْحَاقَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى : « تَطَّلُنْ أَنْ يَفْعَلَ بِهَا فَاقِرَةً » ، الْمَعْنَى تُوقِنُ أَنْ يَفْعَلَ بِهَا دَاهِيَةً مِنَ الْعَذَابِ ، وَنَحْوِ ذَلِكَ ؛ قَالَ الْفَرَّاءُ ، قَالَ وَقَدْ جَاءَتْ أَسْمَاءُ الْقِيَامَةِ وَالْعَذَابِ بِمَعْنَى الدَّوَاهِيِ وَأَسْمَائِهَا ؛ وَقَالَ اللَّيْثُ : الْفَاقِرَةُ دَاهِيَةٌ تُكْثِرُ الظُّهْرَ . وَالْفَاقِرَةُ :

الدَّاهِيَةَ وَهُوَ الْوَسْمُ<sup>(١)</sup> الَّذِي يَفْقَرُ الْأَنْفَ وَيُقَالُ: فَفَرْتُهُ الْفَاقِرَةُ أَيْ كَسَرْتَ فَقَارَ ظَهْرِهِ. وَيُقَالُ أَصَابَتْهُ فَاقِرَةٌ وَهِيَ الَّتِي فَفَرْتَ فَقَارَهُ أَيْ حَزَرَ ظَهْرَهُ.

وَأَفْقَرَ الصَّيْدَ: أَمْكَنَكَ مِنْ فَقَارِهِ، أَيْ فَارَمِهِ، وَقِيلَ: مَعْنَاهُ قَدْ قَرَّبَ مِنْكَ. وَفِي حَدِيثِ الْوَلِيدِ بْنِ يَزِيدَ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ: أَفْقَرَ بَعْدَ مَسَلْمَةَ الصَّيْدِ لِمَنْ رَمَى أَيْ أَمْكَنَ الصَّيْدُ مِنْ فَقَارِهِ لِرَامِيهِ؛ أَرَادَ أَنْ عَمَّهُ مَسَلْمَةَ كَانَ كَثِيرَ الْغَرْوِ يَحْسِي بِنِعْمَةِ الْإِسْلَامِ وَيَتَوَلَّى سِدَادَ الثُّغُورِ، فَلَمَّا مَاتَ اخْتَلَّ ذَلِكَ وَأَمْكَنَ الْإِسْلَامُ لِمَنْ يَتَعَرَّضُ إِلَيْهِ. يُقَالُ: أَفْقَرَكَ الصَّيْدُ فَارَمِيهِ، أَيْ أَمْكَنَكَ مِنْ نَفْسِهِ.

وَذَكَرَ أَبُو عُبَيْدَةَ وَجْهَ الْعَوَارِيِّ وَقَالَ: أَمَّا الْإِنْفَارُ فَإِنَّ يُعْطَى الرَّجُلُ الرَّجُلَ دَابَّتُهُ فَيَرْكَبُهَا مَا أَحَبَّ فِي سَفَرٍ ثُمَّ يَرُدُّهَا عَلَيْهِ. ابْنُ السَّكَيْتِ: أَفْقَرْتُ فَلَانًا بَعِيرًا إِذَا أَعْرَثَهُ بَعِيرًا يَرْكَبُ ظَهْرَهُ فِي سَفَرٍ ثُمَّ يَرُدُّهُ. وَأَفْقَرَنِي نَاقَتَهُ أَوْ بَعِيرَهُ: أَعَارَنِي ظَهْرَهُ لِلْحَمَلِ أَوْ لِلرُّكُوبِ، وَهِيَ الْفَقْرَى عَلَى مِثَالِ الْعُمَرَى؛ قَالَ الشَّاعِرُ:

لَهُ رِيَّةٌ قَدْ أَحْرَمَتْ حِلِّيَ ظَهْرِهِ  
فَمَا فِيهِ لِلْفَقْرَى وَلَا الْحَجَّ مَزْعَمٌ  
وَأَفْقَرْتُ فَلَانًا نَاقَتِي أَيْ أَعْرَثْتُ فَقَارَهَا.  
وَفِي الْحَدِيثِ: مَا يَمْتَعُ أَحَدَكُمْ أَنْ يُفْقَرَ الْبَعِيرَ مِنْ إِبِلِهِ، أَيْ يُعِيرَهُ لِلرُّكُوبِ. يُقَالُ: أَفْقَرَ الْبَعِيرَ يُفْقَرُهُ إِفْقَارًا إِذَا أَعَارَهُ، مَاخُذٌ مِنْ رُكُوبِ فَقَارِ الظَّهْرِ، وَهُوَ حَزْرَاتُهُ، الْوَاحِدَةُ فَقَارَةٌ. وَفِي حَدِيثِ الرَّكَاةِ: وَبَيْنَ حَفْمَا إِفْقَارُ ظَهْرَهَا. وَفِي حَدِيثِ جَابِرٍ: أَنَّهُ اشْتَرَى مِنْهُ بَعِيرًا وَأَفْقَرَهُ ظَهْرَهُ إِلَى الْمَدِينَةِ وَفِي حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ: سُئِلَ عَنْ رَجُلٍ اسْتَمْرَضَ مِنْ رَجُلٍ دَرَاهِمَ، ثُمَّ إِنَّهُ أَفْقَرَ الْمُرَضَّ دَابَّتَهُ،

(١) قوله: «وهو الوسم» ظاهره أن الفاقة تطلق على الوسم، ولم نجد ما يؤيده في الكتب التي بأيدينا، فإن لم يكن صحيحاً فعل في العبارة سقطاً، والأصل: والفاقة الداهية من الفقر وهو الوسم إلخ.

فَقَالَ: مَا أَصَابَ مِنْ ظَهْرٍ دَابَّتِي فَهَرَّ رِيًّا. وَفِي حَدِيثِ الْمُرَارَعَةِ: أَفْقَرَهَا أَحَاكَ، أَيْ أَعْرَثَ أَرْضَكَ لِلزَّرَاعَةِ، اسْتِعَارَهُ لِلأَرْضِ مِنَ الظَّهْرِ.

وَأَفْقَرَ ظَهْرَ الْمُهْرِ: حَانَ أَنْ يَرْكَبَ. وَمُهْرٌ مُفْقَرٌ: قَوِي الظَّهْرِ، وَكَذَلِكَ الرَّجُلُ. ابْنُ شُمَيْلٍ: إِنَّهُ لَمُفْقَرٌ لِذَلِكَ الْأَمْرِ، أَيْ مُفْرَنٌ لَهُ ضَابِطٌ، مُفْقَرٌ لِهَذَا الْعَزْمِ وَهَذَا الْقِرْنِ وَمُؤَدٍ سَوَاكِ.

وَالْمُفْقَرُ مِنَ السُّيُوفِ: الَّذِي فِيهِ حَزْرٌ مُطْمَئِنَّةٌ عَنْ مَتْنِهِ، يُقَالُ مِنْهُ: سَيْفٌ مُفْقَرٌ. وَكُلُّ شَيْءٍ حَزْرٌ أَوْ تُرٌّ فِيهِ، فَقَدْ فَفَرُ. وَفِي الْحَدِيثِ: كَانَ اسْمُ سَيْفِ النَّبِيِّ ﷺ، ذَا الْفَقَارِ، شَبَّهَا بِتِلْكَ الْحَزْرِ بِالْفَقَارِ. قَالَ أَبُو الْعَبَّاسِ: سُمِّيَ سَيْفُ النَّبِيِّ ﷺ، ذَا الْفَقَارِ لِأَنَّهُ كَانَتْ فِيهِ حُفْرٌ صِغَارٌ حِسَانٌ، وَيُقَالُ لِلْحُفْرَةِ فَفْرَةٌ، وَجَمَعَهَا فَفْرٌ؛ وَاسْتِعَارَهُ بَعْضُ الشُّعْرَاءِ لِلرُّمَحِ، قَالَ:

فَمَا ذُو فَقَارٍ لَا ضُلُوعَ لِحَافِهِ  
لَهُ آخِرٌ مِنْ غَيْرِهِ وَمَقْدَمٌ؟  
عَنِّي بِالْآخِرِ وَالْمُقَدِّمِ الرَّجْحُ وَالسَّنَانُ، وَقَالَ:

مِنْ غَيْرِهِ لِأَنَّهَا مِنْ حَدِيدٍ، وَالْعَصَا لَيْسَتْ بِحَدِيدٍ.  
وَالْفَقْرُ: الْجَانِبُ، وَالْجَمْعُ فَفْرٌ، نَادِرٌ (عَنْ كُرَاعٍ)، وَقَدْ قِيلَ: إِنْ قَوْلُهُمْ أَفْقَرَكَ الصَّيْدُ أَمْكَنَكَ مِنْ جَانِبِهِ.

وَفَقَرَ الْأَرْضَ وَفَقَرَهَا: حَفَرَهَا. وَالْفَقْرَةُ: الْحُفْرَةُ؛ وَرَكِيَّةٌ فَفِيرَةٌ مَفْقُورَةٌ. وَالْفَقِيرُ: الْبِئْرُ الَّتِي تُعْرَسُ فِيهَا الْفَسِيلَةُ، ثُمَّ يُكَبَسُ حَوْلَهَا بِتُرُوقِ الْمَسِيلِ، وَهُوَ الطِّينُ، وَبِالدَّمَنِ وَهُوَ الْبَعْرُ، وَالْجَمْعُ فَفْرٌ، وَقَدْ فَفَرَ لَهَا تَفْقِيرًا الْأَضْمَى: الْوَدِيَّةُ إِذَا غُرِسَتْ حُفِرَ لَهَا بِئْرٌ فَفَرَسَتْ، ثُمَّ كَبِسَ حَوْلَهَا بِتُرُوقِ الْمَسِيلِ وَاللِّدْمَنِ، فَتِلْكَ الْبِئْرُ هِيَ الْفَقِيرُ. الْجَوْهَرِيُّ: الْفَقِيرُ حُفِيرٌ يُحْفَرُ حَوْلَ الْفَسِيلَةِ إِذَا غُرِسَتْ. وَفَقِيرٌ الْحَجَلَةُ: حَفِيرَةٌ تُحْفَرُ لِلْفَسِيلَةِ إِذَا حُوِّلَتْ لِتُعْرَسَ فِيهَا. وَفِي الْحَدِيثِ: قَالَ لِسَلْمَانَ: أَذْهَبَ فَفَقَّرَ

لِلْفَقِيرِ، أَيْ أَحْفَرَ لَهَا مَوْضِعًا تُعْرَسُ فِيهِ. وَاسْمُ تِلْكَ الْحُفْرَةِ فَفْرَةٌ وَفَقِيرٌ. وَالْفَقِيرُ: الْأَبَارُ الْمُجْتَمِعَةُ الثَّلَاثُ فَمَا زَادَتْ، وَقِيلَ: هِيَ أَبَارٌ تُحْفَرُ وَيَتَفَدُّ بِعَفْسِهَا إِلَى بَعْضِهَا وَجَمَعَهَا فَفْرٌ وَالْبِئْرُ الْعَيْبَةُ: فَفِيرٌ، وَجَمَعَهَا فَفْرٌ. وَفِي حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَنَسٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: ثُمَّ جَمَعْنَا الْمَتَابِيعَ فَفَرَكْنَاهَا فِي فَفِيرٍ مِنْ فَفْرِ حَخِيرٍ، أَيْ بِئْرٍ مِنْ آبَارِهَا. وَفِي حَدِيثِ عُثْمَانَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّهُ كَانَ يَشْرَبُ، وَهُوَ مَخْضُورٌ مِنْ فَفِيرٍ فِي دَارِهِ، أَيْ بِئْرٍ، وَهِيَ الْقَلِيلَةُ الْمَاءِ. وَفِي حَدِيثِ عُمَرَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: وَذَكَرَ امْرَأَ الْقَيْسِ قَالَ:

أَفْقَرَ عَنْ مَعَانٍ غُورٍ أَصَحَّ بَصَرٍ، أَيْ فَتَحَ عَنْ مَعَانٍ غَامِضَةٍ. وَفِي حَدِيثِ الْقَدَرِ: قَبَلْنَا نَاسٌ يَتَفَقَّرُونَ الْعِلْمَ؛ قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ: هَكَذَا جَاءَ فِي رِوَايَةٍ، بِتَفْصِيلِ الْفَاءِ عَلَى الْقَافِ، قَالَ وَالْمَشْهُورُ بِالْعَكْسِ؛ قَالَ: وَقَالَ بَعْضُ الْمُتَأَخِّرِينَ هِيَ عِنْدِي أَصَحُّ الرِّوَايَاتِ وَالْيَهُمَا بِالْمَعْنَى، يَعْنِي أَنَّهُمْ يَسْتَحْرِجُونَ غَامِضَهُ وَيَفْتَحُونَ مُغْلَقَهُ، وَأَصْلُهُ مِنْ فَفَرْتَ الْبِئْرَ إِذَا حَفَرْتَهَا لِاسْتِحْرَاجِ مَائِهَا، فَلَمَّا كَانَ الْقَدَرِيَّةُ يَهْدُوهُ الصَّفَفُ مِنَ الْبَحْثِ وَالتَّبَعِ لِاسْتِحْرَاجِ الْمَعَانِي الْغَامِضَةِ بِدَقَائِقِ التَّأْوِيلَاتِ وَصَفْمُهُمْ بِذَلِكَ. وَالْفَقِيرُ: رَكِيَّةٌ بَعَيْنُهَا مَعْرُوفَةٌ، قَالَ:

مَا لَيْلَةُ الْفَقِيرِ إِلَّا شَيْطَانٌ  
مَجْشُونَةٌ تُودِي بِرُوحِ الْإِنْسَانِ  
لِأَنَّ السَّبْرَ إِلَيْهَا مُثْعَبٌ، وَالْعَرَبُ تَقُولُ لِلشَّيْءِ إِذَا اسْتَضْعَبُوهُ: شَيْطَانٌ. وَالْفَقِيرُ: فَمَ الْقَنَاةُ الَّتِي تُجْرَى تَحْتَ الْأَرْضِ، وَالْجَمْعُ كَالْجَمْعِ، وَقِيلَ: الْفَقِيرُ مَخْرَجُ الْمَاءِ مِنَ الْقَنَاةِ. وَفِي حَدِيثِ مُحَبَّبَةَ: أَنَّ عَبْدِ اللَّهِ بْنَ سَهْلٍ قَتَلَ وَطْرَحَ فِي عَيْنٍ أَوْ فَفِيرٍ؛ الْفَقِيرُ: فَمَ الْقَنَاةِ.

وَالْفَقْرُ: أَنْ يُحَزَّ أَنْفُ الْبَعِيرِ. وَفَقَرْنَا أَنْفَ الْبَعِيرِ يَفْقَرُهُ وَيَفْقَرُهُ فَقْرًا، فَهُوَ مَفْقُورٌ وَفَقِيرٌ، إِذَا حَزَّهُ بِحَدِيدَةٍ حَتَّى يَخْلُصَ إِلَى الْعَظْمِ أَوْ قَرِيبٍ مِنْهُ، ثُمَّ لَوَى عَلَيْهِ جَرِيرًا، لِيُنَلَّلَ الصَّعْبَ بِذَلِكَ وَيُرْوَضَهُ. وَفِي حَدِيثِ سَعْدِ،

رَضِيَ اللهُ عَنْهُ : فَأَشَارَ إِلَى فَقْرٍ فِي أَنْفِهِ ، أَيْ شَقٌّ وَحَزْرٌ ، كَانَ فِي أَنْفِهِ ، وَمَعْنَى قَوْلِهِمْ : قَدْ عَمِلَ بِهِمُ الْفَاقِرَةَ . أَبُو زَيْدٍ : الْفَقْرُ إِنَّمَا يَكُونُ لِلْبَعِيرِ الضَّعِيفِ ، قَالَ : وَهِيَ ثَلَاثُ فَقْرٍ . وَفِي حَدِيثِ عُمَرَ ، رَضِيَ اللهُ عَنْهُ : ثَلَاثٌ مِنَ الْفُقَرَاءِ ، أَيْ الدَّوَاهِي ، وَاحِدَتُهَا فَاقِرَةٌ ، كَانَتْهَا تَحْطُمُ فَقَارَ الظَّهْرُ ، كَمَا يُقَالُ قَاصِمَةٌ الظَّهْرُ . وَالْفَقَارُ : مَا وَقَعَ عَلَى أَنْفِ الْبَعِيرِ الْفَقِيرِ مِنَ الْجَرِيرِ ، قَالَ :

يَتَوَقُّ إِلَى التَّجَاءِ بِفَضْلِ غَرْبٍ  
وَتَقْدَعُهُ الْخَشَاشَةُ وَالْفَقَارُ  
ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : قَالَ أَبُو زَيْدٍ : تَكُونُ الْحِرْقَةُ فِي اللَّهْمَةِ . أَبُو زَيْدٍ : وَقَدْ يُفَقَّرُ الصَّعْبُ مِنَ الْإِلِيلِ ثَلَاثَةَ أَفْقَرٍ فِي خَطْمِهِ ، فَإِذَا أَرَادَ صَاحِبُهُ أَنْ يُدْلَهُ وَيَمْتَعَهُ مِنْ مَرَجِهِ جَعَلَ الْجَرِيرَ عَلَى فَقْرِهِ الَّذِي يَلِي شِفْرَهُ ، فَمَلَكَهُ كَيْفَ شَاءَ ، وَإِنْ كَانَ بَيْنَ الصَّعْبِ وَالدَّلُولِ جَعَلَ الْجَرِيرَ عَلَى قَهْرِهِ الْأَوْسَطِ ، فَتَزِيدُ فِي مِشِيَتِهِ وَاتَّسَعَ ، فَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَبْسِطَ وَيَذْهَبَ بِهَا مُتَوْنَةً عَلَى صَاحِبِهِ جَعَلَ الْجَرِيرَ عَلَى قَهْرِهِ الْأَعْلَى ، فَذَهَبَ كَيْفَ شَاءَ ، قَالَ : فَإِذَا حَزَرَ الْأَنْفُ حَزْرًا فَذَلِكَ الْفَقْرُ ، وَبَعِيرٌ مَفْقُورٌ .

وَرَوَى مُجَالِدٌ عَنْ عَامِرٍ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى : «وَسَلَامٌ عَلَى يَوْمٍ وُلِدْتُ وَيَوْمَ أَمُوتُ وَيَوْمَ أُبْعَثُ حَيًّا» ، قَالَ الشَّعْبِيُّ : فَفَقَرَاتُ ابْنِ آدَمَ ثَلَاثٌ : يَوْمٌ وَلِدَ وَيَوْمٌ يَمُوتُ وَيَوْمٌ يُبْعَثُ حَيًّا ، هِيَ الَّتِي ذَكَرَ عَيْسَى ، عَلَيْهِ السَّلَامُ ، قَالَ : وَقَالَ أَبُو الْهَيْثَمِ : الْفَقْرَاتُ هِيَ الْأُمُورُ الْعِظَامُ جَمْعُ فَقْرَةٍ ، بِالضَّمِّ ، كَمَا قِيلَ فِي قَتْلِ عُمَانَ ، رَضِيَ اللهُ عَنْهُ : اسْتَحَلُّوا الْفَقْرَ الثَّلَاثَ : حُرْمَةَ الشَّهْرِ الْحَرَامِ ، وَحُرْمَةَ الْبَلَدِ الْحَرَامِ ، وَحُرْمَةَ الْخِلَافَةِ ، قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : وَرَوَى الْقَتَيْبِيُّ قَوْلَ عَائِشَةَ ، رَضِيَ اللهُ عَنْهَا ، فِي عُمَانَ : بِكُسْرِ الْفَاءِ ، وَقَالَ : الْفَقْرُ حَزْرَاتُ الظَّهْرِ ، الْوَاحِدَةُ فَقْرَةٌ ، قَالَ : وَضَرَبَتْ فَقْرَ الظَّهْرِ مَثَلًا لِأَيِّ ارْتِكَبَ مِنْهُ ، لِأَنَّهَا مُوضِعٌ

الرُّكُوبِ ، وَأَرَادَتْ أَنَّهُ رَكِبَ مِنْهُ أَرْبَعُ حُرْمٍ عِظَامٌ تَجِبُ لَهُ بِهَا الْحُقُوقُ ، فَلَمْ يَرَعَوْهَا وَأَنْتَهَكُوهَا ، وَهِيَ حُرْمَتُهُ بِصُحْبَةِ النَّبِيِّ ﷺ ، وَصِهْرُهُ ، وَحُرْمَةُ الْبَلَدِ ، وَحُرْمَةُ الْخِلَافَةِ وَحُرْمَةُ الشَّهْرِ الْحَرَامِ . قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : وَالرَّوَايَاتُ الصَّحِيحَةُ الْفَقْرُ الثَّلَاثَ ، بِضَمِّ الْفَاءِ ، عَلَى مَا فَسَّرَهُ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ وَأَبُو الْهَيْثَمِ ، وَهُوَ الْأَمْرُ الشَّيْعِيُّ الْعَظِيمُ ، وَيُؤَيَّدُ قَوْلُهَا مَا قَالَهُ الشَّعْبِيُّ فِي تَفْسِيرِ الْآيَةِ ، وَقَوْلُهُ : فَفَقَرَاتُ ابْنِ آدَمَ ثَلَاثٌ .

وَرَوَى أَبُو الْعَبَّاسِ عَنِ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ أَنَّهُ قَالَ : الْبَعِيرُ يُفَقَّرُ أَنْفَهُ ، وَتِلْكَ الْقُرْمَةُ يُقَالُ لَهَا الْفَقْرَةُ ، فَإِنْ لَمْ يَسْكُنْ قُرْمٌ أُخْرَى ثُمَّ ثَالِثَةٌ ، قَالَ : وَمِنْهُ قَوْلُ عَائِشَةَ فِي عُمَانَ ، رَضِيَ اللهُ عَنْهَا : بَلَعْتُمْ مِنْهُ الْفَقْرَ الثَّلَاثَ ، وَفِي رِوَايَةٍ : اسْتَعْتَبْتُمُوهُ ، ثُمَّ عَدَوْتُمْ عَلَيْهِ الْفَقْرَ الثَّلَاثَ : قَالَ أَبُو زَيْدٍ : وَهَذَا مَثَلٌ ، تَقُولُ : فَعَلْتُمْ بِهِ كَعَمَلِكُمْ بِهَذَا الْبَعِيرِ الَّذِي لَمْ تُبْقُوا فِيهِ غَايَةَ .

أَبُو عُبَيْدٍ : الْفَقِيرُ لَهُ ثَلَاثَةٌ مَوَاضِعُ (١) ، يُقَالُ : نَزَلْنَا نَاحِيَةَ فَقِيرِ بَنِي فَلَانٍ ، يَكُونُ الْمَاءُ فِيهِ هَهُنَا رَكِيَّتَانِ لِقَوْمٍ فَهَمُّ عَلَيْهِ ، وَهَهُنَا ثَلَاثٌ وَهَهُنَا أَكْثَرُ يُقَالُ : فَقِيرُ بَنِي فَلَانٍ ، أَيْ حِصَّتُهُمْ مِنْهَا ، كَقَوْلِهِ :

تَوَزَعْنَا فَقِيرَ مِيَاهِ أَقْرِ  
لِكُلِّ بَنِي أَبِي فِيهَا فَقِيرٌ  
فَحِصَّةٌ بَعْضِنَا حِصْسٌ وَسَيْتٌ  
وَحِصَّةٌ بَعْضِنَا مِنْهُنَّ بَيْرٌ  
وَالثَّانِي أَفْوَاهُ سُفْبِ الْقِنِيِّ ، وَأَنْشَدَ :  
فَوَرَدَتْ وَاللَّيْلُ لَمَّا يَنْجَلُ  
فَقِيرَ أَفْوَاهِ رَكِيَّاتِ الْقِنِيِّ

وَقَالَ اللَّيْثُ : يَقُولُونَ فِي التَّضَالُ : أَرَامِيكَ مِنْ أَدْنَى فَقْرَةٍ ، وَمِنْ أَعْدِ فَقْرَةٍ ، (١) قوله : «الفقير له ثلاثة مواضع الخ» سقط من نسخة المؤلف الموضع الثالث ، وذكره ياقوت بعد أن نقل عبارة أبي عبيدة حيث قال : والثالث تحفر حفرة ثم تترس فيها الفسيلة فهي فقير .

أَي مِنْ أَعْدِ مَعْلَمٍ يَتَعَلَّمُونَهُ مِنْ حَفِيرَةٍ أَوْ هَدَفٍ أَوْ نَحْوِهِ . قَالَ : وَالْفَقْرَةُ حَفْرَةٌ فِي الْأَرْضِ . وَأَرْضٌ مُتَفَقَّرَةٌ : فِيهَا فَقْرٌ كَثِيرٌ . ابْنُ سَيِّدَةَ : وَالْفَقْرَةُ الْعَلَمُ مِنْ جَبَلٍ أَوْ هَدَفٍ أَوْ نَحْوِهِ

ابْنُ الْمُطَفَّرِ فِي هَذَا الْبَابِ : التَّفْقِيرُ فِي رَجُلٍ النَّوَابِ بِيَاضٍ مُخَالِطٍ لِلسُّوقِ إِلَى الرُّكْبِ ، شَاةٌ مُفَقَّرَةٌ وَفَرْسٌ مُفَقَّرٌ ، قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : هَذَا عِنْدِي تَصْحِيفٌ ، وَالصَّوَابُ بِهَذَا الْمَعْنَى التَّفْقِيرُ ، بِالرَّيِّ وَالْقَافِ قَبْلَ الْفَاءِ ، وَسَيَأْتِي ذِكْرُهُ .

وَفَقَّرَ الْحَزْرَ : ثَقَبَهُ لِلنَّظْمِ ، قَالَ : غَرَاثِرٌ فِي كَيْنٍ وَصَوْنٌ وَنَعْمَةٌ يُحَلِّينَ بِأَقْوَانًا وَشَدْرًا مُفَقَّرًا . قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : وَهُوَ مَاخُودٌ مِنَ الْفَقَارِ . وَفَقْرَةُ الْقَمِيصِ : مَنَحْلُ الرَّأْسِ مِنْهُ وَأَفْقَرَكِ الرَّمِيَّ : أَكْتَبَكَ .

وَهُوَ مِنْكَ فَقْرَةٌ ، أَيْ قَرِيبٌ ، قَالَ ابْنُ مُقْبِلٍ :

رَامَيْتُ شَيْئِي كِلَانًا مُوضِعٌ حَجَجًا  
سَيِّئٌ ثُمَّ ارْتَمَيْتُنَا أَقْرَبَ الْفَقْرِ  
وَالْفَقْرَةُ : نَيْبٌ (٢) ، وَجَمَعَهَا فَقْرٌ ، حَكَاهَا سَيِّبُونِي ، قَالَ : وَلَا يُكْسَرُ لِقَلَّةِ فَعْلَةٍ فِي كِلَابِهِمْ ، وَالتَّفْسِيرُ لِلْعَلْبِ ، وَلَمْ يَحْكُ الْفَقْرَةَ إِلَّا سَيِّبُونِي ثُمَّ تَعَلَّبُ .

ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : فَتَوَرَّ النَّفْسُ وَشَقُورُهَا : هُمَهَا ، وَوَاحِدُ الْفَقُورِ فَقْرٌ . وَفِي حَدِيثِ الْإِبِلَاءِ عَلَى فَقِيرٍ مِنْ حَشَبِ ، فَسَرَهُ فِي الْحَدِيثِ بِأَنَّهُ جَذَعٌ يُرْفَى عَلَيْهِ إِلَى عُرْقَةٍ ، أَيْ جَعَلَ فِيهِ كَالدَّرَجِ يُصْعَدُ عَلَيْهَا وَيُنزَلُ ، قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ : وَالْمَعْرُوفُ تَقِيرٌ ، بِالِثُونِ ، أَيْ مَتَّقُورٌ .

(٢) قوله : «والفقرة نبت ... الخ» كذا

بالأصل بفتح فضم في المفرد والجمع ، يؤيده قوله : لقلته فعلة ، خلافاً لقول الجحد : وبالفتح نبت ، والجمع فقر ، أي بفتح فسكون . وخطأه الشارح ، واستصوب ما هنا .

(١) قوله : «الفقير له ثلاثة مواضع الخ» سقط من نسخة المؤلف الموضع الثالث ، وذكره ياقوت بعد أن نقل عبارة أبي عبيدة حيث قال : والثالث تحفر حفرة ثم تترس فيها الفسيلة فهي فقير .

\* فقس \* فقس الرجل وعيره يقفس فؤوساً : مات ، وقيل : مات فجأة . وفقس الطائر بيضه فقساً : أفسدها . وفي حديث الحديبية : وفقس البيضة ، أى كسرها ، وبالسين أيضاً . وفقس فلان فلاناً يقفسه فقساً : جذبته بشعره سفلاً . وتفاقسا بشعرهما ورؤوسهما : تجادبا (كلاهما عن اللحياني) .

والفقاس : داء شبيه بالتشنج . وفقس البيضة يقفسيها إذا فصحها ، لغة في فقصها ، والصاد أعلى . وفقس : وثب . والمفقاس : عودان يُشد طرفاهما في الفخ ، وتوضع الشربة فوقها ، فإذا أصابها شيء فقست . قال ابن شميل : يقال للعود المنحني في الفخ الذي يتقلب على الطير فيفسح عنقه ويعفمه : المفقاس . يقال : فقسه الفخ .

وفقس الشيء يقفسه فقساً : أخذه أخذاً انتزاعاً وعصباً .

\* فقص \* فقص البيضة وكل شيء أجوف يقفصها فقصاً وفقصها : كسرها ، وفقسها يقفسيها : معناه فصحها ، وتفقصت عن الفرج . والفقوصة : البطيخة قبل أن تنضج ، وانفقصت البيضة . وفي حديث الحديبية : وفقس البيضة ، أى كسرها ، وبالسين أيضاً .

\* فقع \* الفقع والفقع ، بالفتح والكسر : الأبيض الرخو من الكماة ، وهو أردوها ، قال الراعي :

بلادٌ يبزُّ الفقعُ فيها قناعه  
كما أبيضُ شيخٍ من رفاعه أجحُ  
وجمُّ الفقعِ بالفتح ، فقعةٌ مثلُ جبٍّ  
وجبابةٍ ؛ وجمُّ الفقعِ ، بالكسر ، فقعةٌ  
أيضاً ، مثلُ قردٍ وقردةٍ . وفي حديث عائكة  
قالت لابن جرهموز : يابنُ فقعٍ <sup>(١)</sup> القرددُ ؛

(١) قوله : « يابن فقع » أوله :  
كم غمرة قد خاضها لم يشنه  
عنها طراد يابن فقع القردد

قال ابن الأثير : الفقع ضربٌ من أرادا الكماة ، والقردد : أرضٌ مرتفعةٌ إلى جنبٍ وهذه . وقال أبو حنيفة : الفقع يطلع من الأرض فيظهر أبيض ، وهو رديء ، والجيد ما حفر عنه واستخرج ، والجمع أفقع وفقوع وفقعة ، قال :

ومن جنى الأرض ما تأتي الرعاء به  
من ابن أوبر والمؤرد والفقعة  
وشبهه به الرجل اللذيل فيقال : هو فقع  
قرقر ؛ ويقال أيضاً : أذل من فقع بقرقر ،  
لأن الدواب تنحله بأرجلها ، قال التابغة  
يهجو الثعالب بن المنذر :

حدثوني بنى الشقيقة ما يمد  
سنع فقعا بقرقر أن يزولا  
اللث : الفقع كم يخرج من أصل  
الإجرد وهو نبت . قال : وهو من أردا  
الكماة وأسرعها فساداً .

والفقيع <sup>(٢)</sup> : جنسٌ من الحمام أبيض  
على التشبيه بهذا الجنس من الكماة ،  
واحدته فقيعة

والفقع : شدة البياض ، وأبيض  
فقاعى : خالص منه .

والفقاع : الخالص الصفرة الناصعها .  
وقد فقع يقفع ويقفع فقوعاً إذا خلصت  
صفرتها وفي التنزيل : « صفراء فاقع لونها »  
وأصفر فاقع وفقاعى : شديد الصفرة ؛ (عن  
اللحياني) . وأحمر فاقع وفقاعى : يخلط  
حمرته بياض ؛ وقيل : هو الخالص  
الحمرة . ويقال للرجل الأحمر فقاعى ، وهو  
الشديد الحمره في حمرته شرق من إغراب ؛  
وأنشد :

فقاعى يكاد دم الوجتين  
يبادر من وجهه الجلدة  
قال الأزهرى : وجهه الجاحظ فقيعاً ، وهو

(٢) قوله : « والفقيع » هو كسيت كما في  
القاموس ، وقال شارحه : نقله الصاغاني عن  
الجاحظ ، وهو غلط من الصاغاني في الضبط ،  
والصواب فيه الفقيع كما مر .

في نوادر أبي زيد فسر مثل ذلك فقاع ؛  
وقيل : الفاقع الخالص الصافي من الألوان ،  
أى لونه كان (عن اللحياني) . ويقال :  
أصفر فاقع ؛ وأبيض ناصع وأحمر ناصع  
أيضاً ، وأحمر قاني ؛ قال لبيد في الأصفر  
الفاقع :

سدمٌ قديمٌ عهدُهُ بآيسيه  
من بين أصفر فاقعٍ ودفانٍ <sup>(٣)</sup>  
وقال بريح بن مسهر الطائي في الأحمر  
الفاقع :

تراها في الإناء لها حمياً  
كسيتٌ مثل ما فقع الأديم  
والفقع : الضراط ، وقد فقع به . وهو  
يقفع بجمفع ، إذا كان شديد الضراط .  
وفقع الحجار إذا ضراط . وإنه لفقاع أى  
ضراط .

والتفقيع : التشدق . يقال : قد فقع إذا  
تشدق وجاء بكلام لا معنى له ، والتفقيع :  
صوت الأصابع إذا ضرب بعضها ببعض أو  
فرقتها . وفي حديث ابن عباس : أنه نهى  
عن التفقيع في الصلاة . يقال : فقع أصابعه  
تفقيعاً ، إذا غمز مفاصلها فانقصت ، وهي  
الفرقة أيضاً . والتفقيع أيضاً : أن تأخذ ورقة  
من الورد فتديرها ثم تعمرها بإصبعك  
فتصوت إذا انشقت . وتفقيع الورد : أن  
تضرب بالكف فتفقع وتسمع لها صوتاً .

والتفقيع : هات كأمثال القوارير  
الصغار مستديرة تتفقع على الماء والشراب  
عند المرح بالماء واحدها فقاعة ، قال عدي  
ابن زيد يصف فقاع الحمر إذا مرجت :  
وطفا فوقها فقاع كاليا

قوت حمر يبيها التصفيق  
وفي حديث أم سلمة : وإن تفاقمت  
عيناك ، أى رمصتا ، وقيل أبيضتا ، وقيل  
انشقتا .

والفقاع : شراب يتخذ من الشعير سمى  
(٣) قوله : « سدم قديم » كذا بالأصل ،  
والذى في الصحاح في غير موضع : سدماً قليلاً .

بِهِ لِمَا يَعْلُوهُ مِنَ الزَّبْدِ. وَالْفَقَّاعُ: الْحَيْثُ.  
وَالْفَائِقُ: الْغُلَامُ الَّذِي قَدْ تَحَرَّكَ وَقَدْ  
تَفَقَّعَ؛ قَالَ جَرِيرٌ:

بَنَى مَالِكٌ إِنْ الْفَرَزْدَقَ لَمْ يَزَلْ  
يَجْرُ الْمَخَازِي مِنْ لَدُنْ أَنْ تَفَقَّعَا  
وَالْإِفْقَاعُ: سُوءُ الْحَالِ. وَافْقَعُ: افْتَقَرَ.  
وَفَقِيرٌ مُفْقَعٌ: مُدْمَعٌ فَفِيرٌ مَجْهُودٌ، وَهُوَ أَسْوَأُ  
مَا يَكُونُ مِنَ الْحَالِ.  
وَأَصَابَتْهُ فَاقِعَةٌ أَيْ دَاهِيَةٌ. وَفَوَاقِعُ  
الذَّهْرِ: بَوَائِقُهُ.

وَفِي حَدِيثِ شُرَيْحٍ: وَعَلَيْهِمْ خِفَافٌ  
لَهَا فَقَعٌ أَيْ خِرَاطِيمٌ. وَهُوَ خِفٌ مُفْقَعٌ أَيْ  
مُخْرَطٌ.

• ففقس • ففقس: حتى من بين أسد،  
أَبُوهُمْ فَفَقَسَ بِنُ طَرِيفِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْحَارِثِ  
ابْنِ ثَعْلَبَةَ بْنِ دُودَانَ بْنِ أَسَدٍ؛ قَالَ  
الْأَزْهَرِيُّ: وَلَا أَدْرِي مَا أَصْلُهُ فِي الْعَرَبِيَّةِ.

• ففق • فقَّ النَّحْلَةَ: فَرَّجَ سَعَتَهَا لِيَصِلَ إِلَى  
طَلْعِهَا فَيُلْقِيهَا.

وَالْفَقْفَقَةُ: نُبَاحُ الْكَلْبِ عِنْدَ الْفَرَقِ؛  
وَفِي التَّهْدِيدِ: وَالْفَقْفَقَةُ حِكَايَةُ عَوَائِدِ  
الْكَلْبِ. وَالْإِنْفِقَاقُ: الْإِنْفِرَاجُ، وَفِي  
الْمُحْكَمِ: الْفَقُّ وَالْإِنْفِقَاقُ انْفِرَاجُ عَوَاءِ  
الْكَلْبِ، وَالْفَقْفَقَةُ حِكَايَةُ ذَلِكَ.

وَرَجُلٌ فَقَّاقَةٌ، بِالتَّخْفِيفِ، وَفَقْفَاقَةٌ:  
أَحْمَقٌ مُخَلِّطٌ هَذَرَةٌ، وَكَذَلِكَ الْأُنثَى،  
وَلَيْسَتْ الْهَاءُ فِيهَا لِتَأْنِيثِ الْمَوْصُوفِ يَا هِيَ  
فِيهِ، وَإِنَّمَا هِيَ أَمَارَةٌ لِأُرِيدَ مِنْ تَأْنِيثِ الْغَايَةِ  
وَالْمُبَالَغَةِ. وَالْفَقْفَقَةُ: الْحَمَقِيُّ. الْفَرَّاءُ:  
رَجُلٌ فَقْفَاقٌ مُخَلِّطٌ. وَالْفَقَّاقَةُ وَالْفَقْفَاقُ:  
الْكَثِيرُ الْكَلَامِ الَّذِي لَا غِنَاءَ عِنْدَهُ. وَالْفَقْفَقَةُ  
فِي الْكَلَامِ: كَالْفَقْفَقَةِ؛ وَقِيلَ: هُوَ التَّحْلِيظُ  
فِيهِ.

وَفَقَّقْتُ الشَّيْءَ إِذَا فَحَّضْتُهُ. وَأَنْفَقَ الشَّيْءُ  
انْفِقَاقًا أَيْ انْفَرَجَ. وَيُقَالُ: انْفَقَتْ عَوَةٌ  
الْكَلْبِ أَيْ انْفَرَجَتْ. شَمْرٌ: رَجُلٌ فَقَّاقَةٌ أَيْ

أَحْمَرٌ<sup>(١)</sup>. وَفَقَّقَ الرَّجُلُ إِذَا افْتَقَرَ فَقَرًّا  
مُدْمِعًا.

• فقل • التَّضْرُّ فِي كِتَابِ الزَّرْعِ: الْفَقْلُ  
التَّذْرِيَّةُ فِي لَعَةِ أَهْلِ الْيَمَنِ، يُقَالُ: فَقَلُوا مَا  
دَيْسَ مِنْ كُدْسِهِمْ، وَهُوَ رَفَعُ الدَّقِّ  
بِالْمِفْقَلَةِ، وَهِيَ الْحِفْرَةُ، ثُمَّ نَزَرَهُ.  
وَيُقَالُ: كَانَتْ أَرْضُهُمْ الْعَامَ كَثِيرَةَ الْفَقْلِ،  
أَيْ الرَّبْعِ، وَقَدْ أَفْقَلْتُ أَرْضَهُمْ إِفْقَالًا؛  
وَالدَّقُّ: مَا قَدْ دَيْسَ وَلَمْ يُدْرَ، قَالَ: وَهَذَا  
الْحَرْفُ غَرِيبٌ.

• فقم • الفَقْمُ فِي الْفَمِّ: أَنْ تَدْخُلَ الْأَسْنَانُ  
الْعُلْيَا إِلَى الْفَمِّ، وَقِيلَ: الْفَقْمُ اخْتِلَافُهُ،  
وَهُوَ أَنْ يَخْرُجَ أَسْفَلَ اللِّحْيِ وَيَدْخُلَ أَعْلَاهُ،  
فَقِمَ يَقْمُ فَقْمًا، وَهُوَ أَفْقَمُ، ثُمَّ كَثُرَ حَتَّى  
صَارَ كُلُّ مَعْرُجٍ أَفْقَمٌ؛ وَقِيلَ: الْفَقْمُ فِي  
الْفَمِّ أَنْ تَتَقَدَّمَ الثَّنَائِيَا السُّفْلَى فَلَا تَقَعُ عَلَيْهَا  
الْعُلْيَا إِذَا ضَمَّ الرَّجُلُ فَاهُ. وَقَالَ أَبُو عَمْرٍو:  
الْفَقْمُ أَنْ يَطُولَ اللِّحْيُ الْأَسْفَلُ وَيَقْصُرَ  
الْأَعْلَى. وَيُقَالُ لِلرَّجُلِ إِذَا أَخَذَ بِلِحْيَةِ صَاحِبِهِ  
وَدَقَّعَهُ: أَخَذَ بِفَقْمِهِ. وَفَقَمْتُ الرَّجُلَ فَقْمًا،  
وَهُوَ مَقْمُومٌ إِذَا أَخَذَتْ بِفَقْمِهِ. أَبُو زَيْدٍ:  
بَهْطُهُ أَخَذَتْ بِفَقْمِهِ وَبِفَقْمِهِ؛ قَالَ شَيْخٌ:  
أَرَادَ بِفَقْمِهِ فَمَهُ وَبِفَقْمِهِ أَنْفَهُ؛ قَالَ: وَالْفَقْمَانِ  
هُمَا اللِّحْيَانِ. وَفِي الْحَدِيثِ: مَنْ حَفِظَ  
مَا بَيْنَ فُقْمَيْهِ دَخَلَ الْجَنَّةَ، أَيْ مَا بَيْنَ  
لِحْيَيْهِ، وَالْفُقْمُ، بِالضَّمِّ: اللِّحْيُ، وَفِي  
رِوَايَةٍ: مَنْ حَفِظَ مَا بَيْنَ فُقْمَيْهِ وَرِجْلَيْهِ دَخَلَ  
الْجَنَّةَ؛ يُرِيدُ مَنْ حَفِظَ لِسَانَهُ وَفَرَجَهُ.

الْيَثُ: الْفَقْمُ رَدَّةٌ فِي الدَّقْنِ، وَالتَّعْتُ  
أَفْقَمٌ. وَفِي حَدِيثِ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ:  
لَمَّا صَارَتْ عَصَاهُ حَيَّةً وَضَعَتْ فَقْمًا لَهَا  
أَسْفَلَ وَقْمًا لَهَا فَوْقَ. وَفِي حَدِيثِ

(١) قوله: «أحمر» بالراء في آخره كذا في  
الطبعات جميعها، وهو تحريف صوابه «أحمق»  
بالقاف.

[عبد الله]

المَلَاعَتَةِ: فَأَخَذَتْ بِفُقْمَيْهِ، أَيْ بِلِحْيَيْهِ.  
وَقِمَ الرَّجُلُ فَقْمًا: رَجَعَ دَقَّهُ إِلَى فَمِهِ.  
وَقِمَ أَيْضًا: كَثُرَ مَالُهُ. وَقِمَ الْإِنَاءُ: امْتَلَأَ  
مَاءً يُقَالُ: قِمَ الشَّيْءُ اتَّسَعَ، وَالْفَقْمُ  
الْإِمْتِلَاءُ. يُقَالُ: أَصَابَ مِنَ الْمَاءِ حَتَّى قِمَ  
(عَنْ أَبِي زَيْدٍ):

وَالْأَمْرُ الْأَقْمُ: الْأَعْوَجُ الْمُخَالِفُ.  
وَأَمْرٌ مُتَفَاقِمٌ، وَتَفَاقَمَ الْأَمْرُ، أَيْ عَظُمَ.  
وَقِمَ الْأَمْرُ فَقْمًا: عَظُمَ، وَقِمَ أَيْضًا فَقْمًا.  
وَقِمَ الْأَمْرُ يَقْمُ فَقْمًا وَقَمُومًا وَتَفَاقَمَ:  
لَمْ يَجْرَعْ عَلَى اسْتِوَاءٍ، مُشْتَقٌّ مِنْ ذَلِكَ. وَقِمَ  
الرَّجُلُ فَقْمًا: بَطِرَ، وَهُوَ مِنْ ذَلِكَ، لِأَنَّ  
الْبَطَرَ خُرُوجَ عَنِ الْاسْتِقامَةِ وَالْاسْتِوَاءِ؛ قَالَ  
رُؤْبَةُ:

لَمَّ تَزَلْ تَرَامُهُ وَتَحْسِمُهُ  
مِنْ دَائِهِ حَتَّى اسْتَفَاقَ فَقْمَهُ<sup>(٢)</sup>  
التَّهْدِيدُ: وَإِنْ قِيلَ فَقْمَ الْأَمْرُ كَانَ  
صَوَابًا، وَأَنْشَدَ:

فَإِنْ تَسَمَّعَ بِلَايِمِهَا  
فَإِنَّ الْأَمْرَ قَدْ فَقَمَا  
أَبُو ثَرَابٍ: سَمِعْتُ عَرَامًا يَقُولُ: رَجُلٌ  
فَقِمَ فَمِهِ إِذَا كَانَ يَعْلُو الْخُصُومَ؛ وَرَجُلٌ لَقِمَ  
لَهُمْ مِثْلَهُ. وَفِي حَدِيثِ الْمَغِيرَةِ بَصِيفَ امْرَأَةٍ:  
هِيَ فَقْمَاءٌ سَلَعٌ؛ الْفَقْمَاءُ: الْبَائِلَةُ الْحَتَكُ،  
وَقِيلَ: هُوَ تَقَدُّمُ الثَّنَائِيَا السُّفْلَى حَتَّى لَا تَقَعُ  
عَلَيْهَا الْعُلْيَا.

وَالْفُقْمُ وَالْفُقْمُ: طَرَفُ خَطْمِ  
الْكَلْبِ وَنَحْوِهِ، وَقِيلَ: دَقْنُ الْإِنْسَانِ  
وَلِحْيَيْهِ، وَقِيلَ: هُمَا فَمُهُ. التَّهْدِيدُ:  
وَرُبَّمَا سَمَّوْا دَقْنَ الْإِنْسَانِ فَقْمًا وَقَمًّا.  
وَالْمُقَاقِمَةُ: الْبِضْعُ، وَفِي الصَّحَاحِ:  
الْبِضْعُ؛ قَالَ الشَّاعِرُ:

وَلَا الْفِغَامُ دُونَ أَنْ تُفَاقِمَا  
وَهَذَا الرَّجُلُ لِلْأَعْلَبِ الْعِجْلِيُّ، وَقَدْ تَقَدَّمَ فِي  
فَقْمٍ. وَقِمَ الْمَرْأَةُ: نَكَحَهَا.

وَقِمَ مَالَهُ فَقْمًا: نَفَذَ وَنَفَقَ.

(٢) قوله: «ترامه» كذا بالأصل بجم، وفي  
الحكم ترابه بالياء، والمعنى واحد.

وَقَمِيمٌ : بَطْنٌ فِي كِنَانَةٍ ، النَّسَبُ إِلَيْهِ  
فَقَمِيٌّ نَادِرٌ ؛ حَكَاهُ سَيِّبِيُّهُ ، وَفِي  
الصَّحَاحِ : وَالنَّسَبُ إِلَيْهِمْ فَقَمِيٌّ مِثْلُ  
هَذَلِيٍّ ، وَهُمْ نِسَاءُ الشُّهُورِ .  
وَقَمِيمٌ أَيْضًا فِي بَنِي دَارِمَ ، النَّسَبُ إِلَيْهِ  
فَقَمِيٌّ عَلَى الْقِيَاسِ .  
وَأَقَمِمٌ : اسْمٌ .

• فقه • الْفَقْهُ : الْعِلْمُ بِالشَّيْءِ وَالْفَهْمُ لَهُ ؛  
وَعَلَبَ عَلَى عِلْمِ الدِّينِ لِسَادَتِهِ وَشَرَفِهِ وَفَضْلِهِ  
عَلَى سَائِرِ أَنْوَاعِ الْعِلْمِ ، كَمَا عَلَبَ النَّحْمُ  
عَلَى الثَّرْيَاءِ ، وَالْعُودُ عَلَى الْمُنْدَلِ ؛ قَالَ  
ابْنُ الْأَثِيرِ : وَاشْتِقَاقُهُ مِنَ الشَّقِّ وَالْفَتْحِ ،  
وَقَدْ جَعَلَهُ الثَّرَفُ خَاصًّا بِعِلْمِ الشَّرِيعَةِ ،  
شَرَفَهَا اللَّهُ تَعَالَى ، وَتَخْصِيصًا بِعِلْمِ الْفُرُوعِ  
مِنْهَا . قَالَ غَيْرُهُ : وَالْفَقْهُ فِي الْأَصْلِ الْفَهْمُ .  
يُقَالُ : أُوْتِيَ فُلَانٌ فِقْهًا فِي الدِّينِ ، أَيْ فِهْمًا  
فِيهِ . قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : « لِيَتَفَقَّهُوا فِي  
الدِّينِ » ؛ أَيْ لِيَكُونُوا عُلَمَاءَ بِهِ ، وَفَقْهَهُ  
اللَّهُ ؛ وَدَعَا النَّبِيُّ ، ﷺ ، لِابْنِ عَبَّاسٍ  
فَقَالَ : اللَّهُمَّ عَلِّمْنَا الدِّينَ ، وَفَقْهَهُ فِي  
التَّوْبِيلِ ، أَيْ فَهْمَهُ تَأْوِيلَهُ وَمَعْنَاهُ ،  
فَاسْتَجَابَ اللَّهُ دُعَاؤَهُ ، وَكَانَ مِنْ أَعْلَمِ  
النَّاسِ فِي زَمَانِهِ بِكِتَابِ اللَّهِ تَعَالَى .

وَفَقْهُ فِقْهًا : بِمَعْنَى عِلْمٍ عِلْمًا . ابْنُ  
سَيِّدَةَ : وَقَدْ فَهَمَ فَهْمًا وَهُوَ فِقْهِيٌّ مِنْ قَوْمِ  
فِقْهَاءَ ، وَالْأَثْنَى فِقْهِيَّةٌ مِنْ نِسْوَةِ فِقْهَانِهِ .  
وَحَكَى اللَّحْيَانِيُّ : نِسْوَةُ فِقْهَاءَ ، وَهِيَ  
نَادِرَةٌ ، قَالَ : وَعِنْدِي أَنَّ قَائِلَ فِقْهَاءَ مِنَ  
العَرَبِ لَمْ يَعْتَدِ بِهَاءِ التَّأْنِيثِ ، وَنَظِيرُهَا نِسْوَةُ  
فُقَرَاءَ . وَقَالَ بَعْضُهُمْ : فَهَمَ الرَّجُلُ فِقْهًا  
وَفِقْهًا . وَفَقْهُ الشَّيْءِ : عِلْمُهُ . وَفَقْهَهُ  
وَأَفَقَّهُهُ : عَلَّمَهُ . وَفِي التَّهْدِيبِ : وَأَفَقَّهُتُهُ  
أَنَا ، أَيْ بَيَّنْتُ لَهُ تَعَلَّمَ الْفَقْهَ . ابْنُ سَيِّدَةَ :  
وَفَقْهُ عَنْهُ ، بِالْكَسْرِ ، فَهَمٌ . وَيُقَالُ : فَهَمَ  
فُلَانٌ عَنِّي مَا بَيَّنْتُ لَهُ يَفْقَهُ فِقْهًا إِذَا فَهَمَهُ .  
قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : قَالَ لِي رَجُلٌ مِنْ كِلَابٍ وَهُوَ  
يَصِفُ لِي شَيْئًا فَلَمَّا قَرَعْتُ مِنْ كَلَامِهِ قَالَ

أَفَقَّهْتُ ؟ يُرِيدُ أَفَقَّهْتُ .  
وَرَجُلٌ فَهَمٌ : فَهَمٌ ، وَالْأَثْنَى فَهْمَةٌ .  
وَيُقَالُ لِلشَّاهِدِ : كَيْفَ فَهَمْتُكَ  
لِمَا أَشْهَدْنَاكَ ، وَلَا يُقَالُ فِي غَيْرِ ذَلِكَ .  
الْأَزْهَرِيُّ : وَأَمَّا فَهْمٌ ، بِضَمِّ الْفَاءِ ،  
فَأَنَّا يُسْتَعْمَلُ فِي الثُّبُوتِ . يُقَالُ : رَجُلٌ  
فَقِيهٌ ، وَقَدْ فَهَمَ يَفْقَهُ فَهْمًا ، إِذَا صَارَ فَقِيهًا  
وَسَادَ الْفُقَهَاءَ .

وَفِي حَدِيثِ سَلْمَانَ : أَنَّهُ نَزَلَ عَلَى بَطْنِيَّةٍ  
بِالعِرَاقِ فَقَالَ لَهَا : هَلْ هُنَا مَكَانٌ نَظَفُ  
أُصْلَى فِيهِ ؟ فَقَالَتْ : طَهَّرَ قَلْبِكَ وَصَلَّ حَيْثُ  
شِئْتَ ؛ فَقَالَ سَلْمَانُ : فَهَيْتُ ، أَيْ فَهَيْتُ  
وَفَطِنْتُ (١) لِلْحَقِّ وَالْمَعْنَى الَّتِي أَرَادَتْ ؛  
وَقَالَ سَمِرٌ : مَعْنَاهُ أَنَّهُ فَهَيْتُ هَذَا الْمَعْنَى  
الَّتِي خَاطَبْتَهُ ، وَلَوْ قَالَ فَهَيْتُ كَانَ مَعْنَاهُ  
صَارَتْ فِقْهِيَّةً . يُقَالُ : فَهَمَ عَنِّي كَلَامِي  
يَفْقَهُ ، أَيْ فَهَمَ ، وَمَا كَانَ فِقِيهًا وَلَقَدْ فَهَمَ  
وَفَقِهُ . وَقَالَ ابْنُ شُمَيْلٍ : أَعَجَبْتِي فَهَامَتْهُ أَيْ  
فِقْهَهُ . وَرَجُلٌ فَقِيهٌ : عَالِمٌ . وَكُلُّ عَالِمٍ  
بِشَيْءٍ فَهُوَ فَقِيهٌ ؛ مِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُمْ : فُلَانٌ  
مَا يَفْقَهُ وَمَا يَفْقَهُ ؛ مَعْنَاهُ لَا يَعْلَمُ وَلَا يَفْقَهُ .  
وَفَهَيْتُ الْحَدِيثَ أَنْفَهُ إِذَا فَهَيْتُهُ .  
وَفَقِيهِ الْعَرَبِ : عَالِمُ الْعَرَبِ .  
وَتَفَقَّهَ : تَعَالَى الْفَقْهُ .

وَفَقَّهْتُهُ إِذَا بَاحَثْتُهُ فِي الْعِلْمِ .  
وَالْفَقْهُ : الْفِطْنَةُ . وَفِي الْمَثَلِ : خَيْرُ الْفَقْهِ  
مَا حَاضَرَتْ بِهِ ، وَشَرُّ الرَّاْيِ الدَّبْرِيُّ . وَقَالَ  
عِيْسَى بْنُ عُمَرَ : قَالَ لِي أَعْرَابِيٌّ : شَهِدْتُ  
عَلَيْكَ بِالْفَقْهِ ، أَيْ الْفِطْنَةَ .  
وَفَحَلُ فِقْهِيَّةٌ : طَبٌّ بِالضَّرْبِ حَادِقٌ .  
وَفِي الْحَدِيثِ : لَعَنَ اللَّهُ التَّائِيحَةَ  
وَالْمُسْتَفْقِهَةَ ؛ هِيَ الَّتِي تُجَاوِبُهَا فِي قَوْلِهَا ،  
لِأَنَّهَا تَلْفَفُهُ وَتَفْهَمُهُ فَتُجِيبُهَا عَنْهُ .  
ابْنُ بَرِّيٍّ : الْفَقْهَةُ الْمَحَالَّةُ فِي تَقَرُّرِ  
الْفَقَا ؛ قَالَ الرَّاجِزُ :

(١) فِي النِّهَايَةِ : فَهَيْتُ وَفَهَيْتُ وَفَطِنْتُ ،  
بِضَمِّ التَّاءِ .  
[ عبد الله ]

وَتَغْرِبُ الْفَقْهَةَ حَتَّى تَتَلَدَّقَ  
قَالَ : وَهِيَ مَقْلُوبَةٌ مِنَ الْفَقْهَةِ .

• فِقْهَاءُ الْفَقَرِ : شَيْءٌ أَيْبَسُ يُخْرَجُ مِنَ  
الثُّغَاءِ أَوْ التَّائِقَةِ الْبَاحِضِ ، وَهُوَ غِلَافٌ فِيهِ  
مَاءٌ كَثِيرٌ ، وَالَّذِي حَكَاهُ أَبُو عُبَيْدٍ فِقْهًا ،  
بِالْهَمْزِ .  
وَالْفَقَرُ : مَوْضِعٌ . وَالْفَقَا : مَاءٌ لَهُمْ  
(عَنْ تَعَلُّبِ) .

وَفَقَرْتُ الْأَثْرَ : كَفَقَوْتُهُ (حَكَاهُ يَعْقُوبُ  
فِي الْمَقْلُوبِ) .  
وَفَقَا التَّلْبُ ، مَقْلُوبٌ : لَعْنَةٌ فِي فَوْقِهَا ؛  
قَالَ الْفَرَنْدُ الرَّمَّانِيُّ :

وَنَبَلِي وَفَقَاهَا ك  
عِرَاقِيْبٍ قَطَا طَحَلُ

ذَكَرَهُ ابْنُ سَيِّدَةَ فِي تَرْجَمَةِ فُوقِ . النُّجُوْرِيُّ :  
فُقُوَّةُ السَّهْمِ فُوقُهُ ، وَالْجَمْعُ فُقَا ؛  
ابْنُ بَرِّيٍّ : ذَكَرَ أَبُو سَعِيْدٍ السَّرَافِيُّ فِي كِتَابِهِ :  
أَخْبَارُ التَّحَوِّيْنَ أَنَّ أَبَا عَمْرٍو بْنَ الْعَلَاءِ قَالَ :  
أَنْشَدَنِي هَذِهِ الْآيَاتِ الْأَضْمَعِيَّةَ لِرَجُلٍ مِنْ  
الْيَمَنِ وَلَمْ يَسْمَعْ ، قَالَ : وَسَمَّاهُ غَيْرُهُ فَقَالَ  
هِيَ لِامْرِئِ الْقَيْسِ بْنِ عَابِسٍ ، وَأَنْشَدَ :

أَيَّا مَلِكٍ يَا تَمْلُ !  
ذَرِيْنِي وَذَرِي عَدْلِي  
ذَرِيْنِي وَسِلَاحِي ثُمَّ  
شَدَى الْكَفَّ بِالْعَزْلِ

وَنَبَلِي وَفَقَاهَا ك  
عِرَاقِيْبٍ قَطَا طَحَلُ  
وَنُوبَايَ جَدِيْدَانِ  
وَأَرْخِي شُرْكَ التَّعْلِ

وَمِي نَظْرَةَ خَلْفِي  
وَمِي نَظْرَةَ قَبْلِي  
أَيَّ أَفْهَمَ مَا حَضَرَ وَغَابَ .  
فَأَمَّا مُتٌ يَا تَمْلُ  
فَمُوتِي حَرَّةٌ مِثْلِي

قَالَ أَبُو عَمْرٍو : وَزَادَنِي فِيهَا الْجُمُحِيُّ :  
وَقَدْ أَشْنَأُ لِلثَّمَا  
نِ بِالنَّاقَةِ وَالرَّحْلِ

وَقَدْ أَخْتَلِسُ الْقَسْرَ  
 نَةً لَا يَدْمَى لَهَا نَضْلَى  
 وَقَدْ أَخْتَلِسُ الطَّعْنَ  
 نَةً تَنْتَهَى سَنَنْ الرَّحْلِ (١)  
 كَحَجِيبِ الدَّفْنِسِ الْوَرْمَا  
 رِبَعَتْ وَهَى تَسْتَفْلَى  
 وَقَوْلُهُ: تَنْتَهَى سَنَنْ الرَّحْلِ، أَيْ يُخْرَجُ مِنْهَا  
 مِنَ الدَّمِ مَا يَمْتَعُ سَنَنْ الطَّرِيقِ؛ وَقَالَ يَزِيدُ  
 ابْنُ مُقْرَغٍ:  
 لَقَدْ نَزَعَ الْمُؤَيَّرَةُ نَزَعَ سَوْءٍ  
 وَعَرَّقَ فِي الْفَقَا سَهْمًا قَصِيرًا  
 وَفِي حَدِيثِ الْمَلَاعِنَةِ: فَأَخْلَتْ  
 بِفَقْوَيْهِ، قَالَ: كَذَا جَاءَ فِي بَعْضِ  
 الرُّوَايَاتِ. وَالصَّوَابُ بِفَقْمِيهِ، أَيْ حَنَّكَبِهِ،  
 وَقَدْ تَقَدَّمَ.

فَكَرَهُ الْفِكْرُ وَالْفِكْرُ: إِعْطَالُ الْخَاطِرِ فِي  
 الشَّيْءِ؛ قَالَ سَبِيوِيُّ: وَلَا يُجْمَعُ الْفِكْرُ  
 وَلَا الْعِلْمُ وَلَا النَّظَرُ، قَالَ: وَقَدْ حَكَى ابْنُ  
 دُرَيْدٍ فِي جَمْعِهِ أَفْكَارًا. وَالْفِكْرَةُ: كَالْفِكْرِ  
 وَقَدْ فَكَّرَ فِي الشَّيْءِ (٢) وَأَفْكَرَ فِيهِ وَتَفَكَّرَ  
 بِمَعْنَى. وَرَجُلٌ فِكْرِيٌّ، مِثَالُ فِسْيِيٍّ،  
 وَيَكْرُ: كَثِيرُ الْفِكْرِ (الْأَخِيْرَةُ عَنْ كُرَاعِ).  
 اللَّيْثُ: التَّفَكُّرُ اسْمُ التَّفَكُّيرِ. وَمِنْ  
 الْعَرَبِ مَنْ يَقُولُ: الْفِكْرُ الْفِكْرَةُ، وَالْفِكْرَى  
 عَلَى فَعْلَى اسْمٌ، وَهِيَ قَلِيلَةٌ.  
 الْجَوْهَرِيُّ: التَّفَكُّرُ التَّأَمُّلُ، وَالاسْمُ  
 الْفِكْرُ وَالْفِكْرَةُ، وَالْمَصْدَرُ الْفِكْرُ، بِالْفَتْحِ.  
 قَالَ يَعْقُوبٌ: يُقَالُ: لَيْسَ لِي فِي هَذَا الْأَمْرِ  
 فِكْرٌ، أَيْ لَيْسَ لِي فِيهِ حَاجَةٌ؛ قَالَ:  
 وَالْفَتْحُ فِيهِ أَفْصَحُ مِنَ الْكَسْرِ.

فَكَعُ. الْفَكَعُ: كَالْمَقْلَقِ سَوَاءً، وَقَدْ ذُكِرَ  
 فِي مَكَانِهِ.

(١) قوله: «الرحل» كذا بالأصل هنا بالحاء  
 المهملة، وتقدمت في دفنس بالجيم وكسرها.  
 (٢) قوله: «وقد فكر في الشيء» إلخ «بابه»  
 ضرب كما في المصباح.

فَكَعُ. اللَّيْثُ: يُقَالُ فَكَكْتُ الشَّيْءَ  
 فَأَنْفَكَ بِمِثْلَةِ الْكِتَابِ الْمُحْتَمِ تَفَكُّ خَاتَمَهُ  
 كَمَا تَفَكُّ الْحَتَكَيْنِ تَفْصِيلُ بَيْنَهُمَا. وَفَكَكْتُ  
 الشَّيْءَ: خَلَصْتُهُ. وَكُلُّ مُشْتَبِكَيْنِ فَصَلْتُهُمَا  
 فَقَدْ فَكَكْتُهُمَا، وَكَذَلِكَ التَّفَكِيكُ. ابْنُ  
 سَيِّدَةَ: فَكَّ الشَّيْءَ بِفُكِّهِ فَكًّا فَأَنْفَكَ:  
 فَصَلَّهُ. وَفَكَ الرَّهْنَ بِفُكِّهِ فَكًّا وَأَفَكَّهُ:  
 بِمَعْنَى خَلَصَهُ. وَفَكَكَ الرَّهْنَ وَفَكَكُهُ،  
 بِالْكَسْرِ: مَا فَكَّ بِهِ الْأَصْمَعِيُّ: الْفَكَ أَنْ  
 تَفَكَّ الْخَلْخَالُ وَالرَّقَبَةُ. وَفَكَ يَدَهُ فَكًّا إِذَا  
 أزالَ الْمُفْصِلَ، يُقَالُ: أَصَابَهُ فَكْكٌ؛ قَالَ  
 رُوْبَةُ:

هَاجَكَ مِنْ أَرَوَى كَمُنْهَاضِ الْفَكَكِ  
 وَفَكَ الرَّقَبَةَ: تَخْلِيصُهَا مِنْ إِسَارِ الرَّقِّ.  
 وَفَكَ الرَّهْنَ وَفَكَكُهُ وَفَكَكُهُ: تَخْلِيصُهُ مِنْ  
 غَلْقِ الرَّهْنِ. وَيُقَالُ: هَلُمَّ فَكَاكَ وَفَكَكَ  
 رَهْنِكَ. وَكُلُّ شَيْءٍ أَطْلَقْتَهُ فَقَدْ فَكَكْتُهُ.  
 وَفُلَانٌ يَسْعَى فِي فِكَالِكِ رَقَبَتَيْهِ، وَأَنْفَكْتَ رَقَبَتَهُ  
 مِنَ الرَّقِّ، وَفَكَ الرَّقَبَةَ بِفُكِّهَا فَكًّا:  
 أَعْتَقَهَا، وَهُوَ مِنْ ذَلِكَ لِأَنَّهَا فَصَلَتْ مِنَ  
 الرَّقِّ. وَفِي الْحَدِيثِ: أَعْتَقِي النَّسَمَةَ وَفَكَ  
 الرَّقَبَةَ، تَفْسِيرُهُ فِي الْحَدِيثِ: أَنْ عَتَقْتَ  
 النَّسَمَةَ أَنْ يَتَفَرَّدَ بِعَقْفِهَا، وَفَكَ الرَّقَبَةَ: أَنْ  
 يُعِينَ فِي عَتَقِهَا، وَأَصْلُ الْفَكَ الْفَضْلُ بَيْنَ  
 الشَّيْئَيْنِ وَتَخْلِيصُ بَعْضِنِيهَا مِنْ بَعْضٍ. وَفَكَ  
 الْأَسِيرَ فَكًّا وَفَكَكَةً: فَصَلَّهُ مِنَ الْأَسْرِ.  
 وَالْفِكَالُ وَالْفَكَالُ: مَا فَكَّ بِهِ. وَفِي  
 الْحَدِيثِ: عَوِدُوا الْمَرِيضَ وَفُكُّوا الْعَانِيَّ،  
 أَيْ أَطْلِقُوا الْأَسِيرَ، وَيَجُوزُ أَنْ يُرِيدَ بِهِ  
 الْعِثْقَ. وَفَكَكْتُ يَدَهُ فَكًّا، وَفَكَ يَدَهُ:  
 فَتَحَهَا عَمَّا فِيهَا.

وَالْفَكَ فِي الْيَدِ: دُونَ الْكَسْرِ. وَسَقَطَ  
 فُلَانٌ فَأَنْفَكْتَ قَدَمَهُ أَوْ أَضْبَعَهُ إِذَا انْفَرَجَتْ  
 وَرَأَلَتْ. وَالْفَكَكُ: انْفِسَاحُ الْقَدَمِ، وَأَنْشَدَ  
 قَوْلَ رُوْبَةَ: كَمُنْهَاضِ الْفَكَكِ؛ قَالَ  
 الْأَصْمَعِيُّ: إِنَّا هُوَ الْفَكَ مِنْ قَوْلِكَ فَكَّهُ  
 بِفُكِّهِ فَكًّا، فَظَهَرَ التَّفْصِيلُ صَرُورَةً. وَفِي  
 الْحَدِيثِ: أَنَّهُ رَكِبَ فَرَسًا فَصَرَعَهُ عَلَى

جِدْمٍ نَخْلَةٍ، فَأَنْفَكْتَ قَدَمَهُ؛ الْإِنْفَكَكُ:  
 ضَرْبٌ مِنَ الْوَهْنِ وَالنَّخَعِ، وَهُوَ أَنْ يَتَفَكَّ  
 بَعْضُ أَجْزَائِهَا عَنْ بَعْضٍ.  
 وَالْفَكَكُ، وَفِي الْمَحْكَمِ: وَالْفَكَكُ  
 انْفِرَاجُ الْمَتَكِبِ عَنِ مَفْصِلِهِ اسْتِرْخَاءً  
 وَضَعْفًا، وَأَنْشَدَ اللَّيْثُ:

أَبْدُ يَمْشِي مِشْيَةَ الْأَفَكِّ  
 وَيُقَالُ: فِي فُلَانٍ فَكَّةٌ، أَيْ اسْتِرْخَاءٌ فِي  
 رَأْيِهِ؛ قَالَ أَبُو قَيْسٍ بِنُ الْأَسْلَتِ:  
 الْحَزْمُ وَالْقُوَّةُ خَيْرٌ مِنَ الْإِشْفَاقِ  
 وَالْفَكَكَةِ وَاللِّهَاقِ  
 وَرَجُلٌ أَفَكٌ الْمَتَكِبُ، وَفِيهِ فَكَّةٌ، أَيْ

اسْتِرْخَاءٌ وَضَعْفٌ فِي رَأْيِهِ. وَالْأَفَكُ: الَّذِي  
 انْفَرَجَ مَتَكِبُهُ عَنِ مَفْصِلِهِ ضَعْفًا وَاسْتِرْخَاءً،  
 تَقُولُ مِنْهُ: مَا كُنْتُ أَفَكًّا، وَلَقَدْ فَكِكْتُ  
 تَفَكُّ فَكَاكَ. وَالْفَكَكَةُ أَيْضًا: الْحُمُقُ مَعَ  
 اسْتِرْخَاءٍ. وَرَجُلٌ فَالِكٌ: أَحْمَقُ بِالِغِ الْحُمُقِ،  
 وَيُتَّبَعُ يُقَالُ: فَالِكٌ تَاكٌ، وَالْجَمْعُ فِكَاكَةٌ  
 وَفَكَكْتُ، وَقَدْ حَمَفْتُ وَفَكَكْتُ،  
 وَبَعْضُهُمْ يَقُولُ فَكِكْتُ؛ وَيُقَالُ: مَا كُنْتُ  
 فَالِكًا وَلَقَدْ فَكِكْتُ، بِالْكَسْرِ، تَفَكُّ فَكَّةً.  
 وَفُلَانٌ يَتَفَكُّ إِذَا لَمْ يَكُنْ بِهِ تَاسُكٌ مِنْ  
 حُمُقٍ.

وَقَالَ النَّصْرُ: الْفَاكُ الْمَعْنَى هَذَا. نَاقَةٌ  
 فَالِكَةٌ وَجَمَلٌ فَالِكٌ، وَالْفَاكُ: الْهَرَمُ مِنَ الْإِبِلِ  
 وَالنَّاسِ، فَكَّ يَفَكُّ فَكًّا وَفَكَكًا. وَشَيْخٌ فَالِكٌ  
 إِذَا انْفَرَجَ لِحْيَاهُ مِنَ الْهَرَمِ. وَيُقَالُ لِلشَّيْخِ  
 الْكَبِيرِ: قَدْ فَكَّ وَفَوَّجَ، يُرِيدُ فَوَّجَ لِحْيَتِهِ،  
 وَذَلِكَ فِي الْكَبِيرِ إِذَا هَرَمَ.

وَفَكَكْتُ الصَّبِيَّ: جَعَلْتُ الدَّوَاءَ فِي  
 فِيهِ.  
 وَحَكَى يَعْقُوبٌ: شَيْخٌ فَالِكٌ وَتَاكٌ، جَعَلَهُ  
 بَدَلًا وَلَمْ يَجْعَلْهُ إِثْبَاعًا، قَالَ: وَقَالَ  
 الْحُصَيْنِيُّ: أَحْمَقُ فَالِكٌ وَهَالِكٌ، وَهُوَ الَّذِي  
 يَتَكَلَّمُ بِمَا يَدْرِي وَمَا لَا يَدْرِي، وَخَطْوُهُ أَكْثَرُ  
 مِنْ صَوَابِهِ، وَهُوَ فَكَالِكٌ هَكَالِكٌ،  
 وَالْفَكَكُ: اللَّحْيُ. وَالْفَكَالِيُّ: اللَّحْيَانِ،

وقيل: مُجْتَمَعُ اللَّحْيَيْنِ عِنْدَ الصُّدْغِ مِنْ أَعْلَى وَأَسْفَلَ، يَكُونُ مِنَ الْإِنْسَانِ وَالذَّائِبَةِ. قَالَ أَكْمَرُ بْنُ صَيْفِيٍّ: مَقْتَلُ الرَّجُلِ بَيْنَ فِكَيْهِ، يَعْنِي لِسَانَهُ. وَفِي التَّهْذِيبِ: الْفَكَانُ مُتْلَقِي الشَّدَقَيْنِ مِنَ الْجَائِبَيْنِ. وَالْفَكُّ: مُجْتَمَعُ الْحَطَمِ. وَالْأَفْكُ: هُوَ مُجْتَمَعُ الْحَطَمِ، وَهُوَ مُجْتَمَعُ الْفَكَيْنِ عَلَى تَقْدِيرِ أَفْعَلٍ.

وَفِي التَّوَادِرِ: أَفَكُّ الطَّبِيِّ مِنَ الْجِبَالَةِ إِذَا وَقَعَ فِيهَا نَمٌّ انْفَلَتَ، وَمِثْلُهُ: أَفْسَحَ الطَّبِيُّ مِنَ الْجِبَالَةِ. وَالْفَكَكُ: انْكِسَارُ الْفَكِّ أَوْ زَوَالُهُ. وَرَجُلٌ أَفَكُّ: مَكْسُورُ الْفَكِّ، وَانْكَسَرَ أَحَدٌ فِكَيْهِ، أَيْ لَحْيَيْهِ، وَأَنْشَدَ:

كَانَ بَيْنَ فِكَيْهَا وَالْفَكِّ  
فَارَةً مِسْكَ دُيْحَتِ فِي سَكِّ

وَالْفَكَةُ: نُجُومٌ مُسْتَدِيرَةٌ بِحِيَالِ بَنَاتِ نَعَشٍ خَلْفَ السَّيْلِ الرَّامِحِ، تُسَمَّى الصَّيَّانَ قَضَعَةَ الْمَسَاكِينِ، وَسُمِّيَتْ قَضَعَةَ الْمَسَاكِينِ لِأَنَّ فِي جَانِبَيْهَا ثَلَاثَةَ، وَكَذَلِكَ تِلْكَ الْكَوَاكِبُ الْمُجْتَمِعَةُ فِي جَانِبِ مِنْهَا فِضَاءٌ.

وَيُقَالُ: نَاقَةٌ مُفَكَّكَةٌ إِذَا أَقْرَبَتْ فَاسْتَرَحَى صَلَوَاهَا وَعَظَمَ ضَرْعُهَا وَدَنَا بِنَاجِيهَا، شَبَّهَتْ بِالشَّيْءِ يُفَكُّ فَيْتَمَكُّكَ، أَيْ يَتْرَايِلُ وَيَتَفَرِّجُ، وَكَذَلِكَ نَاقَةٌ مُفَكَّةٌ قَدْ أَفَكَّتْ، وَنَاقَةٌ مُفَكِّهَةٌ وَمُفَكِّهَةٌ بِمَعْنَاهَا، قَالَ: وَذَهَبَ بَعْضُهُمْ بِتَمَكُّكَ النَّاقَةِ إِلَى شِدْوٍ ضَبَعَتْهَا؛ وَرَوَى الْأَصْمَعِيُّ:

أَرَعَتْهُمْ ضَرْعَهَا الذَّرَّ

سِيَا وَقَامَتْ تَتَفَكَّكَ  
انْفِشَاحَ النَّابِ لِسَلْفٍ  
سَبَّ مَتَى مَا يَدُنُ تَحْشِيكَ  
أَبُو عَيْبِدٍ: الْمَتَمَكَّةُ مِنَ الْخَيْلِ الْوَدِيقِ  
الَّتِي لَا تَمْتَنِعُ عَنِ الْفَحْلِ.

وَمَا انْفَكَّ فَلَانٌ قَائِمًا، أَيْ مَا زَالَ قَائِمًا. وَقَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ: «لَمْ يَكُنِ الَّذِينَ كَفَرُوا

مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ وَالْمُشْرِكِينَ مُتَفَكِّينَ حَتَّى تَأْتِيَهُمُ الْبَيِّنَةُ»؛ قَالَ الرَّجَّاحُ: الْمَشْرِكِينَ فِي مَوْضِعِ نَسْتَى عَلَى أَهْلِ الْكِتَابِ، الْمَعْنَى لَمْ يَكُنِ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ وَمِنَ الْمَشْرِكِينَ؛ وَقَوْلُهُ: «مُتَفَكِّينَ حَتَّى تَأْتِيَهُمُ الْبَيِّنَةُ»، أَيْ لَمْ يَكُونُوا مُتَفَكِّينَ مِنْ كُفْرِهِمْ، أَيْ مُتَهَيِّينَ عَنْ كُفْرِهِمْ، وَهُوَ قَوْلٌ مُجَاهِدٍ؛ وَقَالَ الْأَخْشَسُ: مُتَفَكِّينَ زَائِلِينَ عَنْ كُفْرِهِمْ، وَقَالَ مُجَاهِدٌ: لَمْ يَكُونُوا لِيَوْمِنَا حَتَّى تَبَيَّنَ لَهُمُ الْحَقُّ، وَقَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ يَنْطَوِيهِ: مَعْنَى قَوْلِهِ مُتَفَكِّينَ يَقُولُ لَمْ يَكُونُوا مُفَارِقِينَ الدُّنْيَا حَتَّى آتَاهُمُ الْبَيِّنَةُ الَّتِي أُبَيِّنَتْ لَهُمْ فِي التَّوْرَةِ مِنْ صِفَةِ مُحَمَّدٍ ﷺ، وَنَبِيِّهِ؛ وَتَأْتِيَهُمْ لَفْظُهُ لَفْظُ الْمَضَارِعِ وَمَعْنَاهُ الْبَاضِي، وَأَكَّدَ ذَلِكَ فَقَالَ تَعَالَى:

«وَمَا تَفَرَّقَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ إِلَّا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْبَيِّنَةُ»، وَمَعْنَاهُ أَنَّ فِرْقَ أَهْلِ الْكِتَابِ مِنَ الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى كَانُوا مُؤَبَّرِينَ قَبْلَ مَبْعَثِ مُحَمَّدٍ ﷺ، أَنَّهُ مَبْعُوثٌ، وَكَانُوا مُتَجَمِّعِينَ عَلَى ذَلِكَ، فَلَمَّا بُعِثَ تَفَرَّقُوا فِرْقَتَيْنِ، كُلُّ فِرْقَةٍ تُنْكِرُهُ؛ وَقِيلَ: مَعْنَى «وَمَا تَفَرَّقَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ إِلَّا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْبَيِّنَةُ» أَنَّهُ لَمْ يَكُنْ بَيْنَهُمْ اخْتِلَافٌ فِي أَمْرِهِ، فَلَمَّا بُعِثَ آمَنَ بِهِ بَعْضُهُمْ وَجَحَدَ الْبَاقُونَ وَحَرَّفُوا وَبَدَّلُوا مَا فِي كِتَابِهِمْ مِنْ صِفَتِهِ وَنَبِيِّهِ؛ قَالَ الْفَرَّاءُ: قَدْ يَكُونُ الْأَنْهَكَكُ عَلَى جِهَةٍ يَزَالُ، وَيَكُونُ عَلَى الْأَنْهَكَكِ الَّذِي نَعْرِفُهُ، فَإِذَا كَانَ عَلَى جِهَةٍ يَزَالُ فَلَا يَبْدُ لَهَا مِنْ فِعْلٍ، وَأَنْ يَكُونَ مَعْنَاهَا جَحْدًا، فَتَقُولُ مَا انْفَكَّكَتُ أَذْكَرَكَ، تُرِيدُ مَا زَلْتُ أَذْكَرَكَ، وَإِذَا كَانَتْ عَلَى غَيْرِ جِهَةٍ يَزَالُ قُلْتَ قَدْ انْفَكَّكَتُ مِنْكَ، وَانْفَكَّ الشَّيْءُ مِنَ الشَّيْءِ، فَتَكُونُ بِلا جَحْدٍ وَبِلا فِعْلٍ؛ قَالَ ذُو الرُّومَةِ:

فَلَا يَنْصُرُ لَا تَنْفَكُ إِلَّا الْمُنَاحَةَ

عَلَى الْحَسَنِفِ أَوْ تَرْمِي بِهَا بِلَدًا قَفْرًا  
فَلَمْ يُدْخِلْ فِيهَا إِلَّا: إِلَّا، وَهُوَ يَتَوَى بِهِ  
الْثَّامُ، وَخِلَافُ يَزَالُ، لِأَنَّكَ لَا تَقُولُ

مَا زَلْتُ إِلَّا قَائِمًا. وَأَنْشَدَ الْجَوْهَرِيُّ هَذَا الْبَيْتَ حَرَّاجِيحُ مَا تَنْفَكُ؛ وَقَالَ: يُرِيدُ مَا تَنْفَكُ مُنَاحَةً فَرَادَ إِلَّا، قَالَ ابْنُ بَرِّي: الصَّوَابُ أَنْ يَكُونَ خَيْرَ تَنْفَكُ قَوْلُهُ عَلَى الْحَسَنِفِ، وَتَكُونُ إِلَّا مُنَاحَةً نَصْبًا عَلَى الْحَالِ، تَقْدِيرُهُ مَا تَنْفَكُ عَلَى الْحَسَنِفِ وَالْإِهَانَةِ إِلَّا فِي حَالِ الْإِنَاحَةِ، فَإِنَّهَا تَسْتَرِيحُ؛ قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: وَقَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: «مُتَفَكِّينَ» لَيْسَ مِنْ بَابِ مَا انْفَكَّ وَمَا زَالَ، إِنَّمَا هُوَ مِنْ انْفِكَكَ الشَّيْءَ مِنَ الشَّيْءِ إِذَا انْفَصَلَ عَنْهُ وَفَارَقَهُ، كَمَا فَسَّرَهُ ابْنُ عَرَفَةَ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ. وَرَوَى ثَعْلَبٌ عَنِ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ قَالَ: فَكُّ فَلَانٌ، أَيْ خُلِّصَ وَأُرِيحَ مِنَ الشَّيْءِ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: «مُتَفَكِّينَ»، قَالَ: مَعْنَاهُ لَمْ يَكُونُوا مُسْتَرِيحِينَ حَتَّى جَاءَهُمُ الْبَيَانُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَلَمَّا جَاءَهُمْ مَا عَرَفُوا كَفَرُوا بِهِ.

• **فَكَكٌ** الْأَفْكَلُ، عَلَى أَفْعَلٍ: الرَّعْدَةُ، وَلَا يَبْنِي مِنْهُ فِعْلٌ. التَّهْذِيبُ عَنِ اللَّيْثِ وَغَيْرِهِ: الْأَفْكَلُ رَعْدَةٌ تَعْلُو الْإِنْسَانَ، وَلَا يَفْعَلُ لَهُ؛ وَأَنْشَدَ ابْنُ بَرِّي:

بِعَيْشِكَ هَاتِي فَفَتَى لَنَا  
فَإِنَّ نَدَامَاكَ لَمْ يَنْهَلُوا  
فَبَاتَتْ تُعْتَسَى بِغَيْرِهَا  
غَنَاءَ رَوَيْدًا لَهُ أَفْكَلُ

وَقَالَ الْأَخْطَلُ:

لَهَا بَعْدَ إِسَادِ مِرَاحٍ وَأَفْكَلُ

ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: انْفَكَّكَ فَلَانٌ فِي فِعْلِهِ

انْفِكَالًا وَانْحِفَالًا بِمَعْنَى وَاحِدٍ. وَيُقَالُ: أَخَذَ فَلَانًا أَفْكَلًا إِذَا أَخَذْتَهُ رَعْدَةً فَارْتَمَعَدَ مِنْ بَرْدٍ أَوْ خَوْفٍ، وَهُوَ يَنْصَرِفُ، فَإِنْ سَمَّيْتَ بِهِ رَجُلًا لَمْ تَصْرِفْهُ فِي الْمَعْرِفَةِ لِلتَّعْرِيفِ وَوَزْنَ الْفِعْلِ، وَصَرَفْتَهُ فِي التَّنْكِيرِ. وَفِي الْحَدِيثِ: أَوْحَى اللَّهُ تَعَالَى إِلَى الْبَحْرَانِ مُوسَى يَضْرِبُكَ فَاطِعُهُ، فَبَاتَ وَلَهُ أَفْكَلٌ، أَيْ رَعْدَةٌ، وَهِيَ تَكُونُ مِنَ الْبَرْدِ أَوْ الْخَوْفِ، وَهَمَزَتُهُ زَائِدَةٌ؛ وَمِنْهُ حَدِيثُ

عائشة، رَضِيَ اللهُ عَنْهَا: فَأَخَذَنِي أَفْكَلٌ  
وَارْتَعَدْتُ مِنْ شِدَّةِ الْعَيْرَةِ.

وَالْأَفْكَلُ: اسْمُ الْأَفْوَةِ الْأَوْدِيِّ، لِرَعْدَةِ  
كَانَتْ فِيهِ. وَالْأَفْكَالُ: أَبُو بَطْنٍ مِنَ الْعَرَبِ  
يُقَالُ لِبَنِيهِ الْأَفْكَالُ.

وَأَفْكَالٌ: مَوْضِعٌ، قَالَ الْأَفْوَةُ:

تَسْمَى الْحِمَاسُ أَنْ تَرُورَ بِلَادَنَا  
وَتُدْرِكُ ثَاراً مِنْ رَعَانَا بِأَفْكَالٍ

«فَكَنَّ» فَكَنَّ فِي الْكَيْدِ: لَجَّ وَمَنَى.  
وَتَفَكَّنَ: تَأَسَّفَ وَتَلَهَّفَ، وَقِيلَ: هُوَ  
التَّلَهُّفُ عَلَى الشَّيْءِ يَقُولُكَ بَعْلَمَا ظَنَنْتَ أَنَّكَ  
ظَهَرْتَ بِهِ، وَقِيلَ: هُوَ التَّنَدُّمُ، قَالَ  
الشَّاعِرُ:

وَلَا خَارِبٌ إِنْ فَاتَهُ زَادٌ ضَيْفِهِ

بَعْضٌ عَلَى إِنْهَامِهِ يَتَفَكَّنُ (١)  
ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: الْفُكْنَةُ التَّدَامَةُ،

وَقِيلَ: التَّدَامَةُ عَلَى الْفَائِتِ، وَالتَّفَكُّنُ:

التَّنَدُّمُ عَلَى مَا فَاتَ. وَفِي الْحَدِيثِ: مَثَلُ

الْعَالِمِ مَثَلُ الْحَجَّةِ مِنَ الْمَاءِ يَأْتِيهَا الْبُعْدَاءُ

وَيَتْرَكُهَا الْقُرْبَاءُ، حَتَّى إِذَا غَاضَ مَاؤُهَا بَقِيَ

قَوْمُهُ يَتَفَكَّنُونَ، قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ: يَتَفَكَّنُونَ،

أَيُّ يَتَنَدَّمُونَ (٢). اللَّحْيَانِيُّ: أَزْدٌ شَوْوَةٌ

يَقُولُونَ يَتَفَكَّنُونَ، وَتَمِيمٌ يَقُولُ يَتَفَكَّنُونَ؛

وَقَالَ مُجَاهِدٌ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: «فَطَلَّمْ

تَفَكَّهُونَ» أَيُّ تَعَجَّبُونَ، وَقَالَ عِكْرَمَةُ:

تَنَدَّمُونَ. وَقَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: تَفَكَّهُتُ

وَتَفَكَّنْتُ أَيُّ تَنَدَّمْتُ، قَالَ رُوَيْبَةُ:

أَمَا جِرَاءُ الْعَارِفِ الْمُسْتَبِقِينَ

عِنْدَكَ الْإِحَاجَةُ التَّفَكُّنِ

أَبُو ثَرَابٍ: سَمِعْتُ مِرَاجِمًا يَقُولُ تَفَكَّنَ

وَتَفَكَّرَ وَاحِدًا، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

(١) قوله: «ولا خارب» في التهذيب:

ولا خائب.

(٢) في النهاية: حتى إذا غاض ماؤها بقي قوم

يتفككون أي يتندمون، والفكنة الندامة على  
الفايت.

«فَكَه» الْفَاكِهَةُ مَعْرُوفَةٌ، وَأَجْنَسُهَا  
الْفَوَاكِهُ، وَقَدْ اِخْتَلَفَ فِيهَا، فَقَالَ بَعْضُ  
الْعُلَمَاءِ: كُلُّ شَيْءٍ قَدْ سُمِّيَ مِنَ الثَّارِ فِي  
الْقُرْآنِ، نَحْوَ الْعَيْبِ وَالرُّمَانِ، فَإِنَّا لَا نَسْمِيهِ  
فَاكِهَةً، قَالَ: وَلَوْ حَلَفَ أَلَّا يَأْكُلَ فَاكِهَةً  
فَأَكَلَ عَيْبًا وَرُمَانًا لَمْ يَحْتِثْ وَلَمْ يَكُنْ حَانِتًا.

وَقَالَ آخَرُونَ: كُلُّ الثَّارِ فَاكِهَةٌ، وَإِنَّمَا كُرِّرَ فِي  
الْقُرْآنِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: «فِيهِمَا فَاكِهَةٌ وَنَخْلٌ  
وَرُمَانٌ»؛ لِتَفْضِيلِ التَّحْلِ وَالرُّمَانِ عَلَى سَائِرِ

الْفَوَاكِهِ دُونَهَا، وَمِثْلُهُ قَوْلُهُ تَعَالَى:

«وَإِذْ أَخَذْنَا مِنَ النَّبِيِّينَ مِيثَاقَهُمْ وَمِنْكَ وَمِنْ

نُوحٍ وَإِبْرَاهِيمَ وَمُوسَى وَعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ»؛

فَكَرَّرَ هُوْلَاءُ لِلتَّفْضِيلِ عَلَى النَّبِيِّينَ وَلَمْ

يُخْرِجُوا مِنْهُمْ. قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: وَمَا عَلِمْتُ

أَحَدًا مِنَ الْعَرَبِ قَالَ إِنَّ التَّحْلِيلَ وَالْكَرُومَ

يَأْرَاهَا لَيْسَتْ مِنَ الْفَاكِهَةِ، وَإِنَّمَا شَدَّ قَوْلُ

الثُّعْمَانِ بْنِ ثَابِتٍ فِي هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ عَنْ أَقَابِيلِ

جَمَاعَةِ فُقَهَاءِ الْأَمْصَارِ، لِقَلْبِهِ عَلَيْهِمْ بِكَلَامِ

الْعَرَبِ وَعِلْمِ اللَّغَةِ وَتَأْوِيلِ الْقُرْآنِ الْعَرَبِيِّ

الْمُبِينِ؛ وَالْعَرَبُ تَذَكَّرُ الْأَشْيَاءَ جُمْلَةً ثُمَّ

تَخْصُ مِنْهَا شَيْئًا بِالتَّسْمِيَةِ تَنْبِيْهًُا عَلَى فَضْلِ

فِيهِ. قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: «مَنْ كَانَ عَدُوًّا لِلَّهِ

وَمَلَائِكَتِهِ وَرُسُلِهِ وَجِبْرِيلَ وَمِيكَالَ»؛ فَمَنْ

قَالَ إِنَّ جِبْرِيلَ وَمِيكَالَ لَيْسَا مِنَ الْمَلَائِكَةِ

لِأَفْرَادِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ إِنَّمَا هُمَا بِالتَّسْمِيَةِ بَعْدَ ذِكْرِ

الْمَلَائِكَةِ جُمْلَةً فَهُوَ كَافِرٌ، لِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى

نَصَّ عَلَى ذَلِكَ وَبَيَّنَّهُ، وَكَذَلِكَ مَنْ قَالَ إِنَّ

ثَمَرَ التَّحْلِ وَالرُّمَانَ لَيْسَ فَاكِهَةً لِأَفْرَادِ اللَّهِ

تَعَالَى إِنَّمَا هُمَا بِالتَّسْمِيَةِ بَعْدَ ذِكْرِ الْفَاكِهَةِ جُمْلَةً

فَهُوَ جَاهِلٌ، وَهُوَ خِلَافُ الْمَقُولِ وَخِلَافُ

لُغَةِ الْعَرَبِ.

وَرَجُلٌ فَاكِهٌ: يَأْكُلُ الْفَاكِهَةَ؛ وَفَاكِهٌ:

عِنْدَهُ فَاكِهَةٌ، وَكِلَاهُمَا عَلَى التَّسْبِ.

أَبُو مَعَاذٍ السُّحَوِيُّ: الْفَاكِهَةُ الَّذِي كَثُرَتْ

فَاكِهَتُهُ، وَالْفَاكِهَةُ: الَّذِي يَبَالُ مِنْ أَعْرَاضِ

النَّاسِ، وَالْفَاكِهَانِيُّ: الَّذِي يَبِيعُ الْفَاكِهَةَ.

قَالَ سَيِّوْنَةُ: وَلَا يُقَالُ لِبَاتِعِ الْفَاكِهَةِ

فَاكِهًا، كَمَا قَالُوا لِبَانٍ وَبَيْالٍ، لِأَنَّ هَذَا

الضَّرْبُ إِنَّمَا هُوَ سَاعِيٌّ لَا أَطْرَادِيٌّ. وَفَاكِهَةُ  
الْقَوْمِ بِالْفَاكِهَةِ: أَنَاهُمْ بِهَا. وَالْفَاكِهَةُ  
أَيْضًا: الْحَلْوَاءُ عَلَى التَّشْبِيهِ.

وَفَاكِهَتُهُمْ بِمُلْحِ الْكَلَامِ: أَطْرَفُهُمْ،

وَالِاسْمُ الْفَاكِهَةُ وَالْفَاكِهَةُ، بِالضَّمِّ،

وَالْمَصْدَرُ الْمُتَوَهَّمُ فِيهِ الْفِعْلُ الْفَاكِهَةُ.

الْجَوْهَرِيُّ: الْفَاكِهَةُ، بِالْفَتْحِ، مَصْدَرُ فَاكِهَ

الرَّجُلُ، بِالْكَسْرِ، فَهُوَ فَاكِهٌ إِذَا كَانَ طَيِّبَ

النَّفْسِ مِرْاحًا، وَالْفَاكِهَةُ الْمِرَاحُ. وَفِي حَدِيثِ

أَنْسٍ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ، مِنْ أَفْكَهِ النَّاسِ

مَعَ صَبِيٍّ، الْفَاكِهَةُ: الْمِرَاحُ. وَفِي حَدِيثِ

زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ: أَنَّهُ كَانَ مِنْ أَفْكَهِ النَّاسِ إِذَا

خَلَا مَعَ أَهْلِهِ؛ وَمِنْهُ الْحَدِيثُ: أَرْبَعٌ لَيْسَ

عَيْشُهُنَّ بَعِيَّةً، مِنْهُنَّ الْمُتَمَكِّهُونَ بِالْأَمْهَاتِ؛

هُمُ الَّذِينَ يَشْتُمُونَهُنَّ مُمَارِحِينَ.

وَالْفَاكِهَةُ، بِالضَّمِّ: الْمِرَاحُ؛ وَقِيلَ:

الْفَاكِهَةُ ذُو الْفَاكِهَةِ كَالثَّامِرِ وَاللَّابِنِ.

وَالْتَفَاكَةُ: التَّامِرُ. وَفَاكِهَتُ الْقَوْمِ مُفَاكِهَتُهُ

بِمُلْحِ الْكَلَامِ وَالْمِرَاحِ، وَالْمُفَاكِهَةُ:

الْمُتَمَارِحَةُ. وَفِي الْمَثَلِ: لَا تَفَاكِهَ أُمَّةٌ وَلَا تَبُلَّ

عَلَى أَكْمَةٍ. وَالْفَاكِهَةُ: الطَّيِّبُ النَّفْسِ، وَقَدْ

فَاكِهَ فَاكِهًا. أَبُو زَيْدٍ: رَجُلٌ فَاكِهٌ وَفَاكِهَةٌ

وَفَاكِهَانٌ، وَهُوَ الطَّيِّبُ النَّفْسِ الْمِرَاحُ؛

وَأَنْشَدَ:

إِذَا فَاكِهَانٌ ذُو مَلَاءٍ وَلَمَتِهِ

قِيلَ الْأَدَى فِيمَا يَرَى النَّاسُ مُسْلِمًا

وَفَاكِهَتُ: مَارِحَتُ. وَوَقَالَ لِلْمَرْأَةِ:

فَاكِهَةٌ، وَلِلنِّسَاءِ فَاكِهَاتٌ. وَتَفَكَّهُتُ

بِالشَّيْءِ: تَمَتَّعْتُ بِهِ.

وَيُقَالُ: تَرَكَتُ الْقَوْمَ يَتَفَكَّهُونَ بِفُلَانٍ،

أَيُّ يَغْتَابُونَهُ وَيَتَنَاوَلُونَ مِنْهُ.

وَالْفَاكِهَةُ: الَّذِي يُحَدِّثُ أَصْحَابَهُ

وَيُضْجِحُهُمْ.

وَفَاكِهَةٌ مِنْ كَذَا وَكَذَا وَتَفَكَّهُتُ: عَجِبَ.

تَقُولُ: تَفَكَّهُتُنَا مِنْ كَذَا وَكَذَا، أَيُّ تَعَجَّبْنَا؛

وَمِنْهُ قَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ: «فَطَلَّمْتُ تَفَكَّهُونَ»؛

أَيُّ تَعَجَّبُونَ مِمَّا نَزَلَ بِكُمْ فِي زُرْعِكُمْ.

وَقَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ: «فَاكِهِينَ بِأَتَاهُمْ

رُبُّهُمْ؛ أَي نَاعِمِينَ مُعْجِبِينَ بِأَهْمٍ فِيهِ ، وَمَنْ قَرَأَ فَكَيْهِينَ يَقُولُ فَرِحِينَ .

وَالْفَاكِيَةُ : النَّاعِمُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى : « فِي وَالْفَاكِيَةُ : النَّاعِمُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى : « فِي

شُعْلُ فَاكِيَهُونَ . وَالْفَاكِيَةُ : الْمُعْجَبُ . وَحَكَى ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : لَوْ سَمِعْتَ حَدِيثَ

فُلَانٍ لَأَفَكَيْتَ لَهُ ، أَي لَأَعْجَبْتَهُ . وَقَوْلُهُ تَعَالَى : « فِي شُعْلُ فَاكِيَهُونَ » ، أَي مُتَعَجِّبُونَ

نَاعِمُونَ بِأَهْمٍ فِيهِ . الْفَرَاءُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى فِي صِفَةِ أَهْلِ الْجَنَّةِ : « فِي شُعْلُ فَاكِيَهُونَ » ،

بِالْأَلْفِ ، وَيُقْرَأُ فَكِيَهُونَ ، وَهِيَ بِمِثْلَةِ حَدِرُونَ وَحَادِرُونَ ؛ قَالَ أَبُو مَتَّصُورٍ :

لَمَّا قُرِيَ بِالْحَرَفَيْنِ فِي صِفَةِ أَهْلِ الْجَنَّةِ عَلِمَ أَنَّ مَعْنَاهُمَا وَاحِدٌ .

أَبُو عَيْبٍ : يَقُولُ الْعَرَبُ لِلرَّجُلِ إِذَا كَانَ يَتَّقِيهِ بِالطَّعَامِ أَوْ بِالْفَاكِيَةِ أَوْ بِأَعْرَاضِ

النَّاسِ : إِنْ فَلَانًا لَفَكِيَهُ بِكَذَا وَكَذَا ، وَأَنْشَدَ :

فَكِيَهُ إِلَى جَنْبِ الْخَوَانِ إِذَا غَدَتِ نِكْبَاءُ تَقَطُّعُ نَائِبِ الْأَطْنَابِ

وَالْفَاكِيَةُ : الْأَشِيرُ الْبَطْرِ . وَالْفَاكِيَةُ : مِنَ التَّفَكُّهِ . وَقُرِيَ : « وَنَعْمَةٌ كَانُوا فِيهَا

فَكَيْهِينَ » ، أَي أَشْرِينَ ، وَفَاكِيَهِينَ أَي نَاعِمِينَ . التَّهْدِيبُ : أَهْلُ التَّفْسِيرِ يَخْتَارُونَ

مَا كَانَ فِي وَصْفِ أَهْلِ الْجَنَّةِ فَاكِيَهِينَ ، وَمَا فِي وَصْفِ أَهْلِ النَّارِ فَكَيْهِينَ ، أَي أَشْرِينَ

بَطْرِينَ . قَالَ الْفَرَاءُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى : « إِنْ الْمُتَّقِينَ فِي جَنَّاتٍ وَنَعِيمٍ . فَاكِيَهِينَ » ؛

قَالَ : مُعْجِبِينَ بِأَتَاهُمْ رُبُّهُمْ ؛ وَقَالَ الرَّجَّاحُ :

قُرِيَ فَاكِيَهِينَ وَفَاكِيَهِينَ جَمِيعًا ، وَالتَّصْبُّ عَلَى الْحَالِ ، وَمَعْنَى فَاكِيَهِينَ بِأَتَاهُمْ رُبُّهُمْ أَي مُعْجِبِينَ .

وَالتَّفَكُّهُ : التَّنَزُّهُ . وَفِي التَّنَزِيلِ : « فَظَلْتُمْ تَفَكَّهُونَ » ؛ مَعْنَاهُ تَنَدَّمُونَ ،

وَكَذَلِكَ تَفَكَّهُونَ ، وَهِيَ لَمَّةٌ لِعَمَلِ اللَّحْيَانِ :

أَزْدٌ شَتْوَةٌ يَقُولُونَ يَتَفَكَّهُونَ ، وَتَمِيمٌ يَقُولُ يَتَفَكَّهُونَ أَي يَتَنَدَّمُونَ .

ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : تَفَكَّهُتْ وَتَفَكَّهُتْ أَي تَنَدَّمْتُ أَي تَنَدَّمْتُ .

وَأَفَكَيْتَ الثَّاقَةَ إِذَا رَأَيْتَ فِي لَبِنِهَا خُثُورَةً شِبْهَ اللَّيْلِ . وَالْمُفَكِّهُ مِنَ الْإِبِلِ : الَّتِي يُهْرَاقُ

لَبِنُهَا عِنْدَ التَّسَاجِعِ قَبْلَ أَنْ تَضَعَ ، وَالْفِعْلُ كَالْفِعْلِ . وَأَفَكَيْتَ الثَّاقَةَ إِذَا دَرَّتْ عِنْدَ أَكْلِ

الرَّبِيعِ قَبْلَ أَنْ تَضَعَ ، فَهِيَ مُفَكِّهُ . قَالَ شَمِرٌ : نَاقَةٌ مُفَكِّهَةٌ وَمُفَكِّهُ ، وَذَلِكَ إِذَا

أَقْرَبَتْ فَاسْتَرَخَى صَلَواها وَعَظْمَ ضَرْعِها وَدَنَا بِتَاجِها ؛ قَالَ الْأَحْوَسُ :

بَنِي عَمَنَا لَا يَتَّبِعُوا الْحَرْبَ إِنِّي أَرَى الْحَرْبَ أَمْسَتْ مُفَكِّهًا قَدْ أَصَبَتْ

قَالَ شَمِرٌ : أَصَبَتْ اسْتَرَخَى صَلَواها وَدَنَا بِتَاجِها ؛ وَأَنْشَدَ :

مُفَكِّهَةٌ أَذْنَتْ عَلَى رَأْسِ الْوَلَدِ قَدْ أَقْرَبَتْ تَجْعًا وَحَانَ أَنْ تِلْدَ

أَي حَانَ وَلا دُها . قَالَ : وَقَوْمٌ يَجْعَلُونَ الْمُفَكِّهَةَ مُقْرَبًا مِنَ الْإِبِلِ وَالْخَيْلِ وَالْحُمْرِ

وَالشَّاءِ ، وَبَعْضُهُمْ يَجْعَلُها حِينَ اسْتَبَانَ حَمَلُها ، وَقَوْمٌ يَجْعَلُونَ الْمُفَكِّهَةَ وَالذَّافِعَ

سَوَاءً . وَفَاكِيَةُ : اسْمٌ . وَالْفَاكِيَةُ : ابْنُ الْمُغِيرَةِ الْمَحْرُومِيَّ عَمَّ خَالِدِ بْنِ الْوَلِيدِ . وَفَكِيَهُ :

اسْمُ امْرَأَةٍ ، يَحُوزُ أَنْ يَكُونَ تَصْغِيرَ فَكِيَهُ الَّتِي هِيَ الطَّيْبَةُ النَّفْسُ الضَّحُوكُ ، وَأَنْ يَكُونَ

تَصْغِيرَ فَاكِيَهُ مَرْحَمًا ؛ أَنْشَدَ سَبِيوهُ : تَقُولُ إِذَا اسْتَهْلَكْتُ مَالًا لِلذَّوِّ

فَكِيَهُ هَشِيٌّ بِكَفَيْكَ لَا تَيْقُ ؟ يُرِيدُ : هَلْ شَيْءٌ .

• فَلَ تَ أَفَلْتِي الشَّيْءُ ، وَتَقَلَّتْ مِئِي ، وَأَفَلَّتْ ، وَأَفَلَّتْ فُلَانٌ فُلَانًا ؛ خَلَصَهُ . وَأَفَلَّتْ الشَّيْءُ وَتَقَلَّتْ وَأَفَلَّتْ ، بِمَعْنَى ؛ وَأَفَلَّتَهُ غَيْرُهُ .

• فَلَ تَ أَفَلْتِي الشَّيْءُ ، وَتَقَلَّتْ مِئِي ، وَأَفَلَّتْ ، وَأَفَلَّتْ فُلَانٌ فُلَانًا ؛ خَلَصَهُ . وَأَفَلَّتْ الشَّيْءُ وَتَقَلَّتْ وَأَفَلَّتْ ، بِمَعْنَى ؛ وَأَفَلَّتَهُ غَيْرُهُ .

• فَلَ تَ أَفَلْتِي الشَّيْءُ ، وَتَقَلَّتْ مِئِي ، وَأَفَلَّتْ ، وَأَفَلَّتْ فُلَانٌ فُلَانًا ؛ خَلَصَهُ . وَأَفَلَّتْ الشَّيْءُ وَتَقَلَّتْ وَأَفَلَّتْ ، بِمَعْنَى ؛ وَأَفَلَّتَهُ غَيْرُهُ .

• فَلَ تَ أَفَلْتِي الشَّيْءُ ، وَتَقَلَّتْ مِئِي ، وَأَفَلَّتْ ، وَأَفَلَّتْ فُلَانٌ فُلَانًا ؛ خَلَصَهُ . وَأَفَلَّتْ الشَّيْءُ وَتَقَلَّتْ وَأَفَلَّتْ ، بِمَعْنَى ؛ وَأَفَلَّتَهُ غَيْرُهُ .

• فَلَ تَ أَفَلْتِي الشَّيْءُ ، وَتَقَلَّتْ مِئِي ، وَأَفَلَّتْ ، وَأَفَلَّتْ فُلَانٌ فُلَانًا ؛ خَلَصَهُ . وَأَفَلَّتْ الشَّيْءُ وَتَقَلَّتْ وَأَفَلَّتْ ، بِمَعْنَى ؛ وَأَفَلَّتَهُ غَيْرُهُ .

• فَلَ تَ أَفَلْتِي الشَّيْءُ ، وَتَقَلَّتْ مِئِي ، وَأَفَلَّتْ ، وَأَفَلَّتْ فُلَانٌ فُلَانًا ؛ خَلَصَهُ . وَأَفَلَّتْ الشَّيْءُ وَتَقَلَّتْ وَأَفَلَّتْ ، بِمَعْنَى ؛ وَأَفَلَّتَهُ غَيْرُهُ .

• فَلَ تَ أَفَلْتِي الشَّيْءُ ، وَتَقَلَّتْ مِئِي ، وَأَفَلَّتْ ، وَأَفَلَّتْ فُلَانٌ فُلَانًا ؛ خَلَصَهُ . وَأَفَلَّتْ الشَّيْءُ وَتَقَلَّتْ وَأَفَلَّتْ ، بِمَعْنَى ؛ وَأَفَلَّتَهُ غَيْرُهُ .

• فَلَ تَ أَفَلْتِي الشَّيْءُ ، وَتَقَلَّتْ مِئِي ، وَأَفَلَّتْ ، وَأَفَلَّتْ فُلَانٌ فُلَانًا ؛ خَلَصَهُ . وَأَفَلَّتْ الشَّيْءُ وَتَقَلَّتْ وَأَفَلَّتْ ، بِمَعْنَى ؛ وَأَفَلَّتَهُ غَيْرُهُ .

• فَلَ تَ أَفَلْتِي الشَّيْءُ ، وَتَقَلَّتْ مِئِي ، وَأَفَلَّتْ ، وَأَفَلَّتْ فُلَانٌ فُلَانًا ؛ خَلَصَهُ . وَأَفَلَّتْ الشَّيْءُ وَتَقَلَّتْ وَأَفَلَّتْ ، بِمَعْنَى ؛ وَأَفَلَّتَهُ غَيْرُهُ .

• فَلَ تَ أَفَلْتِي الشَّيْءُ ، وَتَقَلَّتْ مِئِي ، وَأَفَلَّتْ ، وَأَفَلَّتْ فُلَانٌ فُلَانًا ؛ خَلَصَهُ . وَأَفَلَّتْ الشَّيْءُ وَتَقَلَّتْ وَأَفَلَّتْ ، بِمَعْنَى ؛ وَأَفَلَّتَهُ غَيْرُهُ .

• فَلَ تَ أَفَلْتِي الشَّيْءُ ، وَتَقَلَّتْ مِئِي ، وَأَفَلَّتْ ، وَأَفَلَّتْ فُلَانٌ فُلَانًا ؛ خَلَصَهُ . وَأَفَلَّتْ الشَّيْءُ وَتَقَلَّتْ وَأَفَلَّتْ ، بِمَعْنَى ؛ وَأَفَلَّتَهُ غَيْرُهُ .

• فَلَ تَ أَفَلْتِي الشَّيْءُ ، وَتَقَلَّتْ مِئِي ، وَأَفَلَّتْ ، وَأَفَلَّتْ فُلَانٌ فُلَانًا ؛ خَلَصَهُ . وَأَفَلَّتْ الشَّيْءُ وَتَقَلَّتْ وَأَفَلَّتْ ، بِمَعْنَى ؛ وَأَفَلَّتَهُ غَيْرُهُ .

• فَلَ تَ أَفَلْتِي الشَّيْءُ ، وَتَقَلَّتْ مِئِي ، وَأَفَلَّتْ ، وَأَفَلَّتْ فُلَانٌ فُلَانًا ؛ خَلَصَهُ . وَأَفَلَّتْ الشَّيْءُ وَتَقَلَّتْ وَأَفَلَّتْ ، بِمَعْنَى ؛ وَأَفَلَّتَهُ غَيْرُهُ .

• فَلَ تَ أَفَلْتِي الشَّيْءُ ، وَتَقَلَّتْ مِئِي ، وَأَفَلَّتْ ، وَأَفَلَّتْ فُلَانٌ فُلَانًا ؛ خَلَصَهُ . وَأَفَلَّتْ الشَّيْءُ وَتَقَلَّتْ وَأَفَلَّتْ ، بِمَعْنَى ؛ وَأَفَلَّتَهُ غَيْرُهُ .

• فَلَ تَ أَفَلْتِي الشَّيْءُ ، وَتَقَلَّتْ مِئِي ، وَأَفَلَّتْ ، وَأَفَلَّتْ فُلَانٌ فُلَانًا ؛ خَلَصَهُ . وَأَفَلَّتْ الشَّيْءُ وَتَقَلَّتْ وَأَفَلَّتْ ، بِمَعْنَى ؛ وَأَفَلَّتَهُ غَيْرُهُ .

• فَلَ تَ أَفَلْتِي الشَّيْءُ ، وَتَقَلَّتْ مِئِي ، وَأَفَلَّتْ ، وَأَفَلَّتْ فُلَانٌ فُلَانًا ؛ خَلَصَهُ . وَأَفَلَّتْ الشَّيْءُ وَتَقَلَّتْ وَأَفَلَّتْ ، بِمَعْنَى ؛ وَأَفَلَّتَهُ غَيْرُهُ .

• فَلَ تَ أَفَلْتِي الشَّيْءُ ، وَتَقَلَّتْ مِئِي ، وَأَفَلَّتْ ، وَأَفَلَّتْ فُلَانٌ فُلَانًا ؛ خَلَصَهُ . وَأَفَلَّتْ الشَّيْءُ وَتَقَلَّتْ وَأَفَلَّتْ ، بِمَعْنَى ؛ وَأَفَلَّتَهُ غَيْرُهُ .

• فَلَ تَ أَفَلْتِي الشَّيْءُ ، وَتَقَلَّتْ مِئِي ، وَأَفَلَّتْ ، وَأَفَلَّتْ فُلَانٌ فُلَانًا ؛ خَلَصَهُ . وَأَفَلَّتْ الشَّيْءُ وَتَقَلَّتْ وَأَفَلَّتْ ، بِمَعْنَى ؛ وَأَفَلَّتَهُ غَيْرُهُ .

• فَلَ تَ أَفَلْتِي الشَّيْءُ ، وَتَقَلَّتْ مِئِي ، وَأَفَلَّتْ ، وَأَفَلَّتْ فُلَانٌ فُلَانًا ؛ خَلَصَهُ . وَأَفَلَّتْ الشَّيْءُ وَتَقَلَّتْ وَأَفَلَّتْ ، بِمَعْنَى ؛ وَأَفَلَّتَهُ غَيْرُهُ .

• فَلَ تَ أَفَلْتِي الشَّيْءُ ، وَتَقَلَّتْ مِئِي ، وَأَفَلَّتْ ، وَأَفَلَّتْ فُلَانٌ فُلَانًا ؛ خَلَصَهُ . وَأَفَلَّتْ الشَّيْءُ وَتَقَلَّتْ وَأَفَلَّتْ ، بِمَعْنَى ؛ وَأَفَلَّتَهُ غَيْرُهُ .

• فَلَ تَ أَفَلْتِي الشَّيْءُ ، وَتَقَلَّتْ مِئِي ، وَأَفَلَّتْ ، وَأَفَلَّتْ فُلَانٌ فُلَانًا ؛ خَلَصَهُ . وَأَفَلَّتْ الشَّيْءُ وَتَقَلَّتْ وَأَفَلَّتْ ، بِمَعْنَى ؛ وَأَفَلَّتَهُ غَيْرُهُ .

• فَلَ تَ أَفَلْتِي الشَّيْءُ ، وَتَقَلَّتْ مِئِي ، وَأَفَلَّتْ ، وَأَفَلَّتْ فُلَانٌ فُلَانًا ؛ خَلَصَهُ . وَأَفَلَّتْ الشَّيْءُ وَتَقَلَّتْ وَأَفَلَّتْ ، بِمَعْنَى ؛ وَأَفَلَّتَهُ غَيْرُهُ .

• فَلَ تَ أَفَلْتِي الشَّيْءُ ، وَتَقَلَّتْ مِئِي ، وَأَفَلَّتْ ، وَأَفَلَّتْ فُلَانٌ فُلَانًا ؛ خَلَصَهُ . وَأَفَلَّتْ الشَّيْءُ وَتَقَلَّتْ وَأَفَلَّتْ ، بِمَعْنَى ؛ وَأَفَلَّتَهُ غَيْرُهُ .

• فَلَ تَ أَفَلْتِي الشَّيْءُ ، وَتَقَلَّتْ مِئِي ، وَأَفَلَّتْ ، وَأَفَلَّتْ فُلَانٌ فُلَانًا ؛ خَلَصَهُ . وَأَفَلَّتْ الشَّيْءُ وَتَقَلَّتْ وَأَفَلَّتْ ، بِمَعْنَى ؛ وَأَفَلَّتَهُ غَيْرُهُ .

• فَلَ تَ أَفَلْتِي الشَّيْءُ ، وَتَقَلَّتْ مِئِي ، وَأَفَلَّتْ ، وَأَفَلَّتْ فُلَانٌ فُلَانًا ؛ خَلَصَهُ . وَأَفَلَّتْ الشَّيْءُ وَتَقَلَّتْ وَأَفَلَّتْ ، بِمَعْنَى ؛ وَأَفَلَّتَهُ غَيْرُهُ .

• فَلَ تَ أَفَلْتِي الشَّيْءُ ، وَتَقَلَّتْ مِئِي ، وَأَفَلَّتْ ، وَأَفَلَّتْ فُلَانٌ فُلَانًا ؛ خَلَصَهُ . وَأَفَلَّتْ الشَّيْءُ وَتَقَلَّتْ وَأَفَلَّتْ ، بِمَعْنَى ؛ وَأَفَلَّتَهُ غَيْرُهُ .

• فَلَ تَ أَفَلْتِي الشَّيْءُ ، وَتَقَلَّتْ مِئِي ، وَأَفَلَّتْ ، وَأَفَلَّتْ فُلَانٌ فُلَانًا ؛ خَلَصَهُ . وَأَفَلَّتْ الشَّيْءُ وَتَقَلَّتْ وَأَفَلَّتْ ، بِمَعْنَى ؛ وَأَفَلَّتَهُ غَيْرُهُ .

• فَلَ تَ أَفَلْتِي الشَّيْءُ ، وَتَقَلَّتْ مِئِي ، وَأَفَلَّتْ ، وَأَفَلَّتْ فُلَانٌ فُلَانًا ؛ خَلَصَهُ . وَأَفَلَّتْ الشَّيْءُ وَتَقَلَّتْ وَأَفَلَّتْ ، بِمَعْنَى ؛ وَأَفَلَّتَهُ غَيْرُهُ .

• فَلَ تَ أَفَلْتِي الشَّيْءُ ، وَتَقَلَّتْ مِئِي ، وَأَفَلَّتْ ، وَأَفَلَّتْ فُلَانٌ فُلَانًا ؛ خَلَصَهُ . وَأَفَلَّتْ الشَّيْءُ وَتَقَلَّتْ وَأَفَلَّتْ ، بِمَعْنَى ؛ وَأَفَلَّتَهُ غَيْرُهُ .

وَالْأَنْفِلَاتِ (١) ، يُقَالُ ذَلِكَ لِلرَّجُلِ الشَّدِيدِ  
الصُّلْبِ . وَرَجُلٌ فُلْتَانٌ : شَيْطٌ ، حَدِيدٌ  
الْقَوَادِ . وَرَجُلٌ فُلْتَانٌ أَيْ جَرِيٌّ ، وَامْرَأَةٌ  
فُلْتَانَةٌ .

وَأَفْلَتَ الشَّيْءُ : أَخَذَهُ فِي سُرْعَةٍ ، قَالَ  
قَيْسُ بْنُ ذَرِيْعٍ :

إِذَا أَفْلَتَكَ مِنْكَ النَّوَى ذَا مَوَدَّةٍ  
حَيِّبًا بَتَضْدَاعٍ مِنَ الْبَيْنِ ذِي شَعْبٍ  
أَذَاقْتُكَ مَرَّ الْعَيْشِ أَوْ مَتَّ حَسْرَةٍ

كَمَا مَاتَ مَنْسِيٌّ الْغِيَابِ عَلَى الْأَلْبِ  
وَكَانَ ذَلِكَ فُلْتَةً ، أَيْ فَجَاءَةً . يُقَالُ :

كَانَ ذَلِكَ الْأَمْرُ فُلْتَةً ، أَيْ فَجَاءَةً ، إِذَا لَمْ  
يَكُنْ عَنْ تَلْبِيهِ وَلَا تَرْدُدِهِ . وَالْفُلْتَةُ : الْأَمْرُ يَقَعُ

مِنْ غَيْرِ إِحْكَامٍ . وَفِي حَدِيثِ عُمَرَ : أَنَّ بَيْعَةَ  
أَبِي بَكْرٍ كَانَتْ فُلْتَةً ، وَفِي اللَّهِ شَرَاهَا . قَالَ

ابْنُ سَيِّدَةَ : قَالَ أَبُو عَيْبِدٍ : أَرَادَ فَجَاءَةً ،  
وَكَانَتْ كَذَلِكَ لِأَنَّهَا لَمْ يَنْتَظَرِ بِهَا الْعَوَامُّ ، إِنَّمَا

ابْتَدَرَهَا أَكْبَارُ أَصْحَابِ سَيِّدَانَا مُحَمَّدٍ رَسُولِ  
اللَّهِ ، ﷺ ، مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَعَامَّةِ

الْأَنْصَارِ ، إِلَّا تِلْكَ الطَّيْرَةَ الَّتِي كَانَتْ مِنْ  
بَعْضِهِمْ ، ثُمَّ أَصْفَقَ الْكُلُّ لَهُ ، بِمَعْرِفِهِمْ أَنَّ

لَيْسَ لِأَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، مُنَازِعٌ  
وَلَا شَرِيكٌ فِي الْفَضْلِ ، وَلَمْ يَكُنْ يُحْتَاجُ فِي

أَمْرِهِ إِلَى نَظَرٍ ، وَلَا مُشَاوَرَةٍ ، وَقَالَ  
الْأَزْهَرِيُّ : إِنَّمَا مَعْنَى فُلْتَةً الْبَغْتَةُ ، قَالَ وَإِنَّمَا

عُوجِلَ بِهَا ، مُبَادَرَةٌ لِإِنْتِشَارِ الْأَمْرِ ، حَتَّى  
لَا يَطْمَعُ فِيهَا مَنْ لَيْسَ لَهَا بِمَوْضِعٍ ، وَقَالَ

حُصَيْنِبُ الْهَدَلِيُّ :

كَانُوا خَبِيَّةَ نَفْسِي فَأَفْلَتْتَهُمْ  
وَكُلُّ زَادٍ خَبِيٍّ قَصْرُهُ التَّمَدُّ  
قَالَ : أَفْلَتْتَهُمْ : أَخَذُوا مِنِّي فُلْتَةً . زَادُ

خَبِيَّةٍ يُنْسَبُ بِهِ . وَقَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ فِي تَفْسِيرِ  
حَدِيثِ عُمَرَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ : أَرَادَ

بِالْفُلْتَةِ الْفَجَاءَةَ ، وَيُمَثَّلُ هَذِهِ الْبَيْعَةَ جَدِيرَةً بِأَنَّ  
تَكُونُ مَهِيجَةً لِلشَّرِّ وَالْفُلْتَةُ ، فَمَضَمٌ اللَّهُ تَعَالَى

(١) قوله : «والانفلات» صوابه :  
«والانفلات» ، من انفلت بمعنى أفلت .  
[ عبد الله ]

مِنْ ذَلِكَ وَوَقَى . قَالَ وَالْفُلْتَةُ كُلُّ شَيْءٍ فُعِلَ  
مِنْ غَيْرِ رَوْيَةٍ ، وَإِنَّمَا بُوَدِرَ بِهَا خَوْفُ انْتِشَارِ

الْأَمْرِ ، وَقِيلَ : أَرَادَ بِالْفُلْتَةِ الْخَلْسَةَ أَيْ أَنَّ  
الإِمَامَةَ يَوْمَ السَّقِيفَةِ مَالَتْ الْأَنْفُسُ إِلَى

تَوَلِّيهَا ، وَلِذَلِكَ كَثُرَ فِيهَا التَّشَاجُرُ ، فَأَقْلَدَهَا  
أَبُو بَكْرٍ إِلَّا انْتِزَاعًا مِنَ الْأَيْدِي وَاخْتِلَاسًا ،

وَقِيلَ : الْفُلْتَةُ هُنَا مُشْتَقَّةٌ مِنَ الْفُلْتَةِ آخِرِ لَيْلَةٍ  
مِنَ الْأَشْهُرِ الْحَرَمِ ، فَيَحْتَلِفُونَ فِيهَا : أَمِنْ

الْحِلِّ هِيَ أَمِنْ مِنَ الْحَرَمِ ؟ فَيَسَارِعُ الْمَوْتُورُ  
إِلَى دَرْكِ الثَّارِ ، فَيَكْثُرُ الْفَسَادُ ، وَتُسْفَكَ

الدِّمَاءُ ، فَشَبَّهَ أَيَّامَ النَّبِيِّ ، ﷺ ، بِالْأَشْهُرِ  
الْحَرَمِ ، وَيَوْمَ مَوْتِهِ بِالْفُلْتَةِ فِي وَقْعِ الشَّرِّ ،

مِنْ ارْتِدَادِ الْعَرَبِ ، وَتَوَقَّفِ الْأَنْصَارِ عَنِ  
الطَّاعَةِ ، وَمَنْعَ مَنْعِ الزُّكَاةِ ، وَالْجَزْيِ ،

عَلَى عَادَةِ الْعَرَبِ فِي الْأَيَّامِ الْيَسُودِ الْقَبِيلَةِ إِلَّا  
رَجُلًا مِنْهَا .

وَالْفُلْتَةُ : آخِرُ لَيْلَةٍ مِنَ الشَّهْرِ . وَفِي  
الصَّحَاحِ : آخِرُ لَيْلَةٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ ، وَقِيلَ :

الْفُلْتَةُ آخِرُ يَوْمٍ مِنَ الشَّهْرِ الَّذِي بَعْدَهُ الشَّهْرُ  
الْحَرَامُ ، كَأَخِرِ يَوْمٍ مِنْ جُمَادَى الْآخِرَةِ ،

وَذَلِكَ أَنْ يَرَى فِيهِ الرَّجُلُ ثَأْرَهُ ، فَرَمًا تَوَانِي  
فِيهِ ، فَإِذَا كَانَ الْعَدُوُّ دَخَلَ الشَّهْرَ الْحَرَامَ ،

فَقَاتَهُ . قَالَ أَبُو الْهَيْثَمِ : كَانَ لِلْعَرَبِ فِي  
الْجَاهِلِيَّةِ سَاعَةٌ يُقَالُ لَهَا : الْفُلْتَةُ ، يُعِيرُونَ

فِيهَا ، وَهِيَ آخِرُ سَاعَةٍ مِنْ آخِرِ يَوْمٍ مِنْ أَيَّامِ  
جُمَادَى الْآخِرَةِ ، يُعِيرُونَ تِلْكَ السَّاعَةَ ، وَإِنْ

كَانَ هِلَالُ رَجَبٍ قَدْ طَلَعَ تِلْكَ السَّاعَةَ ، لِأَنَّ  
تِلْكَ السَّاعَةَ مِنْ آخِرِ جُمَادَى الْآخِرَةِ مَا لَمْ

تَغِيبَ الشَّمْسُ ، وَأَنْشَدَ :

وَالْحَيْلُ سَاهِمَةٌ الْوُجُوهُ  
كَأَنَّمَا يَفْضَمُضْنَ مِلْحًا (٢)  
صَادَفَنَ مُنْصَلَّ الْتَمَّ

فِي فُلْتَةٍ فَحَوَّيْنِ سَرَحَا  
وَقِيلَ : لَيْلَةُ فُلْتَةٍ ، هِيَ الَّتِي يَتَّقَصُّ بِهَا  
الشَّهْرَ وَيَتَمُّ ، فَرُبَّمَا رَأَى قَوْمَ الْهِلَالِ ، وَلَمْ

(٢) قوله : «يقمصن» بصاد قبلها ميم ، في  
التهديب : «يقمصن» بصاد معجمة بعدها ميم .  
[ عبد الله ]

يُبَصِّرُهُ آخَرُونَ ، فَيُغَيِّرُ هَوْلَاءَ عَلَى أَوْلِيكَ ،  
وَهُمْ غَارُونَ ، وَذَلِكَ فِي الشَّهْرِ ؛ وَسُمِّيَتْ

فُلْتَةً ، لِأَنَّهَا كَالشَّيْءِ الْمُنْفَلِتِ بَعْدَ وَتَاقٍ ؛  
أَنْشَدَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ :

وَعَارِفٌ بَيْنَ الْيَوْمِ وَاللَّيْلِ فُلْتَةٌ  
تَدَارَكُنْهَا رَحْمًا بِسَيِّدِ عَمْرٍو

شَبَّهَ فَرَسَهُ بِالذَّبِّ ؛ وَقَالَ الْكَمَيْتُ :

بِفُلْتَةٍ بَيْنَ إِظْلَامٍ وَإِسْفَارٍ  
وَالْجَمْعُ فُلَاتٌ ، لَا يُتَجَاوَزُ بِهَا جَمْعُ

السَّلَامَةِ .

وَفِي حَدِيثِ صِفَةِ مَجْلِسِ النَّبِيِّ ، ﷺ ،  
وَلَا تُنْتَبِئُ فُلَاتُهُ أَيْ ، زَلَّاتُهُ ، الْفُلَاتُ :

الزَّلَاتُ ؛ وَالْمَعْنَى أَنَّهُ ، ﷺ ، لَمْ يَكُنْ  
فِي مَجْلِسِهِ فُلَاتٌ ، أَيْ زَلَّاتٌ فَتَنَتْ ، أَيْ

تُذَكِّرُ أَوْ تُحْفَظُ وَتُحْكِي ، لِأَنَّ مَجْلِسَهُ كَانَ  
مَصُونًا عَنِ السَّقَطَاتِ وَاللُّغُو ، وَإِنَّمَا كَانَ

مَجْلِسَ ذِكْرِ حَسَنِ ، وَحِكْمِ بِالْعَمِّ ، وَكَلَامِ  
لَا لِفُتُولٍ فِيهِ .

وَأَفْلَتَتْ نَفْسُهُ : مَاتَ فُلْتَةً .

ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : يُقَالُ لِلْمَوْتِ الْفَجَاءَةُ .  
الْمَوْتُ الْأَبْيَضُ ، وَالْجَارِفُ ، وَاللَّائِقُ ،

وَالْفَانِئِلُ . يُقَالُ : لَفَتَهُ الْمَوْتُ ، وَقَتَلَهُ ،  
وَأَفْلَتَهُ ، وَهُوَ الْمَوْتُ الْفَوَاتُ وَالْفَوَاتُ :

وَهُوَ أَخَذَةُ الْأَسْفَ ، وَهُوَ الْوَجْهُ ؛ وَالْمَوْتُ  
الْأَحْمَرُ : الْقَتْلُ بِالسَّيْفِ ، وَالْمَوْتُ

الْأَسْوَدُ : هُوَ الْعَرَقُ وَالشَّرْقُ .

وَأَقْبَلَتْ فُلَانٌ ، عَلَى مَا لَمْ يَسْمُ فَاعِلُهُ ،  
أَيْ مَاتَ فَجَاءَةً . وَفِي حَدِيثِ النَّبِيِّ ، ﷺ :

أَنَّ رَجُلًا أَتَاهُ ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّ  
أُمِّي أَفْلَتَتْ نَفْسَهَا فَاتَتْ ، وَلَمْ تُوصِ ،

أَفَأَنْصَلِقُ عَنْهَا ؟ فَقَالَ : نَعَمْ ، قَالَ أَبُو  
عَيْبِدٍ : أَفْلَتَتْ نَفْسَهَا ، يَعْنِي مَاتَتْ فَجَاءَةً ،  
وَلَمْ تَمْرُضْ تَوْصِي ، وَلِكَيْفِهَا أَخَذَتْ نَفْسَهَا  
فُلْتَةً . يُقَالُ : أَفْلَتَهُ إِذَا اسْتَلَبَهُ . وَأَقْبَلَتْ فُلَانٌ  
بِكَدًّا ، أَيْ فُوْجِي بِهِ قَبْلَ أَنْ يَسْتَعِدَّ لَهُ .  
وَيُرْوَى بِنَضْبِ النَّفْسِ وَرَفْعِهَا ؛ فَمَعْنَى  
النَّضْبِ أَقْبَلَهَا اللَّهُ نَفْسَهَا ، يَتَعَدَّى إِلَى  
مَفْعُولَيْنِ ، كَمَا تَقُولُ اخْتَلَسَهُ الشَّيْءُ وَاسْتَلَبَهُ

إِيَّاهُ ، ثُمَّ بَنَى الْفَعْلُ لِمَا لَمْ يُسَمَّ فاعِلُهُ ، فَتَحَوَّلَ الْمَفْعُولُ الْأَوَّلُ مُضْمَرًا ، وَبَقِيَ الْكَاثِبُ مَنصُوبًا ، وَتَكُونُ النَّاءُ الْأَخِيرَةُ ضَمِيرَ الْأُمِّ أَيْ أَقْبَلْتُ هِيَ نَفْسَهَا ؛ وَأَمَّا الرَّفْعُ فَيَكُونُ مُتَعَدِّيًا إِلَى مَفْعُولٍ وَاحِدٍ أَقَامَهُ مَقَامَ الْفَاعِلِ ، وَتَكُونُ النَّاءُ لِلنَّفْسِ ، أَيْ أَحَدَتْ نَفْسَهَا فَلْتَهُ ، وَكُلُّهُ أَمْرٌ فِعْلٌ عَلَى غَيْرِ تَلْتِثٍ وَتَمَكُّثٍ ، فَقَدْ أَقْبَلْتُ ، وَالِاسْمُ الْفَلْتَةُ .

وَكَسَاةٌ فَلَوْتُ : لَا يَنْفَسُ طَرْفَاةً عَلَى لَابِسِهِ مِنْ صِغَرِهِ . وَتَوْبٌ فَلَوْتُ : لَا يَنْفَسُ طَرْفَاةً فِي الْيَدِ ، وَقَوْلُ مُتَمِّمٍ فِي أَخِيهِ مَالِكٍ : عَلَيْهِ الشَّمْلَةُ فَلَوْتُ

يَعْنِي الَّتِي لَا تَنْفَسُ بَيْنَ الْمَرَادَتَيْنِ . وَفِي حَدِيثِ ابْنِ عُمَرَ : أَنَّهُ شَهِدَ فَتَحَ مَكَّةَ ، وَمَعَهُ جَمَلٌ جَوْرٌ وَبُرْدَةٌ فَلَوْتُ . قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ : أَرَادَ أَنهَا صَغِيرَةٌ ، لَا يَنْفَسُ طَرْفَاةً ، فَهِيَ تَقْلَتُ مِنْ يَدِهِ إِذَا اشْتَمَلَ بِهَا . ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : الْفَلَوْتُ التَّوْبُ الَّذِي لَا يَثْبُتُ عَلَى صَاحِبِهِ ، لِلْبَيْنَةِ أَوْ خُشُونَتِهِ . وَفِي الْحَدِيثِ : وَهُوَ فِي بُرْدَةٍ لَهُ فَلْتَةٌ ، أَيْ صَبِيغَةٌ صَغِيرَةٌ لَا يَنْفَسُ طَرْفَاةً ، فَهِيَ تَقْلَتُ مِنْ يَدِهِ إِذَا اشْتَمَلَ بِهَا ، فَسَاها بِالْمَرَّةِ مِنَ الْإِفْلَاتِ ؛ يُقَالُ : بُرِدَ فَلْتَةٌ وَفَلَوْتُ .

وَأَقْلَتَ الْكَلَامَ وَافْتَرَحَهُ إِذَا ارْتَجَلَهُ ، وَأَقْلَتَ عَلَيْهِ : قَضَى الْأَمْرَ دُونَهُ . وَالْفَلْتَانُ : طَائِرٌ زَعَمُوا أَنَّهُ يَصِيدُ الْقِرْدَةَ . وَأَقْلَتْ وَفَلَيْتُ : اسْتَانَ .

\* فَلج \* فَلَجُ كُلُّ شَيْءٍ : نَضْفُهُ . وَفَلَجَ الشَّيْءَ بَيْنَهُمَا يَفْلِجُهُ ، بِالْكَسْرِ ، فَلَجًا : قَسَمَهُ يَنْصِفِينَ . وَالْفَلَجُ : الْقَسْمُ ، وَفِي حَدِيثِ عُمَرَ : أَنَّهُ بَعَثَ حَدِيثَهُ وَعُمَانَ ابْنَ حُنَيْفٍ إِلَى السَّوَادِ ، فَفَلَجَا الْجَزِيَةَ عَلَى أَهْلِهَا ؛ الْأَصْمَعِيُّ : يَعْنِي قَسَاها ، وَأَصْلُهُ مِنَ الْفَلَجِ ، وَهُوَ الْحِكْيَاكُ الَّذِي يُقَالُ لَهُ الْفَالِجُ ؛ قَالَ : وَإِنَّا سَمَّيْتُ الْقِسْمَةَ بِالْفَلَجِ لِأَنَّ خَرَجَهُمْ كَانَ طَعَامًا . شِيرٌ : فَلَجْتُ الْهَالَ بَيْنَهُمْ ، أَيْ قَسَمْتُهُ ،

وَقَالَ أَبُو دُوَادٍ : وَفَرِيقٌ يَفْلِجُ اللَّحْمَ نَيْبًا وَفَرِيقٌ لِبَطَائِحِيهِ قُنَارٌ وَهُوَ يَفْلِجُ الْأَمْرَ : أَيْ يَنْظُرُ فِيهِ وَيُقَسِّمُهُ وَيُدْبِرُهُ . الْجَوْهَرِيُّ : فَلَجْتُ الشَّيْءَ بَيْنَهُمْ أَفْلِجُهُ ، بِالْكَسْرِ ، فَلَجًا إِذَا قَسَمْتَهُ . وَفَلَجْتُ الشَّيْءَ فَلَجَجِينَ ، أَيْ شَقَقْتُهُ نِصْفَيْنِ ، وَهِيَ الْفَلُوجُ ؛ الْوَاحِدُ فَلَجٌ وَفَلَجٌ . وَفَلَجْتُ الْجَزِيَةَ عَلَى الْقَوْمِ إِذَا فَرَضْتَهَا عَلَيْهِمْ ؛ قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ : هُوَ مَا خُوذُ مِنَ الْفَقِيرِ الْفَالِجِ . وَفَلَجْتُ الْأَرْضَ لِلزَّرَاعَةِ ؛ وَكُلُّ شَيْءٍ شَقَقْتُهُ ، فَهَذَا فَلَجْتُهُ .

وَالْفَلُوجَةُ : الْأَرْضُ الْمُصْلَحَةُ لِلزَّرْعِ ، وَالْجَمْعُ فَلَاجِيحٌ ، وَمِنْهُ سُمِّيَ مَوْضِعٌ فِي الْفُرَاتِ فَلُوجَةً . وَتَقْلَجَتْ قَدَمُهُ : تَشَقَّقَتْ .

وَالْفَلَجُ وَالْفَالِجُ : الْجَبْرِ ذُو السَّمَامِينَ ، وَهُوَ الَّذِي بَيْنَ الْبَحْثِيِّ وَالْعَرَبِيِّ ، سُمِّيَ بِذَلِكَ لِأَنَّ سَنَامَهُ نِصْفَانِ ، وَالْجَمْعُ الْفَوَالِجُ . وَفِي الصَّحاحِ : الْفَالِجُ الْجَمَلُ الْقَسْمُ ذُو السَّمَامِينَ يُحْمَلُ مِنَ السَّنْدِ لِلْفَحْلَةِ . وَفِي الْحَدِيثِ : أَنَّ فَالِجًا تَرَدَّى فِي بئرٍ ، هُوَ الْجَبْرِ ذُو السَّمَامِينَ ، سُمِّيَ بِذَلِكَ لِأَنَّ سَنَامِيهِ يَحْتَلِفُ مِثْلَهَا .

وَالْفَالِجُ : رِيحٌ يَأْخُذُ الْإِنْسَانَ فَيَذْهَبُ بِشِقِيهِ ، وَقَدْ فُلِجَ فَالِجًا ، هُوَ مَفْلُوجٌ ؛ قَالَ ابْنُ دُرَيْدٍ : لِأَنَّهُ ذَهَبَ نِصْفُهُ ، قَالَ : وَمِنْهُ قِيلَ لِشَقَّةِ الْبَيْتِ فَلَيجَةٌ . وَفِي حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ : الْفَالِجُ دَاءُ الْأَنْبِيَاءِ ؛ هُوَ دَاءٌ مَعْرُوفٌ يَرِخِي بَعْضَ الْبَدَنِ ؛ قَالَ ابْنُ سَيْدَةَ : وَهُوَ أَحَدٌ مَا جَاءَ مِنَ الْمَصَادِرِ عَلَى مِثَالِ فَاعِلٍ . وَالْمَفْلُوجُ : صَاحِبُ الْفَالِجِ ، وَقَدْ فُلِجَ . وَالْفَلَجُ : الْفَحْجُ فِي السَّاقَيْنِ . وَقَالَ : وَأَصْلُ الْفَلَجِ النَّصْفُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ ، وَمِنْهُ يُقَالُ : ضَرَبْتُ الْفَالِجَ فِي السَّاقَيْنِ ، وَمِنْهُ قَوْلُهُمْ : كَرَّ بِالْفَالِجِ ، وَهُوَ نِصْفُ الْكُرِّ الْكَبِيرِ . وَأَمْرٌ مَفْلُوجٌ : لَيْسَ بِمُسْتَقِيمٍ عَلَى جِهَتِهِ .

وَالْفَلَجُ : تَبَاعُدُ الْقَدَمَيْنِ أَخْرَأَ ابْنُ سَيْدَةَ : الْفَلَجُ تَبَاعُدُ مَا بَيْنَ السَّاقَيْنِ . وَفَلَجُ الْأَسْنَانِ : تَبَاعُدُ بَيْنَهُمَا ؛ فَفَلَجَ فَلَجًا ، وَهُوَ أَفْلَجٌ ، وَتَفَرَّقَ مَفْلُجٌ أَفْلَجٌ ، وَالْفَلَجُ بَيْنَ الْأَسْنَانِ . وَرَجُلٌ أَفْلَجٌ إِذَا كَانَ فِي أَسْنَانِهِ تَفَرُّقٌ ، وَهُوَ التَّفْلِيجُ أَيْضًا .

التَّهْلِيْبُ : وَالْفَلَجُ فِي الْأَسْنَانِ تَبَاعُدُ مَا بَيْنَ الثَّنَائِيَا وَالرَّابِعَاتِ حَقْفَةً ، فَإِنَّ تَكْلَفَ ، فَهُوَ التَّفْلِيجُ . وَرَجُلٌ أَفْلَجُ الْأَسْنَانِ ، وَامْرَأَةٌ فَلَجَاءُ الْأَسْنَانِ ، قَالَ ابْنُ دُرَيْدٍ : لَا بُدَّ مِنْ ذِكْرِ الْأَسْنَانِ ؛ وَالْأَفْلَجُ أَيْضًا مِنَ الرِّجَالِ : الْبَعِيدُ مَا بَيْنَ الْكَلِمَاتِ .

وَرَجُلٌ مَفْلُجٌ الْكُنْيَا ، أَيْ مُتَفَرِّجُهَا ، وَهُوَ خِلَافُ الْمُرَاصِ الْأَسْنَانِ ، وَفِي صِفَتِهِ ، عَلَيْهِ السَّلَامُ : أَنَّهُ كَانَ مَفْلَجَ الْأَسْنَانِ ، وَفِي رِوَايَةٍ : أَفْلَجُ الْأَسْنَانِ . وَفِي الْحَدِيثِ : أَنَّهُ لَعَنَ الْمُتَفَلِّجَاتِ لِلْحُسْنِيِّ ، أَيْ النِّسَاءِ اللَّاتِيَّاتِ يَفْعَلْنَ ذَلِكَ بِأَسْنَانِهِنَّ رَغْبَةً فِي التَّحْسِينِ . وَفَلَجُ السَّاقَيْنِ : تَبَاعُدُ مَا بَيْنَهُمَا . وَالْفَلَجُ : انْقِلَابُ الْقَدَمِ عَلَى الْوَحْشِيِّ وَزَوَالُ الْكَعْبِ .

وَوَيْلٌ : الْأَفْلَجُ الَّذِي اعْوَجَّجَهُ فِي يَدَيْهِ ، فَإِنَّ كَانَ فِي رِجْلَيْهِ ، فَهُوَ أَفْحَجٌ . وَهَرَنْ أَفْلَجٌ : مُتَبَاعِدُ الْأَسْكَنْتَيْنِ . وَفَرَسٌ أَفْلَجٌ : مُتَبَاعِدُ الْحَرْفَتَيْنِ ، وَيُقَالُ مِنْ ذَلِكَ كَلَهُ : فَلَجَ فَلَجًا وَفَلَجَةً (عَنِ الْحَلِيانِيِّ) . وَأَمْرٌ مَفْلُوجٌ : لَيْسَ عَلَى اسْتِقَامَةٍ .

وَالْفَلِجَةُ : الْقِطْعَةُ مِنَ الْبِحَادِ . وَالْفَلِيجَةُ أَيْضًا : شَقَّةٌ مِنْ شَقَقِ الْخَبَاءِ ، قَالَ الْأَصْمَعِيُّ : لَا أَذْرِي أَيْنَ تَكُونُ هِيَ ؟ قَالَ عُمَرُ بْنُ لَجَا :

تَمَسَّى غَيْرَ مُشْتَبِلٍ بِتَوْبٍ سَوَى خَلِّ الْفَلِيجَةِ بِالْخِلَالِ قَالَ ابْنُ سَيْدَةَ : وَقَوْلُ سَلْمَى بْنِ الْمُقْعَدِ الْهَدَلِيِّ :

لَطَلْتُ عَلَيْهِ أُمَّ شَيْلٍ كَانَهَا إِذَا شَبِعَتْ مِنْهُ فَلَيجٌ مُمَدَّدٌ

يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ أَرَادَ فَلَيْحَةً مُمَدَّةً ، فَحَدَفَ ، وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ مِمَّا يُقَالُ بِالْهَاءِ وَغَيْرِهَا ، وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ مِنَ الْجَمْعِ الَّذِي لَا يُفَارِقُ وَاحِدَهُ إِلَّا بِالْهَاءِ .

وَالْفَلْجُ : الطَّفْرُ وَالْفُزُّ ؛ وَقَدْ فَلَجَ الرَّجُلُ عَلَى خَصْمِهِ يَفْلُجُ فَلْجًا . وَفِي الْمَثَلِ : مَنْ بَاتَ الْحَكَمَ وَحْدَهُ يَفْلُجُ .

وَأَفْلَجَهُ اللَّهُ عَلَيْهِ فَلْجًا وَقُلُوجًا ، وَفَلَجَ الْقَوْمَ وَعَلَى الْقَوْمِ يَفْلُجُ وَيَفْلُجُ فَلْجًا وَأَفْلَجَ : فَازَ . وَفَلَجَ سَهْمُهُ وَأَفْلَجَ : فَازَ . وَهُوَ الْفَلْجُ ، بِالضَّمِّ . وَالسَّهْمُ الْفَالِجُ : الْفَائِزُ . وَفَلَجَ بِحُجَّتِهِ وَفِي حُجَّتِهِ يَفْلُجُ فَلْجًا وَقُلُوجًا وَفَلْجًا وَقُلُوجًا ، كَذَلِكَ ، وَأَفْلَجَهُ عَلَى خَصْمِهِ : غَلَبَهُ وَفَسَلَهُ .

وَفَالَجَ فَلَانًا فَفَلَجَهُ يَفْلُجُهُ : خَاصَمَهُ فَخَصَمَهُ وَعَلَيْهِ . وَأَفْلَجَ اللَّهُ حُجَّتَهُ : أَظْهَرَهَا وَقَوْمَهَا ، وَالاسْمُ مِنْ جَمِيعِ ذَلِكَ الْفَلْجُ وَالْفَلْجُ ، يُقَالُ : لِمَنْ الْفَلْجُ وَالْفَلْجُ ؟ وَرَجُلٌ فَالِجٌ فِي حُجَّتِهِ وَقُلُوجٌ ، كَمَا يُقَالُ : بِالْبَلْعِ وَبَلَعٌ ، وَبَاتٌ وَبَيْتٌ . وَالْفَلْجُ : أَنْ يَفْلُجَ الرَّجُلُ أَضْحَابَهُ يَفْلُجُهُمْ وَيَفُوتُهُمْ .

وَأَنَا مِنْ هَذَا الْأَمْرِ فَالِجٌ بِنُ خِلَاوَةٍ ، أَيْ بَرِيءٌ ؛ فَالِجٌ : اسْمُ رَجُلٍ ، وَهُوَ فَالِجٌ بِنُ خِلَاوَةٍ الْأَشْجَعِيُّ ؛ وَذَلِكَ أَنَّهُ قِيلَ لِالْفَالِجِ بِنِ خِلَاوَةٍ يَوْمَ الرِّقْمِ لَمَّا قَتَلَ أُنَيْسُ الْأَسْرَى : أَتَنْصُرُ أُنَيْسًا ؟ فَقَالَ : أَيْ مَنَّهُ بَرِيءٌ .

أَبُو زَيْدٍ : يُقَالُ لِلرَّجُلِ إِذَا وَقَعَ فِي أَمْرٍ قَدْ كَانَ مِنْهُ بِمَعْرُوفٍ : كُنْتُ مِنْ هَذَا فَالِجٌ بِنُ خِلَاوَةٍ يَافِي . الْأَضْمِيُّ : أَنَا مِنْ هَذَا فَالِجٌ ابْنُ خِلَاوَةٍ ، أَيْ أَنَا مِنْهُ بَرِيءٌ ؛ وَمِثْلُهُ . لَا نَاقَةَ لِي فِي هَذَا وَلَا جَمَلٌ ؛ رَوَاهُ شَيْرَازٌ لِابْنِ هَانِيٍّ ، عَنْهُ .

وَالْفَلْجُ ، بِالتَّحْرِيكِ : التَّهَرُّ ، وَقِيلَ : التَّهَرُّ الصَّغِيرُ ، وَقِيلَ : هُوَ الْمَاءُ الْجَارِيُّ ؛ قَالَ عُبَيْدَةُ :

أَوْ فَلَجُ بِيَطْنٍ وَادٍ  
لِلْمَاءِ مِنْ تَحْتِهِ قَسِيبُ  
الْجَوْهَرِيِّ : وَلَوْ رَوِيَ فِي بَطُونٍ وَادٍ ، لِاسْتِقَامِ

وَزْنُ الْبَيْتِ ، وَالْجَمْعُ أَفْلَاجٌ ؛ وَقَالَ الْأَعَشِيُّ :

فَمَا فَلَجُ يَسْتَقِي جَدَاوِلَ صَعْتَيْ  
لَهُ مَشْرَعٌ سَهْلٌ إِلَى كُلِّ مُورِدِ  
الْجَوْهَرِيُّ : وَالْفَلْجُ نَهْرٌ صَغِيرٌ ؛ قَالَ الْعَبَّاسِيُّ :

فَصَبَّحَا عَيْنًا رَوَى وَفَلَجَا  
قَالَ : وَالْفَلْجُ ، بِالتَّحْرِيكِ ، لَعْنَةٌ فِيهِ ؛ قَالَ ابْنُ بَرِّي : صَوَابٌ أَنْشأوه : تَذَكَّرَا عَيْنًا رَوَى وَفَلَجَا بِتَحْرِيكِ اللَّامِ ؛ وَبَعْدَهُ :

فَرَّاحٌ يَحْدُوها وَبَاتَ نَبْرَجَا  
التَّيْرَجُ : السَّرِيعةُ ؛ وَيُرْوَى :

تَذَكَّرَا عَيْنًا رَوَاهُ فَلَجَا  
يَصِفُ حِمَارًا وَأَتْنَا : وَالْمَاءُ الرَّوِيُّ ؛ الْعَذْبُ ، وَكَذَلِكَ الرَّوَاهُ ، وَالْجَمْعُ أَفْلَاجٌ ؛ قَالَ امْرُؤُ الْقَيْسِ :

بِعَيْنِي طَعَنَ الْحَيَّ لَمَّا تَحَمَّلُوا  
لَدَى جَانِبِ الْأَفْلَاجِ مِنْ جَنَبِ تَيْمَرَا  
وَقَدْ يُوصَفُ بِهِ ، يُقَالُ : مَاءٌ فَلَجٌ ، وَعَيْنٌ فَلَجٌ ، وَقِيلَ : الْفَلْجُ الْمَاءُ الْجَارِيُّ مِنَ الْعَيْنِ ؛ قَالَهُ اللَّيْثُ وَأَنْشَدَ :

تَذَكَّرَا عَيْنًا رَوَاهُ فَلَجَا  
وَأَنْشَدَ أَبُو نَصْرٍ :

تَذَكَّرَا عَيْنًا رَوَى وَفَلَجَا  
وَالرَّوِيُّ : الْكَبِيرُ . وَالْفَلْجُ : السَّاقِيَةُ الَّتِي تَجْرِي إِلَى جَمِيعِ الْحَاطِطِ . وَالْفَلْجَانُ : سَوَاقِي الرَّزْعِ . وَالْفَلْجَاتُ : الْمَزَارِعُ ؛ قَالَ :

دَعَا فَلَجَاتِ الشَّامِ قَدْ حَالَ دُونَهَا  
طِعَانٌ كَأَفْوَاهِ الْمُخَاضِ الْأَوَارِكِ  
وَهُوَ مَذْكُورٌ فِي الْحَاءِ .

وَالْفَلُوجَةُ : الْأَرْضُ الطَّيْبَةُ الْبَيْضَاءُ الْمُسْتَحْرَجَةُ لِلزَّرَاعَةِ . وَالْفَلْجُ : الصُّبْحُ ؛ قَالَ حُمَيْدُ بْنُ تَوْرٍ :

عَنِ الْقَرَامِيسِ بِأَعْلَى لِاجِبِ  
مُعَبَّدٍ مِنْ عَهْدٍ عَادٍ كَالْفَلْجِ  
وَأَفْلَجَ الصُّبْحُ : كَانَبَلَجَ .

وَالْفَالِجُ وَالْفَلِجُ : مِكْيَالٌ ضَخْمٌ مَعْرُوفٌ ؛ وَقِيلَ : هُوَ الْفَقِيرُ ، وَأَصْلُهُ بِالسَّرْيَانِيَةِ فَالْغَاءُ ، فَعَرَّبَ ؛ قَالَ الْجَعْدِيُّ يَصِفُ الْحَمْرَ :

أَلْقَى فِيهَا فَلْجَانٍ مِنْ مِسْكِ دَا  
رِينَ وَفَلْجٍ مِنْ فُلْفُلٍ ضَرَمٍ

قَالَ سَبِيوِيُّ : الْفَلْجُ الصَّنْفُ مِنَ النَّاسِ ؛ يُقَالُ : النَّاسُ فَلْجَانٌ ، أَيْ صِنْفَانِ مِنْ دَاخِلِ وَخَارِجِ ؛ قَالَ السَّرْيَانِيُّ : الْفَلْجُ الَّذِي هُوَ الصَّنْفُ وَالصَّنْفُ مُشْتَقٌّ مِنَ الْفَلْجِ الَّذِي هُوَ الْفَقِيرُ ، فَالْفَلْجُ عَلَى هَذَا الْقَوْلِ عَرَبِيٌّ ، لِأَنَّ سَبِيوِيَّةَ إِنَّمَا حَكَى الْفَلْجَ عَلَى أَنَّهُ عَرَبِيٌّ ، غَيْرَ مُشْتَقٍّ مِنْ هَذَا الْأَعْجَمِيِّ ؛ وَقَوْلُ ابْنِ طَقِيلٍ (١) :

تَوَضَّحَنَ فِي عَلِيَاءَ قَفَرٍ كَأَنَّهَا

مَهَارِقُ فُلُوجٍ يُعَارِضُنَ تَالِيَا  
ابْنُ جَبَّةٍ : الْفُلُوجُ الْكُتَابُ . وَالْفَلْجُ وَالْفَلْجُ : الْقَفَرُ . وَفِي حَدِيثِ عَلِيٍّ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : إِنَّ الْمُسْلِمَ مَا لَمْ يَغْشَ دِنَاءَةَ يَخْضَعُ لَهَا إِذَا ذَكَرَتْ ، وَتُعْرَى بِهِ لِثَامِ النَّاسِ ، كَالْيَاسِرِ الْفَالِجِ ، الْيَاسِرُ :

الْمُقَابِرُ ؛ وَالْفَالِجُ : الْعَالِبُ فِي قَارِوِهِ . وَقَدْ فَلَجَ أَضْحَابَهُ وَعَلَى أَضْحَابِهِ إِذَا عَلَبَهُمْ . وَفِي الْحَدِيثِ : أَيُّنَا فَلَجٌ فَلَجٌ أَضْحَابُهُ . وَفِي حَدِيثِ سَعْدٍ : فَأَخَذْتُ سَهْمِي الْفَالِجِ ، أَيْ الْقَابِرِ الْعَالِبِ ؛ قَالَ : وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ السَّهْمُ الَّذِي سَبَقَ بِهِ فِي التَّنْضَالِ . وَفِي حَدِيثٍ مَعْنَى بِنِ يَزِيدٍ : بَايَعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، وَخَاصَمْتُ إِلَيْهِ فَأَفْلَجَنِي ، أَيْ حَكَمَ لِي وَعَلَيْنِي عَلَى خُصْمِي .

وَفَالِجُ السَّوَادِ : قَرَأَهَا ، الْوَأَحِدَةُ فُلُوجَةٌ .

وَفَلْجٌ : اسْمُ بَلَدٍ ؛ وَمِنْهُ قِيلَ لِطَرِيقٍ يَأْخُذُ مِنْ طَرِيقِ الْبَصْرَةِ إِلَى الْهَيْمَةِ : طَرِيقُ

(١) نسب البيت هنا وفي التهذيب إلى ابن طفيل . ونسب في مادة « عرض » من اللسان والتهذيب إلى ابن مقبل ، وهو الصواب .

بَطْنِ فُلَجٍ . ابْنُ سَيْدَةَ : وَفُلَجٌ مَوْضِعٌ بَيْنَ  
الْبَصْرَةِ وَضَرْبَةَ ، مُذَكَّرٌ ، وَقِيلَ : هُوَ وَادٍ  
يَطْرُقُ الْبَصْرَةَ إِلَى مَكَّةَ ، يَطْبِئُهُ مَنَازِلُ  
لِلْحَاجِّ ، مَضْرُوفٌ ؛ قَالَ الْأَشْهَبُ بْنُ  
رَمِيْلَةَ :

وَإِنَّ الَّذِي حَانَتْ بِفُلَجٍ دِمَاؤُهُمْ  
هُمُ الْقَوْمُ كُلُّ الْقَوْمِ يَا أُمَّ خَالِدٍ  
قَالَ ابْنُ بَرِّى : التَّخَوُّيُونَ يَسْتَشْهِلُونَ بِهَذَا  
النَّبْتِ عَلَى حَذْفِ التَّوْنِ مِنَ الَّذِينَ لِفِضْرُورَةَ  
الشَّعْرِ ، وَالْأَصْلُ فِيهِ وَإِنَّ الَّذِينَ ؛ كَمَا جَاءَ  
فِي بَيْتِ الْأَخْطَلِيِّ :

أَبْنَى كَلْبِيبٍ إِنْ عَمِيَ اللِّدَا  
قَلَا الْمُلُوكَ وَفَكَكَا الْأَعْلَالَا  
أَرَادَ اللِّدَانِ : فَحَذَفَ التَّوْنَ ضَرُورَةً .  
وَالْإِفْلِجُ : مَوْضِعٌ . وَالْفُلُوجَةُ : قَرْيَةٌ مِنْ  
قُرَى السَّوَادِ .

وَفُلُوجٌ : مَوْضِعٌ . وَالْفُلُجُ : أَرْضٌ لِيَتَّى  
جَعَلَتْهُ وَغَيْرِهِمْ مِنْ قَيْسٍ مِنْ نَجْدٍ . وَفِي  
الْحَدِيثِ ذِكْرُ فُلَجٍ ، هُوَ بِفَتْحَتَيْنِ ، قَرْيَةٌ  
عَظِيمَةٌ مِنْ نَاجِيَةِ التَّهَامَةِ وَمَوْضِعٌ بِالْيَمَنِ مِنْ  
مَسَاكِينِ عَادٍ ؛ وَهُوَ بِسُكُونِ اللَّامِ ، وَادٍ بَيْنَ  
الْبَصْرَةِ وَحِمَى ضَرْبَةٍ . وَفَالِجٌ : اسْمٌ ؛ قَالَ  
الشَّاعِرُ :

مَنْ كَانَ أَشْرَكَ فِي تَفَرُّقِ فَالِجٍ  
فَلَبُونُهُ جَرِيَتْ مَعًا وَاعْدَتْ

• فُلَجٌ • الْفُلُجُ وَالْفُلَاحُ : الْفَوْزُ وَالنَّجَاةُ  
وَالْبَقَاءُ فِي النَّجِيمِ وَالْحَيْرِ ؛ وَفِي حَدِيثِ أَبِي  
الدُّخْدَاحِ : بَشَّرَكَ اللَّهُ بِحَيْرٍ وَفُلَجٍ ، أَيْ بَقَاءِ  
وَفَوْزٍ ، وَهُوَ مَفْضُورٌ مِنَ الْفَلَاحِ ، وَقَدْ  
أَفْلَحَ . قَالَ اللَّهُ عَزَّ مِنْ قَائِلِي : « قَدْ أَفْلَحَ  
الْمُؤْمِنُونَ » أَيْ أَصْبَرُوا إِلَى الْفَلَاحِ ؛ قَالَ  
الْأَزْهَرِيُّ : وَأَمَّا قِيلُ لِأَهْلِ الْجَنَّةِ مُفْلِحُونَ  
لِفَوْزِهِمْ بِبِقَاءِ الْأَبَدِ . وَفَلَاحُ الدَّهْرِ : بَقَاؤُهُ ،  
يُقَالُ : لَا أَفْعَلُ ذَلِكَ فَلَاحَ الدَّهْرِ ؛ وَقَوْلُ  
الشَّاعِرِ :

وَلَكِنْ لَيْسَ فِي الدُّنْيَا فَلَاحٌ (١)

(١) قوله : « ولكن ليس في الدنيا إلج » =

أَيْ بَقَاءِ . التَّهْدِيبُ : عَنِ ابْنِ السُّكَيْتِ :  
الْفُلُوحُ وَالْفَلَاحُ الْبِقَاءُ ؛ قَالَ الْأَعْمَشِيُّ :  
وَلَيْزَنٌ كُنَّا كَقَوْمٍ هَلَكُوا  
مَا لِيحِي يَا لِقَوْمٍ مِنْ فُلَجٍ (٢)  
وَقَالَ عَدِيُّ :

ثُمَّ بَعْدَ الْفَلَاحِ وَالرُّشْدِ وَالْأَمِّ  
عِ وَارْتَنَهُمْ هُنَاكَ الْقُبُورُ  
وَالْفُلُوحُ وَالْفَلَاحُ : السُّحُورُ لِبِقَاءِ غَنَائِهِ ؛  
وَفِي الْحَدِيثِ : صَلَّيْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ،  
ﷺ ، حَتَّى خَشِينَا أَنْ يَقُوتَنَا الْفُلُوحُ أَوْ  
الْفَلَاحُ ؛ يَعْنِي السُّحُورَ . أَبُو عُبَيْدٍ فِي  
حَدِيثِهِ : حَتَّى خَشِينَا أَنْ يَقُوتَنَا الْفَلَاحُ ، قَالَ  
وَفِي الْحَدِيثِ قِيلَ : وَمَا الْفَلَاحُ ؟ قَالَ  
السُّحُورُ ؛ قَالَ : وَأَصْلُ الْفَلَاحِ الْبِقَاءُ ؛  
وَأَشَدُّ لِلْأَصْبَطِ بْنِ قُرَيْبِ السَّعْدِيِّ :

لِكُلِّ هَمٍّ مِنَ الْهَمَمِ سَعَةٌ  
وَالْمُسَى وَالصُّبْحُ لَا فَلَاحَ مَعَهُ  
يَقُولُ : لَيْسَ مَعَ كَرِّ اللَّيْلِ وَالتَّهَارِ بَقَاءٌ ؛  
فَكَانَ مَعْنَى السُّحُورِ أَنْ يَبْقَاءَ الصُّومُ .  
وَالْفَلَاحُ : الْفَوْزُ يَأْتِي بِطَبْطَبٍ بِهِ وَفِيهِ صَلَاحُ  
الْحَالِ .

وَأَفْلَحَ الرَّجُلُ : ظَفِرَ . أَبُو إِسْحَاقَ فِي قَوْلِهِ  
عَزَّ وَجَلَّ : « أَوْلَيْكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ » ؛ قَالَ :  
يُقَالُ لِكُلِّ مَنْ أَصَابَ خَيْرًا مُفْلِحٌ ؛ وَقَوْلُ  
عُبَيْدٍ :

أَفْلَحَ بِمَا شِئْتَ فَقَدْ يُبْلَغُ بِالذِّ  
حَوَكٍ وَقَدْ يُحْدَعُ الْأَرَبُ  
وَيُرَوَّى : فَقَدْ يُبْلَغُ بِالضَّمِّ ، مَعْنَاهُ فُزَّ  
وَاطْفَرَ ؛ التَّهْدِيبُ : يَقُولُ : عِشْ بِمَا شِئْتَ  
مِنْ عَقْلِ وَحَمَقٍ ، فَقَدْ يَرْزُقُ الْأَحْمَقُ وَيُحْرَمُ  
الْعَاقِلُ .

الْبَيْتُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى : « وَقَدْ أَفْلَحَ الْيَوْمَ  
مَنْ اسْتَعْلَى » ، أَيْ ظَفِرَ بِالْمُلْكِ مَنْ غَلَبَ .  
وَمِنْ أَلْفَاظِ الْجَاهِلِيَّةِ فِي الطَّلَاقِ :

= الذی فی الصحاح : للذی ، باللام .  
(٢) قوله : « بالقوم » كنا بالأصل  
والصحاح . وشرح القاموس بحذف ياء التكلم . وفي  
الديوان : بالقوم .

اسْتَعْلَى بِأَمْرِكِ ، أَيْ فُوزِي بِهِ ؛ وَفِي  
حَدِيثِ ابْنِ مَسْعُودٍ أَنَّهُ قَالَ : إِذَا قَالَ الرَّجُلُ  
لِأَمْرَأَتِهِ اسْتَعْلِي بِأَمْرِكِ فَقَبِلَتْهُ فَوَاحِدَةٌ بَائِتَةٌ ؛  
قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ : مَعْنَاهُ اطْفَرِي بِأَمْرِكِ ، وَفُوزِي  
بِأَمْرِكِ ، وَاسْتَعْلَى بِأَمْرِكِ . وَقَوْمٌ أَفْلَاحٌ :  
مُفْلِحُونَ قَائِرُونَ ؛ قَالَ ابْنُ سَيْدَةَ : لَا أَعْرِفُ  
لَهُ وَاحِدًا ؛ وَأَشَدُّ :

بَاثُوا قَلَمَ تَكُّ أَوْلَاهُمْ كَأَخْرِهِمْ  
وَهَلْ يُبَسِّرُ أَفْلَاحٌ بِأَفْلَاحٍ ؟  
وَقَالَ : كَذَا رَوَاهُ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : فَلَمْ تَكُ  
أَوْلَاهُمْ كَأَخْرِهِمْ ، وَخَلِيقٌ أَنْ يَكُونَ : فَلَمْ تَكُ  
تَكُ أَخْرَاهُمْ كَأَوْلِهِمْ ، وَمَعْنَى قَوْلِهِ : وَهَلْ  
يُبَسِّرُ أَفْلَاحٌ بِأَفْلَاحٍ ؛ أَيْ قَلَا يُعْقِبُ السَّلْفُ  
الصَّالِحُ إِلَّا الْخَلْفَ الصَّالِحَ ؛ وَقَالَ ابْنُ  
الْأَعْرَابِيِّ : مَعْنَى هَذَا أَنَّهُمْ كَانُوا مُتَوَافِرِينَ  
مِنْ قَبْلِ ، فَانْفَرَضُوا ، فَكَانَ أَوْلَ عَيْشِهِمْ  
زِيَادَةٌ وَآخِرُهُ نَقْضَانًا وَذِهَابًا .

التَّهْدِيبُ : وَفِي حَدِيثِ الْأَذَانِ : حَتَّى  
عَلَى الْفَلَاحِ ؛ يَعْنِي هَلُمَّ عَلَيَّ بَقَاءَ الْحَيْرِ ؛  
وَقِيلَ : حَتَّى أَيْ عَجَلٌ وَأَسْرَعُ عَلَى الْفَلَاحِ ،  
مَعْنَاهُ إِلَى الْفَوْزِ بِالْبَقَاءِ الدَّائِمِ ؛ وَقِيلَ : أَيْ  
أَقْبَلْ عَلَى النِّجَاةِ ؛ قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ : وَهُوَ مِنْ  
أَفْلَحَ ، كَالنِّجَاحِ مِنْ أَنْجَحَ ، أَيْ هَلُمُّوا إِلَى  
سَبَبِ الْبَقَاءِ فِي الْجَنَّةِ وَالْفَوْزِ بِهَا ، وَهُوَ  
الصَّلَاةُ فِي الْجَنَّةِ .

وَفِي حَدِيثِ الْخَلِّ : مَنْ رَبَطَهَا عُدَّةً فِي  
سَبِيلِ اللَّهِ فَإِنَّ شِبَعَهَا وَجُوعَهَا وَرِيْبَهَا وَطَمَاحَهَا  
وَأَزْوَاقَهَا وَأَبْوَالَهَا فَلَاحٌ فِي مَوَازِينِهِ يَوْمَ  
الْقِيَامَةِ . أَيْ ظَفَرَ وَفَوْزٌ . وَفِي الْحَدِيثِ : كُلُّ  
قَوْمٍ عَلَى مَفْلَحَةٍ مِنْ أَنْفُسِهِمْ ؛ قَالَ ابْنُ  
الْأَثِيرِ : قَالَ الْخَطَّابِيُّ : مَعْنَاهُ أَنَّهُمْ رَاضُونَ  
بِعِلْمِهِمْ يَتَعَبَّدُونَ بِهِ عِنْدَ أَنْفُسِهِمْ ، وَهِيَ  
مَفْعَلَةٌ مِنَ الْفَلَاحِ ، وَهُوَ يُمِثُّ قَوْلَهُ تَعَالَى :  
« كُلُّ حِزْبٍ بِمَا لَدَيْهِمْ فَرِحُونَ » .

وَالْفُلُوحُ : الشَّقُّ وَالْقَطْعُ . فُلِحَ الشَّيْءُ  
بِقَلْحِهِ فَلَحًا ؛ شَقَّهُ ؛ قَالَ :  
قَدْ عَلِمْتُ خَبْرَكَ أَنِّي الصَّحْصَحُ  
إِنَّ الْحَدِيدَ بِالْحَدِيدِ يُفْلِحُ

أَيُّ بَشُقٍ وَيُطْعَمُ ؛ وَأُورَدَ الْأَزْهَرِيُّ هَذَا الشَّعْرَ شَاهِدًا عَلَى فَلَاحِ الْحَدِيدِ إِذَا قَطَعْتَهُ .  
وَفَلَاحُ رَأْسُهُ فَلَاحًا : شَقَّهُ وَالْفَلَاحُ : مُضَدَّرُ  
فَلَاحَتُ الْأَرْضِ إِذَا شَقَّقْتَهَا لِلزَّرَاعَةِ . وَفَلَاحُ  
الْأَرْضِ لِلزَّرَاعَةِ يَفْلَحُهَا فَلَاحًا إِذَا شَقَّهَا  
لِلْحَرْثِ .

وَالْفَلَاحُ : الْأَكَّارُ ، وَأَنَّمَا قِيلَ لَهُ  
فَلَاحٌ ، لِأَنَّهُ يَفْلَحُ الْأَرْضَ ، أَيُّ يَشَقُّهَا ،  
وَحِرْفَتُهُ الْفَلَاحَةُ ، وَالْفَلَاحَةُ ، بِالْكَسْرِ :  
الْحِرَافَةُ ؛ وَفِي حَدِيثِ عُمَرَ : أَتَقُوا اللَّهَ فِي  
الْفَلَاحِينَ ؛ يَعْنِي الزَّرَاعِينَ الَّذِينَ يَفْلَحُونَ  
الْأَرْضَ ، أَيُّ يَشَقُّونَهَا .  
وَفَلَاحُ شَقَّتُهُ يَفْلَحُهَا فَلَاحًا : شَقَّهَا .

وَالْفَلَاحُ : شَقٌّ فِي الشَّقَّةِ السُّقْلَى ، وَاسْمُ  
ذَلِكَ الشَّقِّ الْفَلَاحَةُ ، يُمْلَأُ الْقِطْعَةَ ، وَقِيلَ :  
الْفَلَاحُ شَقٌّ فِي الشَّقَّةِ فِي وَسْطِهَا دُونَ الْعَلَمِ ؛  
وَقِيلَ : هُوَ تَشَقُّقٌ فِي الشَّقَّةِ وَضَحْمٌ  
وَاسْتِزْحَاةٌ كَمَا يُصِيبُ شِفَاهَ الرَّجُلِ ، رَجُلٌ  
أَفْلَحَ وَامْرَأَةٌ فَلَاحَاءُ ؛ التَّهْدِيبُ : الْفَلَاحُ الشَّقُّ  
فِي الشَّقَّةِ السُّقْلَى ، فَإِذَا كَانَ فِي الْعُلْيَا ، فَهُوَ  
عَلَمٌ ؛ وَفِي الْحَدِيثِ : قَالَ رَجُلٌ لِسُهَيْلِ بْنِ  
عَمْرٍو : لَوْلَا شَيْءٌ يَسُوهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ،  
لَفَسَّرْتُ فَلَاحَكَ ، أَيُّ مَوْضِعَ الْفَلَاحِ ، وَهُوَ  
الشَّقُّ فِي الشَّقَّةِ السُّقْلَى .

وَفِي حَدِيثِ كَعْبِ : الْمَرْأَةُ إِذَا غَابَ  
عَنْهَا زَوْجُهَا تَفْلَحَتْ وَتَنْكَبُ الرِّبَةَ ، أَيُّ  
تَشَقَّقَتْ وَتَقَشَّقَتْ ؛ قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ : قَالَ  
الْخَطَّابِيُّ : أَرَاهُ تَفْلَحَتْ ، بِالْقَافِ ، مِنْ  
الْفَلَاحِ ، وَهُوَ الصَّفْرَةُ الَّتِي تَعْلُو الْأَسْنَانَ ؛  
وَكَانَ عَتْرَةُ الْعَبْسِيِّ يَلْقُبُ الْفَلَاحَاءَ لِفَلَاحَتِهِ  
كَانَتْ بِهِ ، وَإِنَّمَا ذَهَبُوا بِهِ إِلَى تَأْنِيثِ الشَّقَّةِ ؛  
قَالَ شُرَيْحُ بْنُ بَجْرِ بْنِ أَسَدِ الثَّقَلْبِيِّ :  
وَلَوْ أَنَّ قَوْمِي قَوْمٌ سَوَوْهُ أَذَلَّةٌ

لَأَخْرَجَنِي عَوْفُ بْنُ عَوْفٍ وَعَصِيدُ  
وَعَتْرَةُ الْفَلَاحَاءِ جَاءَ مُلَامًا

كَأَنَّهُ فَنَدٌ مِنْ عِمَاةِ أَسُودَ  
أَنْتَ الصَّفَّةُ لِتَأْنِيثِ الْإِسْمِ ؛ قَالَ الشَّيْخُ ابْنُ  
بَرِّي : كَانَ شُرَيْحٌ قَالَ هَذِهِ الْقَصِيدَةَ بِسَبَبِ

حَرْبٍ كَانَتْ بَيْنَهُ وَبَيْنَ بَنِي مُرَّةَ بْنِ فَرَارَةَ  
وَعَبْسٍ . وَالْفَنَدُ : الْقِطْعَةُ الْعَظِيمَةُ الشَّخْصِ  
مِنْ الْجَبَلِ . وَعِمَاةٌ : جَبَلٌ عَظِيمٌ وَالْمَلَامُ :  
الَّذِي قَدْ لَيْسَ لِأُمَّتِهِ ، وَهِيَ الدَّرَجُ ؛ قَالَ :  
وَذَكَرَ التَّحَوُّيُونَ أَنَّ تَأْنِيثَ الْفَلَاحَاءِ إِثْبَاعٌ  
لِتَأْنِيثِ لَفْظِ عَتْرَةٍ ؛ كَمَا قَالَ الْآخَرُ :

أَبُوكَ خَلِيفَةٌ وَلَدَتْهُ أُخْرَى  
وَأَنْتَ خَلِيفَةُ ذَلِكَ الْكَمَالِ  
وَرَأَيْتُ فِي بَعْضِ حَوَاشِي نَسَخِ الْأُصُولِ الَّتِي  
نَقَلْتُ مِنْهَا مَا صُوِّرَتْهُ فِي الْحَمَّهْرَةِ لِابْنِ  
دُرَيْدٍ : عِصِيدٌ لَقَبُ حِصْنِ بْنِ حُنَيْفَةَ أَوْ  
عِيْنَةَ بْنِ حِصْنِ .

وَرَجُلٌ مُتَفَلِّحٌ الشَّقَّةِ وَالْيَدَيْنِ وَالْقَدَمَيْنِ :  
أَصَابَهُ فِيهَا تَشَقُّقٌ مِنَ الْبُرْدِ .

وَفِي رَجُلٍ فَلَانٍ فَلَاحٌ أَيُّ شَقُوقٌ ،  
وَبِالْجِيمِ أَيْضًا . ابْنُ سِيدَةَ : وَالْفَلَاحَةُ الْقِرَاحُ  
الَّذِي اشْتَقَّ لِلزَّرْعِ (عَنْ أَبِي حَنِيفَةَ) ،  
وَأَنْشَدَ لِحَسَانَ :

دَعَا فَلَاحَاتِ الشَّامِ قَدْ حَالَ دُونَهَا  
طِعَانٌ كَأَفْوَاهِ الْمَخَاضِ الْأَوَارِكِ<sup>(١)</sup>  
يَعْنِي الْمَزَارِعَ ؛ وَمَنْ رَوَاهُ فَلَاحَاتِ الشَّامِ ،  
بِالْجِيمِ ، فَمَعْنَاهُ مَا اشْتَقَّ مِنَ الْأَرْضِ  
لِلدِّيَارِ ، كُلُّ ذَلِكَ قَوْلُ أَبِي حَنِيفَةَ .

وَالْفَلَاحُ : الْمُكَارَى ؛ التَّهْدِيبُ :  
وَيُقَالُ لِلْمُكَارَى فَلَاحٌ ، وَإِنَّمَا قِيلَ الْفَلَاحُ  
تَشْبِيهًا بِالْأَكَّارِ ؛ وَمِنْهُ قَوْلُ عَمْرٍو بْنِ أَحْمَرَ  
الْبَاهِلِيِّ :

لَهَا رِطْلٌ تَكِيلُ الرِّبْتَ فِيهِ  
وَفَلَاحٌ يَسُوقُ لَهَا حِجَارًا

(١) قوله : «كأفواه المخاض الأوارك» أنشده في فلح ،  
بالجيم ، كأبوالخاض . ثم إن قوله : «ما اشتق من  
الأرض للديار» كنا بالأصل وشرح القاموس ،  
لكنها أنشدها في الجيم شاهدًا على أن الفلجات  
المزارع . وعلى هذا ، فعني الفلجات ، بالجيم ،  
والفلحات ، بالحاء ، واحد ولم نجد فرقًا بينها إلا  
هنا . [وقوله : «للديار» بالياء المثناة التحتية خطأ  
صوابه : للديار ، بالباء ، وهي السواقي بين المزارع ،  
كما جاء في مادة «دير» .]

[عبد الله]

وَفَلَاحُ بِالرَّجُلِ يَفْلَحُ فَلَاحًا ، وَذَلِكَ أَنَّ  
يَطْمِئِنُّ إِلَيْكَ ، فَيَقُولُ لَكَ : بَعْ لِي عَبْدًا أَوْ  
مَتَاعًا أَوْ اشْتَرِهِ لِي ، فَتَأْتِي التَّجَارَ فَتَشْتَرِيهِ  
بِالْعَلَاءِ وَيَتَّبِعَ بِالْوَكْسِ وَيُصِيبَ مِنَ التَّاجِرِ ،  
وَهُوَ الْفَلَاحُ . وَفَلَاحُ بِالْقَوْمِ وَلِلْقَوْمِ يَفْلَحُ  
فَلَاحَةً : زَيْنَ الْبَيْعِ وَالشَّرَاءِ لِلْبَائِعِ  
وَالْمُشْتَرِي .

وَفَلَاحٌ بِهِمْ تَفْلِيحًا : مَكَرٌ وَقَالَ غَيْرُ  
الْحَقِّ .

التَّهْدِيبُ : وَالْفَلَاحُ التَّجَشُّسُ ، وَهُوَ زِيَادَةُ  
الْمُكْتَرَى لِيَزِيدَ غَيْرَهُ فَيَغْرِبُهُ<sup>(٢)</sup> .

وَالْتَفْلِيحُ : الْمَكْرُ وَالِاسْتِهْزَاءُ ، وَقَالَ  
أَعْرَابِيُّ : قَدْ فَلَاحُوا بِهِ ، أَيُّ مَكَّرُوا بِهِ .

وَالْفَلِيحَانِيُّ : تَيْنٌ أَسُودٌ لِيَبِي الطَّبَّارِ فِي  
الْكَبْرِ ، وَهُوَ يَفْلَحُ إِذَا بَلَغَ ، مُدَوَّرٌ شَدِيدُ  
السَّوَادِ (حَكَاهُ أَبُو حَنِيفَةَ) قَالَ : وَهُوَ جَيِّدُ  
الرِّيبِ ؛ يَعْنِي بِالرِّيبِ يَابَسُهُ .

وَقَدْ سَمَّتْ : أَفْلَحَ وَفَلِيحًا وَمُفْلِحًا<sup>(٣)</sup> .

\* فَلَاحِسٌ \* الْفَلَاحِسُ : الرَّجُلُ  
الْحَرِيصُ ، وَالْأَتْنَى فَلَاحِسَةٌ . وَيُقَالُ لِلْكَتِّبِ  
أَيْضًا : فَلَاحِسٌ وَالْفَلَاحِسُ<sup>(٤)</sup> : الْمَرْأَةُ  
الرَّسْحَاءُ الصَّغِيرَةُ الْعَجْزُ . وَرَجُلٌ فَلَاحِسٌ :  
أَكُولٌ ؛ قَالَ ابْنُ سِيدَةَ : حَكَاهُ كُرَاعٌ ،  
وَأَرَاهُ فَلَاحِسًا . وَالْفَلَاحِسُ : السَّائِلُ الْمُلْحُ .

وَفَلَاحِسٌ : اسْمُ رَجُلٍ مِنْ بَنِي شَيْبَانَ ،  
وَفِيهِ الْمَثَلُ : أَسْأَلُ مِنْ فَلَاحِسٍ زَعَمُوا أَنَّهُ  
كَانَ يَسْأَلُ سَهْمًا فِي الْحَيْشِ وَهُوَ فِي بَيْتِهِ

(٢) قوله : «يفغربه» في التهذيب : فيغربه .

[عبد الله]

(٣) قوله : «وقد سمّت أفلح» كأحمد ،

وَفَلِيحٌ كَزَيْبٍ ، وَمَفْلِحٌ كَمَحْسَنٍ . زَادَ فِي الْقَامُوسِ :  
وَفَلَاحًا كَسْحَابٍ . وَزَادَ أَيْضًا الْفَلَنْدَحُ كَغَضْفَرٍ :  
الغليظ ، ووالد حضرمي المشجى - بضم الميم وكسر  
الجيم مشددة - الشاعر .

(٤) قوله : «والفلحس المرأة الرسحاء» عبارة

القاموس : «وبهاء المرأة الرسحاء» .

فِيُعْطَى لِعِزِّهِ وَسُودِدِهِ ، فَإِذَا أُعْطِيَ سَأَلَ لِأَمْرَاتِهِ ، فَإِذَا أُعْطِيَ سَأَلَ لِعَبِيدِهِ .  
وَالْفَلْحَسُ : الذُّبُّ الْمُسْنُ .

• فلح : شَمِيرٌ : فَلَخَتْهُ وَقَضَخَتْهُ إِذَا أَوْضَحَتْهُ وَسَلَعَتْهُ أَيْضًا .  
وَالْفَيْلِخُ : أَحَدُ رَحِييِ الْمَاءِ وَالْيَدِ السُّفْلَى مِنْهَا ؛ وَمِنْهُ قَوْلُهُ :  
وَدُرْنَا كَمَا دَارَتْ عَلَى الْقُطْبِ فَيْلِخُ

• فلدح : الْفَلْدَنْدُخُ : الْمَتَوِيُّ الرَّجُلُ (حَكَاهُ ابْنُ جَنِّي) .

• فلذ : فَلَذَ لَهُ مِنَ الْمَالِ يَبْلُذُ فَلَذًا : أَعْطَاهُ مِنْهُ دَفْعَةً ؛ وَقِيلَ : قَطَعَ لَهُ مِنْهُ ؛ وَقِيلَ : هُوَ الْعَطَاءُ بِلا تَأْخِيرٍ وَلَا عِدَّةٍ ؛ وَقِيلَ هُوَ أَنْ يُكَيَّرَ لَهُ مِنَ الْعَطَاءِ .

وَأَقْتَلَدْتُ لَهُ قِطْعَةً مِنَ الْمَالِ إِفْلَادًا إِذَا اقْتَضَعْتَهُ . وَأَقْتَلَدْتُهُ الْمَالَ ، أَيْ أَخَذْتُ مِنْ مَالِهِ فِلْدَةً ؛ قَالَ كَثِيرٌ :

إِذَا الْمَالُ لَمْ يُوجِبْ عَلَيْكَ عَطَاءَهُ  
صَنِيعَةً قُرْبَى أَوْ صَدِيقٍ تَوَامِقَهُ  
مَنْعَتْ وَبَعْضُ الْمَنْعِ حَزْمٌ وَقُوَّةٌ  
وَلَمْ يَبْتَلِذْكَ الْمَالُ إِلَّا حَقَائِقَهُ  
وَالْفَيْلِذُ : كَيْدُ النُّجَيْرِ ، وَالْجَمْعُ أَفْلَادُ .  
وَالْفَيْلِذَةُ : الْقِطْعَةُ مِنَ الْكَيْدِ وَاللَّحْمِ وَالْمَالِ وَالذَّهَبِ وَالْفِئْضَةِ ، وَالْجَمْعُ أَفْلَادُ ، عَلَى طَرَحِ الرَّائِدِ ، وَعَسَى أَنْ يَكُونَ الْفَيْلِذُ لَعْنَةً فِي هَذَا ، فَيَكُونُ الْجَمْعُ عَلَى وَجْهِهِ .

وَفِي الْحَدِيثِ : أَنْ قَتَى مِنَ الْأَنْصَارِ دَخَلَتْهُ خَشْيَةٌ مِنَ النَّارِ فَحَبَسَتْهُ فِي الْبَيْتِ حَتَّى مَاتَ ؛ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : إِنَّ الْفَرَقَ مِنَ النَّارِ فَلَذَ كَيْدُهُ ، أَيْ خَوْفُ النَّارِ قَطَعَ كَيْدَهُ .  
وَفِي الْحَدِيثِ فِي أَشْرَاطِ السَّاعَةِ : وَتَقَى الْأَرْضُ أَفْلَادَ كَيْدِهَا ؛ وَفِي رِوَايَةٍ تَلَقَى الْأَرْضُ بِأَفْلَادِهَا ، وَفِي رِوَايَةٍ : بِأَفْلَادِ كَيْدِهَا أَيْ بِكُنُوزِهَا وَأَمْوَالِهَا . قَالَ الْأَصْمَعِيُّ : الْأَفْلَادُ جَمْعُ الْفَيْلِذَةِ وَهِيَ

الْقِطْعَةُ مِنَ اللَّحْمِ تُقَطَّعُ طَوْلًا . وَضَرَبَ أَفْلَادَ الْكَيْدِ مَثَلًا لِلْكُنُوزِ ، أَيْ تَخْرُجُ الْأَرْضُ كُنُوزَها الْمَدْفُونَةَ تَحْتَ الْأَرْضِ ، وَهُوَ اسْتِعْرَابٌ ، وَمِثْلُهُ قَوْلُهُ تَعَالَى : « وَأَخْرَجْتَ الْأَرْضَ أَثْقَالَها » ؛ وَسَمِيَتْ مَا فِي الْأَرْضِ قِطْعًا تَشْبِيهاً وَتَمَثِيلًا وَخَصَّ الْكَيْدَ لِأَنَّها مِنْ أَطْيَبِ الْجُزُورِ ، وَاسْتِعْرَابَ الْقِيءِ لِلإِخْرَاجِ ، وَقَدْ تُجْمَعُ الْفَيْلِذَةُ فَلِذًا ؛ وَمِنْهُ قَوْلُهُ :

تَكْفِيهِ حَزَّةٌ فَلِذٌ إِنْ أَلَمَّ بِهَا  
الْجَوْهَرِيُّ : جَمْعُ الْفَيْلِذَةِ فَلِذٌ .

وَفِي حَدِيثِ بَدْرٍ : هَذِهِ مَكَّةٌ قَدْ رَمَتْكُمْ بِأَفْلَادِ كَيْدِها ، أَرَادَ صَصِيمَ قُرَيْشٍ وَلِبَابِها وَأَشْرَافِها ، كَمَا يُقَالُ : فُلَانٌ قَلْبٌ عَشِيرَتِهِ ، لِأَنَّ الْكَيْدَ مِنْ أَشْرَفِ الْأَعْضَاءِ .

وَالْفَيْلِذَةُ مِنَ اللَّحْمِ مَا قُطِعَ طَوْلًا . وَيُقَالُ : فَلَذْتُ اللَّحْمَ تَفْلِيذًا إِذَا قَطَعْتَهُ .

التَّهْدِيبُ : وَالْفَوْلَاذُ مِنَ الْحَدِيدِ مَعْرُوفٌ ، وَهُوَ مُصَاصُ الْحَدِيدِ الْمُتَمَتَّى مِنْ حَيْثِهِ . وَالْفَوْلَاذُ وَالْفَالْوَذُ : الذِّكْرَةُ مِنَ الْحَدِيدِ تُرَادُ فِي الْحَدِيدِ .

وَالْفَالْوَذُ مِنَ الْحَلَوَاءِ : هُوَ الَّذِي يُوكَلُّ ، يُسَوَّى مِنْ لُبِّ الْحِنْطَةِ ، فَارِسِيٌّ مُعْرَبٌ .  
الْجَوْهَرِيُّ : الْفَالْوَذُ وَالْفَالْوَذُ مُعْرَبَانِ ؛ قَالَ بَعْضُ الْمُعَرَّبِينَ : وَلَا يُقَالُ الْفَالْوَذُجُ .

• فلذخ : الْفَلْدَخُ : اللَّوْزِيخُ .

• فلور : الْفَلَاوِرَةُ : الصَّيَادِلَةُ ، فَارِسِيٌّ مُعْرَبٌ .

• فلز : الْفَلْزُ وَالْفَلْزُ وَالْفَلْزُ : النُّحَاسُ الْأَبْيَسُ يُجْعَلُ مِنْهُ الْقُلُورُ الْعِظَامُ الْمُفْرَعَةُ وَالْهَائُونَاتُ . وَالْفَلْزُ وَالْفَلْزُ : الْحِجَارَةُ ، وَقِيلَ : هُوَ جَمِيعُ جَوَاهِرِ الْأَرْضِ مِنَ الذَّهَبِ وَالْفِئْضَةِ وَالنُّحَاسِ وَأَشْبَاهِها وَمَا يُرْمَى مِنْ حَيْثِها . وَفِي حَدِيثِ عَلِيٍّ ، كَرَّمَ اللَّهُ وَجْهَهُ : مِنْ فِلْزِ اللَّجَيْنِ وَالْعَيْقَانِ ، وَأَصْلُهُ الصَّلَابَةُ وَالشَّدَّةُ وَالْعِظْمُ ، وَرَوَاهُ ثَعْلَبٌ : الْفَلْزُ ،

وَرَوَاهُ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ بِالْقَافِ ، وَسَيَأْتِي ذِكْرُهُ . وَالْفَلْزُ أَيْضًا ، بِالكَسْرِ وَتَشْدِيدِ الرَّيِّ : حَبْتُ مَا أُذِيبَ مِنَ الذَّهَبِ وَالْفِئْضَةِ وَالْحَدِيدِ ، وَمَا يَنْقِيهِ الْكَبِيرُ مِمَّا يُذَابُ مِنْ جَوَاهِرِ الْأَرْضِ . وَفِي الْحَدِيثِ : كُلُّ فِلْزٍ أُذِيبَ ، هُوَ مِنْ ذَلِكَ . وَرَجُلٌ فِلْزٌ : غَلِيظٌ شَدِيدٌ .

• فلس : الْفَلْسُ : مَعْرُوفٌ ، وَالْجَمْعُ فِي الْقِيلَةِ أَفْلَسٌ ، وَفُلُوسٌ فِي الْكَثِيرِ ، وَبِائِئُهُ فَلَاسٌ . أَفْلَسَ الرَّجُلُ : صَارَ ذَا فُلُوسٍ بَعْدَ أَنْ كَانَ ذَا دَرَاهِمٍ ، يُفْلَسُ إِفْلَاسًا : صَارَ مُفْلَسًا ، كَمَا صَارَتْ دَرَاهِمُهُ فُلُوسًا وَزُبُوفًا ، كَمَا يُقَالُ : أَخْبَثَ الرَّجُلُ إِذَا صَارَ أَصْحَابُهُ خَبِيثَةً ، وَأَقْلَفَ صَارَتْ دَابَّتُهُ قَطُوفًا . وَفِي الْحَدِيثِ : مَنْ أَدْرَكَ مَالَهُ عِنْدَ رَجُلٍ قَدْ أَفْلَسَ فَهُوَ أَحَقُّ بِهِ ؛ أَفْلَسَ الرَّجُلُ إِذَا لَمْ يَبْقَ لَهُ مَالٌ ، يُرَادُ بِهِ أَنَّهُ صَارَ إِلَى حَالٍ يُقَالُ فِيهَا لَيْسَ مَعَهُ فِلْسٌ ، كَمَا يُقَالُ أَقْهَرَ الرَّجُلُ صَارَ إِلَى حَالٍ يُقْهَرُ عَلَيْها ، وَأَذَلَّ الرَّجُلُ صَارَ إِلَى حَالٍ يَبْدُلُ فِيها .

وَقَدْ فَلَسهُ الْحَاكِمُ تَفْلِيسًا : نَادَى عَلَيْهِ أَنَّهُ أَفْلَسَ .

وَشِيءٌ مُفْلَسُ اللَّوْنِ ، إِذَا كَانَ عَلَى جِلْدِهِ لُحْمٌ كَالْفُلُوسِ . وَقَالَ أَبُو عَمْرٍو : أَفْلَسْتُ الرَّجُلَ إِذَا طَلَبْتَهُ فَأَخْطَأْتَ مَوْضِعَهُ ، وَذَلِكَ الْفَلْسُ وَالْإِفْلَاسُ ؛ وَأَنْشَدَ لِلْمُعْتَمِلِ الْهَيْلِيِّ (١) :

يَاجِبُ مَا حُبُّ الْقَبُولِ وَحِبُّها  
فَلَسٌ فَلَا يُنْصَبُ حُبُّ مُفْلَسٍ  
قَالَ أَبُو عَمْرٍو فِي قَوْلِهِ وَحِبُّها فَلَسٌ ، أَيْ لَا تَبِلُ مَعَهُ .

• فلسط : فِلْسَطِينُ : اسْمٌ مُؤَضَّعٌ ؛ وَقِيلَ : فِلْسَطُونٌ ، وَقِيلَ : فِلْسَطِينُ اسْمٌ

(١) قوله : « وأنشد للمعتل الهليل » في هامش الأصل مانصه : قلت الشعر لأبي قلابة الطابجي الهليل .

كورة بالشام ابن الأثير: فلسطين، بكسر الفاء وفتح اللام، الكورة المعروفة فيما بين الأردن وديار مصر، وأم بلادها بيت المقدس، صانها الله تعالى، التهذيب: نونها زائدة وتقول: مرزنا بفلسطين وهدية فلسطين. قال أبو منصور: وإذا نسبوا إلى فلسطين قالوا فلسطيني، قال:

تقله فلسطيناً إذا ذقت طعمه  
وقال ابن هرمة:

كأس فلسطينية معتقة

شجت بماء من مزرنة السبل  
وفلسطين: بلد ذكرها الجوهري في ترجمة طين، قال ابن بري: حقاها أن تذكر في فصل الفاء من باب الطاء لقولهم فلسطين.

فلسطن • فلسطين، بكسر الفاء وفتح اللام: الكورة المعروفة فيما بين الأردن وديار مصر، حياها الله تعالى، وأم بلادها بيت المقدس.

فلسف • الفلسفة: الحكمة، أعجبت، وهو الفيلسوف، وقد تفلسف.

فلص • الانفلاص: الثقلت من الكف ونحوه. وانفلس من الأمر وانفلس إذا أفلت، وقد فلصته وملصته، وقد فلص الرشاء من يدي وملص بمعنى واحد.

فلط • الفلاط: الفجاة لغة هذلي. لقيته فلطاً وفلاطاً أي فجاة، هذلي، وقال المتنخل الهذلي:

به أحمى المضاف إذا دعاني

ونفسي ساعة الفرع الفلاط  
ابن الأعرابي: يقال صادق وفارطه وقاله ولاقطه كله بمعنى واحد.

ورفع إلى عمر بن عبد العزيز رجل قال لآخر في يمينه كفلها: إنك توبكها، فأمر

بحدوه، قال: أضرب فلاطاً؟ قال أبو عبيد: الفلاط الفجاة، معناه أضرب فجاة. ويقال: تكلم فلان فلاطاً فاحسن، إذا فاجأ بالكلام الحسن، قال الرازي: ومنهل على غشاش وقلط شربت منه بين كره ونعاط<sup>(١)</sup>

ويقال: قلط الرجل عن سيفه دهنه، وأقلطه أمر: فاجأه: قال المتنخل:

أقلطها الليل بعير فسد

حى ثوبها مجتنب المعدل  
أي فاجأها الليل بعير فيها زوجها، فأسرعت من السرور وثوبها مائل عن منكبيها على غير القصد، يعينها بالحقن.

وأقلطنى الرجل إفلاطاً: مثل أفلتني، وقيل لغة في أفلتني، تسمية فيحة، وقد استعمله ساعدة بن جوبة قال:

بأصدق بأس من خليل نيسة<sup>(٢)</sup>

وأمصى إذا ما أفلط القائم اليد  
أراد أفلت القائم اليد قلب. والفلاط: الترك كالفرط (عن كراع).

فلطح • رأس مفلطح وفطاح: عريض، ومثله فرطاح، بالراء.

وكل شيء عرضته، فقد فلطحته وفرطحته، ابن الفرج: فرطح القرص وفلطحه إذا بسطه، وأنشد لرجل من بلحارث بن كعب يصف حبة:

خلفت لهازمه عزين ورأسه

كالقرص فلطح من طحين شعير  
وقد تقدم هذا البيت بعينه في فرطح،

(١) قوله: «نعط» بالنون كذا في الطبقات جميعها، وهو تحريف صوابه «نعط» بالثاء المثناة وتعت اللحم والماء: أثن.

(٢) قوله: «بأصدق بأس» قال في شرح القاموس: هكذا هو في اللسان، والرواية: بأصدق بأساً. وهو كذلك في ياقوت غير أن فيه «وأوفى» بدل «وأمصى».

بالراء، وذكره الأزهرى باللام. ابن الأعرابي: زغيف مفلطح: واسع، وفي حديث القيامة: عليه حسكة مفلطحة لها شوكة عقيمة. المفلطح: الذي فيه عرض واتساع، وذكر ابن بري في ترجمة فرطح قال: هذا الحرف، أعني قوله مفلطح، الصحيح فيه عند المحققين من أهل اللغة أنه مفلطح، باللام.

وفي الخبر: أن الحسن البصري مر على باب ابن هبيرة وعليه القراء فسلم ثم قال: مالي أراكم جلوساً قد أحفتم شواربكم، وحلقتم رؤوسكم، وقصرتم أكمامكم، وفلطحتم نعالكم؟ أما والله لو زهدتم فيما عند الملوكة لرغبوا فيما عندكم، ولكم زغيف فيما عندهم فرهلوا فيما عندكم، فصحتم القراء فصحككم الله.

وفي حديث ابن مسعود: إذا ضنوا عليك بالمفلطح، قال الحطابي: هي الرقاقة التي قد فلطحت، أي بسطت، وقال غيره: هي الدراهم، وبروي المفلطح، وقد تقدم.

وفلطح: سمويح.

فلطس • الفلطاس والفلطوس: الكمره العريضة، وقيل: رأس الكمره إذا كان عريضاً، وأنشد أبو عمرو للرازي يذكر ابلاً:

يحطن بالأيدي مكاناً ذا عذر  
حبط المغيبات فلطيس الكمر

ويقال لرأس الكمره إذا كان عريضاً:

فلطوس وفلطاس.

والفلطيس: روثه أنف الخنزير.

وتفلطس أنه: اتسع.

فلح • فلح الشيء: شقه. وقلع رأسه بالسيف والحجر يقلعه فلماً فانقلع وتقلع: شقه وسدخه. وقيل: كل ما تشقق فقد انقلع وتقلع، وقلعته تقليعاً، قال طفيل العنوي:

نَشَقُّ الْعِهَادَ الْحَوَّ لَمْ تُرْعَ قَلْبًا  
 كَمَا شَقَّ بِالْمَوْسَى السَّخَامُ الْمَقْلَعُ  
 وَالْقَلْعَةُ : الْقِطْعَةُ مِنَ السَّخَامِ ، وَجَمْعُهَا  
 فَلَجٌ . وَفَلَجُ السَّخَامِ بِالسَّكِينِ إِذَا شَقَّهُ .  
 وَتَفَلَّعَتِ الْبُطِيحَةُ إِذَا انشَقَّتْ . وَتَفَلَّعَ الْعَقَبُ  
 إِذَا انشَقَّ ، وَهِيَ الْفُلُوعُ ، الْوَاحِدُ فَلَجٌ وَفَلَجٌ .  
 قَالَ شَمِرٌ : يُقَالُ فَلَخْتُهِ وَفَلَّخْتُهُ وَسَلَّخْتُهُ  
 وَفَلَّعْتُهُ كُلُّ ذَلِكَ إِذَا أَوْضَحْتَهُ .  
 وَسَيْفٌ فُلُوعٌ وَمِفْلَعٌ : قَاطِعٌ ، وَالْقَلْعَةُ  
 الْقِطْعَةُ . وَفِي السَّبِّ وَالْفُحْشِ يُقَالُ لِلْأَمَةِ إِذَا  
 سَبَّتْ : قَبِحَ اللَّهُ فَلَغَتْهَا ! قَالَ الْأَزْهَرِيُّ :  
 يَعْنُونَ مَشَقَّ جِهَارَهَا أَوْ مَا تَشَقَّقُ مِنْ عَقَبِهَا .  
 وَيُقَالُ : رَمَاهُ اللَّهُ بِفَلَغَةٍ أَيْ بِدَاهِيَةٍ ،  
 وَجَمْعُهَا الْفُلُوعُ .  
 وَقَالَ كُرَاعٌ : الْفَلَغَةُ الْفَرَجُ ، وَقَبِحَ اللَّهُ  
 فَلَغَتْهَا كَأَنَّهُ اسْمُ ذَلِكَ الْمَكَانِ مِنْهَا .

• فلج • الفلج : الشدخ . فلج رأسه ، زاد  
 في التهذيب : بالعصا ، يقلعه فلعا . وفي  
 الحديث : إني إن أتتهم يفلج رأسي كما تفلج  
 العترة أي يكسر . وأصل الفلج الشق ،  
 والعترة بنت ، قال : وقلعه مثل ثلعه إذا  
 شدخه (حكاه يعقوب في البدن) أي أن فاء  
 فلج بدل من ثاء ثلج ، يقال لفلجيز بالسريانية  
 فالعا ، وأعرته العرب فقالت فلج .

• فلج • الفلق : الشق ، والفلق مصدر فلجه  
 يقلعه فلعا شقه ، والتفليق مثله ، وقلعه  
 فانفلق وتفلق ، والفلق : ما تفلق منه .  
 واحدها فلقة ، وقد يقال لها فلن ، بطرح  
 الهاء الأصمعي : الفلوق الشقوق ،  
 واحدها فلن ، محرک ، وقال أبو الهيثم :  
 واحدها فلن ، قال : وهو أصوب من فلن .  
 وفي رجليه فلوق أي شقوق .  
 والفلقة : الكسرة من الجمفة أو من  
 الخبز . ويقال : أعطيت فلقة الجفنة وقلن  
 الجفنة وهو نصفها ، وقال غيره : هو أحد  
 شقيها إذا انفلقت .

وَفِي حَدِيثِ جَابِرٍ : صَنَعْتُ لِلنَّبِيِّ ،  
 ﷺ ، مَرَّةً يُسَمِّيهَا أَهْلَ الْمَدِينَةِ الْفَلِيقَةَ ؛  
 قِيلَ : هِيَ قَدْرٌ يُطْبَخُ وَيَبْرُدُ فِيهَا فَلَجُ الْخَبِزِ  
 وَهِيَ كِسْرُهُ ؛ وَفَلَّغْتُ الْفَسْفَةَ وَغَيْرَهَا  
 فَاثْفَلَّغْتُ .  
 وَالْفَلِيقُ : الْقَصِيبُ يَشُقُّ بَاطِنَيْ فِعْمَلٍ مِنْهُ  
 قَوْسَانٍ ، يُقَالُ لِكُلِّ وَاحِدَةٍ فَلَجٌ .  
 وَالْفَلِقُ : الشق . يُقَالُ : يُقَالُ : مَرَرْتُ بِحَرَّةٍ  
 فِيهَا فُلُوقٌ ، أَيْ شَقُوقٌ . وَفِي الْحَدِيثِ :  
 يَا فَلَاقُ الْحَبِّ وَالنَّوَى ، أَيْ الَّذِي يَشُقُّ حَبَّةَ  
 الطَّعَامِ وَنَوَى الثَّمَرِ لِلْأَنْبِيَاءِ . وَفِي حَدِيثِ  
 عَلِيٍّ ، عَلَيْهِ السَّلَامُ : وَالَّذِي فَلَقَ الْحَبَّةَ وَبَرَأَ  
 النَّسْمَةَ ؛ وَكَثِيرًا مَا كَانَ يُقْسِمُ بِهَا . وَفِي  
 حَدِيثِ عَائِشَةَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : إِنَّ الْبُكَاءَ  
 فَلَاقٌ كَيْدِي .  
 وَالْفَلِقُ : الْقَوْسُ تُشَقُّ مِنَ الْعُودِ فَلَقَةً مَعَ  
 أُخْرَى ، فَكُلُّ وَاحِدَةٍ مِنَ الْقَوْسَيْنِ فَلَجٌ .  
 وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ : مِنَ الْقَيْسِيِّ الْفَلِيقُ ، وَهِيَ  
 الَّتِي شَقَّتْ خَشْبَتَهَا شَقَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا ثُمَّ  
 عُمِلَتْ ، قَالَ : وَهِيَ الْفَلِيقُ ؛ وَأَنشَدَ  
 لِلْكَامِيَةِ :  
 وَفَلِيقًا مِثْلَ الشَّالِ مِنَ الشَّوِ

حَطَّ تُعْطَى وَكَمَعُ التَّوْبِيرَا  
 وَقَوْسُ فَلَجٌ وَصَفَ بِذَلِكَ (عَنْ  
 اللَّحْيَانِيِّ) . وَفَلَغَةُ الْقَوْسِ : قِطْعَتُهَا . وَفَلَاقَةُ  
 الْأَجْرِ : قِطْعَتُهَا ؛ عَنْ اللَّحْيَانِيِّ . يُقَالُ :  
 كَانَ فُفَلَاقَةُ أَجْرَةٍ أَيْ قِطْعَةٍ . وَفَلَاقُ الْبَيْضَةِ :  
 مَا تَفَلَّقَ مِنْهَا . وَصَارَ الْبَيْضُ فُفَلَاقًا وَفَلَاقًا ،  
 وَأَفَلَاقًا ، أَيْ مَتَفَلَّقًا . وَفَلَاقُ اللَّبَنِ : أَنْ  
 يَحْتَرُ وَيَحْمُضُ حَتَّى يَفَلَّقَ (عَنْ ابْنِ  
 الْأَعْرَابِيِّ) ؛ وَأَنشَدَ :

وَأَنَّ أَتَاهَا ذُو فَلَاقٍ وَحَسَنَ  
 تُعَارَضُ الْكَلْبُ إِذَا الْكَلْبُ رَشَنَ  
 وَجَمَعَهُ فُلُوقٌ . وَتَفَلَّقَ اللَّبْنُ : تَقَطَّعَ وَتَشَقَّقَ  
 مِنْ شِدَّةِ الْحُمُوضَةِ ؛ وَسَمِعْتُ بَعْضَ الْعَرَبِ  
 يَقُولُ لِلْبَنِّ إِذَا حَقَنَ فَأَصَابَهُ حَرُّ الشَّمْسِ  
 فَتَقَطَّعَ : قَدْ تَفَلَّقَ وَامْرَقَرَ ، وَهُوَ أَنْ يَصِيرَ  
 اللَّبْنُ نَاحِيَةً ، وَهُمْ يَعَافُونَ شُرْبَ اللَّبَنِ

الْمَتَفَلَّقِ .  
 وَفَلَاقَ اللَّهُ الْحَبَّ بِالنَّبَاتِ : شَقَّهُ .  
 وَالْفَلِقُ : الْخَلْقُ . وَفِي التَّنْزِيلِ : «إِنَّ اللَّهَ  
 فَالِقُ الْحَبِّ وَالنَّوَى» . وَقَالَ بَعْضُهُمْ :  
 وَفَلَاقٌ فِي مَعْنَى خَالِقٍ ، وَكَذَلِكَ فَلَاقَ الْأَرْضَ  
 بِالنَّبَاتِ وَالسَّحَابَ بِالْمَطَرِ ، وَإِذَا تَأَمَّلْتَ  
 الْخَلْقَ تَبَيَّنَ لَكَ أَنَّ أَكْثَرَهُ عَنِ الْفَلَاقِ ،  
 فَالْفَلَاقُ جَمِيعُ الْمَخْلُوقَاتِ ، وَفَلَاقُ الصُّبْحِ مِنْ  
 ذَلِكَ .  
 وَفَلَاقَ الْمَكَانَ بِهِ : انشَقَّ . وَفَلَّغْتَ  
 النَّخْلَةَ ، وَهِيَ فَالِقٌ : انشَقَّتْ عَنِ الطَّلَعِ  
 وَالْكَافُورِ ، وَالْجَمْعُ فَلَاقٌ .  
 وَفَلَاقَ اللَّهُ الْفَجْرَ : أَبْدَاهُ وَأَوْضَحَهُ . وَقَوْلُهُ  
 تَعَالَى : «فَالِقُ الْإِصْبَاحِ» ؛ قَالَ الرَّجَّاحُ :  
 جَائِزٌ أَنْ يَكُونَ مَعْنَاهُ خَالِقُ الْإِصْبَاحِ ، وَجَائِزٌ  
 أَنْ يَكُونَ مَعْنَاهُ شَاقُّ الْإِصْبَاحِ ، وَهُوَ رَاجِعٌ  
 إِلَى مَعْنَى خَالِقٍ .

وَالْفَلِقُ ، بِالتَّخْرِيبِ : مَا تَفَلَّقَ مِنْ عُمُودِ  
 الصُّبْحِ ، وَقِيلَ : هُوَ الصُّبْحُ بَعِيْنُهُ ، وَقِيلَ :  
 هُوَ الْفَجْرُ ، وَكُلُّ رَاجِعٍ إِلَى مَعْنَى الشَّقِّ .  
 قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : «قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ» قَالَ  
 الْقَرَّاءُ : الْفَلِقُ الصُّبْحُ . يُقَالُ : هُوَ أَتَيْنُ مِنْ  
 فَلَاقِ الصُّبْحِ وَفَلَاقِ الصُّبْحِ . وَقَالَ الرَّجَّاحُ :  
 الْفَلَاقُ بَيَانُ الصُّبْحِ . وَيُقَالُ : الْفَلَاقُ الْخَلْقُ  
 كُلُّهُ ، وَالْفَلَاقُ بَيَانُ الْحَقِّ بَعْدَ إِشْكَالِهِ .  
 وَيُقَالُ : فَلَاقَ الصُّبْحُ فَلَاقَهُ ؛ قَالَ ذُو الرِّمَّةِ  
 يَصِفُ التَّوْرَ الْوَحْشِيَّ :  
 حَتَّى إِذَا مَا نَجَلَى عَنْ وَجْهِهِ فَلَاقَ  
 هَادِيَهُ فِي أُخْرِيَاتِ اللَّيْلِ مُتَّصِبُ  
 قَالَ ابْنُ بَرِّي : الرَّوَايَةُ الصَّحِيْحَةُ :  
 حَتَّى إِذَا مَا جَلَا عَنْ وَجْهِهِ شَفَقَ  
 لِأَنَّ بَعْدَهُ :

أَغْبَاشَ لَيْلٍ تَامَ كَانَ طَارِقَهُ  
 تَطَطَّحُحُ الْعَيْمِ حَتَّى مَا لَهُ جُوبُ  
 وَفِي الْحَدِيثِ : أَنَّهُ كَانَ يَرَى الرُّوْبَا  
 فَتَأْتِي مِثْلَ فَلَاقِ الصُّبْحِ ؛ هُوَ بِالتَّخْرِيبِ :  
 صَوْنُهُ وَإِنَارَتُهُ .  
 وَالْفَلَاقُ ، بِالتَّسْكِينِ : الشَّقُّ . كَلَّمَنِي

فَلَانٌ مِنْ فَلَاقٍ فِيهِ ، وَفَلَاقٌ فِيهِ ، وَسَمِعْتُهُ مِنْ  
فَلَاقٍ فِيهِ ، وَفَلَاقٌ فِيهِ (الْأَخِيرَةُ عَنْ  
اللُّحَيَّانِيِّ) ، أَيْ شِقَهُ ، وَهِيَ قَلِيلَةٌ ، وَالْفَتْحُ  
أَعْرَفٌ .  
وَضْرَبَهُ عَلَى فَلَاقٍ رَأْسِهِ أَيْ مَفْرَقَهُ  
وَوَسَطَهُ . وَالْفَلَاقُ وَالْفَالِقُ : الشَّقُّ فِي الْجَبَلِ  
وَالشَّمْبُ (الْأُولَى عَنْ اللُّحَيَّانِيِّ) . وَالْفَلَاقُ :  
الْمُطْمَئِنُّ مِنَ الْأَرْضِ بَيْنَ الرَّبْوَيْنِ ،  
وَأَنْشَدَ :

وَبِالْأُذْمِ تُحْدِي عَلَيْهَا الرِّحَالُ  
وَبِالشَّوْلِ فِي الْفَلَاقِ الْعَاشِبِ

وَيُقَالُ : كَانَ ذَلِكَ يَفَالِقُ كَذَا وَكَذَا ؛  
يُرِيدُونَ الْمَكَانَ الْمُتَحَلِّبَ بَيْنَ رَبْوَتَيْنِ ،  
وَجَمَعَ الْفَلَاقُ فَلَاقَانُ ، مِثْلُ خَلَقِي وَخَلْقَانِ ،  
وَهُوَ الْفَالِقُ ، وَقِيلَ : الْفَالِقُ فِصَاءٌ بَيْنَ  
شَقِيقَتَيْنِ مِنْ رَمَلٍ ، وَجَمَعُهَا فَلَاقَانُ كَحَاجِرِ  
وَحُجْرَانِ . وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ : قَالَ أَبُو خَيْرَةَ أَوْ  
غَيْرُهُ مِنَ الْأَعْرَابِ : الْفَالِقَةُ ، بِالْهَاءِ ، تَكُونُ  
وَسَطَ الْجِبَالِ تَنْبِتُ الشَّجَرَ ، وَتَنْزَلُ ، وَيَبِيتُ  
بِهَا الْمَالُ فِي اللَّيْلَةِ الْقَرَّةِ ، فَجَعَلَ الْفَالِقُ مِنْ  
جَلْدِ الْأَرْضِ ، قَالَ : وَكِلَا الْقَوْلَيْنِ مُمَكِّنٌ .

وَفِي حَدِيثِ الدَّجَالِ : فَاشْرُقِ<sup>(١)</sup> عَلَى  
فَلَاقٍ مِنْ أَفْلَاقِ الْحَرَّةِ ، الْفَلَاقُ ، بِالتَّخْرِيبِ :  
الْمُطْمَئِنُّ مِنَ الْأَرْضِ بَيْنَ رَبْوَتَيْنِ .  
وَالْفَلَاقُ : جَهَنَّمُ ، وَقِيلَ : الْفَلَاقُ وَاوِي فِي  
جَهَنَّمَ ، تَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْهَا . وَالْفَلَاقُ : الْمَقْطَرَةُ ،  
وَفِي الصَّحَاحِ : الْفَلَاقُ مَقْطَرَةُ السَّجَّانِ .  
وَالْفَلَاقَةُ وَالْفَلَاقَةُ : الْحَشْبَةُ ؛ (عَنْ  
اللُّحَيَّانِيِّ) .

وَالْفَلَاقُ وَالْفَلَاقُ وَالْفَلِيقَةُ وَالْمَقْلَقَةُ وَالْفَلِيقُ  
وَالْفَلَاقِيُّ ، كُلُّهُ : الدَّاهِيَةُ وَالْأَمْرُ الْعَجَبُ ؛  
قَالَ أَبُو حَيَّةَ الشَّمِيرِيُّ :

وَقَالَتْ إِنَّهَا الْفَلَاقِيُّ فَاطَلِقُ  
عَلَى النَّقْدِ الَّذِي مَعَكَ الصَّرَارَا  
وَالْعَرَبُ تَقُولُ : يَا لَفَلِيقَةٍ . وَكَيْبِيَّةٌ

(١) قوله : « فاشرق » بالقاف في النهاية  
« فاشرف » بالفاء .

[ عبد الله ]

فَلَاقٌ : شَدِيدَةٌ شَبِهَتْ بِالدَّاهِيَةِ ، وَقِيلَ : هِيَ  
الْكَثِيرَةُ السَّلَاحُ ؛ قَالَ أَبُو عُيَيْدٍ : هِيَ اسْمٌ  
لِلْكَيْبِيَّةِ . قَالَ ابْنُ سَيْدَةَ : وَلَيْسَ هَذَا بِشَيْءٍ .  
التَّهْدِيبُ : الْفَلَاقُ الْجَبِشُ الْعَظِيمُ ؛ قَالَ  
الْكَمِيتُ :

فِي حَوْمَةِ الْفَلَاقِ الْجَاوَاءِ إِذْ نَزَلْتُ  
قَسْرًا وَهَضَلْتُهَا الْحَشْحَاشُ إِذْ نَزَلُوا<sup>(٢)</sup>  
وَأَمْرًا فَلَاقٌ : دَاهِيَةٌ صَحَابَةٌ ؛ قَالَ  
الرَّاجِزُ :

قَلْتُ تَعَلَّقْ فَلَاقًا هَوَجَلًا  
عَجَاجَةً هَجَاجَةً تَمَالًا

وَجَاءَ بِالْفَلَاقِ ، أَيْ بِالدَّاهِيَةِ (عَنْ  
اللُّحَيَّانِيِّ) . وَجَاءَ بِعَلَقُ فَلَاقٌ أَيْ بِعَجَبِ  
عَجِيبٍ . وَقَدْ أَعْلَقْتُ وَأَفْلَقْتُ وَأَفْلَقْتُ أَيْ  
جِئْتُ بِعَلَقُ فَلَاقٌ ، وَهِيَ الدَّاهِيَةُ ، لِأَنْجَرِي .  
وَأَفَلَاقٌ وَأَفَلَاقٌ بِالْعَجَبِ : أَمَى بِهِ (عَنْ  
اللُّحَيَّانِيِّ) ؛ وَأَنْشَدَ ابْنُ السَّكَيْتِ لِسُوَيْدِ بْنِ  
كَرَاعٍ الْعُكْلِيُّ ، وَكَرَاعُ اسْمُ أُمِّهِ ، وَاسْمُ أَبِيهِ  
عُمَيْرُ :

إِذَا عَرَضَتْ دَاوِيَّةٌ مُدْلِهَمَةٌ  
وَعَرَدَتْ حَادِيهَا فَرَيْنٌ بِهَا فَلَاقًا

قَالَ ابْنُ الْأَثَرِيِّ : أَرَادَ عَمِلَانَ بِهَا سِرًّا  
عَجَبًا . وَالْفَلَاقُ الْعَجَبُ أَيْ عَمِلَانَ بِهَا دَاهِيَةٌ  
مِنْ شِدَّةِ سَيْرِهَا ، وَالْقَرِيُّ : الْعَمَلُ الْجَيِّدُ  
الصَّحِيحُ ، وَالْإِفْرَاءُ الْإِفْسَادُ ، وَعَرَدَ : طَرِبَ  
فِي حَدَائِثِهِ ، وَعَرَدَ : جَبِنَ عَنِ السَّيْرِ ؛ قَالَ  
الْقَالِي : رِوَايَةُ ابْنِ دُرَيْدٍ عَرَدَ ، بِعَيْنِ  
مُعْجَمَةٍ ، وَرِوَايَةُ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ عَرَدَ ، بِعَيْنِ  
مُهْمَلَةٍ ، وَأَنْكَرَ ابْنُ دُرَيْدٍ هَذِهِ الرِّوَايَةَ .

وَيُقَالُ : مَرَّ بِفَلَاقٍ بِالْعَجَبِ ، أَيْ بِأَمَى  
بِالْعَجَبِ . وَيُقَالُ : أَفَلَاقُ فَلَاقٌ الْيَوْمَ وَهُوَ

(٢) قوله : « قسرا » بالنصب خطأ صوابه :  
« قسرا » بالرفع ، كما في التهذيب . وقد ذكر البيهقي في  
اللسان في مادة « خشش » : « إذ ركب قيس » ،  
وذكر في مادة « هضل » : « إذ نزلت قيس » .  
وقسر قبيلة جدّها جاهلي اسمه مالك وقسر لقبه ،  
وبنوه بطون جمّة .

[ عبد الله ]

يَفَلَاقُ ، إِذَا جَاءَ بِعَجَبٍ . وَشَاعِرٌ مُفَلَاقٌ  
مُجِيدٌ ، مِنْهُ يَجِيءُ بِالْعَجَائِبِ فِي شِعْرِهِ .  
وَأَفَلَاقٌ فِي الْأَمْرِ إِذَا كَانَ حَازِقًا بِهِ . وَمَرَّ بِفَلَاقٍ  
فِي عَذْوِهِ أَيْ يَأْتِي بِالْعَجَبِ مِنْ شِدَّتِهِ .  
وَقِيلَ فَلَاقٌ أَفَلَاقٌ قَتَلَهُ أَيْ أَشَدَّ قَتْلَهُ . وَمَا  
رَأَيْتُ سِرًّا أَفَلَاقٌ مِنْ هَذَا أَيْ أُنْعَدُ ؛ كِلَاهُمَا  
(عَنْ اللُّحَيَّانِيِّ) .

ابْنُ الْأَثَرِيِّ : جَاءَ فَلَاقٌ بِالْفَلَاقَانِ ، أَيْ  
بِالْكَيْبِ الصَّرَاحِ ، وَجَاءَ فَلَاقٌ بِالسَّهَاقِ  
مِثْلَهُ .

وَالْفَلَاقُ : عَرَقٌ فِي الْعَصَدِ يَجْرِي عَلَى  
الْعَظْمِ إِلَى تَغْضِيفِ الْكَيْفِ ؛ وَقِيلَ : هُوَ  
الْمُطْمَئِنُّ فِي حِرَانِ الْعَبِيرِ عِنْدَ مَجْرَى  
الْحَلْقُومِ ؛ قَالَ أَبُو مُحَمَّدٍ الْقَهْقَبِيُّ :  
بِكُلِّ شَعْشَاعٍ كَجَذَعِ الْمَزْدَرِغِ  
فَلَيْقُهُ أَجْرُدُ كَالرُّمَحِ الضَّلِيعِ  
جَدَّ بِالْهَابِ كَفَسْرِهِمِ الْفَرَعِ  
وَالْفَلَاقُ : يَاطُنُ عُنُقِ الْبَعِيرِ فِي مَوْضِعِ  
الْحَلْقُومِ ؛ قَالَ الشَّمَاخُ :

وَأَشَعَتْ وَرَادُ الثَّنَابَا كَانَهُ  
إِذَا اجْتَاَزَ فِي جَوْفِ الْفَلَاقِ فَلَاقٌ

وَقِيلَ : الْفَلَاقُ مَا بَيْنَ الْعِلْبَانَيْنِ ، وَهُوَ أَنْ  
يَتَفَلَاقَ الرَّبْرُ<sup>(٣)</sup> بَيْنَ الْعِلْبَانَيْنِ ؛ قَالَ :  
وَلَا يُقَالُ فِي الْإِنْسَانِ . وَفِي التَّوَادِرِ : تَفَلِّمُ  
الْغَلَامَ ، وَتَفَلِّقُ وَتَفَلِّقُ ، وَحَمْرُ<sup>(٤)</sup> إِذَا صَحَّمَ  
وَسَمِنَ .

وَفِي حَدِيثِ الدَّجَالِ وَصَفَتِهِ : رَجُلٌ  
فَلَاقٌ ؛ قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : هَكَذَا رَوَاهُ الْقَتَيْبِيُّ  
فِي كِتَابِهِ بِالْقَافِ ، وَقَالَ : لَا أَعْرِفُ الْفَلَاقَ إِلَّا  
الْكَيْبِيَّةَ الْعَظِيمَةَ ؛ قَالَ : فَإِنْ كَانَ حَمَلَهُ فَلَاقًا  
لِعَظْمِهِ فَهُوَ وَجْهُهُ إِنْ كَانَ مَحْضُوطًا ، وَإِلَّا فَهُوَ  
الْفَلِيمُ ، بِالْمِيمِ ، يَعْنِي الْعَظِيمَ مِنَ الرِّجَالِ .

(٣) قوله : « الوب » بالباء الموحدة تحريف  
صوابه « الوتر » بالياء المشددة ، كما في التهذيب .

(٤) قوله : « حتر » في التهذيب : « حتر »  
ونراها الصواب .

[ عبد الله ]

قال أبو منصور: والفيلق والفيلق العظيم من الرجال، ومنه فيلق الغلام وتقول بمعنى واحد؛ وفي رواية في صفة الدجال: رأيتُه فإذا رجل فيلق أعور؛ الفيلق العظيم وأصله الكبيبة العظيمة، والباء زائدة.  
ورجل مفلق: ذني ردى فسل رذل قليل الشيء.

وخلبته بفالق الورك: وهي رملة، وفي التهذيب: خلبته بفالق الوركاء وهي رملة. والفلق، بالقسم والتشديد: ضرب من الخوخ يتفلق عن نواه، والمفلق منه المحفف.

والفيلق: الجيش، والجمع الفيالق. وفي حديث الشعبي: وسئل عن مسألة فقال: ما يقول فيها هؤلاء المفلقين؟ هم الذين لا مال لهم، الواحد مفلق كالمفليس، شبه إفلاسهم من العلم وعدمه عندهم بالمفليس من المال.

وقال: اسم موضع بغير تعريف، وفي المحكم: والفلق اسم موضع؛ قال: حيث تحجى مطرق بالفالق

### • فلحق • (١)

• فلحق • الفلقس والفلقس: البخيل اللئيم. والفلقس: الهجين من قبل أبويه، الذي أبوه مولى وأمه مولاة؛ والهجين: الذي أبوه عتيق وأمه مولاة، والمفرف: الذي أبوه مولى وأمه ليست كذلك.

ابن السكيت: العنقس الذي جدناه من قبل أبيه وأمه عجميتان وامراته عجمية، والفلقس الذي هو عري لعريين، وجدناه من قبل أبويه أمتان، أو أمه عربية. قال ثعلب: الحر ابن عريين والفلقس ابن

(١) زاد في القاموس: فلحق ما في الإباء: شره أو أكله أجمع. ورجل فلحقى، أي كحصرى، يضحك في وجوه الناس ويفلحق أي يستشر بهم.

عريين لأمتين، وقال شمر: الفلقس الذي أبوه مولى وأمه عربية؛ قال الشاعر:  
العبد والهجين والفلقس  
ثلاثة فأيهم تلمس؟  
وأنكر أبو الهيثم ما قاله شمر وقال: الفلقس الذي أبواه عريان، وجدناه من قبل أبيه وأمه أمتان، قال الأزهرى: وهذا قول أبي زيد، قال: هو ابن عريين لأمتين؛ وقال الليث: هو الذي أمه عربية وأبوه ليس بعري.

• فلقم • الجوهري: الفلقم الواسع.

• فللك • مدار النجوم، والجمع أفلاك. والفلك: واحد أفلاك النجوم، قال: ويجوز أن يجمع على فعل، مثل أسد وأسدي، وحش وبخشب. وفلك كل شيء:

مستداره ومعلمه. وفلك البحر: موجة المستدير المتردد. وفي حديث عبد الله ابن مسعود: أن رجلاً أتى رجلاً وهو جالس عنده فقال: إني تركت فرسك كأنه يدور في فلك؛ قال أبو عبيد: قوله في فلك فيه قولان: فأما الذي تعرفه العامة فإنه شبهه بفلك السماء الذي تدور عليه النجوم، وهو الذي يقال له القطب، شبه بقطب الرحى، قال: وقال بعض العرب الفلك هو الموج إذا ماج في البحر فاضطرب وجاء وذهب، فشبه الفرس في اضطرابه بذلك، وإنما كانت عينا أصابته، قال: وهو الصحيح.

والفلك: موج البحر. والفلك: جاء في الحديث أنه دوران السماء، وهو اسم للدوران خاصة، والمتمجمون يقولون سبعة أطواق دون السماء قد ركب فيها النجوم السبعة، في كل طوق منها نجم، وبعضها أرفع من بعض، يدور فيها بإذن الله تعالى. الفراء: الفلك استدارة السماء. الزجاج في قوله [تعالى]: «كل في فلك يسبحون»؛ لكل واحد منها فلك. والفلك: قطع من

الأرض تستدير وترتفع عما حولها، الواحدة فلكة، يفتح اللام؛ قال الراعي:  
إذا خفن حول بطون البلاد  
تصمتها فلك مزهر  
يقول: إذا خافت الأدغال ويطون الأرض ظهرت الفلك.

والفلكة، يسكون اللام: المستدير من الأرض في غلظ أو سهولة، وهي كالرحى. والفلك: اسم للجمع؛ قال سيويه:  
وليس بجمع، والجمع فلاك كصحفة وصحاف. والفلك من الرمال: أجوية غلاظ مستديرة كالكدان يحترها الظباء. ابن الأعرابي: الأفلك الذي يدور حول الفلك، وهو الثل من الرمل حوله فضاء.

ابن شميل: الفلكة أصغر الإكام، وإنما فلكها اجتناع رأسها كأنه فلكة مغزول لا يثبت شيئاً. والفلكة: طويلة قدر رمتين أو رمتين ونصف؛ وأنشد:  
يظلان النهار برأس قف

كسيت اللون ذى فلك ربيع  
الجوهري: والفلكة قطعة من الأرض تستدير وترتفع على ما حولها؛ قال الشاعر:  
خوانهم فلكة ليغزولهم  
بحار فيه لحسبه البصر  
والجمع فلك؛ قال الكمي:

فلا تبك العراض ودمتها  
بناظرة ولا فلك الأصيل  
قال ابن بري: وفي غريب المصنف فلكة وفلك، بالتحريك، وفي كتاب سيويه: فلكة وفلك، مثل حلقه وحلق ونشفة ونشف، ومنه قيل: فلك ندى الجارية فليكا، وفلك: استدراك.

والفلكة من البعير: موصل ما بين الفترتين. وفلكة اللسان: المهمة الناتية على رأس أصل اللسان. وفلكة الزور: جانيه وما استدراك منه. وفلكة المغزول: معروفة، سميت لاستدراكها، وكل مستدير فلكة، والجمع من ذلك كله فلك إلا الفلكة من

الأرض. وَفَلَكُ الْفَصِيلِ : عَمِلَ لَهُ مِنْ  
الْهَلْبِ مِثْلُ فَلَكَةِ الْمِغْزَلِ ، ثُمَّ شَقَّ لِسَانَهُ  
فَجَعَلَهَا فِيهِ لِئَلَّا يَرْضَعَ ، قَالَ ابْنُ مِقْبَلٍ فِيهِ :  
رَيْبٌ لَمْ تُفْلَكْهُ الرَّعَاءُ وَلَمْ  
يَقْصُرْ بِحَوْمَلٍ أَدْنَى شَرِيهِ وَرِعَ  
أَيَّ كَفَّ . التَّهْذِيبُ : أَبُو عَمْرٍو وَالتَّفْلِيكَ أَنْ  
يَجْعَلَ الرَّاعِي مِنَ الْهَلْبِ مِثْلَ فَلَكَةِ الْمِغْزَلِ ثُمَّ  
يُثَبُّ لِسَانَ الْفَصِيلِ فَيَجْعَلُهُ فِيهِ لِئَلَّا يَرْضَعَ  
أُمَّهُ . اللَّيْثُ : فَلَكْتُ الْجَدَى ، وَهُوَ قَضِيبٌ  
يُدَارُ عَلَى لِسَانِهِ لِئَلَّا يَرْضَعَ ، قَالَ الْأَزْهَرِيُّ :  
وَالصَّوَابُ فِي التَّفْلِيكِ مَا قَالَ أَبُو عَمْرٍو .  
وَالثُّدَى الْفَوَالِكُ : دُونَ النَّوَاهِدِ . وَفَلَكٌ  
ثَدْيُهَا وَفَلَكٌ وَأَفْلَكٌ : وَهُوَ هَوْنُ النَّهْوِدِ  
( الْأَخِيرَةُ عَنْ ثَعْلَبٍ ) . وَفَلَكْتُ الْجَارِيَةَ  
تَفْلِيكًا ، وَهِيَ مُفْلَكٌ ، وَفَلَكْتُ ، وَهِيَ  
فَالِكٌ إِذَا تَفَلَّكَ ثَدْيُهَا أَيْ صَارَ كَالْفَالِكَةِ ؛  
وَأَنشَدَ :

جَارِيَةٌ شَبَّتْ شَبَابًا هَبْرَكَ  
لَمْ يَعُدْ ثَدْيًا نَحْرَهَا أَنْ فَلَكَا  
مُسْتَمْرِكِينَ الْمَسَّ قَدْ تَدَمَّلَكَا  
وَالْفَلَكُ ، بِالضَّمِّ : السَّيْفِيَّةُ ، تُذَكَّرُ  
وَتَوَثُّ وَتَقَعُ عَلَى الْوَاحِدِ وَالْإِثْنَيْنِ وَالْجَمْعِ ،  
فَإِنْ شَبَّتْ جَعَلْتَهُ مِنْ بَابِ جَنْبٍ ، وَإِنْ شَبَّتْ  
مِنْ بَابِ دِلَاصٍ وَهَجَانٍ ، وَهَذَا الْوَجْهُ  
الْأَخِيرُ هُوَ مَذْهَبُ سَيِّبُوهِ ، أَعْنَى أَنْ تَكُونَ  
ضَمَّةُ الْفَاءِ مِنَ الْوَاحِدِ بِمَنْزِلَةِ ضَمَّةِ بَاءِ بَرْدٍ  
وَخَاءِ خُرْجٍ ، وَضَمَّةُ الْفَاءِ فِي الْجَمْعِ بِمَنْزِلَةِ  
ضَمَّةِ حَاءِ حَمْرٍ وَصَادٍ صُفْرٍ جَمْعُ أَحْمَرَ  
وَأَصْفَرَ ، قَالَ اللَّهُ فِي التَّوْحِيدِ وَالتَّذْكِيرِ : « فِي  
الْفَلَكِ الْمَشْحُونِ » ، فَذَكَرَ الْفَلَكُ وَجَاءَ بِهِ  
مَوْحِدًا ؛ وَبِحُجُوزِ أَنْ يَوْتَّ وَاحِدَهُ كَقَوْلِهِ اللَّهُ  
تَعَالَى : « جَاءَتْهَا رِيحٌ عَاصِفٌ » ، فَقَالَ :  
« جَاءَتْهَا » فَأَنْتَ ، وَقَالَ : « وَتَرَى الْفَلَكُ فِيهِ  
مَوَاحِرَ » ، فَجَمَعَ ، وَقَالَ تَعَالَى : « وَالْفَلَكُ  
الَّتِي تَجْرِي فِي الْبَحْرِ » ، فَأَنْتَ ، وَيَحْتَمِلُ أَنْ  
يَكُونَ وَاحِدًا وَجَمْعًا ، وَقَالَ تَعَالَى : « حَتَّى  
إِذَا كُنْتُمْ فِي الْفَلَكِ وَجَرَيْنَ بِهِمْ » ، فَجَمَعَ  
وَأَنْتَ ، فَكَانَهُ يَذْهَبُ بِهَا إِذَا كَانَتْ وَاحِدَةً

إِلَى الْمَرْكَبِ فَيَذَكَّرُ ، وَإِلَى السَّيْفِيَّةِ ،  
فَيَوْتُّ ؛ وَقَالَ الْجَوْهَرِيُّ : وَكَانَ سَيِّبُوهِ  
يَقُولُ الْفَلَكُ الَّتِي هِيَ جَمْعُ تَكْسِيرِ الْفَلَكِ  
الَّتِي هِيَ وَاحِدٌ ؛ وَقَالَ ابْنُ بَرِّي هُنَا : صَوَابُهُ  
الْفَلَكُ الَّذِي هُوَ وَاحِدٌ . قَالَ الْجَوْهَرِيُّ :  
وَلَيْسَ هُوَ بِمِثْلِ الْجَنْبِ الَّذِي هُوَ وَاحِدٌ  
وَجَمْعٌ ، وَالطُّفْلُ وَمَا أَشْبَهَهَا مِنَ الْأَسْمَاءِ ،  
لِأَنَّ فَعْلًا وَفَعْلًا يَشْتَرِكَانِ فِي الشَّيْءِ الْوَاحِدِ ،  
مِثْلُ الْعَرَبِ وَالْعَرَبِ ، وَالْعُجْمِ وَالْعُجْمِ ،  
وَالرُّهْبِ وَالرُّهْبِ ، ثُمَّ جَازَ أَنْ يُجْمَعَ فَعْلٌ  
عَلَى فَعْلٍ . مِثْلُ أَسَدٍ وَأَسَدٍ ، وَلَمْ يَمْتَنِعْ أَنْ  
يُجْمَعَ فَعْلٌ عَلَى فَعْلٍ ؛ قَالَ ابْنُ بَرِّي : إِذَا  
جَعَلْتَ الْفَلَكُ وَاحِدًا فَهُوَ مُذَكَّرٌ لَا غَيْرَ ، وَإِنْ  
جَعَلْتَهُ جَمْعًا فَهُوَ مُؤنَّثٌ لَا غَيْرَ ، وَقَدْ قِيلَ :  
إِنَّ الْفَلَكُ يُؤنَّثُ وَإِنْ كَانَ وَاحِدًا ؛ قَالَ اللَّهُ  
تَعَالَى : « قُلْنَا أَحْمِلْ فِيهَا مِنْ كُلِّ زَوْجَيْنِ  
أُنثَيْنِ » .

وَفَلَكُ الرَّجُلِ فِي الْأَمْرِ وَأَفْلَكُ : لَجَّ .  
وَرَجُلٌ فَلَكٌ : جَافَى الْمَفَاصِلِ ، وَهُوَ أَيْضًا  
الْعَظِيمُ الْإِثْنَيْنِ ؛ قَالَ رُوَيْبَةُ  
وَلَا شَطِطَ قَدَمٌ وَلَا عَيْدٍ فَلَكٌ  
يَرْضَى فِي الرِّوْثِ كَبْرُؤُونِ رَمَكٌ  
قَالَ أَبُو عَمْرٍو : الْفَلَكُ الْعَبْدُ الَّذِي لَهُ أَلِيَّةٌ  
عَلَى خَلْقَةِ الْفَلَكَةِ ، وَالْأَيَاتُ الزَّنَجِ مُدَوَّرَةٌ .  
وَالْإِفْلِيكَانُ : لِحْمَتَانِ تَكْتَبِفَانِ لِلْهَاءِ .  
ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : الْفَيْلُكُونُ الشُّوَيْقُ ؛ قَالَ  
أَبُو مَنْصُورٍ : وَهُوَ مُعْرَبٌ عِنْدِي .  
وَالْفَيْلُكُونُ : الْبَرْدِيُّ .

هـ فَلَكَنٌ : قَوْسٌ فَيْلُكُونٌ : عَظِيمَةٌ ؛ قَالَ  
الْأَسَدُ بْنُ يَعْفَرَ :  
وَكَانَ كَسْرُنَا مِنْ هَوَافٍ مُرْنَةٍ  
عَلَى الْقَوْمِ كَانَتْ فَيْلُكُونُ الْمَعَابِلِ  
وَذَلِكَ أَنَّهُ لَا تُرْمَى الْمَعَابِلُ ، وَهِيَ النَّصَالُ  
الْمَطْوَلَةُ ، إِلَّا عَلَى قَوْسٍ عَظِيمَةٍ .  
الْجَوْهَرِيُّ : الْفَيْلُكُونُ الْبَرْدِيُّ (١) ، هُوَ  
(١) قَوْلُهُ : « الْفَيْلُكُونُ الْبَرْدِيُّ » أَيْضًا الْقَارِ  
أَوْ الزَّفْتُ كَمَا فِي الْقَامُوسِ وَالتَّكْلَةُ .

فَيَعْلُونَ .

هـ فَلَكَ : الثَّلْمُ فِي السَّيْفِ ، وَفِي  
الْمَحْكَمِ : الثَّلْمُ فِي أَيْ شَيْءٍ كَانَ ، فَلَهُ يَقْلَهُ  
فَلًا وَفَلَّهُ فَتَمَلَّلَ وَانْقَلَّ وَانْقَلَّ ؛ قَالَ بَعْضُ  
الْأَغْفَالِ :

لَوْ تَنْطَحُ الْكُنَادِرَ الْمُضَلَّ  
فَضَّتْ شَتُونَ رَأْسِهِ فَاقْتَلَا  
وَفِي حَدِيثٍ أَمْ زَرْعٌ : شَجَكٌ ، أَوْ  
فَلَكَ ، أَوْ جَمَعَ كَلًّا لَكَ ؛ الْفَلُّ : الْكَسْرُ  
وَالضَّرْبُ ، تَقُولُ : إِنَّهَا مَعَهُ بَيْنَ شَيْءٍ رَأْسٍ ،  
أَوْ كَسَرَ عَضُوهُ ، أَوْ جَمَعَ بَيْنَهُمَا ، وَقِيلَ :  
أَرَادَتْ بِالْفَلِّ الْخُصُومَةَ . وَسَيْفٌ قَلِيلٌ  
مَقْلُوبٌ ، وَأَفْلٌ أَيْ مُقْلٌ ؛ قَالَ عَتْرَةُ :

وَسَيْفِي كَالْعَقِيقَةِ وَهُوَ كَيْمِي  
سِلَاحِي لَا أَفْلٌ وَلَا أَطَارَا  
وَقَوْلُهُ : ثَلْمُهُ ، وَاحِدًا قَلٌّ ، وَقَدْ  
قِيلَ : الْفُلُوبُ مَضْدَرٌ ، وَالْأَوَّلُ أَصَحُّ .  
وَالْتَفْلِيلُ : تَفَلَّلَ فِي حَدِّ السَّكِينِ ، وَفِي  
عُرُوبِ الْأَسَانِ ، وَفِي السَّيْفِ ؛ وَأَنشَدَ :

بَيْنَ قَوْلٍ مِنْ قِرَاعِ الْكُتَابِ  
وَسَيْفٍ أَفْلٌ بَيْنَ الْفَلَلِ : ذُو فُلُولٍ .  
وَالْفَلُّ ، بِالْفَتْحِ : وَاحِدٌ فُلُولِ السَّيْفِ وَهِيَ  
كُؤُورٌ فِي حَدِّهِ . وَفِي حَدِيثِ سَيْفِ الزَّبِيرِ :  
فِيهِ فَلَةٌ فَلَهَا يَوْمَ بَدْرٍ ؛ الْفَلَةُ الثَّلْمَةُ فِي  
السَّيْفِ ، وَجَمَعُهَا فُلُولٌ ؛ وَمِنْهُ حَدِيثُ  
ابْنِ عَوْفٍ : وَلَا تَقْلُوا الْمُدَى بِالِاخْتِلَافِ  
بَيْنَكُمْ ؛ الْمُدَى جَمْعُ مُدْيَةٍ ، وَهِيَ  
السَّكِينُ ، كَتَبَ بِفَلْهَا عَنِ التَّرَاعِ وَالشَّقَاقِ .  
وَفِي حَدِيثِ عَائِشَةَ تُصَفِّ بِهَاهَا ، رَضِيَ اللَّهُ  
عَنْهَا : وَلَا فُلُوهَا لَهُ صِفَاءٌ ، أَيْ كَسَرُوا لَهُ  
حَجْرًا ، كَتَبَ بِهِ عَنْ قَوْلِهِ فِي الدِّينِ . وَفِي  
حَدِيثِ عَلِيٍّ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : يَسْتَرْكُ  
لَبَّكَ ، وَيَسْتَفِيلُ عَزْرَكَ ؛ هُوَ يَسْتَفِيلُ مِنْ  
الْفَلِّ الْكَسْرِ ، وَالْعَزْبُ الْحَدُّ . وَنَصِي مُفْلٌ  
إِذَا أَصَابَ الْحِجَارَةَ فَكَسَرْتَهُ . وَتَفَلَّلَتْ  
مَضَارِبُهُ ، أَيْ تَكَسَّرَتْ .

وَالْقَلِيلُ : نَابُ الْبَعِيرِ الْمُتَكَسِّرِ ، وَفِي

الصَّحاح : إِذَا انْتَلَمَ .

وَالْقَلُّ : الْمُنْهَزَمُونَ . وَقَلَّ الْقَوْمُ يَفْلَهُمْ فَلًا : هَزَمَهُمْ فَأَنْفَلُوا وَقَلُّوا . وَهُمْ قَوْمٌ فَلٌّ : مُنْهَزَمُونَ ، وَالْجَمْعُ قُلُوبٌ وَقُلَالٌ ؛ قَالَ أَبُو الْحَسَنِ : لَا يَحْتَلُونَ مِنْ أَنْ يَكُونَ اسْمٌ جَمْعٌ أَوْ مُصَدَّرًا ، فَإِنْ كَانَ اسْمٌ جَمْعٌ فَيُقَاسُ وَاجِدِهِ أَنْ يَكُونَ فَلًا كَشَارِبٍ وَشَرِبٍ ، وَيَكُونُ فَالٌ فَاعِلًا بِمَعْنَى مَفْعُولٍ لِأَنَّهُ هُوَ الَّذِي قُلٌّ ، وَلَا يَلْزَمُ أَنْ يَكُونَ قُلُوبٌ جَمْعٌ قُلٌّ بَلْ هُوَ جَمْعٌ فَالٌ ، لِأَنَّ جَمْعَ اسْمِ الْجَمْعِ نَادِرٌ كَجَمْعِ الْجَمْعِ ، وَأَمَّا فَلَالٌ فَجَمْعٌ فَالٌ لَا مَحَالَةَ ، لِأَنَّ فَاعِلًا لَيْسَ مِمَّا يُكْسَرُ عَلَى فَعَالٍ ، وَإِنْ كَانَ مُصَدَّرًا فَهُوَ مِنْ بَابِ نَسَجِ الْيَمِينِ ، أَيْ أَنَّهُ فِي مَعْنَى مَفْعُولٍ ؛ قَالَ ابْنُ سَيْدَةَ : هَذَا تَفْسِيرٌ مَا أَجْمَلَهُ أَهْلُ اللُّغَةِ . وَالْقَلُّ : الْجَاعَةُ ، وَالْجَمْعُ كَالْجَمْعِ ، وَهُوَ الْقَلِيلُ . وَالْقَلُّ : الْقَوْمُ الْمُنْهَزَمُونَ وَأَصْلُهُ مِنَ الْكَسْرِ ، وَأَنْقَلَّ سَيْتُهُ ؛ وَأَنْشَدَ :

عُجِيزٌ عَارِضُهَا مُنْفَلٌ  
طَعَامُهَا اللَّهُتَةُ أَوْ أَقْلٌ  
وَتَفْرَقُ مَقْلٌ ، أَيْ مَوْشَرٌ .

وَالْقَلِيُّ : الْكَلْبِيَّةُ الْمُنْهَزِمَةُ ، وَكَذَلِكَ الْقُرَى ، يُقَالُ : جَاءَ قَلٌّ الْقَوْمِ ، أَيْ مُنْهَزِمُوهُمْ ، يَسْتَوِي فِيهِ الْوَاحِدُ وَالْجَمْعُ ؛ قَالَ ابْنُ بَرِّي : وَمِنْهُ قَوْلُ الْجَعْدِيِّ :  
وَأَرَاهُ لَمْ يُعَادِرْ غَيْرَ قَلٍّ

أَيْ الْمَقْلُولِ . وَيُقَالُ : رَجُلٌ قَلٌّ وَقَوْمٌ قَلٌّ ، وَرَبًّا قَالُوا قُلُوبٌ وَقُلَالٌ . وَفَلَّتْ الْجَيْشَ : هَزَمَتْهُ ، وَقَلَّهُ يَقْلُهُ ، بِالضَّمِّ . يُقَالُ : قَلَّهُ فَأَنْقَلَّ أَيْ كَسَرَهُ فَأَنْكَسَرَ . يُقَالُ : مَنْ قَلَّ ذَلٌّ ؛ وَمَنْ أَمِرٌ (١) قَلٌّ . وَفِي حَدِيثِ الْحَجَّاجِ ابْنِ عِلَاطٍ : لَعَلِّي أُصِيبُ مِنْ قَلٍّ مُحَمَّدٍ وَأَصْحَابِهِ ؛ الْقَلُّ : الْقَوْمُ الْمُنْهَزَمُونَ مِنَ الْقَلِّ الْكَسْرِ ، وَهُوَ مُصَدَّرٌ سُمِّيَ بِهِ ، أَرَادَ لَعَلِّي أُشْتَرَى مِمَّا أُصِيبُ مِنْ غَنَائِمِهِمْ عِنْدَ

(١) «أمر» بكسر الميم : كثر قومه .

[ عبد الله ]

الْهَزِيمَةِ . وَفِي حَدِيثِ عَاتِكَةَ :

قَلٌّ مِنَ الْقَوْمِ هَارِبٌ .

وَفِي تَقْسِيدِ كَعْبٍ :

أَنْ يَبْرُكَ الْقِرْنَ إِلَّا وَهُوَ مَقْلُوبٌ

أَيْ مَهْزُومٌ .

وَالْقَلُّ : مَا نَدَرَ مِنَ الشَّيْءِ كَسَحَابَةِ الذَّهَبِ وَبِرَادَةِ الْحَدِيدِ وَشَرِّ النَّارِ ، وَالْجَمْعُ كَالْجَمْعِ .

وَأَرْضٌ قَلٌّ وَقُلٌّ : جَدْبَةٌ ؛ وَقِيلَ : هِيَ الَّتِي أَخْطَأَهَا الْمَطَرُ أَعْوَامًا . وَقِيلَ : هِيَ الْأَرْضُ الَّتِي لَمْ تُنْمَطَّرْ بَيْنَ أَرْضَيْنِ مَنْمُوطَرَتَيْنِ ؛ أَبُو عُبَيْدَةَ : هِيَ الْحَطِيطَةُ ، فَأَمَّا الْقِلُّ فَالَّتِي تُنْمَطَّرُ وَلَا تُنْتَبِتُ . قَالَ أَبُو حَنِيفَةَ : أَقْلَتْ الْأَرْضُ صَارَتْ فَلًا ؛ وَأَنْشَدَ :

وَكَمْ عَسَفَتْ مِنْ مَثَلِي مُنْخَاطًا  
أَقْلٌ وَأَقْوَى فَالْجَمَامُ طَوَامِي  
غَيْرُهُ : الْقِلُّ : الْأَرْضُ الَّتِي لَمْ يُصْبِهَا مَطَرٌ .  
وَأَرْضٌ قَلٌّ : لَا شَيْءَ بِهَا ، وَفَلَاةٌ مِنْهُ ،  
وَقِيلَ : الْقِلُّ الْأَرْضُ الْقَفْرَةُ ، وَالْجَمْعُ كَالوَاحِدِ ، وَقَدْ تُكْسَرُ عَلَى أَقْلَالٍ . وَأَقْلُنَا أَيْ صِرْنَا فِي قَلٍّ مِنَ الْأَرْضِ . وَأَقْلُنَا : وَطِئْنَا أَرْضًا فَلًا ؛ وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَوَاحَةَ يَصِفُ الْعَزَى ، وَهِيَ شَجَرَةٌ كَانَتْ تُعْبَدُ :  
شَهَدْتُ وَلَمْ أَكَلِبْ بِأَنْ مُحَمَّدًا  
رَسُولَ الَّذِي قَوْقَ السَّمَوَاتِ مِنْ عَلٍ  
وَأَنَّ الَّتِي بِالْجَزَعِ مِنْ بَطْنِ نَحْلَةَ  
وَمَنْ دَانَهَا قَلٌّ مِنَ الْخَيْرِ مَعْرَلُ  
أَيْ خَالٍ مِنَ الْخَيْرِ ؛ وَيُرْوَى : وَمِنْ دُونِهَا  
أَيْ الصَّنَمِ الْمَنْصُوبِ حَوْلَ الْعَزَى ؛ وَقَالَ  
آخَرٌ يَصِفُ إِبِلًا :

حَرَقَهَا حَنْضُ بِلَادٍ قَلٌّ  
وَعَتَمَ نَجْمٌ غَيْرٌ مُسْتَقَلٌّ  
فَمَا تَكَادُ نَيْبُهَا تُؤَلِّي  
الْغَتَمُ : شِدَّةُ الْحَرِّ الَّتِي يَأْخُذُ بِالنَّفْسِ .  
وَقَالَ ابْنُ شَيْمِثٍ : الْقَلَالِيُّ وَاحِدَتُهَا  
فَلِيَّةٌ ، وَهِيَ الْأَرْضُ الَّتِي لَمْ يُصْبِهَا مَطَرٌ  
عَامِهَا حَتَّى يُصِيبَهَا الْمَطَرُ مِنَ الْعَامِ الْمُقْبِلِ .

وَيُقَالُ : أَرْضٌ أَقْلَالٌ ؛ قَالَ الرَّاجِزُ :

مَرَّتِ الصَّحَارَى ذُو سُهُوبٍ أَقْلَالٌ

وَقَالَ الْفَرَّاءُ : أَقْلُ الرَّجُلِ صَارَ بِأَرْضٍ قَلٌّ

لَمْ يُصْبِهُ مَطَرٌ ؛ قَالَ الشَّاعِرُ :

أَقْلٌ وَأَقْوَى فَهُوَ طَاوٍ كَانَا

يُجَابُوبُ أَعْلَى صَوْتِهِ صَوْتُ مِعْوَلٍ  
وَأَقْلُ الرَّجُلِ : ذَهَبَ مَالُهُ ، مَاخُودٌ مِنَ الْأَرْضِ الْقَلِّ .

وَاسْتَقْلَّ الشَّيْءُ : أَخَذَ مِنْهُ أَدْنَى جُزْءِ كَعْبِهِ ؛ وَالْإِسْتِقْلَالُ : أَنْ يُصِيبَ مِنَ الْمَوْضِعِ الْعَصِيرِ شَيْئًا قَلِيلًا مِنْ مَوْضِعٍ طَلَبَ حَقٌّ أَوْ صَلَةٌ ، فَلَا يَسْتَقْلُّ إِلَّا شَيْئًا سِيرًا .  
وَالْقَلِيلَةُ : الشَّعْرُ الْمُجْتَمِعُ الْمُحْكَمُ ؛  
الْقَلِيلَةُ وَالْقَلِيلُ الشَّعْرُ الْمُجْتَمِعُ ، فَأَمَّا أَنْ يَكُونَ مِنْ بَابِ سَلَّةٍ وَسَلٌّ ، وَإِمَّا أَنْ يَكُونَ مِنَ الْجَمْعِ الَّذِي لَا يَفَارِقُ وَاحِدَهُ إِلَّا بِالْهَاءِ ؛ قَالَ الْكَمَيْتُ :

وَمَطْرِدُ الدَّمَاءِ وَحَيْثُ يَلْقَى  
مِنْ الشَّعْرِ الْمَضْفَرُ كَالْقَلِيلِ  
قَالَ ابْنُ بَرِّي : وَمِنْهُ قَوْلُ ابْنِ مَقْبِلٍ :  
تَحَدَّرَ رَشْحًا لَيْتُهُ وَقَلَائِلُهُ  
وَقَالَ سَاعِدَةُ بْنُ جُوَيْبَةَ :

وَعُودِرٌ ثَاوِيًا وَتَاوَيْتُهُ  
مُدْرَعَةٌ أُمِيمٌ لَهَا قَلِيلُ  
وَفِي حَدِيثِ مُعَاوِيَةَ : أَنَّهُ صَعِدَ الْمَنِيرَ  
وَفِي يَدِهِ قَلِيلَةٌ وَطَرِيدَةٌ ؛ الْقَلِيلَةُ : الْكَبَّةُ مِنَ الشَّعْرِ . وَالْقَلِيلُ : اللَّيْفُ ، هُدَيْلَةٌ .

وَقُلٌّ عَنْهُ عَقْلُهُ يَقْلُ : ذَهَبَ ثُمَّ عَادَ .  
وَالْقَلْفَلُ ، بِالضَّمِّ (٢) . مَعْرُوفٌ لَا يَنْبِتُ بِأَرْضِ الْعَرَبِ وَقَدْ كَثُرَ مَجِيئُهُ فِي كَلَامِهِمْ ، وَأَصْلُ الْكَلِمَةِ فَارِسِيَّةٌ ؛ قَالَ أَبُو حَنِيفَةَ : أَخْبَرَنِي مَنْ رَأَى شَجْرَهُ فَقَالَ : شَجْرُهُ مِثْلُ شَجْرِ الرِّمَانِ سِوَاةً ، وَبَيْنَ الْوَرَقَتَيْنِ مِنْهُ شِمْرَاخَانِ مَنظُومَانِ ، وَالشَّمْرَاخُ فِي طُولِ الْأَصْبَعِ ، وَهُوَ أَخْضَرٌ ، فَيَجْتَنِي ثُمَّ يَشْرَفِي الظِّلَّ فَيَسْوَدُ وَيَنْكَمِشُ ، وَلَهُ شَوْكٌ كَشَوْكِ

(٢) قوله : «والقفل بالضم إلخ» عبارة القاموس . والقفل كهدد وزبرج حب هندي .

الرمان؛ وإذا كان رطباً رُبَّ بالماء والملح حتى يدرِك، ثم يؤكل كما تؤكل البقول، المربية على الموايد فيكون هاضوماً، وأجده فلفلة، وقد فلفل الطعام والشراب؛ قال:

كان مكابى الجواء غذية  
صبحن سلافاً من رخيخ مفلفل  
ذكر على إرادة الشراب.

والمفلفل: ضرب من الرشي عليه كصعابير الفلفل. وثوب مفلفل إذا كانت دارات وشبه تحكي استدارة الفلفل وصغره. وخمر مفلفل ألقى فيه الفلفل، فهو يحذى اللسان. وشراب مفلفل، أى يلدغ لدغ الفلفل.

وتفلفل قادمنا الصرع إذا سودت حلمتها؛ قال ابن مقبل:

فمرت على أطراب هر عشيبة  
لها توابانين لم يتفلفلا

التوابانين: قادمنا الصرع. والفلفل: الخادم الكيس.

وشعر مفلفل إذا اشتدت جودته.

المنحكم: وتفلفل شعر الأسود اشتدت جودته، وربما سمي ثمر البروق فلفلاً تشبهاً بهذا الفلفل المتقدم؛ قال:

وانتفض البروق سوداً فلفله

ومن روى فلفله فقد أخطأ، لأن الفلفل ثمر شجر من العضاه؛ وأهل اليمن يسمون ثمر الغاب فلفلاً.

وأديم مفلفل: نهكه اللباض.

وفي حديث علي: قال عبد خير: إنه خرج وقت السحر، فأسرعت إليه لأسأله عن وقت الوتر، فإذا هو يتفلفل؛ وفي رواية السلمي: خرج علينا على وهو يتفلفل؛ قال ابن الأثير: قال الخطابي: يقال جاء فلان متفلفلاً، إذا جاء والمساوك في فيه يشوصه؛ ويقال: جاء فلان يتفلفل إذا مشى مشية المتبختر؛ وقيل: هو مقارنة الخطى، وكلا التفسيرين محتمل

للروائين؛ وقال القتيبي: لا أعرف يتفلفل بمعنى يستاك؛ قال: ولعله يتففل، لأن من استاك تففل. وقال النضر: جاء فلان متفلفلاً إذا جاء يشوص فاه بالمساوك. وفلفل إذا استاك، وفلفل إذا تبختر؛ قال: وبين خفيف هذا الباب فل في قولهم للرجل يافل؛ قال الكمي: قال الكمي:

وجاءت حواذيت في مثلها

يقال لبعثي: وبنها فل!

وللمرأة: يافلة. قال سيبويه: وأما قول

العرب يافل فإنهم لم يجعلوه اسماً حذف منه شيء يشب فيه في غير النداء، ولكنهم

بنوا الاسم على حرفين وجعلوه بمنزلة دم؛ قال: والدليل على أنه ترخيم فلان أنه ليس

أحد يقول يافل، وهذا اسم اختص به

النداء، وإنما بنى على حرفين، لأن النداء موضع حذف، ولم يجز في غير النداء،

لأنه جعل اسماً لا يكون إلا كناية لمنادى، نحو يا هنة ومعناه يا رجل، وقد اضطر

الشاعر فاستعمله في غير النداء؛ قال

أبو النجم:

تدافع الشيب ولما تقتل

في لجة أمسك فلاناً عن فلي

فكسر اللام للقافية؛ الجوهري: قولهم في

النداء يافل مخففاً إنما هو محذوف من

يا فلان، لا على سبيل الترخيم، قال: ولو

كان ترخيماً لقالوا يافلاً. وفي حديث

القيامة: يقول الله تبارك وتعالى: أي فل،

ألم أكرمك وأسودك؛ معناه يا فلان؛ قال

ابن الأثير: وليس ترخيماً، لأنه لا يقال إلا

بسكون اللام، ولو كان ترخيماً لفتحها أو

ضمها؛ قال سيبويه: ليست ترخيماً، وإنما

هي صيغة ارتجلت في باب النداء، وجاء

أيضاً في غير النداء؛ وقال الجوهري: ليس

بترخيم فلان، ولكنها كلمة على حدة،

فبنو أسد يوقعونها على الواحد والاثني والجمع والمؤنث بلفظ واحد، وغيرهم

بشي وبجمع ويؤنث؛ وفلان وفلانة كناية

عن الذكر والأنثى من الناس؛ فإن كنت بها عن غير الناس قلت فلان وفلانة؛ قال: وقال قوم إنه ترخيم فلان، فحذفت النون للترخيم والألف لسكونها، وتفتح وتضم على مذهبي الترخيم. وفي حديث أسامة في الولي الجائر: يلقي في النار فتندلق أفتابه، فيقال له: أي فل أين ما كنت تصف؟

فلم \* الفيلم: العظيم الضخم الجثة من الرجال، ومنه تعلق الغلام وفيلم بمعنى واحد. يقال: رأيت رجلاً فيلماً، أى عظيماً. ورأيت فيلماً من الأمر، أى عظيماً. والفيلم: الأمر العظيم، والياء زائدة، والفيلمانى منسوب إليه بزيادة الألف والنون للمبالغة. وفي الحديث عن ابن عباس قال: ذكر رسول الله، عليه السلام،

الرجال فقال: أقرم فيلم هجان، وفي رواية: رأته فيلمانياً.

والفيلم: المشط الكبير، وقيل:

المشط، قال الشاعر:

كما فرق اللمة الفيلم

والفيلم: الجمة العظيمة. والفيلم:

الجان. ويقال: فيلمانى، كما يقال

دحسانى. والفيلم: العظيم؛ وقال البريق

الهللى:

ويحى المصاف إذا مادعا

إذا فر ذو اللمة الفيلم

ويقال: الفيلم الرجل العظيم الجمة؛

وقال:

يفرق بالسيف أقرانه

كما فرق اللمة الفيلم

قال ابن بري: وهذا البيت الذي أشده

لبريق الهللى يروى على روايتين، قال:

وهو لعماص بن خويلد الهللى؛ ورواه

الأصمعي:

يشذب بالسيف أقرانه

إذا فر ذو اللمة الفيلم

وقال:

يشذب بالسيف أقرانه

إذا فر ذو اللمة الفيلم

قال: ولسَ الفيلمُ في البيتِ الثاني شاهداً على الرجلِ العظيمِ الجمَّةِ كما ذكرنا ذلك على من رواه:

كما فرقَ اللمةَ الفيلمُ

قال: وقد قيل إنَّ الفيلمَ من الرجالِ الضخمِ، وأما الفيلمُ في البيتِ على من رواه:

كما فرقَ اللمةَ الفيلمُ

فهو المشطُ. قال ابنُ خالويه: يقالُ رأيتُ فيلماً يسرحُ فيلمه فييلمُ، أي رأيتُ رجلاً ضخماً يسرحُ جمَّةً كبيرةً بالمشطِ. قال ابنُ بَرِّي: وأنشُدُ الأضميَّ لسيفِ بنِ ذِي يَزَنَ في صِفَةِ الفرسِ الذين جاء بهم معه إلى اليمنِ:

قدَّ صَبَحْتَهُمْ مِنْ فَارِسٍ عَصَبٌ  
هَرِيدُهَا مَعْلَمٌ وَزَمْرُمَا  
بِيضٌ طَوَالُ الْأَيْدِي مَرَايِنَةٌ  
كُلُّ عَظِيمٍ الرُّؤُوسِ فَيْلِمَا  
هَزُوا بِنَاتِ الرِّيَّاحِ نَحْوَهُمْ  
أَعْرَجُهَا طَامِحٌ وَأَقْوَمُهَا  
بِنَاتُ الرِّيَّاحِ: النَّشَابُ وَالْفَيْلِمُ: الْمَشْطُ  
بِلِغَةِ أَهْلِ الْيَمَنِ، وَكُلُّ هَوْلَاءٍ يُعْظَمُ مَشْطَةً.  
وَالْفَيْلِمُ: الْمَرْأَةُ الْوَاسِعَةُ الْجِهَازِ. وَيَثُرُ  
فَيْلِمٌ: وَاسِعَةٌ (عَنْ كِرَاعٍ)، وَقِيلَ: وَاسِعَةٌ  
الْقَمِّ، وَكُلُّ وَاسِعٍ فَيْلِمٌ؛ (عَنْ  
ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ).

فلن • فلان وفلانة: كناية عن أسماء الأدميين. والفلان والفلانة: كناية عن غير الأدميين. تقول العرب: ركبنتُ الفلان، وحببتُ الفلانة. ابن السراج: فلان كناية عن اسم سمي به المحدث عنه. خاص غالب. ويقال في النداء: يا فل فتحذف منه الألف والتون لغير ترخيم، ولو كان ترخيماً لقالوا يا فلأ، قال: وربما جاء ذلك في غير النداء ضرورة؛ قال أبو النجم:

في لجة أمسك فلاناً عن فل  
واللجة: ككرة الأصوات، ومعناه أمسك

فلاناً عن فلان.

وفلان وفلانة: كناية عن الذكر والأنثى

من الناس؛ قال: ويقال في غير الناس الفلان والفلانة بالألف واللام. الليث: إذا سمي به إنسان لم يحسن فيه الألف واللام.

يقال: هذا فلان آخر لأنه لا نكرة له،

ولكن العرب إذا سموا به الإبل قالوا هذا

الفلان وهذو الفلانة، فإذا نسبت قلت فلان

الفلاني، لأن كل اسم يُنسب إليه فإن الياء

التي تلحقه تُضمر نكرة، وبالألف واللام

يصير معرفة في كل شيء. ابن السكيت:

تقول لقيت فلاناً، إذا كنت عن الأدميين

قلته بغير الف واللام، وإذا كنت عن البهائم

قلته بالألف واللام؛ وأنشد في ترخيم

فلان:

وهو إذا قيل له: ونها فل!

فإنه أخرج به أن يتكل

وهو إذا قيل له: ونها كل!

فإنه مواشك مستعجل

وقال الأضميُّ فيما رواه عنه أبو ثراب:

يقال قم يا فل ويا فلانة، فمن قال يا فل

فمضى رفع بغير توين فقال قم يا فل؛ وقال

الكميت:

يقال ليثلي: ونها فل!

ومن قال يا فلانة فسكت أثبت الهاء

فقال قل ذلك يا فلانة، وإذا مضى قال يا فلأ

قل ذلك، فطرح ونصب. وقال المبرد:

قولهم يا فل ليس بترخيم ولكنها كلمة على

جدة. ابن بَرِّج: يقول بعض بني أسد يا فل

أقبل ويا فل أقبلا ويا فل أقبلا، وقالوا للمرأة

فيمن قال يا فل أقبلي: يا فلان أقبلي،

وبعض بني تميم يقول يا فلانة أقبلي،

وبعض يقول يا فلانة أقبلي. وقال غيرهم:

يقال للرجل يا فل أقبلي، وللإثنين يا فلان،

ويا فلون للجمع أقبلا، وللمرأة يا فل

أقبلي، ويا فلان ويا فلان أقبلي، نصب

في الواحدة، لأنه أراد يا فلة، فصبوا

الهاء. وقال ابن بَرِّي: فلان لا يبني

ولا يجمع. وفي حديث القيامة: يقول الله عز وجل، أي فل ألم أكرمك وأسودك؟

معناه يا فلان، قال: وليس ترخيماً لأنه

لا يقال الأيسكون اللأم، ولو كان ترخيماً

لفتحوها أو ضموها، قال سيويو: ليست

ترخيماً وإنما هي صيغة ارتجلت في باب

النداء، وقد جاء في غير النداء؛ وأنشد:

في لجة أمسك فلاناً عن فل

فكسر اللأم للفاوية. قال الأزهرى: ليس

بترخيم فلان، ولكنها كلمة على جدة،

فبنو أسد يوقعونها على الواحد والاثنتين

والجمع والمؤنث بلفظ واحد، وغيرهم

يبني ويجمع ويؤنث؛ وقال قوم: إنه

ترخيم فلان، فحذفت التون للترخيم

والألف يسكونها، وتفتح اللأم وتضم على

مذهبى الترخيم. وفي حديث أسامة في

الوالي الجائر: يلقي في النار فتندلق أفتابه،

فيقال له: أي فل، أين ما كنت تصف.

وقوله عز وجل: «يا ويلتنا ليتني لم نأخذ

فلاناً خليلاً»؛ قال الزجاج: لم نأخذ فلاناً

الشيطان خليلاً، قال: وتضديقه: «وكان

الشيطان للإنسان خذولاً»؛ قال: ويروى

أن عفة بن أبي معيط هو الظالم ههنا، وأنه

كان يأكل يديه ندماً، وأنه كان عزم على

الإسلام فبلغ أمية بن خلف فقال له أمية:

وجي من وجهك حرام إن أسلمت، وإن

كلمتكم أبداً، فامتنع عفة من الإسلام؛

فإذا كان يوم القيامة أكل يديه ندماً، وتمنى

أنه آمن وأخذ مع الرسول إلى الجنة سبيلاً،

ولم يتخذ أمية بن خلف خليلاً، ولا يمتنع

أن يكون قوله من أمية من عمل الشيطان

وإغوائه.

وفل بن فل: مخذوف، فأمأ سيويو

فقال: لا يقال فل يعنى به فلان إلا في الشعر

كقولهِ:

في لجة أمسك فلاناً عن فل

وأمأ يا فل التي لم تحذف من فلان فلا

يستعمل إلا في النداء، قال: وإنما هو

كَمَوْلَاكَ يَا هَنَاهُ ، وَمَعْنَاهُ يَارَجُلُ  
 وَفُلَانٌ اسْمٌ رَجُلٍ . وَيُقَالُ فُلَانٌ : بَطْنٌ  
 نُسِبُوا إِلَيْهِ ، وَقَالُوا فِي النَّسَبِ الْفُلَانِيُّ كَمَا قَالُوا  
 الْهِنِيُّ ، يَكُونُ بِهِ عَنْ كُلِّ إِضَافَةٍ . الْخَلِيلُ :  
 فُلَانٌ تَقْدِيرُهُ فَعَالٌ وَتَضْعِيرُهُ فُلَيْنٌ ؛ قَالَ :  
 وَبَعْضُ بَقُولٍ هُوَ فِي الْأَصْلِ فُلَانٌ خَلِفَتْ  
 مِنْهُ وَأَوْ ، قَالَ : وَتَضْعِيرُهُ عَلَى هَذَا  
 الْقَوْلِ فُلَيْانٌ ، وَكَالْإِنْسَانِ خَلِفَتْ مِنْهُ الْبَيَاءُ  
 أَصْلُهُ إِنْسِيَانٌ ، وَتَضْعِيرُهُ أَنْسِيَانٌ ، قَالَ :  
 وَحُجَّةُ قَوْلِهِمْ فُلُ بْنُ فُلٍ كَمَوْلَاهُمْ هِيَ بِنُ  
 بَيْ وَهَيَانَ بِنُ بَيَانَ .

وَرَوَى عَنِ الْخَلِيلِ أَنَّهُ قَالَ : فُلَانٌ  
 نَقْصَانُهُ بَاءٌ أَوْ وَأَوْ مِنْ آخِرِهِ ، وَالشُّونُ زَائِدَةٌ ،  
 لِأَنَّكَ تَقُولُ فِي تَضْعِيرِهِ فُلَيْانٌ ، فَيَرْجِعُ إِلَيْهِ  
 مَا نَقَصَ وَسَقَطَ مِنْهُ ، وَلَوْ كَانَ فُلَانٌ مِثْلُ  
 دُخَانٍ لَكَانَ تَضْعِيرُهُ فُلَيْنٌ مِثْلُ دُخَيْنٍ ،  
 وَلِكَيْهَمْ زَادُوا الْفَا وَنَوَّنَا عَلَى فُلٍ ، وَأَنْشَدَ  
 لِأَبِي النَّجْمِ :

إِذْ غَضِبْتَ بِالْعَطْنِ الْمُعْرَبِلِ  
 تُدْفِعُ الشَّيْبَ وَلَمَّا تَقْتَلِ  
 فِي لَجَّةٍ أَمْسِكَ فُلَانًا عَنْ فُلٍ

• فلهد • غلامٌ فلهد ، بِاللَّامِ يَمْلَأُ الْمَهْدَ  
 (عَنْ كُرَاعٍ) أَبُو عَمْرٍو : الْفَلْهَدُ وَالْفَرْهَدُ  
 الْغُلَامُ السَّمِينُ الَّذِي قَدْ رَاهَقَ الْحَلْمَ .  
 وَيُقَالُ : غُلَامٌ فُلْهَدٌ إِذَا كَانَ مَمْتَلًا .

• فلهم • الفلهم : فَرَجُ الْمَرَاةِ الضَّخْمِ  
 الطَّوِيلِ الْإِسْكِينِ الْفَيْحِجِ الْأَضْمِيِّ ؛  
 الْفُلْهَمُ مِنْ جِهَازِ النِّسَاءِ مَا كَانَ مَفْرَجًا أَبُو  
 عَمْرٍو : الْفُلْهَمُ الْفَرَجُ ، وَأَنْشَدَ :

يَابُنِ الْأَتَى فَلْهَمْهَا مِثْلُ فَمِهْ  
 كَالْحَفْرِ قَامَ وَرَدَّهُ بِأَسْلِمِيهِ  
 الْحَفْرُ هُنَا : الْبِئْرُ الَّتِي لَمْ تَطْوُ ، وَأَسْلَمٌ :  
 جَمْعُ سَلَمِ الدَّلْوِ ، وَأَرَادَ أَنْ فَلْهَمْهَا أَبْخَرَ مِثْلُ  
 فَمِهِ . وَفِي الْحَدِيثِ : أَنْ قَوْمًا أَفْقَدُوا  
 سِيحَابَ قَاتِيهِمْ ، فَاتَّهَمُوا أَمْرَاةً ، فَجَاعَتِ  
 عَجُوزٌ فَتَنَّتْ فَلْهَمْهَا ، أَيَّ فَرَجَهَا ؛ قَالَ

ابْنُ الْأَثِيرِ : وَذَكَرَهُ بَعْضُهُمْ فِي الْقَافِ . وَيَثِرُ  
 فَلْهَمٌ : وَاسِعَةُ الْجَوْفِ .

• فلا • فَلَ الصَّبِيُّ وَالْمَهْرُ وَالْجَحْشُ فُلَوًا  
 وَفَلَاءً (١) وَأَفْلَاهُ وَأَقْلَاهُ : عَزَلَهُ عَنِ الرِّضَاعِ  
 وَفَضَلَهُ . وَقَدْ فُلَوْنَاهُ عَنْ أُمِّهِ ، أَيَّ فَطَمْنَاهُ .  
 وَقُلُوْتُهُ عَنْ أُمِّهِ وَأَقْتَلَيْتُهُ إِذَا فَطَمْتُهُ . وَأَقْتَلَيْتُهُ :  
 أَحَدَيْتُهُ ؛ قَالَ الشَّاعِرُ :

نَقُودُ جِيَادِهِنَّ وَنَقَلَيْهَا  
 وَلَا نَعْدُو الثِّيَوسَ وَلَا الْقِهَادَا  
 وَقَالَ الْأَعْمَشِيُّ :

مُلْمِعٌ لِأَعَةِ الْفَوَادِ إِلَى جَحِ  
 شِ فَلَاهُ عَنَّا فِنْسُ الْفَالِي !  
 أَيَّ حَالٍ بَيْنَهَا وَبَيْنَ وَلَدِهَا . ابْنُ دُرَيْدٍ :  
 يُقَالُ فُلُوْتُ الْمَهْرَ إِذَا تَجَجْتَهُ ، وَكَانَ أَصْلُهُ  
 الْفِطَامُ ، فَكَثُرَ حَتَّى قِيلَ لِلْمُنْتَجِحِ مُفْتَلِي ؛  
 وَمِنْهُ قَوْلُهُ :

نُقُودُ جِيَادِهِنَّ وَنَقَلَيْهَا  
 قَالَ : وَفَلَاهُ إِذَا رِيَاهُ ؛ قَالَ الْحَطِيطَةُ  
 يَصِفُ رَجُلًا :

سَعِيدٌ وَمَا يَفْعَلُ سَعِيدٌ فَإِنَّهُ  
 نَجِيبٌ فَلَاهُ فِي الرِّبَاطِ نَجِيبٌ  
 يَعْنِي سَعِيدُ بْنُ الْعَاصِ ، وَكَذَلِكَ أَقْتَلَيْتُهُ ؛  
 وَقَالَ بَشَّامَةُ بْنُ حَزْنِ النَّهْشَلِيِّ :

وَلَيْسَ يَهْلِكُ مِثْلًا سَعِيدٌ أَبَدًا  
 إِلَّا أَقْتَلَيْنَا غُلَامًا سَعِيدًا فِينَا

ابْنُ السَّكَيْتِ : فُلُوْتُ الْمَهْرَ عَنْ أُمِّهِ  
 أَقْلُوهُ وَأَقْتَلَيْتُهُ فَضَلْتَهُ عَنْهَا وَقَطَعْتَ رِضَاعَهُ  
 مِنْهَا . وَالْفَلُوُّ وَالْفَلُوُّ وَالْفَلُوُّ : الْجَحْشُ وَالْمَهْرُ  
 إِذَا فَطِمَ ؛ قَالَ الْجَوْهَرِيُّ : لِأَنَّهُ يُفْتَلَى أَيُّ  
 يُفْطَمُ ، قَالَ دَكِيقٌ :

كَانَ لَنَا وَهْوُ فُلُوُّ تَرْبِيهِ  
 مُجْتَمِعُ الْخَلْقِ يَطِيرُ زَعْبُهُ  
 قَالَ أَبُو زَيْدٍ : فُلُوًا إِذَا فَحَّتِ الْفَاءُ شَدَّدَتْ ،  
 وَإِذَا كَسَّرَتْ خَفَّتْ فَفَلْتُ فُلُوً ، مِثْلُ جِرْوٍ ؛

(١) قوله : «فلا» كذا ضبط في الأصل ،  
 وقال في شرح القاموس : وفلا كسحاب ، وضبط  
 في المحكم بالكسر .

قَالَ مُجَاشِعُ بْنُ دَارِمٍ :  
 جِرْوٌ يَا فُلُوُّ يَا بَنِي الْهَامِ  
 فَأَيْنَ عَنكَ الْقَهْرُ بِالْحُسَامِ ؟  
 وَالْفُلُوُّ أَيَّضًا : الْمَهْرُ إِذَا بَلَغَ السَّنَةَ ؛ وَمِنْهُ  
 قَوْلُ الشَّاعِرِ :

مَسْتَنَةٌ سَنَنْ الْفُلُوُّ مَرِشَةً  
 وَفِي حَدِيثِ الصَّدِيقَةِ : كَمَا يَرِي أَحَدَكُمْ  
 فُلُوهُ ؛ الْفُلُوُّ : الْمَهْرُ الصَّغِيرُ ؛ وَقِيلَ : هُوَ

الْعَظِيمُ مِنْ أَوْلَادِ ذَاتِ الْحَافِرِ . وَفِي حَدِيثِ  
 طَهْفَةَ : وَالْفُلُوُّ الضَّبِيسُ ، أَيُّ الْمَهْرُ الْعَسِيرُ  
 الَّذِي لَمْ يَرْضَ ؛ وَقَدْ قَالُوا لِلْأَتَى فُلُوً ، كَمَا  
 قَالُوا عَدُوً وَعَدُوَةً ، وَالْجَمْعُ أَفْلَاءُ ، مِثْلُ  
 عَدُوٍّ وَعَدَاةٍ ، وَفَلَاوِيٌّ أَيَّضًا مِثْلُ خَطَايَا ،  
 وَأَصْلُهُ فَعَائِلٌ ، وَقَدْ ذُكِرَ فِي الْهَمْزِ ؛ وَأَنْشَدَ  
 ابْنُ بَرِيٍّ لِيُزْهِرَ فِي جَمْعِ فُلُوٍّ عَلَى أَفْلَاءِ :

تَنْبِذُ أَفْلَاءِهَا فِي كُلِّ مِثْرَلَةٍ  
 تَبْقُرُ أَعْيُنَهَا الْعُقْبَانُ وَالرَّحِمُ

قَالَ سَيِّبِيُّ : لَمْ يَكْسِرُوهُ عَلَى فَعْلٍ كَرَاهِيَةً  
 الْإِخْلَالِ ، وَلَا كَسَرُوهُ عَلَى فَعْلَانٍ كَرَاهِيَةً  
 الْكُسْرَةِ قَبْلَ الْوَاوِ ، وَإِنْ كَانَ بَيْنَهَا حَاجِرٌ لِأَنَّ  
 السَّاكِنَ لَيْسَ بِحَاجِرٍ حَصِينٍ ، وَحَكَى الْقَرَاءُ  
 فِي جَمْعِهِ فُلُوً ؛ وَأَنْشَدَ :

فُلُوُّ تَرَى فِيهِنَّ سِرَّ الْعَيْتِ  
 بَيْنَ كَمَا نِيَّ وَحَوْ بَلَقِ  
 وَأَقْلَتِ الْفَرَسُ وَالْأَتَانُ : بَلَغَ وَلَدُهَا أَنْ

يُقْلَى ؛ وَقَوْلُ عَدِيِّ بْنِ زَيْدٍ :  
 وَذِي تَنَاوِيرٍ مَعُونٍ لَهُ صَبْحُ  
 يَغْدُو أَوَابِدَ قَدْ أَفْلَيْنَ أَمْهَارَا  
 فَسَّرَ أَبُو حَنِيفَةَ أَفْلَيْنَ فَقَالَ : مَعْنَاهُ صَبْرٌ إِلَى  
 أَنْ كَبُرَ أَوْلَادُهُنَّ وَاسْتَعْنَتْ عَنْ أُمَّهَاتِهِنَّ ؛  
 قَالَ : وَلَوْ أَرَادَ الْفَعْلُ لَقَالَ فُلُونٌ . وَفَرَسٌ  
 مُقْلٌ وَمَقْلِيَّةٌ : ذَاتُ فُلُوٍّ .

وَفَلَا رَأْسُهُ يَفْلُوهُ وَيَفْلِيهِ فَلَابَةٌ وَفَلْيَا  
 وَفَلَاهُ : بَحْتُهُ عَنِ الْقَمَلِ ، وَفَلَيْتُ رَأْسَهُ ؛  
 قَالَ :

قَدْ وَعَدْتَنِي أُمُّ عَمْرُو أَنْ تَا  
 تَمْسَحَ رَأْسِي وَتَقْلِنِي وَ  
 تَمْسَحَ الْقَفَاءَ حَتَّى تَتَنَا

أَرَادَ تَنَادًا فَبَدَّلَ الهمزة إبدالاً صحيحاً ؛ وهى  
الفلاية من فلى الرأس . والتفلى : التكلّف  
لذلك ؛ قال :

إذا أتت جاريتها تقلى  
ثريك أشقى قليحاً أفلاً  
وفليت رأسه من القمل وتقالى ، هو ،  
واستفلى رأسه أى اشتهى أن يفلى . وفى  
حديث معاوية : قال لسعيد بن العاص دعه  
عنا ، فقد فليت فلى الصلح ؛ هو من فلى  
الشعر وأخذ القمل منه ، يعنى أن الأصلح لا  
شعر له فيحتاج أن يفلى . التهذيب :

[ ويقال : قلت فلانة رأسه تقليه فلاية ،  
إذا بحتت عن القمل والخطأ <sup>(١)</sup> ] والنساء  
يقال لهن الفاليات والفوالى ؛ قال عمرو بن  
معديكرب :

ترأه كالثغام يعلّ مسكاً  
يسوء الفاليات إذا فلتني  
أراد فلتني يتوّنن فحذف إحداهما استيقلاً  
لجمع بيتها ؛ قال الأحمش : حذفت  
الثون الأخيرة لأن هذه الثون وقاية للفعل  
وليست باسم ، فأما الثون الأولى فلا يجوز  
طرحها لأنها الاسم المضمر ؛ وقال أبو حبة  
الشميرى :

أبالموت الذى لا بدّ أنى  
ملاق لا أبالك تحوّننى ؟  
أراد تحوّننى فحذف ، وعلى هذا قرأ بعض  
القراء : « فمّ تبشرون » . فأذهب إحدى  
الثونين استيقلاً ، كما قالوا ما أحسنت منهم  
أحداً ، فالقرو إحدى السنين استيقلاً ، فهذا  
أجدر أن يستقل لأنهما جميعاً متحركان .  
وتفالت الحمر : احتكت كأن بعضها  
يفلى بعضاً . التهذيب : وإذا رأيت الحمر  
كأنها تتحاك دقاً فإنها تتقالى ؛ قال ذو  
الرمة :

ظلت تقالى وظلّ الجون مضطحماً  
كانه عن سرار الأرض مخجوم

(١) ما بين القوسين هو تمام العبارة من  
التهذيب . [ عبد الله ]

ويروى : عن تناهى الرّوض .  
وفلى رأسه بالسيف فلياً : ضربته  
وقطعه ؛ واستفلاه : تعرض لذلك منه . قال  
أبو عبيد : فلوّث رأسه بالسيف وفليت إذا  
ضربت رأسه ؛ قال الشاعر :

أما ترانى رابط الجنان  
أفليه بالسيف إذا استفلانى ؟  
ابن الأعرابي : فلى إذا قطع ، وفلى إذا  
انقطع . وفلوّثه بالسيف فلوّث وفليت : ضربت  
به رأسه ؛ وأنشد ابن برى :

نخاطبهم بالسنة المنايا  
ونفلى الهام بالبيض الذكور  
وقال آخر :

أفليه بالسيف إذا استفلانى  
أجيبه لبيك إذ دعانى  
وفلت الدابة فلوها وأفلته ؛ وفلت أحسن  
وأكثر ؛ وأنشد بيت عدى بن زيد :

قد أفلين أمهارة  
ابن الأعرابي : فلا الرجل إذا سافر ؛  
وفلا إذا عقل بعد جهل ؛ وفلا إذا قطع .  
وفى حديث ابن عباس ، رضى الله عنها :  
امر الدم بما كان قاطعاً من ليطه فالية ، أى  
قصة وشقة قاطعة . قال : والسكين يقال لها  
الفالية . ومرى دم نبيك إذا استفلته .  
فليت الشعر إذا تدبرته واستخرجت معانيه  
وغريبه ؛ ( عن ابن السكيت ) . وفليت  
الامر إذا تأملت وجهه ونظرت إلى عاقبه .  
وفلوّث القوم وفليتهم إذا تحلّتهم .  
وفلاه فى عقله فلياً : رآه . أبو زيد : يقال  
فليت الرجل فى عقله أفليه فلياً إذا نظرت ما  
عقله .

والفلاة : المقارة . والفلاة : القفر من  
الأرض ، لأنها فليت عن كل خير ، أى  
فطمت وعزلت ؛ وقيل : هى التى لا ماء  
فيها ، فأقلها للإبل ربيع ، وأقلها للحمر  
والعتم غيب ، وأكثرها ما بلغت مما لا ماء  
فيه ؛ وقيل : هى الصحراء الواسعة ،  
والجمع فلا وفلوات وفلى وفلى ؛ قال حميد

ابن نور :

وتأوى إلى زغب مراضيع دونها  
فلا لا تحطاه الرقاب مهوب  
ابن سميلى : الفلاة التى لاماء بها ولا  
أنيس ، وإن كانت مكلّبة . يقال : غلونا  
فلاة من الأرض ؛ ويقال : الفلاة المستوية  
التي ليس فيها شئ . وأفلى القوم إذا صاروا  
إلى فلاة . قال الأزهري : وسيمت العرب  
تقول نزل بنو فلان على ماء كذا ، وهم  
يفعلون الفلاة من ناحية كذا ، أى يرعون كلاً  
البلد ويردون الماء من تلك الجهة ،  
وأفلاؤها رعيتها وطلب ما فيها من لعم  
الكلا ، كما يفلى الرأس ؛ وجمع الفلا  
فلى ، على فعول ، مثل عصاً وعصى ؛  
وأنشد أبو زيد :

مؤصولة وصلأ بها الفلى  
القلى نم القلى نم القلى  
وأما قول الحارث بن حلزة :

مئلهأ يخرج النصيحة للقو  
م فلاة من دونها أفلاء

قال ابن سيده : ليس أفلاء جمع فلاة ، لأن  
فعله لا يكسر على أفعال ، إنما أفلاء جمع فلا  
الذى هو جمع فلاة .

وأفينا : صرنا إلى الفلاة .  
وقال الأفاعى : خنفساء رطفاً ضخمة  
تكون عند الجحرة ، وهى سيده الحنافس ؛  
وقيل : فالية الأفاعى دواب تكون عند  
جحرة الصباب ، فإذا خرجت تلك علم أن  
الضب خارج لا محالة فيقال : أتتكم فالية  
الأفاعى ، جمع ، على أنه قد يخبر فى مثل  
هذا عن الجمع بالواحد ؛ قال ابن  
الأعرابي : العرب تقول أتتكم فالية  
الأفاعى ؛ يضرب مثلاً لأول الشر ينظر ،  
وجمعها الفوالى ، وهى هنا كالخنافس  
رطفاً تألف العقارب والحيات ، فإذا ربيت  
فى الجحرة علم أن وراءها العقارب  
والحيات .

• فسم • فَمُ لَعْفٌ فِي نَمٍ ، وَقِيلَ : فَاءُ فَمٍ بَدَلٌ مِنْ نَاءٍ ثُمَّ يُقَالُ : رَأَيْتُ عَمْرًا فَمٌ زَيْدًا وَثُمَّ زَيْدًا ، بِمَعْنَى وَاحِدٍ . التَّهْدِيبُ : الْفَرَاءُ قَبْلَهَا فِي فُئْمَا وَثُمَّ الْفَرَاءُ : يُقَالُ هَذَا فَمٌ ، مَفْتُوحُ الْفَاءِ مُحْفَفُ الْمِيمِ ، وَكَذَلِكَ فِي النَّصَبِ وَالْحَفْضِ رَأَيْتُ فَمًا ، وَمَرَرْتُ بِفَمٍ ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ هَذَا فَمٌ ، وَمَرَرْتُ بِفَمٍ وَرَأَيْتُ فَمًا ، فَيَضُمُّ الْفَاءَ فِي كُلِّ حَالٍ كَمَا يَفْتَحُهَا فِي كُلِّ حَالٍ ؛ وَأَمَّا بِتَشْدِيدِ الْمِيمِ فَإِنَّهُ يَجُوزُ فِي الشَّعْرِ كَمَا قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ ذُوئِبِ الْعُمَانِيُّ الْفَقِيهِيُّ :

يا لَيْتَهَا قَدْ خَرَجَتْ مِنْ فُئْمَةٍ حَتَّى يَعُودَ الْمُلْكُ فِي أُسْطُمَةٍ

قَالَ : وَلَوْ قَالَ مِنْ فُئْمَةٍ ، يَفْتَحُ الْفَاءَ ، لَجَازَ ؛ وَأَمَّا فَوْفِي وَفَا فَإِنَّهُ يُقَالُ فِي الْإِضَافَةِ إِلَّا أَنَّ الْعَجَاجَ قَالَ :

خَالَطَ مِنْ سَلْمَى خَيَاشِيمَ وَفَا

قَالَ : وَرَبِّمَا قَالُوا ذَلِكَ فِي غَيْرِ الْإِضَافَةِ وَهُوَ قَلِيلٌ . قَالَ اللَّيْثُ : أَمَّا فَوْ وَفَا وَفِي فَإِنَّ أَصْلَ بِنَائِهَا الْقُوَّةُ ، حُدِفَتِ الْهَاءُ مِنْ آخِرِهَا وَحِيلَتِ الْوَاوُ عَلَى الرَّفْعِ وَالنَّصَبِ وَالْجَرِّ فَاجْتَرَتِ الْوَاوُ صُرُوفَ النَّحْوِ إِلَى نَفْسِهَا فَصَارَتْ كَأَنَّهَا مَدَّةٌ تَتَّبِعُ الْفَاءَ ، وَإِنَّمَا يَسْتَحْسِنُونَ هَذَا اللَّفْظَ فِي الْإِضَافَةِ ، فَمَا إِذَا لَمْ تُضَفْ فَإِنَّ الْمِيمَ تُجْعَلُ عِمَادًا لِلْفَاءِ ، لِأَنَّ الْبَاءَ وَالْوَاوَ وَالْأَلِفَ يَسْقُطْنَ مَعَ التَّنْوِينِ فَكَرِهُوا أَنْ يَكُونَ اسْمٌ بِحَرْفٍ مُغْلَقٍ ، فَعَمِدَتِ الْفَاءُ بِالْمِيمِ ، إِلَّا أَنَّ الشَّاعِرَ قَدْ يُضَمِّرُ إِلَى إِفْرَادِ ذَلِكَ بِلَا مِيمٍ فَيَجُوزُ لَهُ فِي الْقَافِيَةِ كَقَوْلِكَ :

خَالَطَ مِنْ سَلْمَى خَيَاشِيمَ وَفَا

الْجَوْهَرِيُّ : الْفَمُ أَصْلُهُ قُوَّةٌ تَقْصِصَتْ مِنْهُ

الْهَاءُ فَلَمْ تَحْتَمِلِ الْوَاوُ الْإِعْرَابَ ، لِسُكُونِهَا فَعُوضَ مِنْهَا الْمِيمُ ، فَأَذَا صَغُرَتْ أَوْ جَمَعَتْ رَدَدْتَهُ إِلَى أَصْلِهِ وَقَلَّتْ قُوَّتُهُ وَأَقْوَاهُ ، وَلَا تَقُلْ أَفْمَاءً ؛ فَإِذَا نَسَبْتَ إِلَيْهِ قُلْتَ فَمِي ، وَإِنْ شِئْتَ فَمَوِي يَجْمَعُ بَيْنَ الْعُوضِ وَبَيْنَ الْحَرْفِ الَّذِي عُوضَ مِنْهُ ، كَمَا قَالُوا فِي التَّشْبِيهِ

فَمَوَانٍ ، قَالَ : وَإِنَّمَا أَجَازُوا ذَلِكَ لِأَنَّ هُنَاكَ حَرْفًا آخَرَ مَحْدُوفًا هُوَ الْهَاءُ ، كَأَنَّهُمْ جَعَلُوا الْمِيمَ فِي هَذِهِ الْحَالِ عَوْضًا عَنْهَا لَا عَنِ الْوَاوِ ، وَأَنْشَدَ الْأَخْفَشُ لِلْفَرَزْدَقِ :

هُمَا نَفَثَا فِي فَمِي مِنْ فَمَوِيهَا عَلَى النَّايِحِ الْعَاوِي أَشَدَّ رِجَامِ

قَوْلُهُ أَشَدَّ رِجَامِ أَي أَشَدَّ نَفَثَ ؛ قَالَ : وَحَقٌّ هَذَا أَنْ يَكُونَ جَمَاعَةً ، لِأَنَّ كُلَّ شَيْئَيْنِ مِنْ شَيْئَيْنِ جَمَاعَةٌ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى : « فَقَدْ صَغَتْ قُلُوبِكُمْ » ؛ إِلَّا أَنَّهُ يَجِيءُ فِي الشَّعْرِ مَا لَا يَجِيءُ فِي الْكَلَامِ ؛ قَالَ : وَفِيهِ لُغَاتٌ : يُقَالُ هَذَا فَمٌ ، وَرَأَيْتُ فَمًا ، وَمَرَرْتُ بِفَمٍ ، يَفْتَحُ الْفَاءَ عَلَى كُلِّ حَالٍ ؛ وَمِنْهُمْ مَنْ يَضُمُّ الْفَاءَ عَلَى كُلِّ حَالٍ ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَكْسِرُ الْفَاءَ عَلَى كُلِّ حَالٍ ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَعْزِلُ فِي مَكَانَيْنِ ، يَقُولُ : رَأَيْتُ فَمًا ، وَهَذَا فَمٌ وَمَرَرْتُ بِفَمٍ .

قَالَ الْفَرَّاءُ : فَمٌ وَثَمٌ مِنْ حُرُوفِ النَّسَقِ . التَّهْدِيبُ : الْفَرَّاءُ : أَلْقَيْتُ عَلَى الْأَيْمِ دَبْعَةً ، وَالدَّبْعَةُ أَنْ تَلْقَى عَلَيْهِ فَمًا مِنْ دَبَاغٍ خَفِيفَةٍ ، أَي فَمًا مِنْ دَبَاغٍ أَي نَفْسًا ، وَدَبْعَتُهُ نَفْسًا ، وَيَجْمَعُ نَفْسًا كَأَنفَسِ النَّاسِ ، وَهِيَ الْمَرَّةُ .

• فَمًا • مَا لُ ذُو فَمًا أَي كَثْرَةُ كَفْعٍ . قَالَ : وَارَى الْهَمْزَةَ بَدَلًا مِنَ الْعَيْنِ ، وَأَنْشَدَ أَبُو الْعَلَاءِ بَيْتَ أَبِي مِحْجَنِ الثَّقَفِيِّ : وَقَدْ أَجُودُ وَمَا مَالِي بِذِي فَمًا وَأَكْتُمُ السَّرَّ فِيهِ ضَرْبَةَ الْعُنُقِ وَرِوَايَةٌ بِعُقُوبٍ فِي الْأَلْفَاظِ : بِذِي فَمِعٍ .

• فَمْتِي • قَالَ الْفَرَّاءُ : سَمِعْتُ أَعْرَابِيًّا مِنْ قِضَاعَةَ يَقُولُ فَمْتِي لِلْفُنْدُقِ ، وَهُوَ الْحَانُ .

• فَمَج • الْفَمَجُ : إِعْرَابُ الْفَمَكِ ، وَهُوَ دَابَّةٌ يُفْتَرَى بِجِلْدِهِ ، أَي يَلْبَسُ مِنْهُ فَرَاكٌ . ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : الْفَمَجُ الثَّقَلَاءُ مِنَ الرَّجَالِ .

• فَمَجَش • التَّهْدِيبُ فِي الرَّبَاعِيِّ : ابْنُ دُرَيْدٍ : فَمَجَشٌ وَاسِعٌ . وَفَجَشَتِ الشَّيْءَ : وَسَعَتَهُ ، قَالَ : وَأَحْسَبُ اسْتِثْقَاةً مِنْهُ .

• فَمَجَل • الْفَمَجَلَةُ وَالْفَمَجَلِيُّ : مِشِيَةٌ ضَعِيفَةٌ . ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : الْفَمَجَلَةُ أَنْ يَمْشِيَ مَفْجًا ، وَقَدْ فَمَجَلَ . وَالْفَمَجَلَةُ أَيْضًا : تَبَاعُدُ مَا بَيْنَ السَّاقَيْنِ وَالْقَدَمَيْنِ . وَالْفَمَجَلُ مِنَ الرَّجَالِ : الْأَفْجَحُ . وَرَجُلٌ فَمَجَلٌ : وَهُوَ الْمَتَّبَاعُ الْفَخْذَيْنِ الشَّدِيدِ الْفَمَجِحِ ؛ وَأَنْشَدَ اللَّهُ أَعْطَانِيكَ غَيْرَ أَحَدَلَا وَلَا أَصَكَّ أَوْ أَفَجَّ فَمَجَلَا وَالْفَمَجَلُ : عِنَاقُ الْأَرْضِ .

• فَمَجَلِس • الْفَمَجَلِيسُ : الْكَمْرَةُ الْعَظِيمَةُ .

• فَمَح • فَحَحَ الْفَرَسُ مِنَ الْمَاءِ : شَرِبَ دُونَ الرِّى ؛ قَالَ :

وَالْأَخَذُ بِالْعَبُوقِ وَالصَّبِيحِ مُبْرَدًا لِمِقَابِ فَنُوحِ الْمِقَابُ : الْكَثِيرُ الشَّرْبِ .

• فَمَخ • فَمَخَهُ يَفْمَخُهُ فَمَخًا وَفَمُوحًا : أَخْنَعَهُ . وَفَمَخَ رَأْسَهُ بِالشَّيْءِ يَفْمَخُهُ فَمَخًا عَلَى ذَلِكَ الْمِثَالِ : فَتَ عَظْمُهُ مِنْ غَيْرِ شَيْءٍ بَيْنَ وَلَا إِدْمَاءً ؛ وَقِيلَ : هُوَ ضَرْبٌ مِنْهُ بِأَلْفِ الْعَصَا ، شَقَهُ أَوْ لَمْ يَشَقَّهُ .

وَالْفَمَخُ : الْعَلْبَةُ وَالْقَهْرُ ؛ وَقِيلَ : هُوَ أَقْبَحُ الدَّلِّ وَالْقَهْرِ ؛ فَمَخَهُ يَفْمَخُهُ فَمَخًا ، وَهُوَ فَمِيخٌ ، وَفَمَخَهُ وَفَمَخَهُ ؛ قَالَ رُوبَةُ :

لَهَا تَفْمَخُنَا بِيَهِنِ الْمَجَلَا

وَفَمَخَهُ الْأَمْرُ : قَهْرُهُ وَذَلِكَ ، وَكَذَلِكَ التَّفْمِيخُ . وَفِي حَدِيثِ عَائِشَةَ ، وَذَكَرَتْ عُمَرَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : فَفَمَخَ الْكُفْرَةَ ، أَي أَذَلَّهَا وَهَمَّرَهَا .

وَالْفَمِيخُ : الرَّخْوُ الضَّعِيفُ ؛ وَقَالَتْ امْرَأَةٌ :

مَالِي وَلِشَيْخٍ  
يَسْتُونُ كَالْفُرُوحِ  
وَالْحَوْقُلِ الْفَنِخِ  
وَيُقَالُ لِلشَّيْخِ أَيْضًا: فَنِخٌ. وَفِي  
حَدِيثِ الْمُتَمَّةِ: بُرِدَ هَذَا غَيْرَ مَفْنُوحٍ، أَيْ  
غَيْرِ خَلْقِي وَلَا ضَعِيفِي. يُقَالُ: فَنَخْتُ رَأْسَهُ  
وَفَنَخْتُهُ، أَيْ شَدَخْتُهُ وَذَلَّلْتُهُ. وَرَجُلٌ مَفْنُوحٌ،  
بِكَسْرِ المِيمِ، إِذَا كَانَ مِمَّنْ يُدَلُّ أَعْدَاءَهُ  
وَيَسْجُرُ رَأْسَهُمْ كَثِيرًا؛ قَالَ الْعَجَّاجُ:  
تَاللهِ لَوْلَا أَنَّ يَحْتَسِرَ الطَّيْخُ  
بِى الْجَحِيمِ حَيْثُ لَا مَسْتَصْرِخُ  
لَعَلِمَ الْأَقْوَامُ أَنِّي مَفْنُوحٌ  
لِهَامِهِمْ أَرْضُهُ وَأَنْقَضُ  
أُمَّ الصَّدَى عَنِ الصَّدَى وَأَصْمُحُ  
وَفَنَخْتُهُ تَفْنِيخًا، وَفَنَخْتُهُ، أَيْ أَذَلَّتُهُ.

• ففخره الفنخيرة: شبهه صخرة تنقلع في  
أعلى الجبل، فيها رخاوة، وهي أصغر من  
الفيديرة. ويقال للمرأة إذا تدرجت في  
مشيتها: إنها لفناخرة. والفنخر: الصلب  
الباقى على النكاح. ابن السكيت: رجلٌ  
فُنخِرَ وفنخِر، وهو العظيم الجثة؛ قال  
وأشندني بغض أهل الأدب:  
إِنَّ لَنَا لَجَارَةَ فَنَاخِرَةَ  
تَكْدُحُ لِلدُّنْيَا وَتَسِي الْأَخِرَةَ (١)

• فند: الفند: الخرف وإتكار العقل من  
الهيم أو المرض، وقد يستعمل في غير  
الكبر، وأصله في الكبر، وقد أفند؛ قال:  
قَدْ عَرَضَتْ أَرَوِي بِقَوْلِي إِفْنَادُ  
إِنَّا أَرَادَ بِقَوْلِي ذِي إِفْنَادٍ، وَقَوْلِي فِيهِ إِفْنَادُ.  
وَشَيْخٌ مَفْنَدٌ، وَلَا يُقَالُ لِلأُنثَى عَجُوزٌ  
مُفْنَدَةٌ، لِأَنَّهَا لَمْ تَكُنْ ذَاتَ رَأْيٍ فِي شَبَابِهَا  
فَمُفْنَدَةٌ فِي كِبَرِهَا. وَالْفَنْدُ: الْخَطَأُ فِي الرَّأْيِ  
وَالْقَوْلِ. وَأَفْنَدُهُ: خَطَأَ رَأْيَهُ. وَفِي التَّنْزِيلِ

(١) زاد الجهد: الفنخيرة بالكسر الرجل الكبير  
الافتخار. وفنخر نفع منخره الواسع فهو فناخر  
كملابط.

العزيز حكاية عن يعقوب عليه السلام:  
«لَوْلَا أَنْ تَفْنُونِ»؛ قَالَ الْفَرَّاءُ: يَقُولُ لَوْلَا  
أَنْ تَكْلُبُونِي وَتَعْجُزُونِي وَتَضْعَفُونِي.  
ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: فَنَدَ رَأْيَهُ إِذَا ضَعَفَهُ.  
وَالْتَفْنِيدُ: اللَّوْمُ وَتَضْعِيفُ الرَّأْيِ. الْفَرَّاءُ:  
الْمُفْنَدُ الضَّعِيفُ الرَّأْيِ وَإِنْ كَانَ قَوِيَّ  
الْجِسْمِ. وَالْمُفْنَدُ: الضَّعِيفُ الْجِسْمِ وَإِنْ  
كَانَ رَأْيَهُ سَدِيدًا. قَالَ: وَالْمُفْنَدُ الضَّعِيفُ  
الرَّأْيِ وَالْجِسْمِ مَعًا. وَفَنَدَهُ: عَجَزَهُ  
وَأَضْعَفَهُ. وَرَوَى شَيْخٌ فِي حَدِيثِ وَائِلَةَ بْنِ  
الْأَسْفَعِ أَنَّهُ قَالَ: خَرَجَ رَسُولُ اللهِ ﷺ،  
فَقَالَ: اتْرَعْمُونَ أَنِّي مِنْ أَحْرَمِكُمْ وَفَاةٌ؟ أَلَا  
إِنِّي مِنْ أَوْلِيكُمْ وَفَاةٌ، تَتَّبِعُونِي أَفْنَادًا يَهْلِكُ  
بَعْضُكُمْ بَعْضًا؛ قَوْلُهُ تَتَّبِعُونِي أَفْنَادًا  
يَضْرِبُ (٢) بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ، أَيْ  
تَتَّبِعُونِي ذَوِي فَنَدٍ، أَيْ ذَوِي عَجْزٍ وَكُفْرٍ  
لِلنَّعْمَةِ، وَفِي النِّهَائَةِ: أَيْ جَمَاعَاتٍ مُتَفَرِّقِينَ  
قَوْمًا بَعْدَ قَوْمٍ، وَاحِدُهُمْ فَنَدٌ.  
وَيُقَالُ: أَفْنَدَ الرَّجُلُ فَهُوَ مُفْنَدٌ، إِذَا  
ضَعَفَ عَقْلَهُ. وَفِي حَدِيثِ عَائِشَةَ، رَضِيَ اللهُ  
عَنْهَا: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ: أَسْرَعُ  
النَّاسِ بِي لِحُوقًا قَوْمِي، تَسْتَجْلِبُهُمُ الْمَنَايَا،  
وَتَتَنَافَسُ عَلَيْهِمْ أُمَّتُهُمْ، وَيَعِيشُ النَّاسُ  
بَعْدَهُمْ أَفْنَادًا يَقْتُلُ بَعْضُهُمْ بَعْضًا؛ قَالَ أَبُو  
مَنْصُورٍ: مَعْنَاهُ أَنَّهُمْ يَصِيرُونَ فِرْقًا مُخْتَلِفِينَ  
يَقْتُلُ بَعْضُهُمْ بَعْضًا؛ قَالَ: هُمْ فَنَدٌ عَلَى  
حِدَّةٍ، أَيْ فِرْقَةٌ عَلَى حِدَّةٍ.

وَفِي الْحَدِيثِ: أَنَّ رَجُلًا قَالَ لِلنَّبِيِّ ﷺ،  
إِنِّي أُرِيدُ أَنْ أَفْنَدَ فَرَسًا، فَقَالَ:  
عَلَيْكَ بِهِ كَمَيْتًا أَوْ أَدَهُمْ أَرْتُمُ مَحْجَلًا  
طَلَّقَ الْيَمَنِي. قَالَ شَيْخٌ: قَالَ هِرُونَ بْنُ عَبْدِ  
اللهِ، وَمِنْهُ كَانَ سَمِعَ هَذَا الْحَدِيثَ: أَفْنَدُ  
أَي أَقْتَنِي. قَالَ: وَرَوَى أَيْضًا مِنْ طَرِيقِ  
آخَرَ: وَقَالَ أَبُو مَنْصُورٍ: قَوْلُهُ أَفْنَدَ فَرَسًا أَيْ  
أَرْتِبَطُهُ وَأَتَّخَذَهُ حِصْنًا الْجَأَلِيَّةِ، وَمَلَادًا إِذَا

(٢) قوله: «يضرب» أفاد شارح القاموس  
أنها رواية أخرى يدل يهلك.

دَهَنِي عَدُوٌّ، مَاخُودٌ مِنْ فَنَدِ الْجَبَلِ، وَهُوَ  
الشَّمْرَاخُ الْعَظِيمُ مِنْهُ، أَيْ الْجَأَلِيَّةِ كَمَا يُلْجَأُ  
إِلَى الْفَنَدِ مِنَ الْجَبَلِ، وَهُوَ أَنْفُهُ الْحَارِجُ  
مِنْهُ؛ قَالَ: وَلَسْتُ أَعْرِفُ أَفْنَدًا بِمَعْنَى  
أَقْتَنِي. وَقَالَ الرَّمَّحَشَرِيُّ: يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ  
أَرَادَ بِالتَّفْنِيدِ التَّضْعِيرَ، مِنَ الْفَنَدِ وَهُوَ الْعَضَنُ  
مِنْ أَغْصَانِ الشَّجَرَةِ أَيْ أَضْمَرَهُ حَتَّى يَصِيرَ فِي  
ضَمَرِهِ كَالْعَضَنِ.

وَالْفَنَدُ، بِالْكَسْرِ: الْقِطْعَةُ الْعَظِيمَةُ مِنَ  
الْجَبَلِ، وَقِيلَ: الرَّأْسُ الْعَظِيمُ مِنْهُ،  
وَالْجَمْعُ أَفْنَادٌ. وَالْفَنَدُ: فَنَدُ الْجَبَلِ.

وَقَدَّ الرَّجُلُ إِذَا جَلَسَ عَلَى فَنَدٍ، وَبِهِ  
سُمِّيَ الْفَنَدُ الزَّمَانِيُّ الشَّاعِرُ، وَهُوَ رَجُلٌ مِنْ  
فُرْسَانِهِمْ، سُمِّيَ بِذَلِكَ لِعَظَمِ شَخْصِهِ،  
وَأَسْمَهُ شَهْلُ بْنُ شَيْبَانَ، وَكَانَ يُقَالُ لَهُ عَدِيدُ  
الْأَلْفِ، وَقِيلَ: الْفَنَدُ، بِالْكَسْرِ، قِطْعَةٌ مِنَ  
الْجَبَلِ طَوِيلًا. وَفِي حَدِيثِ عَلِيٍّ: لَوْ كَانَ  
جِبَلًا لَكَانَ فَنَدًا، وَقِيلَ: هُوَ الْمَفْنَدُ مِنَ  
الْجِبَالِ.

وَالْفَنَدُ: الْكَلْبُ. وَأَفْنَدَ إِفْنَادًا:  
كَذَبَ. وَفَنَدَهُ: كَذَبَهُ.

وَالْفَنَدُ: ضَعْفُ الرَّأْيِ مِنْ هَرَمٍ. وَأَفْنَدَ  
الرَّجُلُ: أَهْرَأَ، وَلَا يُقَالُ: عَجُوزٌ مُفْنَدَةٌ،  
لِأَنَّهَا لَمْ تَكُنْ فِي شَبَابِهَا ذَاتَ رَأْيٍ. وَقَالَ  
الْأَصْمَعِيُّ: إِذَا كَثُرَ كَلَامُ الرَّجُلِ مِنْ خَرَفٍ،  
فَهُوَ الْمُفْنَدُ وَالْمُفْنَدُ. وَفِي الْحَدِيثِ: مَا  
يَنْتَظِرُ أَحَدُكُمْ إِلَّا هَرَمًا مُفْنَدًا أَوْ مَرَضًا  
مُفْنَدًا؛ الْفَنَدُ فِي الْأَصْلِ: الْكَذِبُ.

وَأَفْنَدَ: تَكَلَّمَ بِالْفَنَدِ. ثُمَّ قَالُوا لِلشَّيْخِ إِذَا  
هَرَمَ: قَدْ أَفْنَدَ، لِأَنَّهُ يَتَكَلَّمُ بِالْمَحْرُوفِ مِنَ  
الْكَلَامِ عَنِ سَنَنِ الصَّحَّةِ. وَأَفْنَدَهُ الْكَبِيرُ إِذَا  
أَوْقَعَهُ فِي الْفَنَدِ. وَفِي حَدِيثِ التَّوْحِي رَسُولِ  
هِرْقُلَ: وَكَانَ شَيْخًا كَبِيرًا قَدْ بَلَغَ الْفَنَدَ أَوْ  
قُرْبَ. وَفِي حَدِيثِ أُمِّ مَعْبُدٍ: لَا عَائِسَ وَلَا  
مُفْنَدَ، أَيْ لَا فَائِدَةَ فِي كَلَامِهِ لِكِبَرِ أَصَابِهِ.

وَفِي الْحَدِيثِ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، لَمَّا  
تَوَفَّى وَغَسَلَ صَلَّى عَلَيْهِ النَّاسُ أَفْنَادًا أَفْنَادًا؛  
قَالَ أَبُو الْعَبَّاسِ نَعْلَبُ: أَيْ فِرْقًا بَعْدَ فِرْقٍ،